مَعْلَمَةُ
المناهج الأزهرية

المجلد الخامس

مَعْلَمَةُ

المناهج الأزهرية

٥

بسم الله الرحمن الرحيم

مَعْلَمَةُ المناهج الأزهرية

باعتناء وتقديم

أ. د/ أحمد الطيب
شيخ الأزهر الشريف - رئيس مجلس حكماء المسلمين

المجلد الخامس

الفرائض - الفقه العام - الفقه المقارن والخلاف العالي
أصول الفقه والقواعد الفقهية - السياسة الشرعية والقضاء - تاريخ التشريع

الأزهر الشريف
سقيفة الصفا العلمية

مشيخة الأزهر الشريف
تليفون : 25899823 / 25907497
فاكس : 25903974 / المحمول : 01114242123
www. azhar. eg

الإصدار الأول - الطبعة الثانية
١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م

سقيفة الصفا العلمية
SAQIFAT AL-SAFA TRUST
لبوان - ماليزيا
www.saqifat-alsafa.org
E-mail : info@saqifat-alsafa.org

الفرائض

(٥٦٦)

الفرائض الأشنهية [١]

للأشنهي

(ت ٥٥٠ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو الشيخ عبد العزيز بن علي بن عبد العزيز [٣] ، زين الدين ، أبو الفضل ، الأشنهي [٤] ، فرضي ، من فقهاء الشافعية .

ورد بغداد ، **وتفقه على** : الشيخ أبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) .

وسمع الحديث من : أبي جعفر ابن المسلمة (ت ٤٦٥ هـ) [٥] ، وغيره .

---

(١) درس الكتاب بالمدارس العلمية في مصر والقاهرة قديماً ، مع « شرح ابن الهائم » عليه ، واعتمده العلماء . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢/١٨٢ ، ١٨٣) ، (٧/١٧) .

(٢) انظر في التعريف به « معجم البلدان » (١/٢٠٢) ، و« وفيات الأعيان » (٦/١٤٨) ، و« طبقات الفقهاء الشافعية » لابن الصلاح (١/٥٥٠) ، و« طبقات الشافعيين » لابن كثير (ص ٥٤١ ـ ٥٤٢) ، و« العقد المذهب في طبقات حملة المذهب » (ص ١١٣) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/٢٨٤) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/٢٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٥/٢٥٣) .

(٣) راجع للمقارنة « وفيات الأعيان » (٦/١٤٨) .

(٤) بضم الألف ، وسكون الشين المعجمة ، وضم النون ، وكسر الهاء ، وهي نسبة لقرية أشنه ـ بضم الهمزة ، وسكون الشين المعجمة ، وضم النون ، وفي آخره هاء ـ قرية أو بليدة من بلاد أذربيجان ، في طرفها ، متصلة بإربل ، ويقال في النسبة إليها أيضاً : أشناني ، وأشنائي ، وأشنوي ، والأكثر المعروف هو : الأشنهي . انظر « الأنساب » للسمعاني (١/٢٧٦) ، و« معجم البلدان » (١/٢٠١) ، و« طبقات الفقهاء الشافعية » لابن الصلاح (١/٥٥٠) ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » للسبكي (٧/١٧١) ، و« طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (١/٢٨٦ ـ ٢٨٧) ، و« طبقات الشافعية » للإسنوي (١/٥٨) ، و« توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة » (١/٢٤٣ ، ٢٤٨) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/٢٨٤) ، و« تاج العروس » للزبيدي ، مادة (شنه) ، (٣٦/٤٢٠) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/٢٢) .

(٥) يظهر من هٰذا : أن الأشنهي ولد في حدود سنة (٤٥٥ هـ) ، وأنه كان معمراً ، والله أعلم .

ومن تلاميذه : أبو نصر الفضل بن محمد النوقاني المذكر ؛ توفي في القرن السادس الهجري .

وروىٰ عنه : عبد الخالق بن زاهر الشحامي الشروطي (٤٧٥ هـ ـ ٥٤٩ هـ) .

كان زاهداً ، عارفاً بالمذهب والحديث ، وصنف في المذهب والفرائض .

وقيل عنه : إنه رجع من بلده إلىٰ بغداد لرد قلم استعاره .

وقد نسب له ابن المستوفي (ت ٦٣٧ هـ) كتاباً آخر بعنوان : « التذكرة » علىٰ مذهب الإمام الشافعي ، وذكر أنه وقف علىٰ نسخة منه كتبت سنة (٥٢٣ هـ) [١]

توفي ببلده سنة (٥٥٠ هـ) ، وذكر بعضهم [٢] : أنه توفي في حدود هـٰذه السنة .

❋ التعريف بالكتاب :

هـٰذا الكتاب صنفه الشيخ أبو الفضل الأشنهي في علم الفرائض ، علىٰ مذهب الإمام الشافعي رحمه الله (ت ٢٠٤ هـ) ، ويحمل أكثر من عنوان ، وقد اشتهر من بينها باسم : « **الفرائض الأشنهية** » [٣]

ومن أسماء الكتاب الأخرى : « الكفاية في الفرائض » [٤] ، و« الأشنهية » في

---

(١) انظر « تاريخ إربل » (١/ ٧٠ ـ ٧١) ، وقد ذكر محقق هـٰذا التاريخ « تاريخ إربل » (٢/ ٦٧) : أنه لم يقع علىٰ ذكر للكتاب المذكور ، وأنه قد يكون كتابه في « الفرائض » .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/ ١٢٤٥) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٥/ ٢٥٣) ، وراجع « طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (١/ ٢٨٦) .

(٣) انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (٥/ ٢٥٣) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١/ ٧٤٥) ، (٧/ ٤٥٩) ، (١٠/ ٧٤٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١/ ١٨٨) .

(٤) منه نسخ بهـٰذا العنوان ، قال صاحب « كشف الظنون » : (وهو كتاب « الكفاية » ، علىٰ ما وجدته بظهر نسخة ، وليس فيه تسمية) . انظر « كشف الظنون » (٢/ ١٢٤٥) ، و« هدية العارفين » (١/ ٥٧٩) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/ ٢٢) ، (٦/ ٥٨) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/ ٧١٤) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١/ ١٨٨) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/ ٣٧١) .

الفرائض [١] ، و« فرائض الأشنهي » [٢] ، و« فرائض عبد العزيز الأشنهي » [٣] ، و« فرائض الأشنهية » [٤] ، و« المختصر في الفرائض » [٥] ، و« الفرائض » [٦]

وهو مصنف وكتاب مشهور معروف في هٰذا الباب [٧]

وقد وصفه ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) فقال : (وصنف مختصراً في الفرائض ، جوَّده) [٨]

وأول الكتاب : (أما بعد حمد الله والصلاة والسلام علىٰ رسول الله . . .) إلىٰ آخره ، بدأ المصنف كتابه بلا تسمية [٩]

وقد ذكر المصنف في المقدمة : أنه أخرج « مختصراً » في الفرائض ، وعرّاه من الخلاف [١٠] والمسائل الغوامض ؛ ليسهل على المبتدي تناوله ، ولا يصعب

---

(١) انظر « إنباء الغمر بأبناء العمر » (٢/١٦٨) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (٢/١٨٣) ، (٤/١١٩) ، (٨/٥٩) ، و« تاريخ البصروي » (ص ٤٤) ، و« شذرات الذهب في أخبار من ذهب » (٩/٤٩) ، و« كشف الظنون » (١/٨٧٧) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٥٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١/١٨٨) .

(٢) انظر « الأعلام » للزركلي (٤/٢٢) .

(٣) انظر « طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (٤/٢٨) .

(٤) انظر « كشف الظنون » (١/٨٧٧) ، (٢/١٢٤٥) ، و« هدية العارفين » (١/٥٧٩) ، و« إيضاح المكنون » (٢/٦٠١) .

(٥) انظر « توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم » (١/٢٤٨) .

(٦) انظر « وفيات الأعيان » (٦/١٤٨) ، و« طبقات الفقهاء الشافعية » لابن الصلاح (١/٥٥٠) ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » (٧/١٧١) ، و« العقد المذهب في طبقات حملة المذهب » (ص ١١٣) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/٢٨٤) ، (٤/١٩١) .

(٧) انظر « طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (١/٢٨٦) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/٢٨٤) .

(٨) انظر « معجم البلدان » (١/٢٠٢) .

(٩) وذكر صاحب « كشف الظنون » : أن أول الكتاب : (أما بعد : حمداً لله وصلواته . . .) إلىٰ آخره . انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٤٦) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٧١٤) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١/١٨٨) .

(١٠) زاد في « كشف الظنون » (٢/١٢٤٦) بعدها : أن أوله : (الحمد لله حق حمده . . .) إلىٰ آخره .

عليه مسائله ، وهـٰذا يعني ـ كما في « كشف الظنون » ـ أنه كتب أولاً مختصراً في الفرائض ، ثم إنه أتبعه بالولاء ، وقسمة التركات ، وأردف ذٰلك بالوصايا ، والمسائل الملقبات ، وختم الكتاب بشيء من الغوامض والعويص والمسائل المشكلات (١)

استهل المصنف مسائل كتابه بتمهيد ذكر فيه ما يبدأ به بعد موت الإنسان ، ثم بين أسباب الإرث ، ومن يرث ومن لا يرث .

ثم بدأ المصنف أبواب الكتاب بـ (باب الفروض) ، و(باب الحجب والعصبات) ، ثم (باب الحساب) ، وعنون تحته بأبواب كثيرة ، ثم (باب أصول المسائل وتصحيحها) ، و(باب استخراج نصيب كل واحد من الورثة) .

ثم ذكر مسائل الرياضة ، وهي مسائل عملية مختصرة .

ثم عنون بـ (باب الجد والإخوة) ، موضحاً له بالمسائل ، وأورد بعده (باب الجدات) ، فـ (باب المناسخات) ، و(باب ميراث الخنثىٰ) ، و(باب ميراث المجوس) ، و(باب ميراث ولد الزنا) ، و(باب ميراث الغرقىٰ) ، ثم (باب الولاء) ، و(باب ميراث الحمل) ، و(باب قسم التركات) ، ثم (باب الوصايا) .

وبعده هـٰذا : جاء (باب المسائل الملقبات) ، وذكر الشيخ به أربع عشرة مسألة .

وختم الشيخ كتابه بـ (باب العويص) .

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يذكر أي كتاب أو اسم علم في فرائضه ، وبهـٰذا يترجح لنا أنه استقىٰ مادة كتابه من كتب هـٰذا الفن المعتبرة ، مع كتب الشافعية المشهورة ، ولم يذكرها اختصاراً منه .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ شرحه محمد بن محمد الشعسي ـ أو : الشعيبي ـ المتوفىٰ سنة (٧٤٧هـ) ، بعنوان : « الأنوار البهية في شرح الفرائض الأشنهية » (٢)

---

(١) راجع « كشف الظنون » (٢/١٢٤٦) ، ونسخ الكتاب الخطية بالمكتبة الأزهرية .

(٢) منه نسخ خطية ببيروت ، وباريس ، والموصل ، والإسكندرية ، وغيرها . انظر « كشف الظنون » ←

ـ شرحه الشيخ زين الدين ، عبد الرحمٰن بن محمد ، ابن لاجين ، الرشيدي (ت ٨٠٣هـ) ، بعنوان : « شرح الأشنهية » ، وفي شرحه أوهام كثيرة عجيبة [١] .

ـ شرحه ابن الهائم (ت ٨١٥هـ) في : « شرح الأشنهية » ، لم يكمل [٢] .

ـ شرحه أبو الفضل بدر الدين ، ابن قاضي شهبة (ت ٨٧٤هـ) ، بعنوان : « المواهب السنية في شرح الأشنهية » [٣] .

ـ شرحه الشيخ محمد بن عبد الوهاب الأسدي (ت بعد سنة ١٠٩٦هـ) ، بعنوان : « المواهب ـ أو : المواريث ـ السنية في شرح الأشنهية » أيضاً [٤] .

ـ صنف الشيخ يوسف بن إسماعيل الصفتي ، المالكي (ت ١١٩٣هـ) حاشية على « الأشنهية » [٥] .

ـ صنف الشيخ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) « الرسالة العزية » في الحساب ، وذٰلك بغرض حساب فرائض « الأشنهية » [٦] .

(١٢٤٦/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧٤٥/١) ، و« الأعلام » للزركلي (٣٥/٧) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٨٨/١) .

(١) انظر « إنباء الغمر » (١٦٨/٢) ، و« طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (٢٨/٤) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (١١٩/٤) ، و« شذرات الذهب » (٤٩/٩) ، و« كشف الظنون » لحاجي خليفة (١٢٤٦/٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٨٨/١) .

(٢) انظر « الضوء اللامع » (١٨٣/٢) ، (٣٦/٩) .

(٣) منه نسختان بخط الشارح : في دار الكتب المصرية ، والأخرىٰ في (ميونخ) ، بالإضافة إلىٰ نسخ أخرى . انظر « تاريخ البصروي » (ص ٤٤) ، و« الأعلام » للزركلي (٥٨/٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٢٦٨/١٠) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧٤٨/١٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٨٨/١) .

(٤) منه نسخ خطية في طهران ، وأوقاف بغداد ، والموصل ، والبصرة . انظر « إيضاح المكنون » (٦٠١/٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٢٥٦/٦) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧٤٨/١٠) ، وراجع « جامع الشروح والحواشي » (١٨٨/١) .

(٥) طبع بمصر ، سنة (١٣٢٤هـ) ، كذا ذكر . انظر « جامع الشروح والحواشي » (١٨٩/١) .

(٦) انظر « كشف الظنون » (٨٧٧/١) ، (١٢٤٦/٢) .

رغم أهميته وقيمته العالية لم يحظ كتاب « **الأشنهي** » هٰذا بعناية أحد الناشرين أو المحققين أو الباحثين ، بل ظل ـ إلى الآن ، وبخاصة مع عدم الوقوف علىٰ طبعة حاشية الصفتي على « الأشنهية » التي سبق ذكرها ـ حبيس رفوف خزائن المخطوطات[(١)] ، ينتظر من يجلو عنه غبار الزمن ، ويعيد له رونقه وتألقه ، حتىٰ يستفيد منه الطلبة والعلماء .

ومن الكتاب نسخ خطية في المكتبة الأزهرية[(٢)] ، ودار الكتب المصرية ، ومكتبة مسجد السيدة زينب بالقاهرة ، ومكتبة جامعة القاهرة ، ومكتبة تشستر بيتي ، وفي العراق ، وبرمنجهام ، وحيدر آباد ، وغيرها ، بعنوان : « **الفرائض الأشنهية** » ، و« **الأشنهية في الفرائض** » ، و« **الكفاية في الفرائض** »[(٣)]

❊

(١) راجع « الأعلام » للزركلي (٤/٢٢) .
(٢) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٧١٤) .
(٣) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/٤٥٩) ، (٨/٣٧١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١/١٨٨) .

(٥٦٧)

المنظومة الرحبية في علم الميراث[١]

للرحبي

(ت ٥٧٧ هـ) أو (٥٧٩ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد بن الحسن الرحبي الشافعي ، المعروف بابن المتقنة ، اشتهر بعلم الفرائض عامة ، وبمنظومته هـٰذه خاصة ، والمشهور في ضبط نسبته : فتح الحاء ، وكذٰلك في المنظومة بناء عليه .

واختلف في تاريخ وفاته رحمه الله ؛ فقيل : (٥٧٧ هـ) ، وقيل : (٥٧٩ هـ) .

❊ التعريف بالكتاب :

نالت هـٰذه المنظومة حظوة بالغة ، وطوفت الآفاق ؛ لتحقيقها وسهولة ألفاظها ، ووضوح معانيها وإيجازها ، ونظمها علىٰ بحر الرجز ـ وإن كثر التكميل فيها ـ وقلة عدد أبياتها ؛ إذ تبلغ (١٧٥) بيتاً ؛ مما أدىٰ إلىٰ سهولة حفظها وكثرة إقرائها ، حتىٰ أضحت من أشهر المتون العلمية مطلقاً ، واعتنىٰ بها المالكية والحنابلة إلىٰ جوار الشافعية ، بينما كانت عناية الحنفية بـ « السراجية » .

والمؤلف لم يسم منظومته ، وقد اشتهرت عند بعض أهل العلم باسم : « بغية الباحث عن جمل الموارث » ، **ويلاحظ** : أن سبط المارديني في شرحه

---

(١) كان الكتاب مقرراً دراسياً ـ مع شرحه لسبط المارديني ـ علىٰ طلاب السنة الخامسة من القسم الثانوي بالأزهر الشريف ـ عدا الحنفية ـ في سنة (١٣٥٦ هـ ـ ١٣٥٧ هـ) ، (١٩٣٧ م ـ ١٩٣٨ م) ، علىٰ مقتضى القانون رقم (٢٦) لسنة (١٩٣٦ م) ، ولم يكن علم الميراث مادة مستقلة ، بل كان تابعاً لفقه المذهب .

(٢) انظر ترجمته في « طبقات الشافعية » لابن قاضي شبهة (٢/١٧) ، و« الأعـلام » للزركلي (٦/٢٧٩) .

وكذا الشنشوري لم يذكرا ذٰلك الاسم ، ولم يتعرض له البقري في حاشيته على الأول ، ولا الباجوري في حاشيته على الثاني ، ولم يترجم المؤلف لموضوعات « منظومته » ، وإنما ذٰلك من وضع من بعده .

والمنظومة مبنية علىٰ مذهب الإمام الشافعي رحمه الله ، فلم يذكر فيها المؤلف خلافاً لغيره ؛ ولذا لما ذكر المسألة المشتركة . . جزم بها مع خلاف الحنفية والحنابلة فيها ، وبناها علىٰ معتمد المذهب بلا ذكر الخلاف فيه ، إلا في مسألة اجتماع الجدة البعيدة من جهة الأم مع الجدة القريبة من جهة الأب .

ولم يستوعب المؤلف الفروع وبعض الأصول ؛ حيث كان مقصده : ذكر جمل من أصول العلم ، فترك ذكر الحقوق المتعلقة بالتركة ، فلم يذكر في أسباب الإرث الإسلام الذي به يحوز بيت المال تركة من لا وارث له ، وكأنه ترك ذكر ذٰلك لعدم انتظام بيت المال ، كما ذكر ثلاثاً من موانع الإرث وترك ثلاثاً ؛ فذكر : الرق ، والقتل ، واختلاف الدين ، وترك : الردة ، واختلاف ذوي الكفر الأصلي بالذمة والحرابة ، والدور الحكمي .

ولم يذكر ترتيب المستحقين للتركة ، وذكر الوارثين من الرجال والوارثات من النساء إجمالاً لا تفصيلاً ، وترك ذكر بعض الأبواب ؛ كالرد ، وذوي الأرحام ، ولعل مرد ذٰلك إلىٰ أن متقدمي الشافعية لا يقولون بهما ، بخلاف كثير من متأخريهم أو أكثرهم .

ولم يذكر التخارج ، والولاء ، والأقارير ، والمسائل الملقبة ، والألغاز .

وفي استعراض المؤلف لأصحاب الفرائض تحدث عنهم من حيثية استحقاق الفرض ، لا من حيثية أحوالهم في ذٰلك ، والطريقة الثانية أضبط وإن كانت الأولىٰ أشهر .

وفي مجال حديثه عن الجد والإخوة : اقتصر علىٰ طريقة زيد بن ثابت رضي الله عنه ، وقد أشار إلى اعتماده عليه في مقدمة « منظومته » ، **ويلاحظ** : أنه ترك بعض المسائل في هٰذا الباب فلم يذكرها ، ولم يستوف ضوابط الأحظية للجد في المقاسمة وغيرها .

وفي مجال حساب الفرائض : ذكر جملاً منه بأسلوب لا خفاء فيه ، ولٰكنه ترك ذكر بعض مسائله .

وقد رزق المتن القبول ، وكثرت عناية العلماء به وهو حقيق بذٰلك .

ومن أشهر شروحه : « شرح سبط المارديني » و« شرح الشنشوري » .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب طبعات عدة ؛ منها :

ـ طبعة المطبعة العثمانية المصرية ، التزام صاحبها عثمان خليفة ، القاهرة ـ بدون تاريخ ـ وذكرت فيها وفاة المؤلف سنة : (٧٧٥هـ) ، وهو تصحيف نشأ عن قلب .

ـ مطبعة المنار بالقاهرة ، ضمن : « مجموعة متون » سنة (١٣٤٠هـ) .

ـ مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، ضمن : « مجموع مهمات المتون » ، بتصحيح أحمد سعد علي ، الطبعة الرابعة ، ربيع الأول سنة (١٣٦٩هـ) ، (ديسمبر) سنة (١٩٤٩م) .

❋

(٥٦٨)

فرائض الحوفي (١)

لأبي القاسم الحوفي

(ت ٥٨٨ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف (٢) :

هو أبو القاسم ، أحمد بن محمد بن خلف ، الكلاعي ، الإشبيلي ، الحوفي (٣) ، الشيخ ، الفقيه ، الزاهد ، الحافظ ، العالم ، القاضي المالكي ، الإمام الفرضي الماهر . من بيت علم في إشبيليا ، ولد بها سنة (٥١١ هـ) ، وأصله من حوف مصر .

من شيوخه : ابن العربي (ت ٥٤٣ هـ) ، وابن خروف النحوي الإشبيلي

---

(١) درس الكتاب بالمدارس العلمية بالقاهرة ومصر قديماً ، واعتمده العلماء . انظر « الضوء اللامع » (٨٢/٦) ، (٢٧٢/٨) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٣٢٩ ، ٥١٢) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٨٤/٣) .

(٢) انظر : مقدمة تحقيق « شرح مختصر الحوفي » للسطي ، طبعة مركز الثعالبي ، ودار ابن حزم (ص ١٧٧) وما بعدها ، وبأصل الكتاب (ص ٢٣٤) وما بعدها ، و« التكملة لكتاب الصلة » (٧٨/١) ، (٢٦٣/٢ ، ٢٨٨ ، ٣١٥) ، (١٥٠/٤) ، و« الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة » (٥٨٧/١) ، (١٤٧/٢ ، ٢٠٧) ، (٣٨٥/٣ ، ٤٠٧ ، ٥٣٤) ، (٢٠٤/٤ ، ٣٠٧) ، و« تاريخ الإسلام » للذهبي (٨٥٠/١٢) ، و« الديباج المذهب » (٢٢١/١ ـ ٢٢٢) ، و« الوفيات » لابن قنفذ القسنطيني (ص ٢٩٥ ـ ٢٩٦) ، و« ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي أشي » (ص ١٨١) ، و« شجرة النور الزكية » (١٩٩/١ ، ٢٢٩) ، و« كشف الظنون » (١٢٤٦/٢) ، و« هدية العارفين » (٨٧/١) ، و« مصادر الفقه المالكي » (ص ٨٩) ، و« الأعلام » للزركلي (٢١٦/١) .

(٣) الحوفي : بفتح الحاء وسكون الواو ؛ نسبة إلى الحوف ، ناحية بمصر كبيرة معروفة ، فيها قرىً كثيرة . وقيل : بلد بعمان . انظر « شذرات الذهب في أخبار من ذهب » (١٥٣/٥) ، و« الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب » (٢٢١/١) ، و« توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم » لابن ناصر الدين (٣٨٩/٣) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٣٧١/٤) ، و« الأعلام » للزركلي (٢١٦/١) .

(ت ٦٠٩ هـ) ، وابن عتاب (ت ٥٢٠ هـ) ، وأجازه أبو الطاهر السلفي (ت ٥٧٦ هـ) .

ومن تلامذته : ابن حوط الله الأنصاري الحارثي (ت ٦١٢ هـ) ، وأبو علي ابن الشلوبين (ت ٦٤٥ هـ) .

ولي قضاء إشبيليا مرتين ، وكان حسن السيرة في أحكامه ، مشكوراً فيها ، شديد البأس علىٰ أهل الشر ، بصيراً بالوثائق ، وعني بالفرائض ، ويقال : إنه كان لا يأخذ أجراً على القضاء ، ويعيش من صيد السمك ، وكان الأمير يقوم بأمر بغلته ، ولم يزد ثوباً علىٰ مرقعته .

توفي رحمه الله سنة (٥٨٨ هـ)[١]

❊ التعريف بالكتاب :

« **فرائض الحوفي** »[٢] ، أو « فرائض الحوفي الكبرىٰ »[٣] ، أو « الفرائض الحوفية »[٤] ، أو « مختصر الحوفي »[٥] ، أو « جداول الحوفي »[٦] ، أو « جدول

---

(١) وقيل : توفي سنة (٥٨٣ هـ) انظر : مقدمة تحقيق « شرح مختصر الحوفي » للسطي (ص ١٨٢) ، وبأصل الكتاب (ص ٢٣٥) .

(٢) انظر « برنامج المجاري » (ص ١٢٨ ـ ١٢٩ ، ١٤٣) ، و« كشف الظنون » (١٢٤٦/٢) ، و« هدية العارفين » (٨٧/١) ، (٢١٩/٢) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٨٦ ، ٣٢٩ ، ٦٠٧) ، و« شجرة النور الزكية في طبقات المالكية » (٣١٠/١ ، ٣٢٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٥٢/١٠) .

(٣) انظر « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٣٢٩) .

(٤) انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧٧٤/٥) ، و« مصادر الفقه المالكي » (ص ٨٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٢٩٦/٢) .

(٥) انظر « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٩) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧٧٤/٥) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٢٩٦/٢ ـ ١٢٩٧) ، (١٥٩٠/٣) .

(٦) انظر « هدية العارفين » (٢٢٦/٢) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٨٣) ، و« إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس » (٣٨٢/١) ، (١٦/٤) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨١/٣) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٢٩٧/٢) .

الحوفي »[١] ، أو « مسائل الحوفي »[٢] ، أو « الفرائض »[٣] ، أو « الحوفية »[٤] ، أو « الحوفي في الفرائض »[٥] ، أو « المختصر في الفرائض »[٦] ، أو « كتاب الحوفي في الفرائض »[٧] ، أسماء عدة لمختصر أبي القاسم الحوفي المالكي في علم المواريث والفرائض ، علىٰ مذهب المالكية[٨] .

ومن الكتاب نسخ مختلفة : كبير ، ومتوسط ، وصغير ، حيث صنف الشيخ ثلاثة تعاليق في الفرائض ، ولم يبق منها متداولاً ـ كما ذكر محقق « شرح مختصر الحوفي » للسطي ـ إلا « المختصر »[٩] .

وقد اختصره الشيخ من كتاب « الإيضاح في الفرائض » لابن ثابت المالكي ،

---

(١) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦) .
(٢) انظر « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٨٦ ، ٣٤٠) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/٢٣٤) .
(٣) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/٤٣٥) ، (١٠/٢٥٢) .
(٤) انظر « برنامج المجاري » (ص ١٤١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٢٠ ، ١٨٨) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٣٠٣ ، ٤٠٩ ، ٤١٠) ، و« شجرة النور الزكية في طبقات المالكية » (١/٣٩٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/٨٥٨ ، ١٢٩٦ ـ ١٢٩٧) .
(٥) انظر « الديباج المذهب » (١/٣٩٤) ، و« الضوء اللامع » (٦/٨٢) ، (١٠/٢٨٤) ، و« طبقات المفسرين » للداوودي (١/١٩٠) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ١٥٣ ، ١٩٠ ، ٢٨١ ، ٤٧١ ، ٦٣٠) .
(٦) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٩/٢٩٩) وقد طبع الكتاب بهٰذا العنوان .
(٧) انظر « برنامج المجاري » (ص ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٤٥) ، و« ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي آشي » (ص ١٨١ ، ٥٥١) ، و« إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس » (٤/٥٦٩) .
(٨) انظر « شرح مختصر الحوفي » للسطي ، بمقدمة التحقيق (ص ١٨٦) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦) .
(٩) انظر « شرح مختصر الحوفي » للسطي ، بمقدمة التحقيق (ص ١٨١) ، و« الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة » (١/٥٨٧) ، و« الديباج المذهب » لابن فرحون (١/٢٢٢) ، و« شجرة النور الزكية في طبقات المالكية » (١/٢٢٩) ، و« الأعلام » للزركلي (١/٢١٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٢/٩٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦) .

وأراد بذلك تقريب هذا العلم ، وضبط أصوله ، وتيسيره على ملتمسيه ، وتبسيطه لطالبيه الذين لم يكن بوسعهم الاطلاع على الكتب المطولة [1]

ونهج المؤلف في هذا المختصر منهجاً مضبوطاً ، وطريقةً محكمةً ، تراعي التدرج في بسط مواد الكتاب ، والاستقصاء لمحاوره .

وتحدث المصنف قبل أبواب الكتاب عن قواعد علم الفرائض العامة .

ثم بسط الشيخ الكلام في كتابه عن الفرائض ـ فقهاً وعملاً ، وعلى مذهب الإمام مالك خاصة ـ بما فيه الكفاية ، وبطريقة محكمة التبويب ، ومستوفية لفروع وأحكام كل باب من أبواب الكتاب التي حصرها في سبعة ، ووردت في الكتاب وفق الترتيب الآتي : **الباب الأول** : باب المناسخة ، **الباب الثاني** : باب المدبر ، **الباب الثالث** : باب الصلح ، **الباب الرابع** : باب الإقرار والإنكار ، **الباب الخامس** : باب الوصايا ، **الباب السادس** : باب الخنثى ، **الباب السابع** : باب الولاء [2]

كما زود المصنف المسائل المطروحة بالأمثلة التطبيقية التي تسهل استيعابها ، وتيسر فهمها ، مستحضراً كلام الفقهاء عند الاقتضاء ، وعند المسائل المختلف فيها ، مع الحرص على نسبة كل قول إلى قائله .

هذا ؛ وقد أثنى العلماء على هذا الكتاب [3] ؛ حيث قال ابن الأبار (ت ٦٥٨ هـ) في « التكملة لكتاب الصلة » عن المصنف والكتاب : (عني بالفرائض ، وألَّف فيها كتاباً حسناً سمعه منه الناس) [4]

وقال ابن عبد الملك (ت ٧٠٣ هـ) صاحب « الذيل والتكملة » : (له في الفرائض تصانيف : كبير ومتوسط ومختصر ، وكل ذلك مما بلغ في إجادته

---

(١) انظر « الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة » (١/ ٥٨٧) .

(٢) انظر « شرح مختصر الحوفي » للسطي ، بمقدمة التحقيق (ص ١٨٨) .

(٣) انظر : مقدمة تحقيق « شرح مختصر الحوفي » للسطي (ص ١٨٧) .

(٤) التكملة لكتاب الصلة (١/ ٧٨) .

الغاية ؛ تحصيلاً لعلمها ، وتقريباً لأغراضها ، وضبطاً لأصولها ، وتيسيراً علىٰ ملتمسيها)[1]

وقال العلامة ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) عن علم الفرائض : (وللناس فيه تآليف كثيرة ، أشهر ما عند المالكية من متأخري الأندلس : « كتاب ابن ثابت » ، و« مختصر القاضي أبي القاسم الحوفي » ، ثم الجعدي ، ومن متأخري إفريقيا : ابن النمر الطرابلسي وأمثالهم)[2]

وفي موضع آخر قال أيضاً : (وقد ألف الناس في هـٰذا الفن قديماً وحديثاً ، وأوعبوا ، ومن أحسن التآليف فيه علىٰ مذهب مالك رحمه الله : كتاب ابن ثابت ، ومختصر القاضي أبي القاسم الحوفي ، وكتاب ابن المنمر ، والجعدي ، والصردي ، وغيرهم . لـٰكن الفضل للحوفي ؛ فكتابه مقدم علىٰ جميعها ، وقد شرحه من شيوخنا : أبو عبد الله محمد بن سليمان الشطي كبير مشيخة فاس ، فأوضح وأوعب)[3]

وقال ابن الهائم الشافعي (ت ٨١٥هـ) : (و« **فرائض الحوفي الكبرىٰ** » كتاب نفيس ، ليس للمالكية في الفن أنفس منه فيما أعلم ، قرأته أجمع علىٰ أستاذي أبي الحسن الجلاوي المالكي)[4]

وقال عنه ابن عرفة (ت ٨٠٣هـ) ضمن حديثه عن ابن الحاجب : (وأما قوله في الفرائض . . فمختصر « **الحوفية** » كاف عن محاذاته ، إلا ما تمس الحاجة إلى استحضاره هنا منه ، ومحاذاة بعض مسائله)[5]

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ قد اختصر كتابه من « الإيضاح في الفرائض » لابن ثابت .

---

(١) الذيل والتكملة (١/٥٨٧) ، وراجع « الديباج المذهب » لابن فرحون (١/٢٢٢) .
(٢) تاريخ ابن خلدون ، طبعة دار الفكر (١/٥٧٢) ، وراجع « أبجد العلوم » (ص ٣٧٤) .
(٣) تاريخ ابن خلدون (١/٦٣٨) .
(٤) نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص ٣٢٩) .
(٥) المختصر الفقهي ، لابن عرفة (١٠/٥٢٠) .

واعتمد أيضاً علىٰ أهم المصادر الفقهية ؛ ومنها : « المدونة » للإمام مالك (ت ١٧٩ هـ) ، و« الواضحة » لابن حبيب (ت ٢٣٨ هـ) ، و« العتبية » لمحمد العتبي (ت ٢٥٥ هـ) ، و« فرائض عبد الغافر » ، و« الموطأ » ، و« صحيح البخاري » ، و« شرح الموطأ » لأحمد بن نصر الأسدي الداوودي (ت ٣٠٧ هـ) [(١)]

كما يجد القارئ للكتاب أن الحوفي اعتمد علىٰ أقوال الإمام مالك وأصحابه ؛ مثل : ابن القاسم (ت ١٩١ هـ) ، وأشهب (ت ٢٠٤ هـ) ، وابن وهب (ت ١٩٧ هـ) ، وعبد الملك بن الماجشون (ت ٢١٢ هـ) ، وأقوال من بعدهم ؛ مثل : أصبغ (ت ٢٢٥ هـ) ، وعيسى بن دينار (ت ٢١٢ هـ) ، ومحمد بن المواز (ت ٢٨١ هـ) ، وسحنون (ت ٢٤٠ هـ) .

- **جهود العلماء حول الكتاب :**

- قام الشيخ ابن عرفة (ت ٨٠٣ هـ) باختصار « **فرائض الحوفي** » [(٢)]

- شرحه أبو عبد الله محمد بن يوسف السنوسي الحسني التلمساني (ت ٨٩٥ هـ) في « المقرب المستوفي في شرح فرائض الحوفي » [(٣)]

---

(١) انظر « شرح مختصر الحوفي » للسطي ، بمقدمة التحقيق (ص ١٨٨) .

(٢) طبع الكتاب بعنوان : « مختصر الحوفي في الفرائض » في تونس ، مجمع الأطرش لنشر وتوزيع الكتاب المختص ، سنة (٢٠٠٦ م) ، بعناية منير بن المختار تليلي ، ومنه نسخة خطية في خزانة الرباط بالمغرب ، ومنه نسخة أخرىٰ بعنوان : « اختصار لمسائل الحوفي في الفرائض » في تونس ، ويطلق البعض عليه أيضاً : « مختصر الحوفي » ، وقد شرحه محمد بن يوسف السنوسي (ت ٨٩٥ هـ) . انظر « الديباج المذهب » (٢/٣٣٢) ، و« إنباء الغمر بأبناء العمر » (٢/١٩٢) ، و« الضوء اللامع » (٩/٢٤٠) ، و« طبقات المفسرين » للداوودي (٢/٢٣٨) ، و« كشف الظنون » (٢/١٢٤٦ ، ١٦٢٦) ، و« هدية العارفين » (٢/١٧٧) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٢٨) ، و« شجرة النور الزكية في طبقات المالكية » (١/٣٢٧) ، و« تراجم المؤلفين التونسيين » (٣/٣٦٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/٢٣٤) .

(٣) منه نسخ بالحرم النبوي وفي تونس والجزائر والمغرب . انظر « صلة الخلف بموصول السلف » (ص ١٨١) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٧١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات

ـ لسبط المارديني الشافعي (ت ٩٠٧هـ) : « شرح فرائض الحوفي »[(١)]

ـ لمحمد بن عبد الله ، المكناسي اليفرني (ت ٩١٨هـ) : « تقييد على الحوفية »[(٢)]

ـ شرحه محمد بن أحمد ، ابن غازي ، الفاسي ثم المكناسي (ت ٩١٩هـ) في « الجامع المستوفىٰ بجداول ـ أو : لجداول ـ الحوفي »[(٣)]

ـ لأبي عبد الله الرعيني الحطاب (ت ٩٥٤هـ) : « شرح الحوفية »[(٤)]

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب بعنوان : « المختصر في الفرائض » في مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث بالجزائر ، ودار ابن حزم ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م) ، بدراسة وتحقيق عبدالسلام العاقل ، وقد حققه علىٰ خمس نسخ خطية ، في رسالة دبلوم الدراسات العليا ، بفاس ، المملكة المغربية ، ويقع الكتاب المطبوع في مجلد (٥٧٨) صفحة .

ـ طبع ضمن « شرح مختصر الحوفي » للشيخ محمد بن سليمان السطي

في الفنون والأثر » (ص ١٢٠) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٢٥٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦) .

(١) انظر « الضوء اللامع » (٩/٣٦) ، و« هدية العارفين » (٢/٢١٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦) .

(٢) انظر « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٨١) ، و« شجرة النور الزكية في طبقات المالكية » (ص ٣٩٧ ، ٣٩٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٦ ـ ١٢٩٧) ، و« معجم المطبوعات المغربية » (ص ٣٧٢) .

(٣) منه نسختان بالخزانة الصبيحية في (سلا) بالمغرب . انظر « ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي آشي » (ص ٤٧١) ، و« هدية العارفين » (٢/٢٢٦) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٨٣) ، و« شجرة النور الزكية في طبقات المالكية » (١/٣٩٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٣/٨١) .

(٤) انظر « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٥٩٤) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٢٩٧) .

(ت ٧٥٠هـ) عليه ، في مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث بالجزائر ، ودار ابن حزم ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م) ، بعناية الدكتور يحيىٰ بوعروررو ، رسالة دكتوراه من جامعة القرويين .

تنبيه

توجد من كتاب الحوفي نسخ خطية في مكتبات : الحرم النبوي بالمدينة المنورة ، والمغرب ، وتونس ، والجزائر ، وليبيا ، ومدينة مدريد ، وغيرها [١]

* * *

---

(١) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٣٥/٧) ، (٢٩٩/٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٢٩٦/٢) .

الفرائض السراجية[١] (الفرائض السجاوندية) للسجاوندي

(ت ٦٠٠ هـ تقريباً)

* التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو الشيخ الإمام العلامة ، محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرشيد ، ابن طيفور ، سراج الدين ، أبو طاهر ، السجاوندي[٣] ، الحنفي ، رياضي ، فرضي .

من تلاميذه : حميد الدين ، محمد بن علي بن محمد النوقدي[٤]

قال حاجي خليفة (ت ١٠٦٧ هـ) عنه : (ذكره العتابي في « الزكاة » ، وقال : هو الإمام الأجل ، ختم به الحساب ، وله شرح علىٰ مختصره في الفرائض)[٥]

---

(١) درست « السراجية » وشرح السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) عليها في الأزهر الشريف قديماً وحديثاً . انظر « الضوء اللامع » (١٠/٢٥٣) ، و« خلاصة الأثر » (٢/١٣٦) ، و« تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٨ ، ٥٤٠) ، و« تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص ٥٢ ، ٧٦) .

(٢) انظر ترجمته في « الجواهر المضية » (١/٣٨٥) ، (٢/٩٧ ـ ٩٨ ، ١١٩) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٣/١٧٤ ـ ١٧٥) ، (٥/١٢) ، و« كشف الظنون » (١/٣٥٣) ، و« هدية العارفين » (٢/١٠٦) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٢٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١١/٢٣٣) .

(٣) نسبة إلىٰ « سجاوند » ، ذكر الزركلي : أنه لم يجدها في كتب البلدان ولا كتب اللغة . انظر « سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » ، طبعة تركية (٥/١٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٢٧) ، وفي « الروض المعطار » (ص ٤٢٨) : (غزنة : مدينة من مدن خوارزم ، منها : أبو الفضل محمد بن أبي يزيد طيفور ، السجاوندي ، الغزنوي ، مصنف . . .) قلت : فلعلها بلدة تابعة لغزنة ، والله أعلم .

(٤) سمع منه مقدمته في الفرائض ، وحدث بها عنه . انظر « الجواهر المضية » (١/٣٨٥) ، (٢/٩٨) .

(٥) سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول (٣/١٧٤ ـ ١٧٥) .

من كتبه[1] : « التحقيق شرح السراجية »[2] ، و« الوقف والابتداء »[3]

توفي سنة (٦٠٠هـ) تقريباً ، وقيل : سنة (٧٠٠هـ) تقريباً[4]

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « **الفرائض السراجية** » ، أو « السراجية »[5] ، أو « فرائض السراجي »[6] ، أو « **الفرائض السجاوندية** »[7] ، أو « فرائض السجاوندي »[8] ، أو « السجاوندية في الفرائض »[9] ، أو « السجاوندية »[10] ، أو « الرسالة السراجية »[11] مقدمة أو مختصر

---

(١) وله بخلاف ما سيذكر : « التجنيس » في الحساب ، و« الجبر والمقابلة » رسالة ، و« ذخائر نثار في أخبار السيد المختار ﷺ » ، وينسب الأخير لغيره .

(٢) ذكر الزركلي أنه مطبوع ، ومنه نسخ بالمكتبة الأزهرية ، وتركيا ، وتونس ، والقدس ، وغيرها . انظر « الأعلام » للزركلي (٢٧/٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٩٢/٥) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٣/٢) .

(٣) تنسب له « منظومة في الوقف » ، منها نسخة في خدابخش ، بانكيبور ، فلعله هو . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥٥٦/١٠) .

(٤) انظر « هدية العارفين » (١٠٦/٢) ، وهو قول ساقط بما سيأتي في جهود العلماء حول الكتاب ، كما أنه نسب له بهـٰذا الموضع كتباً أخرىٰ لسجاوندي آخر . انظر « الجواهر المضية » (٣٨٥/١) .

(٥) نسبة إلىٰ كنيته (سراج الدين) انظر « الأعلام » للزركلي (٢٧/٧) .

(٦) انظر « إيضاح المكنون » (٧٧/١) ، و« هدية العارفين » (٦٠٩/١) ، و« الأعلام » للزركلي (١٦٢/٧) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٢٦/٣) ، (٦٥٢/٩) .

(٧) انظر « جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٨/٢) .

(٨) انظر « كشف الظنون » (١٢٤٧/٢) ، و« هدية العارفين » (٢٨٢/١) ، (٣٠١/٢) ، و« إيضاح المكنون » (١٨٥/٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٣٠٧/٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٢٤/٤) ، (٩٨/٥) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٢٦/٣) ، (٤٦٢/٧) ، (٥٧٨/١٠) .

(٩) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٦٢/٧) .

(١٠) وهي نسبة لمصنفها . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦١٨/٤) ، (٤٦٢/٧) .

(١١) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٦٧/٣) .

في الفرائض والمواريث ، علىٰ مذهب الحنفية ، لسراج الدين السجاوندي [1]

وأول هـٰذه المقدمة : (الحمد لله رب العالمين حمد الشاكرين) ، وهي مقبولة متداولة [2]

وعبارة الكتاب موجزة مختصرة ، يقل فيها الاستدلال والتعليل .

يذكر المصنف الخلاف بين الحنفية ، مع النص علىٰ ما يفتىٰ به ، والصحيح عندهم .

ويذكر أيضاً خلاف مشاهير الصحابة والعلماء ، وأئمة بعض المذاهب في بعض المسائل .

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يذكر في ثنايا كتابه أيَّ مصدر من مصادر مادة كتابه ، ويترجح لدينا : أنه اعتمد علىٰ كتب الفرائض التي صنفت في المذهب الحنفي قبله ، بالإضافة إلىٰ فرائض كتب الفروع بالمذهب .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ شرحه المصنف ، وسماه : « التحقيق » [3]

ـ لخليل النجاري اليمني (ت ٦٣٢ هـ) : « التسهيل للغوامض في شرح مسائل الفرائض » عليه [4]

ـ شرحه محمود بن أبي بكر الكلاباذي (ت ٧٠٠هـ) في « ضوء السراج » [5]

---

(١) انظر « الجواهر المضية » (٢/٩٨ ، ١١٩ ، ١٢٠) ، و« الضوء اللامع » (٥/٣٢٩) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٢٧) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٤٩) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٤٧) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠٨) .

(٣) ذكر الزركلي أنه مطبوع ، ومنه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، وتركيا ، وغيرهما . انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٢٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٢٩٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٣) .

(٤) انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (٤/١٢٤) .

(٥) منه نسخ خطية بدار الكتب المصرية ، وبلدية الإسكندرية ، وتركيا ، وغيرها . انظر « هدية العارفين » ←

ـ لمحمود بن أحمد اللارندي (ت ٧٢٠هـ تقريباً) : « إرشاد الراجي لمعرفة فرائض السراجي » ذكر فيه المذاهب الأربعة [١]

ـ شرحه السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) في « شرح السراجية » [٢]

ـ شرحه الشيخ محمد أمين ، أمير بادشاه (ت نحو ٩٧٢هـ) في « المصابيح المضيئة في شرح السراجية » [٣]

ـ شرحه آفتاب بن محمد ، ابن محمد غوث (من علماء القرن ١٢ هـ) في « تصوير الفرائض » [٤]

ـ شرحه الشيخ محمد نجيب خياطة (ت ١٣٨٧ هـ) في « الرياض الزاهية شرح متن السراجية » [٥]

ـ شرحه الشيخ محمد أنور البدخشاني في « توضيح الفرائض السراجية » [٦]

ـ لقاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ) : « تخريج أحاديث الفرائض السجاوندية » [٧]

ـ لأحمد بن محمد الحموي (ت ١٠٩٧ هـ) : « مختصر الفرائض السراجية » [٨]

(٤٠٦/٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٣/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١١٢/٦) ، (٢٦٠/٩) .

(١) انظر « كشف الظنون » (٦٤/١) ، (١٢٥٠/٢) ، و« هدية العارفين » (٤٠٧/٢) .

(٢) مطبوع ، ويراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٦٠/٥ ـ ٦٥) . انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦) .

(٣) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، وتركيا ، وغيرهما . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦٦٦/٩) .

(٤) منه نسخة خطية في خدابخش ، بانكيبور . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥٨٧/٢) .

(٥) طبع بمطابع الشباب في حلب ، سنة (١٣٧٣ هـ) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٧) .

(٦) حيث وضحها ، وقدم لها ، وخرج أحاديثها في كتابه المذكور ، وقد نشرته إدارة القرآن والعلوم الإسلامية في باكستان ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٤هـ) ، في (٩١) صفحة . انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٧) .

(٧) انظر « جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٨/٢) .

(٨) منه نسخة خطية في الأوقاف العامة ببغداد . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٩٠/٩) .

ـ لخضر بن محمد الأماسي (ت ١١٠٠ هـ تقريباً) : « لب الفرائض في مختصر فرائض السجاوندي »[١]

ـ نظمه الشيخ عمر بن علي بن فارس ، قارئ الهداية (ت ٨٢٩هـ) في « مقرب المقاصد »[٢]

ـ لعبد الله بن عبد الرحمٰن الميقاتي (ت ١٢٢٣ هـ) : « اللوامع الضيائية بنظم الفرائض السراجية »[٣]

ـ نظمه عبد الحميد بن عبد الله الرحبي (ت ١٢٤٧ هـ) في « الموجز »[٤]

ـ نظمه عبد الملك بن عبد الوهاب الفتني المكي (ت ١٣٢٧ هـ) في « خلاصة الفرائض »[٥] ، ثم شرح النظم في « شرح خلاصة الفرائض »[٦]

ـ لمحمد بن مصطفىٰ ، حاجب زاده (ت ١١٠٠ هـ) : « الفرائض الوافية في ترجمة فرائض السجاوندي »[٧]

---

(١) منه نسخة خطية في الجمعية الآسيوية بكَلْكُتا . انظر « هدية العارفين » (٣٤٧/١) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٤٩٣/٨) .

(٢) منه نسختان خطيتان بالجمعية الآسيوية بكَلْكُتا . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٥٣/١٠) .

(٣) طبع في المطبعة العلمية ، في حلب ، سنة (١٣٤٢ هـ) . انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٨) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥٣٠/٨) .

(٤) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧٥٧/١٠) .

(٥) نشرته مكتبة دار البيروتي سنة (١٤١٠ هـ) ، بتحقيق الشيخ محمد عدنان درويش ، بآخر « شرح السراجية » للشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، كما طبع ضمن « مجموع مهمات المتون » ، طبعة مصطفى البابي الحلبي في مصر ، الطبعة الرابعة سنة (١٣٦٩ هـ) . انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠٤٨/٣) .

(٦) طبع في مطبعة مصطفىٰ محمد ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٥٤ هـ) ، كما طبع ضمن « مجموعة الرسائل الكمالية » رقم (١٣) في (المواريث والمناسخات) ، الطبعة الثانية سنة (١٤٠٧ هـ) ، نشر مكتبة المعارف في الطائف ، من صفحة (٢) إلىٰ صفحة (١٢٢) . انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٨) .

(٧) انظر « هدية العارفين » (٣٠١/٢) ، و« إيضاح المكنون » (١٨٥/٢) .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

ـ طبعت في بولاق ، سنة (١٣٠٣هـ)[١] ، وهي أفضل طبعات الكتاب .

ـ طبعت بالهند في كَلْكُتا ، سنة (١٢٦٠هـ ـ ١٧٩٢م) ، مع ترجمة وشروح بالإنكليزية وضعها (السيد وليم جونز Sir William Jones) ، (ت ١٧٩٤م) . وطبعت في لاهور ، سنة (١٣٠٤هـ)[٢] .

ـ طبع في لندن ، سنة (١٧٩٩م)[٣] .

ـ طبع في كَلْكُتا ، سنة (١٢٨٥هـ) ، وكانبور سنة (١٣١١هـ) ، بهامشه « ضياء السراج » وهو شرح على « السراجية » لأنور علي (من علماء القرن الثالث عشر للهجرة)[٤] .

ـ طبع في الجمالية بمصر ، سنة (١٣٣٠هـ)[٥] .

ـ نشر في حلب ، سنة (١٣٤٢هـ) ملحقاً بكتاب « الفوائد السنية » للكواكبي[٦] .

❊

---

(١) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠٨) ، و« اكتفاء القنوع » (٢٠٢) .

(٢) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٨/١٢٣) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٤٩) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٣) .

(٣) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٢) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠٨) .

(٤) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٤٩٥ ، ١٠٠٨) .

(٥) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠٨) .

(٦) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٢) .

(٥٧٠)

الفرائض الجعدية علىٰ مذهب المالكية [١]

لابن الأجعد الأندلسي

(ت قبل ٦٤٣ هـ تقريباً)

❋ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو الشيخ الإمام العالم العلامة ، الحسن [٣] بن علي بن الأجعد [٤] ، أبو محمد ، الرعيني البجلي [٥] الصقلي الأندلسي المالكي .

توفي قبل سنة (٦٤٣ هـ) [٦] تقريباً .

---

(١) درس هٰذا الكتاب بالأزهر الشريف ومدارس مصر والإسكندرية ، وتداوله مالكية مصر بالحفظ والدراسة كواحد من كتب فرائض المالكية ، كما درس ضمن كتاب « قرة العين في بيان المذهبين » لسبط المارديني ، الذي ضمن فيه سبط المارديني « الجعدية » بتمامها . راجع « الضوء اللامع » للسخاوي (٨/٢٧٣) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٢١٧ ، ٥٢٨) .

(٢) انظر ترجمته في « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٢١٧) ، و« كشف الظنون » لحاجي خليفة (٢/١٢٤٦) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٢٢٩) .

(٣) وذكره سبط المارديني في « قرة العين » باسم : « الحسين » .

(٤) وفي « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٢١٧) سماه بقوله : (الفاضل ، أبي الحسن بن الجعد) .

(٥) (البجلي) كذا يظهر لي بغلاف نسخة المكتبة الأزهرية من الكتاب .

(٦) حيث ورد في « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٢١٧) في ترجمة عبد الله بن أبي بكر بن يحيى بن عبد السلام المغربي ، الجدميوي الصودي الفرضي نزيل الإسكندرية أنه قال : (قرأت . . . والجعدية ، تأليف الفاضل أبي الحسن بن الجعد ، على الشيخ الزاهد أبي الطاهر بن يوسف الرعيني الأندلسي بالإسكندرية) .
وذكر في « الأعلام » للزركلي (٤/٧٤) في ترجمة عبد الله بن أبي بكر الصودي : أنه ولد سنة (٦٤٣ هـ) تقريباً ، وتوفي سنة (٦٩٩ هـ) .
وعلىٰ هٰذا : افترضنا أن مصنف « الفرائض الجعدية » توفي قبل أن يولد الصودي .

❋ التعريف بالكتاب :

كتاب « **الفرائض الجعدية علىٰ مذهب المالكية** »[(١)] للشيخ الإمام ابن الأجعد الصقلي المالكي ، واحد من أشهر كتب متأخري مالكية الأندلس في الفرائض ، وأحد أحسن الكتب المؤلفة فيه علىٰ مذهب المالكية[(٢)]

أوله : (سألت يا أخي ـ أسأل الله لي ولك التوفيق في القول والعمل ، والإعاذة من كل الزلل ـ أن أختصر لك كتاباً في الفرائض ، ملخصاً من التطويل وكثرة الأوقاويل ؛ فأجبتك إلىٰ ما سألت ، واقتصرت علىٰ ما طلبت . . . واعتمدت فيه على الاختصار دون الإكثار ، وإن كان السلف قد أغنىٰ عن الخلف في التأليف ، وألفوا في ذٰلك كتباً كباراً ، لٰكني جعلته مدخلاً إليها ، ومعونة عليها ؛ إذ الأخذ منها على المبتدئ سعة . . .) .

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يذكر في أثناء كتابه الكثير من مصادره التي رجع إليها ، ومن ضمن ما ذكره : كتاب « الناظر » لأبي النجا .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ضمن سبط المارديني الشافعي (ت ٩١٢ هـ تقريباً) « الجعدية » بتمامها ضمن كتابه « قرة العين في بيان المذهبين » بحيث لم يحذف منه مسألةً ولا حكاية خلاف[(٣)]

---

(١) كذا ورد العنوان في « كشف الظنون » (٢/١٢٤٦) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٢٢٩) .

(٢) انظر « تاريخ ابن خلدون » (١/٥٧٢ ، ٦٣٨) ، و« أبجد العلوم » (ص ٣٧٤) .

(٣) راجع « كشف الظنون » (٢/١٣٢٤ ـ ١٣٢٥) ، ويراجع الكلام علىٰ « قرة العين » بموضعه من الكتاب (٥/١٠٩ ـ ١١٢) .
قال سبط المارديني في « قرة العين » : (ضمنته كتاب « الجعدية علىٰ مذهب السادة المالكية » ، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة أبي محمد الحسين بن علي بن الأجعد الصقلي المالكي . . . بحيث لا أحذف منه مسألةً ولا حكاية خلاف) .

لم يطبع الكتاب إلى الآن فيما نعلم ، ومنه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (١٥٠٣ ـ ميراث) (١٤٢٤٢٦ دسوق) ، كتبت بخط معتاد ، في مجلد (٦٣) لوحة [١] ، وعلى الغلاف : أنه قرئ علىٰ بعض المشايخ ، ويزيد عدد أسطر النسخة عند أوائل (باب العول) في حوالي المنتصف ، أما آخرها . . ففيه آثار خروم وحبر ، ويبدو أنها ناقصة الآخر .

ومنه نسخة خطية أخرىٰ في مكتبة الأسد بسوريا .

(١) فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية (١٠/٢٢٩) .

(٥٧١)

نظم اللآلىء (الجعبرية في الفرائض)[١]

لتاج الدين الجعبري

(ت ٧٠٦هـ)

* التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو بقية السلف ، الشيخ الفقيه الإمام القاضي تاج الدين ، أبو محمد ـ أو : أبو الفضل ـ صالح بن ثامر[٣] بن حامد[٤] بن علي[٥] ، الجعبري[٦] ، الفرضي الشافعي .

---

(١) درست هـٰذه المنظومة بالأزهر الشريف ، وكانت متداولةً بين الطلبة والشيوخ ؛ فقد سمعها سراج الدين ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ) علىٰ من سمعها على المصنف ، كما في « العقد المذهب في طبقات حملة المذهب » (ص ٣٨٤) ، وهي أيضاً من مرويات الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٣هـ) عن أبي العباس أحمد بن الحسن السويداوي ، عن أبي بكر بن قاسم بن أبي بكر الرحبي ، سماعاً عن الناظم ، كما في « المعجم المفهرس » (ص ٤٠٠) ، كما حفظها ودرسها عدد من الشيوخ قديماً ، كما في « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٧/٤) ، (٢٤٩/٥) ، (٢٢١/٦) ، (٢١٨/٧ ، ٢٩٧) ، (٢٥٣/٩) ، (٩٦/١٠ ، ٣٣٠) .

(٢) انظر ترجمته في « المعجم المختص بالمحدثين » للذهبي (ص ١١٣) ، و« معجم الشيوخ الكبير » للذهبي (٣٠٤/١) ، و« برنامج الوادي آشي » طبعة دار الغرب الإسلامي (ص ١٦٧) ، و« برنامج التجيبي » (ص ٨٩) ، و« الوافي بالوفيات » للصفدي (١٤٦/١٦) ، و« أعيان العصر وأعوان النصر » له (٥٤٤/٢ ـ ٥٤٥) ، و« طبقات الشافعيين » لابن كثير (ص ٩٥٥) ، و« البداية والنهاية » لابن كثير ، طبعة هجر (٦٢/١٨ ، ٦٨) ، و« العقد المذهب في طبقات حملة المذهب » (ص ٣٨٤) ، و« المنهل الصافي والمستوفىٰ بعد الوافي » لابن تغري بردي (٣٢٦/٦) ، و« ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد » للفاسي (١٠٣/١) ، (١٧/٢ ـ ١٨) ، و« الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة » لابن حجر (٣٥٥/٢ ـ ٣٥٦) ، و« طبقات الشافعية » للإسنوي (١٨٤/١ ـ ١٨٥) ، وراجع « تاريخ الإسلام » للذهبي ، طبعة بشار (٧٤٦/١٤ ، ٧٧٨ ، ٨٧٤ ، ٩٠٠) ، (٥٤/١٥ ، ٨٦٩) .

(٣) وفي « المعجم المختص بالمحدثين » و« معجم الشيوخ الكبير » للذهبي ، و« ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد » ، و« الدرر الكامنة » : (تامر) بالتاء .

(٤) ذكره ابن حجر في « المعجم المفهرس » (ص ٤٠٠) ، باسم : « صالح بن ثامر بن خليل الجعبري » .

(٥) وفي نسخة الأزهرية من المنظومة : (بن خلف) .

(٦) بفتح الجيم ، وسكون العين ، وفتح الباء المنقوطة من تحتها بواحدة ، وكسر الراء ؛ نسبة إلىٰ قلعة ←

ولد سنة بضع وعشرين وست مئة ، وقيل : سنة (٦٢٨ هـ) ، وقيل : سنة (٦٣٠ هـ) تقريباً ، وقيل : سنة نيف وثلاثين وست مئة ، وقيل : سنة (٦٢٥ هـ)[١]

سمع الكثير بنفسه ، وممن سمع منهم : يوسف بن خليل الحافظ ، وأخوه إبراهيم بن خليل (ت ٦٥٨ هـ) ، والحافظ صدر الدين أبو علي الحسن بن محمد بن محمد البكري[٢] أو : السكري ، ورضي الدين إبراهيم بن عمر المعروف بابن البرهان ، ومحمد بن أبي القاسم القزويني (ت ٦٥٨ هـ) ، وأصحاب يحيى الثقفي ، وعبد الحق المنبجي ، والضياء صقر ، والنظام البلخي (ت ٦٥٣ هـ) ، ومجد الدين ابن تيمية ، وعبد الله بن الخشوعي ، والعماد ، وعبد الحميد بن عبد الهادي .

وروىٰ عن : نجم الدين البادرائي البغدادي (ت ٦٥٥ هـ) ، وعن القاضي أبي التقىٰ صالح بن أبي بكر بن أبي الشبل ، المقدسي ، ثم المصري ، السمنودي ، الشافعي ، قاضي حمص .

أفتىٰ ودرس ، وأعاد في مدارس دمشق ، ومهر في الفرائض .

وروىٰ عنه : البرزالي ، والذهبي (ت ٧٤٨ هـ)[٣] ، وابن الفخر ، وأمين الدين (الواني) ، ومحمد بن إسماعيل بن جهبل (ت ٧٦٤ هـ) ، ومحمد بن إبراهيم البناني ، والطلبة .

جعبر ؛ وهي قلعة على الفرات ، قرب صفين . « معجم البلدان » (٢/١٤٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٣/١٩٠) .

(١) سها الزركلي في « الأعلام » (٣/١٩٠) ، فذكر أنه ولد سنة (٧٢٥هـ) ، وتوفي سنة (٧٩٦هـ) .

(٢) سمع عليه « صحيح مسلم » ، وحدث به عنه . انظر « برنامج التجيبي » (ص ٨٩) ، و« ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد » للفاسي (١/٢/١٧ ـ ١٨) .

(٣) ذكره في « المعجم المختص بالمحدثين » (ص ١١٣) ، وفي « معجم الشيوخ الكبير » (١/٣٠٤) .

وممن أخذ عنه : ابنه كمال الدين أحمد بن صالح (ت ٦٩٨ هـ) .

ولي القضاء في بعلبك من سنة (٦٥٧ هـ) ، ثم ناب في الحكم وقضاء الشافعية لجماعة من الحكام بدمشق ، ومكث قريباً من خمسين سنة حاكماً ، وكان من خيار الحكام ، وناب في الخطابة بالجامع الأموي بدمشق ، كما كان معيد الناصرية وعدة مدارس بدمشق ، واستسقىٰ بالناس سنة (٦٩٤ هـ) [١]

وكان فرضياً ـ وله فيها يد طولىٰ ـ زكي النفس ، صحيح الاعتقاد والنحلة ، سلفي الطريقة ، كيس الجملة ، ثقةً ، ديناً ، عدلاً ، مرضياً ، زاهداً ، خيراً ، عفيفاً ، ورعاً ، وقوراً ، طويلاً ، حسن الشكل والهيئة والأخلاق ، كما كان معمراً ، قديم الهجرة ـ حيث استوطن دمشق ـ كثير الفضائل ، جيد المباشرة للحكم ، حميد الأحكام ، دَرِباً فيها ، وله فضائل وعلوم ، وديانة ظاهرة ، وسلوك ، مشكور السيرة .

وعاش في خير ديانة وعفة ، وسكينة وحرمة ، ونزاهة وتواضع

وصفه الصفدي [٢] : بأنه كان حاكماً عاقلاً ، لا يقبل في الحق لائماً ولا عاذلاً ، خيِّراً عفيفاً ، سليم القلب من الشر نظيفاً ، طريقه طريق السلف ، يرىٰ وهو بريء من الكبر والتيه والصلف ، وكانت يده في الفرائض طولىٰ ، وذهنه فيه قد بلغ مراماً ونال سولاً

من كتبه : « مختارات شعرية » [٣] ، وخرج أربعين من « الموطأ » [٤]

---

(١) ذكر الصفدي في « أعيان العصر وأعوان النصر » (٢/٥٤٤ ـ ٥٤٥) : أنه لما طلع ليستسقي بالناس . . قعد الأمير علم الدين الدواداري أمام درج المنبر ، ولما جاء القاضي تاج الدين الجعبري ليصعد المنبر ويخطب . . قال له الدواداري : ما تستسقي بنا وأنت حاكم ، فما رأى القاضي في مثل ذٰلك الجمع أن يرجع ويصعد المنبر غيره ، فقال : اشهدوا علي أنني قد عزلت نفسي من الحكم ، فقال له الدواداري : اصعد الآن .

(٢) في « أعيان العصر وأعوان النصر » (٢/٥٤٤ ـ ٥٤٥) .

(٣) منه نسخة خطية في مكتبة الأسد بسوريا .

(٤) المعجم المختص بالمحدثين (ص ١١٣) .

قال أمين الدين الوادي آشي : (خرجت له مشيخةً)[١]

توفي (١٦) ربيع الأول (٧٠٦هـ) ، عن ست وسبعين سنة ، ودفن بسفح جبل قايسون ، وناب في الحكم بعده نجم الدين أحمد بن عبد المحسن الدمشقي .

❊ التعريف بالكتاب :

« **نظم اللآلئ** »[٢] منظومة لامية موجزة في الفرائض ، تعرف باسم « **الجعبرية** »[٣] ، صنفها الشيخ تاج الدين الجعبري الشافعي ، التزم فيها بيان مذهب الإمام الشافعي ، الذي تابع مذهب زيد بن ثابت رضي الله عنه في الفرائض .

قال تلميذه الذهبي : (ونظم في الفرائض كتاباً نفيساً)[٤]

وقال الصفدي : (له قصيدة طويلة في الفرائض)[٥]

وقال ابن كثير : (وله يد طولىٰ في الفرائض ، وله فيها نظم حسن)[٦]

وقال سراج الدين ابن الملقن : (له يد طولىٰ في الفرائض ، وله فيها نظم حسن ، سمعته علىٰ من سمعه عليه)[٧]

---

(١) برنامج الوادي آشي (ص ١٦٧) .

(٢) انظر « الأعلام » للزركلي (٣/١٩٠) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١١/١٤٢) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٢/١٢٩٦ ـ ١٢٩٧) .

وذكره ابن حجر في « المعجم المفهرس » (ص ٤٠٠) ضمن مروياته ، بعنوان : « اللآلئ في الفرائض » .

(٣) الدرر الكامنة (٢/٣٥٦) ، والأعلام للزركلي (٣/١٩٠) .

وورد اسمها « المنظومة الجعبرية » في « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٥٧٥) .

(٤) معجم الشيوخ الكبير (١/٣٠٤) .

(٥) الوافي بالوفيات (١٦/١٤٦) .

(٦) طبقات الشافعيين (ص ٩٥٥) .

(٧) العقد المذهب في طبقات حملة المذهب (ص ٣٨٤) .

ومدحها الشيخ أحمد بن الحسن ، الشهاب الجوجري القاهري فقال [١] : [من الطويل]

سقى الله قبر المعتني بالمصالح وتاج الدنا والدين ذي الفضل صالح

وقال ابن المجدي في شرحه عليها : (القصيدة المسماة بـ : « **نظم اللآلئ** » للشيخ الإمام تاج الدين الجعبري ، أحسن كتاب في هٰذا الفن صُنِّف ، وأجمع مختصر علىٰ مقدار حجمه أُلِّف ؛ لما اشتملت عليه من عذوبة الألفاظ ورقتها ، وجزالة المعاني ودقتها) .

وأول المنظومة :

لرب العلا (حمد) تضوع مندلا [٢] (وشكر) لما أولاه ثم على الولا

وفي نهاية (باب قسمة التركات) قال الناظم :

وفيما ذكرنا مقنع لأولي النهىٰ و« نظم لآلي » الباب قد كملت حلا

وفي نهاية المنظومة يقول المصنف :

وقد كملت « نظم اللآلئ » وربنا له المنُّ والآلاء والحمد مكملا

ميسرةً حسناً ذات تعفف عن الهجر يبدو بشرها حين يُجتلىٰ

مئي أربع تتلو ثمانين بعدها ثمانية أبياتها فتأملا

حوت كل معنىً فاق حسناً ونظمها كدُرٍّ حلا جيد العلىٰ حين عطلا

علىٰ أنها أغضت حياءً لكونه بالإيطاء والتضمين أضحىٰ معللا

ويبلغ عدد أبيات المنظومة (٤٨٨) بيتاً [٣] ، كما ذكر المؤلف في خاتمتها .

وقد قسم الناظم كتابه إلىٰ : مقدمة ، وكتاب تحته أبواب ، وخاتمة .

---

(١) الضوء اللامع ، للسخاوي (١/٢٧٧) .

(٢) المندل : نوع من الطيب ، كما شرح ابن المجدي .

(٣) جامع الشروح والحواشي (٢/٧٥٥) .

فبدأ المؤلف نظمه بمقدمة بيَّن فيها التزامه نظم الفرائض في إيجاز ، مبيناً مذهب الإمام الشافعي ، الذي تابع في الفرائض مذهب زيد بن ثابت .

ثم تناول مسائل هـٰذا العلم بعد المقدمة في كتاب واحد هو (كتاب الفرائض) ، والذي ضم تحته عدة أبواب ، هي على الترتيب : (باب أسباب الميراث وموانعه) ، و(باب عدد من يرث ، وترتيب العصبات وحكمهم) ، و(باب اختلاف الجهات في الميراث ، ووطء الشبهة ، ونكاح المجوس) ، و(باب الفروض المذكورة في كتاب الله ومستحقيها) ، و(باب العصبات) ، و(باب الحجب) ، و(باب الجد والإخوة) ، و(باب الجدات) ، و(باب الخنثىٰ) ، و(باب المفقود) ، و(باب الحمل) ، و(باب الولاء) ، و(باب أصول المسائل) ، و(باب تصحيح المسائل) ، و(باب المناسخات) ، و(باب قسمة التركات) ، و(باب الوصية) ، و(باب الرد وتوريث ذوي الأرحام) .

وفي الخاتمة أشار المصنف إلىٰ تمام « نظم اللآلئ » ، التي وصفها بأنها ميسرة في حسن ، متعففة عن الهجر ، وأن عدد أبياتها : (٤٨٨) بيتاً ، وقد حوت كل معنىً في الفن ، وأنها نظم يشبه الدُّر ، إلا أنها أغضت حياءً ؛ لكونها اشتملت علىٰ بعض عيوب القوافي ـ الإيطاء والتضمين ـ ثم يسأل القارئ والمنصف أن يصفح عن العيب والخلل ، وأن يعذره فيما أتىٰ فيها علىٰ ضرورة الوزن ، ويسأل الله تعالى المغفرة من الذنوب ، ثم ختم تبركاً بالصلاة على النبي ﷺ وعلىٰ صحبه وآله الكرام .

وكان آخر أبيات المنظومة هو :

ومن (بهديهم) يبدو شذا نشرها   علىٰ أئمة أهل العلم والصفوة الملا

وقد نص المصنف في نظمه على المذهب المختار ، والصحيح المعول عليه عند الشافعية في بعض المسائل ، كما ذكر بعض الأوجه في المذهب .

وذكر مذهب ابن عباس وابن سيرين وأبي العباس في بعض المسائل

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم ينص في أول المنظومة أو أثناءها علىٰ ذكر مصدر اعتمد عليه ، وإن كان قد ذكر اسم « التهذيب » ، وهو كتاب للإمام البغوي .

ومن الواضح : أنه اعتمد علىٰ كتب الفن المصنفة قبله ، وكذا علىٰ كتب المذهب الشافعي في أبواب الفرائض والمواريث .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ رقم الجمال شرح منظومة اللآل ، لجمال الدين محمد بن سعيد بن علي ، ابن كبن ، الطبري العدني الشافعي (ت ٨٤٢ هـ)[١]

ـ شرح نظم اللآلئ في الفرائض ، لأحمد بن رجب بن طيبغا ، ابن المجدي ، أبي العباس الشافعي (ت ٨٥٠ هـ)[٢]

ـ شرح نظم اللآلئ ـ شرح قصيدة نظم اللآلئ في الفرائض ـ للشيخ محمد بن محمد بن أحمد ، سبط المارديني الشافعي (ت ٩١٢ هـ)[٣]

ـ شرح المنظومة الجعبرية في الفرائض ـ شرح نظم اللآلئ ـ ليحيى بن تقي الدين بن إسماعيل ، الحلبي الفرضي (كان حياً سنة ١٠٣١ هـ)[٤]

---

(١) منه نسخة خطية في جامع صنعاء ، برقم (٣٣٣ مجاميع) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٥١/٧) ، و« هدية العارفين » (١٩١/٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٣٥٩/٢ ـ ١٣٦٠) .

(٢) يأتي الكلام عليه بموضعه في هـٰذا الكتاب (٧٧/٥ ـ ٨٢) ، وقد حقق في رسالة دكتوراه ، وطبع في مجلدين ، ومنه نسخة كتبها الشارح بخطه سنة (٨٤٤ هـ) في مكتبة ليبزج بألمانيا ، ومنه نسخ أخرىٰ في برمنجهام ، ومكتبة الدولة في برلين ، والمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية . انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (١٣٤/٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦١٠/٥) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٧٥٥/٢ ، ١٣٦٠) .

(٣) منه نسخ خطية في لندن ، وجامعة السليمانية ، وبغداد ، وجوتا ، ومكتبة الأسد بسوريا (الظاهرية) . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦٠٩/٥) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٧٥٦/٢ ، ١٣٦٠) .

(٤) الفهرس الشامل (الفقه وأصوله) ، (٥٧٥/٥) ، وجامع الشروح والحواشي (١٣٦٠/٢) .

ـ شرح الجعبرية ، للشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري (ت ٩٩٩هـ)[١]

كما شرحها : زين الدين عبد الرحمٰن بن محمد الرشيدي (ت ٨٠٣هـ) ، وناصر الدين محمد بن محمد بن محمد الجعفري القاهري الشافعي (ت ٨٨٧هـ) ، وأبو مالك عبد الواحد بن عاشر الأنصاري الأندلسي (ت ١٠٤٠هـ) ، وغيرهم[٢]

❊ أهم طبعات المنظومة :

لم تطبع المنظومة مفردة في كتاب ، لٰكنها حققت ضمن شرح ابن المجدي عليها ، في رسالة دكتوراه ، في قسم الفقه ، كلية الشريعة ، الجامعة الإسلامية بالسعودية ، بعنوان : « التعليق علىٰ نظم اللآلئ في علم الفرائض » ، من إعداد الطالب : أحمد بن محمد بن عايد الرفاعي الجهني ، سنة (١٤٢٥هـ ـ ١٤٢٦هـ) .

ثم طبعت هٰذه الرسالة في عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة ، في مجلدين (١١٥٨) صفحة ، الطبعة الأولىٰ (١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م) .

ومن المنظومة نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (١٣١٦ ميراث) ، (١٣١٤٩٣ دمياط) ، وهي تقع في (١٥) لوحة[٣] ، كتبت بخط معتاد ، وكتب علىٰ هامش بعض صفحاتها : (بلغ مقابلة) ، وعلى الهوامش تصويبات ، لٰكن الظاهر : أن بها نقصاً ؛ لأن عدد أبياتها يبلغ حوالي (٤٠٠) بيت تقريباً .

كما كتب علىٰ هامش (باب الولاء) فيها : (هٰذه الأبيات ملخصة بآخر « باب الولاء ») ، وكتب تحتها عدة أبيات منقولة من بعض النسخ الأخرىٰ .

وللمنظومة أيضاً نسخ خطية في دار الكتب المصرية ، ضمن مجموع رقم

---

(١) منه نسختان خطيتان بالمكتبة الأزهرية ، تحت رقم (٥١ ميراث) ، و(١٣١٦ ميراث) انظر « جامع الشروح والحواشي » (١٣٦٠/٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٥٧/١٠ ـ ١٥٨) .

(٢) جامع الشروح والحواشي (٧٥٥/٢ ـ ٧٥٦ ، ١٣٦٠) .

(٣) فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية (٣٠٨/١٠) .

(١٥٢ فرائض) ، ومكتبة الدولة (٤٧١١) ، وجوتا (١١١٦) ، وليبزج (٣٩٢) بألمانيا ، ومكتبة المتحف البريطاني (ملحق ٤٣٦) نسخت سنة (٧٢٦هـ) ، ومكتبة برنستون (١٨٧٥ ـ ١٨٧٦) ، وإحدى النسخ بها نسخت في رمضان سنة (٦٨٤هـ) ، وبرمنجهام ، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، وغير ذٰلك [١]

❊ ❊ ❊

(١) انظر « فهرس دار الكتب المصرية » (١/٥٦٣) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١١/١٤٢ ـ ١٤٣) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٢/١٢٩٦ ـ ١٢٩٧) .

(٥٧٢)

منظومة ابن الشحنة في الفرائض [١]

لأبي الوليد ابن الشحنة [٢]

(ت ٨١٥ هـ)

*** التعريف بالمؤلِّف [٣] :**

هو الشيخ محمد بن محمد ، أبو الوليد ، الشهير بمحب الدين ابن الشحنة الحلبي .

قاض ، مفسر ، أصولي ، فقيه حنفي ، وإمام علامة ، له اشتغال بالأدب والتاريخ والنحو ، وتميز في الفقه والأدب والفنون ، وانتهىٰ أمره إلىٰ أن ترك التقليد ، بل كان يجتهد في مذهب إمامه ، ويخرج علىٰ أصوله وقواعده ، ويختار أقوالاً يعمل بها .

وهو من علماء حلب ، ولد بها سنة (٧٤٩هـ) ، ونشأ بها في كنف أبيه ، فحفظ القرآن وكتباً .

وأخذ عن : أبيه أبي الفضل بن الشحنة ، والسيد عبد الله ، وعن شيوخ بلده والقادمين إليها .

---

(١) درس الكتاب مفرداً وضمن شرحه بالمدارس العلمية في مصر ، ومن أهمها : الأزهر الشريف ، واعتمده العلماء في مصر وغيرها بالحفظ والدراسة وغير ذٰلك . انظر « مشيخة أبي المواهب الحنبلي » ، طبعة دار الفكر المعاصر ببيروت (ص ٦٦) ، و« تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٦ ، ٤٤٨) .

(٢) وقد عرف بنو الشحنة بهٰذا ؛ لأن جدهم الأعلىٰ ـ محمود ـ كان شحنة حلب ، والشحنة : من يتولىٰ أمر الشرطة في المدينة ، وقد تطلق على الحاكم ، والرئيس ، والقيم ، والوكيل ، وشحنة الكورة : من فيهم الكفاية لضبطها من أولياء السلطان . انظر « نيل الأمل في ذيل الدول » (٣/٢٣٨) ، و« الضوء اللامع » (١١/٢٥٢) ، و« لسان العرب » ، مادة (شحن) ، (١٣/٢٣٤) ، و« تاج العروس » للزبيدي ، مادة (شحن) ، (٣٥/٢٦٨) ، و« تكملة المعاجم العربية » (٦/٢٧٠) .

(٣) انظر ترجمته في « إنباء الغمر » لابن حجر (٢/٥٣٤ ـ ٥٣٦) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (١٠/٣ ـ ٦) ، و« إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء » (٥/١٥٨) وما بعدها ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٤٤) ، و« شذرات الذهب » لابن العماد (٩/١٦٩ ـ ١٧٠) .

وارتحل في حياة أبيه لدمشق والقاهرة ، فأخذ عن مشايخها ، ثم ولي قضاء حلب مرات ، واستقضي بدمشق والقاهرة ، كما أفتىٰ ودرس بحلب ودمشق والقاهرة .

ممن أخذ عنه : ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ) ، وابن الأذرعي بالشام (ت ٨٠٢هـ) ، والبدر ابن سلامة (ت ٨٣٧هـ) بحلب ، وابن الهمام (ت ٨٦١هـ) ، وابن التنسي (ت ٨٤٤هـ) ، وابن السقطي (ت ٨٤٧هـ) بمصر .

وهو والد أبي الفضل محمد ، ابن الشحنة (ت ٨٩٠هـ) .

له مؤلفات كثيرة وعديدة ؛ أغلبها مخطوطات ، ومن المطبوع منها : « روض المناظر في علم الأوائل والأواخر »[١] اختصر به « تاريخ المؤيد أبي الفداء » (ت ٧٣٢هـ) ، وذيل عليه إلىٰ سنة (٨٠٦هـ) ، و« الألفية في الفرائض »[٢] ، و« مختصر في علم الفرائض »[٣] ، و« منظومة في الإجماع »[٤] ، و« منظومة في المعاني والبيان والبديع »[٥] المسماة : « مئة المعاني والبيان » ، واختصر « منظومة النسفي » في ألف بيت مع زيادة مذهب الإمام أحمد[٦]

توفي رحمه الله سنة (٨١٥هـ) بحلب عن عمر يناهز السبعة والستين عاماً .

---

(١) طبع في دار الكتب العلمية ، سنة (١٩٩٧م) ، بتحقيق سيد محمد مهنا ، وطبع بهامش الجزء السابع إلى التاسع من « تاريخ الكامل » لابن الأثير الجزري ، في المطبعة الأزهرية ، سنة (١٣٠٢هـ) . انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٣٧/١ ، ١٣٧) ، و« الأعلام » للزركلي (٤٤/٧) .

(٢) منه نسخ خطية في باريس وبرنستون . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦٧٨/١) .

(٣) منه نسخة خطية في مدينة الموصل بالعراق . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٩٨/٩) .

وقد يكون هو المنظومة ذاتها .

(٤) منه نسخة خطية في برلين . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥٣٢/١٠) .

(٥) طبعت في « مجموع المتون » ، من صفحة (١٩٨ ـ ٢٠٢) ، في المطبعة العامرة الشرفية بالقاهرة ، سنة (١٣٠٦هـ) ، كما نشرت محققة في الشبكة العنكبوتية باعتناء إبراهيم الفقيه السريحي ، معتمداً علىٰ نسخة زبيد باليمن ، ونسخة محفوظة بالمكتبة الأزهرية .

(٦) انظر « الضوء اللامع » (٣٠٤/٩) ، (٥/١٠) .

❊ التعريف بالكتاب :

هٰذا الكتاب صنفه الشيخ ابن الشحنة كمنظومة في علم « الفرائض »[1] لطلبة العلم يسهل حفظها ، والتزم الراجز فيها المذهب الحنفي في الفروع .

وقد ابتدأ وضع الكتب الخاصة بعلم الفرائض منذ القرن الثاني ؛ مع ابتداء تدوين الأحكام الفقهية ، ومن أول من ألف الكتب الخاصة بالفرائض في القرن الثاني والثالث الهجريين : ابن شبرمة (ت ١٤٤ هـ) ، وابن أبي ليلىٰ (ت ١٤٨ هـ) ، وسفيان الثوري (ت ١٦١ هـ)[2] ، وأبو ثور (ت ٢٤٠ هـ) .

وتحمل الأرجوزة أكثر من اسم ؛ منها : « **منظومة ابن الشحنة في الفرائض** »[3] ، وهي ما اشتهرت به ، كما تعرف بـ « فرائض ابن الشحنة »[4] ، و« مئة الفرائض »[5] ، و« الأرجوزة الفرضية »[6] ، أو « منظومة في الفرائض »[7] .

وقد اشتملت هٰذه المنظومة علىٰ مئة بيت ، وأولها[8] :

قال محمد بن الشحنة ... الحمد لله ولي النعمة

---

(١) حقيقة علم الفرائض مركبة من أمرين : الأول : معرفة الوارث من غير الوارث ، والثاني : معرفة كيفية القسمة والعمل فيها ، ومرجع الأول إلى الفقه ، ومرجع الثاني إلى الحساب ، ومن اتصال الفقه بالحساب تكونت ماهية علم الفرائض ، وصار علماً مستقلاً . انظر : مادة (الإرث) في « موسوعة الفقه الكويتية » (٣/١٧ ـ ١٨) ، بقلم الشيخ محمد الفاضل بن عاشور .

(٢) وصلنا كتابه « الفرائض » ، رواية محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي الواسطي عن شيوخه عنه ، وطبع الكتاب في دار العاصمة بالرياض ، سنة (١٤١٠ هـ) ، باعتناء عبد الله الهليل ، ومحمود الحداد .

(٣) انظر « سلك الدرر » (١/١٥٢) ، و« تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٦) ، و« هدية العارفين » (١/١٧٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/١٧٥) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٨٩١) .

(٤) انظر « سلك الدرر » (١/٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/٣٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٨٩١) .

(٥) انظر « الضوء اللامع » (٩/٣٠٤) ، و« إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء » (٥/٣٠٨) .

(٦) طبعت المنظومة بهٰذا العنوان ، وهو ما يظهر من خلال خاتمة المنظومة كعنوان لها ؛ حيث قال :

وتمت « الأرجوزة الفرضيةْ » ... يا رب فاجعلنها مرضيةْ

(٧) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٥٨٠) ، (١٠/٥٤٧) .

(٨) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٣/١٨٩١) .

وبعد فالرسول قال رائضا وآمراً : تعلموا الفرائضا

وقد بين الشيخ في مقدمة المنظومة : أنه لما رأى الناسَ في قصور عن حفظ المنثور في علم الفرائض . . شرع في تصنيف هٰذه المنظومة .

وقسم المصنف منظومته إلىٰ : مقدمة ، وأبواب ؛ **الأول** : في الفروض والنصف ، **الثاني** : في الربع ، ثم الثمن ، ثم الثلثين ، فالثلث ، فالسدس ، فالعصبات ، فمخارج الفروض ، فالعول ، فالقسمة ، فالرد ، فالجد والأخوة ، فالمناسخة ، فذوي الأرحام ، فالموانع وغيره ، وآخر باب أخلصه للوصايا ، ثم ختم أرجوزته بقوله :

وتمت « الأرجوزة الفرضيةْ » يا رب فاجعلنها مرضيةْ

واستر علينا ما بها من الزلل وخصنا بخالص من العمل

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يصرح بذكر أي مصدر من مصادر منظومته ، ولا شك أنه اعتمد على المصادر التي كانت تدرس في معاهد العلم في عصره ، وتناقلها الرواة والمجيزون بالدرس والإجازة ، وبالأخص الكتب المصنفة في هٰذا الفن عند الحنفية ؛ ومن أشهرها : « الفرائض السراجية » للسجاوندي (ت ٦٠٠هـ) ، و« شرح السراجية » للسيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، وغيرهما من الكتب في هٰذا الشأن .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ شرحها ولده أبو الفضل محمد بن محمد ، ابن الشحنة الصغير (ت ٨٩٠هـ) بعنوان : « شرح منظومة ابن الشحنة في الفرائض »[(١)]

ـ شرحها الشيخ أحمد بن بكر ، الحنفي ، مفتي عكا ، وهو المعروف بـ (بطحيش) ، (ت ١١٤٧هـ)[(٢)] بعنوان : « شرح منظومة ابن الشحنة في الفرائض » .

---

(١) راجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/٩٣ ـ ٩٦) .

(٢) انظر « سلك الدرر » (١/١٥٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/١٧٥) ، ومنه نسخة خطية في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض .

ـ شرحها الشيخ إبراهيم بن خليل الغزي السائحاني ـ أو الصالحاني ـ الحنفي (ت ١١٩٧ هـ)[١] تحت عنوان « شرح فرائض ابن الشحنة » .

رغم شهرة هـٰذه الأرجوزة إلا أنها لم تطبع حتى الساعة فيما نعلم ، وبقيت مخطوطاتها موزعةً بين مكتبات الشرق والغرب ؛ حيث يوجد من هـٰذه المنظومة نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وبمكتبات المملكة العربية السعودية ، وبرلين بألمانيا[٢] .

وقد اعتني بهـٰذه الأرجوزة حديثاً ؛ فنشرها علىٰ صفحات الشبكة العنكبوتية ، سنة (١٤٣٨ هـ ـ ٢٠١٦ م) أحد طلبة العلم بالأزهر الشريف ، وهو علي محمد شوقي البهوتي ، من مركز نبروه ، بمحافظة الدقهلية ، تحت عنوان : « الأرجوزة الفرضية »[٣] ، وتشتمل الأرجوزة في المنشور علىٰ (١٠٢) بيتاً .

---

(١) انظر « سلك الدرر » (١/٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/٣٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٨٩١) .

(٢) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٥٤٧) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٨٩١) .

(٣) وهي نسخة (pdf) بموقع (أرشيف) ، وقد اعتمد فيها علىٰ نسخة من المكتبة الأزهرية ، ووضع بالهوامش بعض التعليقات والتوضيحات المفيدة ، مع مقدمة مختصرة .

(٥٧٣)

منظومة التحفة القدسية في اختصار الرحبية[١]

لابن الهائم

(ت ٨١٥ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

هو الشيخ أحمد بن محمد بن عماد بن علي ، أبو العباس ، شهاب الدين ، ابن الهائم ، القرافي ، المصري ، ثم المقدسي ، الشافعي ، من كبار العلماء بالرياضيات ، علَّامة في الفقه وفرائضه ، والنحو وإعرابه ، مصري المولد والنشأة ، ولد بالقرافة الصغرىٰ سنة (٧٥٣ هـ تقريباً) .

انتقل إلى القدس ، فانقطع هناك للتدريس والإفتاء ، واشتهر ومات فيها ، وكان حبراً مهاباً معظماً ، قوّالاً بالحق .

أخذ عن : التقي بن حاتم (ت ٧٩٣ هـ) ، والجمال الأميوطي (ت ٧٩٠ هـ) ، والعراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، والسراج البلقيني (ت ٨٠٥ هـ) ، وغيرهم .

واشتغل كثيراً ، وبرع في الفقه والعربية ، وتقدم في الفرائض والحساب .

ومن تلامذته : ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، والعماد بن شرف (ت ٨٥٢ هـ)[٢] .

من تصانيفه : « التبيان في تفسير غريب القرآن »[٣] ، و« الفصول المهمة في

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف ومدارس العلم بمصر . انظر « الضوء اللامع » (٤/ ٩٥) ، (٥/ ١٢٧ ، ٢٤٥) .

(٢) انظر « إنباء الغمر بأبناء العمر » (٢/ ٥٢٥) ، و« الضوء اللامع » (٢/ ١٥٧ ـ ١٥٨) ، و« طبقات المفسرين » للداوودي (١/ ٨٢ ـ ٨٤) ، و« شذرات الذهب » (٩/ ١٦٣) ، و« الأعلام » للزركلي (١/ ٢٢٦) .

(٣) طبع بدار الغرب الإسلامي ببيروت ، سنة (١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٣ م) ، بتحقيق الدكتور ضاحي عبد الباقي محمد .

علم ميراث الأمة »[1] ، و« كفاية الحفاظ »[2] ألفية في الفرائض ، وشرحها ، و« ترغيب الرائض في علم الفرائض »[3] ، و« شرح جدول المناسخات »[4] ، و« إبراز الخفايا في فن الوصايا »[5] لم يكمل ، و« نزهة النفوس في بيان حكم التعامل بالفلوس »[6] ، و« نظم قواعد الإعراب لابن هشام » ، وشرحه في « تحفة الطلاب »[7] ، و« اللمع »[8] في الحساب ، و« الغرر المضية في نظم الدرر السنية » ، و« الوسيلة مختصر المعونة » ، و« نهاية السؤل بالإقرار بالمجهول » ، وغيرها من المصنفات التي سارت بها الركبان .

توفي رحمه الله ، سنة (٨١٥هـ) .

※ التعريف بالكتاب :

« **التحفة القدسية** »[9] ، أو : « **التحفة القدسية في اختصار الرحبية** »[10] ،

---

(١) يراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/٥٣ ـ ٥٦) .

(٢) مطبوعة مع شرحها : « نهاية الهداية » ، الطبعة الأولىٰ ، دار ابن خزيمة بالرياض ، سنة (١٤٢٠هـ) .

(٣) نسخة المصنف بجامعة برنستون ، جاريت ، نيوجيرسي . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٥٥٠) .

(٤) منه ثلاث نسخ خطية بدار الكتب المصرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/١٣٢) .

(٥) نسخة المؤلف في تشستر بيتي ، دبلن . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/٢٧٠) .

(٦) منه نسخ خطية بدار الكتب المصرية وغيرها . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١١/٩٣) .

(٧) كلاهما مخطوط ، له نسخ . انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٣٩٧ ـ ١٣٩٨) .

(٨) طبع في بولاق ، سنة (١٢٤٢هـ) . انظر « اكتفاء القنوع » (ص ٢٣٩) .

(٩) كذا ورد الاسم في « الضوء اللامع » للسخاوي (٥/١٢٧) ، (٩/٣٦) ، و« طبقات المفسرين » للداوودي (١/١٨) ، و« كشف الظنون » (١/٣٧٢) ، و« هدية العارفين » (١/١٢٠) ، و« إيضاح المكنون » (٢/١٧٦ ، ٤١١) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٢/٤١٧) ، (٤/١٥٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١/٥٦١) .

(١٠) كذا ورد الاسم في « إيضاح المكنون » (٢/٤١٤) ، و« هدية العارفين » (٢/٢٦٣) ، و« فهرس ←

أو « منظومة ابن الهائم في الفرائض »[1] ، أو « التحفة القدسية في الفرائض الشافعية »[2] ، أو « الأرجوزة الصغرىٰ »[3] ، هي أسماء لمنظومة وأرجوزة مختصرة في الفرائض والمواريث علىٰ مذهب الإمام الشافعي ، من بحر الرجز ، اختصرها الشيخ ابن الهائم من « المنظومة الرحبية »[4] لابن المتقنة الرحبي (ت ٥٧٧ هـ تقريباً) ؛ فوفىٰ بجميع ما في « الرحبية » ، وزاد عليها ، وأتىٰ بها أقل من نصف حجمها[5] .

وقد سمى الناظم منظومته بـ « **التحفة القدسية** » لأنه صنفها وهو مقيم ببيت المقدس ، حين تولىٰ مشيخة المدرسة الصلاحية[6] .

ومجموع أبيات المنظومة : (٨٠) بيتاً .

وأول هٰذه المنظومة :

بحمد ربي أبتدي كلامي مولِيه بالصلاة والسلام

وبعدها بين الناظم سبب تأليفه للمنظومة فقال :

وبعد فالفرائض اعتنىٰ به نبينا حثاً وجل صحبه

مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧١ ، ٧٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧) ، و« الأعلام » للزركلي (١/٢٢٦) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/٩٤٩) .

(١) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧٣) ، (٢٢/٨١) ، (٢٤/١٧٩) ، وراجع « الضوء اللامع » للسخاوي (٥/٢٤٥) .

(٢) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/٣٥٨) .

(٣) سميت بالصغرىٰ تمييزاً لها عن « الأرجوزة الكبرىٰ » ، وهي ألفية ابن الهائم في الفرائض ، المسماة : « كفاية الحفاظ » انظر « الضوء اللامع » (٢/١٥٧) ، (٣/٢٣٦) .

(٤) وبعض المصادر وعنوان المنظومة يدلان علىٰ أنها اختصار لـ « المنظومة الرحبية » انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٤١٧) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧٣) ، (٢٢/٨١) ، (٢٤/١٧٩) .

(٥) انظر « اللمعة الشمسية على التحفة القدسية » لسبط المارديني ، مخطوط ، و« كشف الظنون » (١/٣٧٢) ، و« هدية العارفين » (١/١٢٠) .

(٦) انظر : مقدمة « اللمعة الشمسية » لسبط المارديني ، مخطوط .

ثم وصف منظومته قائلاً :

وهٰـــذه أرجـــوزة وجـــيـــزةْ　　يـغـنـىٰ بـهـا الـذكـي بـالـغـريـزةْ
سـميـتـهـا بـ : « الـتـحـفـة الـقـدسـيـة »　　والله أرجـو كـونـهـا مـرضـيـةْ

بعدها تناول المصنف الحقوق المتعلقة بالتركة ، وأسباب الإرث ، وموانعه ، ثم بيَّن الوارثين من الرجال والنساء ، ثم أنواع الإرث ، ثم تكلم على الإرث بالتعصيب ، ثم باب الحجب ، وحالات الجد والإخوة ، والمسألة الأكدرية ، وتحدث عن الحساب والتأصيل والعول ، ثم التصحيح ، والمناسخة ، والإرث بالتقدير .

وقد ختم المصنف منظومته بقوله :

فـهٰـذه مـلـخـص « الـمـتـقـنـةْ »(١)　　فـي دون(٢) شـطـرهـا أتـت مـبـيـنـةْ
والـحـمـد لله عـلـى الـتـمـام　　وأفـضـل الـصـلاة والـسـلام
عـلـىٰ مـحـمـد نـبـي الـمـرحـمـةْ　　وآلـه وصـحـبـه الـمـكـرمـةْ

وقد اقتصر الناظم في منظومته علىٰ عرض رأي الشافعية دون غيرهم .

أما مصادر الكتاب : فإن الناظم ـ كما صرح في كتابه ـ قد اختصر هٰذه المنظومة من « المنظومة الرحبية » ، مع بعض زيادات عليها .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ لمحمود بن علي ، البقاعي ، الغزي (ت ٩٠١هـ تقريباً) : « المنحة البقاعية شرح التحفة القدسية »(٣)

(١) في بعض النسخ : (فهٰذه الملخصة المتقنة) .
(٢) في بعض النسخ : (ملخص الأرجوزة . . . المتقنة دون) .
(٣) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما . انظر « الأعلام » للزركلي (٧/١٧٨) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٣٠١) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٥٠٩) .

ـ لسبط المارديني (ت ٩٠٧) أو (٩١٢ هـ) تعليقة مختصرة باسم : « اللمعة الشمسية على التحفة القدسية »(١)

ـ لجلال الدين ، أحمد بن خير الدين الكركي (ت ٩١٢ هـ) : « الأضواء البهية شرح التحفة القدسية »(٢)

ـ للشيخ زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ) : « الفتحة الأنسية لشرح ـ أو : لغلق ـ التحفة القدسية »(٣)

ـ لبدر الدين محمد بن محمد الكرجي ـ الكرخي ـ البكري الشافعي (ت ١٠٠٦ هـ) : « اللوامع البدرية على التحفة القدسية في اختصار الرحبية »(٤)

ـ لابن الجمال المكي الشافعي ، علي بن أبي بكر (ت ١٠٧٢ هـ) : « النفحة المكية بشرح التحفة القدسية »(٥)

ـ لجمال الدين ، محمد بن أبي بكر الشلي ، باعلوي الحضرمي (ت ١٠٩٣ هـ) : « المنحة المكية شرح التحفة القدسية »(٦)

---

(١) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، وغيرها . انظر « الضوء اللامع » (٩/٣٦) ، و« كشف الظنون » (١/٣٧٢) ، و« إيضاح المكنون » (٢/٤١١) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٢٨٥ ـ ٢٨٦) ، (٢٢/٤٦٤) ، (٢٣/١٦٦) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٨/٥٢٠) .

(٢) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٤٣) .

(٣) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، وغيرها انظر « كشف الظنون » (١/٣٧٢) ، و« هدية العارفين » (١/٣٧٤) ، و« إيضاح المكنون » (٢/١٧٦) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧١ ، ٢٢٦ ـ ٢٢٨) ، (٢١/٤٨) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/٣٥٨) .

(٤) منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية . انظر « إيضاح المكنون » (٢/٤١٤) ، و« هدية العارفين » (٢/٢٦٣) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/٥٢٩) .

(٥) انظر « إيضاح المكنون » (٢/٦٧١) .

(٦) انظر « خلاصة الأثر » (٣/٣٣٨) ، و« هدية العارفين » (٢/٢٩٩) ، و« إيضاح المكنون » (٢/٥٧٩) .

❋ أهم طبعات المنظومة :

طبعت في مجلة (الحكمة) ، (٢٤/١٨٥ ـ ٢٠٤) التي تصدر في بريطانيا ، بتحقيق هاني بن عبد الله بن محمد بن جبير ، وقد اعتمد في التحقيق ـ كما ذكر ـ علىٰ أربع نسخ خطية من المنظومة ، وجاءت الطبعة في (٢١) صفحة .

كما توجد نسخ خطية كثيرة من هٰذه المنظومة بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما من المكتبات حول العالم [١] .

❋ ❋

(١) انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٢/٤١٧) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧٣) ، (٢٢/٨١) ، (٢٤/١٧٩) .

(٥٧٤)

الفصول المهمة في علم ميراث الأمة[١]

لابن الهائم

(ت ٨١٥ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٧٣) .

* التعريف بالكتاب :

كتاب « الفصول المهمة في علم ميراث الأمة »[٢] ، أو « الفصول المهمة في علم مواريث الأمة »[٣] ، أو « الفصول المهمة في مواريث الأمة »[٤] ، أو « الفصول المهمة في ميراث الأمة »[٥] ، والمعروف اختصاراً بـ : « الفصول المهمة »[٦] ، أو « الفصول »[٧] في علم الفرائض .

وهو كتاب نافع ، من ضمن مؤلفات ابن الهائم التي سارت بها وبفضائلها الركبان ، والتي انتفع الناس بها ، وصار عليها المعول من بعده[٨]

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف ومدارس العلم بمصر . انظر « الضوء اللامع » (٩/٦٥) .

(٢) انظر « هدية العارفين » (٢/٢١٩) ، و« الأعلام » للزركلي (١/٢٢٦) ، و« الفهرس الشامل » ، (الفقه وأصوله) ، (٧/٥٨١) .

(٣) انظر « طبقات المفسرين » للداوودي (١/٨٣) ، و« الضوء اللامع » (٢/١٥٧) ، و« إيضاح المكنون » (٢/١٩٥) .

(٤) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٧١) ، و« هدية العارفين » (١/١٢٠) .

(٥) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٣٢١) .

(٦) انظر « الضوء اللامع » (٩/٦٥) ، و« كشف الظنون » (٢/١٢٦٥) .

(٧) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢/١٥٧) .

(٨) انظر « الضوء اللامع » (٢/١٥٧ ـ ١٥٨) ، و« طبقات المفسرين » للداوودي (١/٨٣) .

وأول الكتاب : (الحمد لله الذي لا يعزب أمر عن علمه . . .) إلىٰ آخره[١]

وقد وصف الشيخ كتابه في مقدمته : بأنه فصول في الفرائض ، جامعة لأصول هٰذا العلم ، منقحة ، مهذبة ، خالية من الحشو والتكرار ، موجزة الألفاظ ، أضواؤها ساطعة ، قريب مأخذها ، سهل تناولها ، عظيم نفعها ، كثيرة الجمع للمعاني[٢]

وبعد المقدمة : بدأ المصنف كتابه بـ (فصل في بيان الحقوق المتعلقة بالتركة) بحسب ترتيبها ، ثم تكلم علىٰ أسباب الإرث ، وشروطه ، وموانعه ، ومن يرث بالإجماع ، والعصبات ، وأقسام الورثة ، والحجب ، وأنواعه ، وأحكام كل وارث ، ومقدمات التأصيل والتصحيح ، والمناسخات ، والاختصار ، وقسمة التركات ، والولاء ، والحمل ، والمفقود ، والخنثىٰ ، والرد ، والغرقىٰ ، والمسائل الملقبات .

ويذكر المصنف خلال كتابه : الخلاف المعتبر في المسائل ؛ كخلاف ابن مسعود ، وزيد بن ثابت .

ويذكر أيضاً المنصوص عليه والأصح عند الشافعية في بعض المسائل .

وقد عبر الشيخ عن مهارته وتمرسه بالحساب ، فتراه يذكر الطرق الحسابية المختلفة في حل المسائل المشكلة ، ويذكر اختلاف البصريين والكوفيين في بعض المسائل الحسابية .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر المصنف اسم كتاب من كتبه ؛ هو « شرح الكفاية »[٣]

كما ذكر أسماء كتب أخرىٰ ؛ منها : « زيادات الروضة » ، و« شرح الرافعي » ، و« شرح الروضة » ، و« شرح المنهاج » ، و« المحرر » ، كما نقل عن : « نظم الجعبري » .

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٦٥) .

(٢) انظر « شرح الفصول المهمة » لسبط المارديني (ص ٧٦ ـ ٧٧) .

(٣) أي : « شرح كفاية الحفاظ » له .

وذكر الشيخ أسماء بعض الصحابة والعلماء ؛ منهم : ابن مسعود ، وزيد بن ثابت ، والجعبري (ت ٧٩٦هـ) ، وشيخه سراج الدين البلقيني (ت ٨٠٥هـ) ، والقاضي حسين (ت ٤٦٢ هـ) ، وابن الحداد (ت ٣٤٤ هـ) ، والإمام الجويني (ت ٤٧٨ هـ) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ شرحه سبط المارديني (ت ٩١٢هـ) في « شرح الفصول المهمة في مواريث الأمة »(١)

ـ شرحه زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) في « غاية الوصول إلىٰ شرح الفصول »(٢) ثم شرحه شرحاً مختصراً في « منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول »(٣)

ـ لعطاء الله بن أحمد الأزهري (ت بعد سنة ١١٨٦هـ) : « شرح الفصول المهمة في ميراث الأمة »(٤)

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب مفرداً سنة (١٤١٤هـ) ، بعناية الدكتور عبد المحسن بن محمد المنيف ، الأستاذ المساعد بقسم الفقه بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

---

(١) طبع في مجلدين ، بعناية أحمد بن سليمان بن يوسف العريني ، دار العاصمة ، سنة (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤ م) . راجع الكلام عليه بموضعه من هـٰذا الكتاب (٥/١٠٥ ـ ١٠٨) .

(٢) ويسمىٰ أيضاً : « غاية الوصول إلىٰ علم الفصول المهمة في علم ميراث الأمة » ، ومنه نسخ مخطوطة في المكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما . انظر « الضوء اللامع » (٣/٢٣٦) ، و« كشف الظنون » (٢/١٢٦٥) ، و« النور السافر » (ص ١١٤) ، و« هدية العارفين » (١/٣٧٤) ، و« إيضاح المكنون » (٢/١٤٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦/٤١٧) .

(٣) حقق الشرح في ثلاث رسائل ماجستير ، بكلية الشريعة بجامعة إربد في المملكة الأردنية ، سنة (٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٥ م) . ويسمى الكتاب أيضاً : « منهج الوصول إلىٰ تخريج الفصول » ، كما يسمى : « الوصول إلىٰ علم الفصول » . انظر « الضوء اللامع » (٣/٢٣٦) ، و« النور السافر » (ص ١١٤) ، و« إيضاح المكنون » (٢/١٩٥) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٦٤٤) .

(٤) مخطوط بخط المؤلف بدار الكتب المصرية . انظر « الأعلام » للزركلي (٤/٢٣٦) .

ـ طبع الكتاب مع شرح سبط الماrديني عليه ، في دار العاصمة ، سنة (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م) .

كما توجد نسخ خطية كثيرة للكتاب في المكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما [١] .

❋ ❋ ❋

(١) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/ ١٣٢٠) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/ ٥٨١) .

(٥٧٥)

كفاية الحفاظ (ألفية ابن الهائم)[١]

لابن الهائم

(ت ٨١٥هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٧٣) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **كفاية الحفاظ** »[٢] للشيخ ابن الهائم ، عبارة عن منظومة وأرجوزة[٣] ألفية في علم الفرائض ، تسمىٰ : « **ألفية ابن الهائم** »[٤]

وأول هٰذه المنظومة :

يقول أحمد هو ابن الهائم الحمد لله المليك الدائم

وفي المقدمة دعا المصنف لشيخه أبي الحسن علي بن عبد الصمد الجلاوي المالكي (ت ٧٨٢هـ) ، ثم بين فضل « علم الفرائض » ، والحث علىٰ تحصيله ، وبين كونه « نصف العلم » .

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) ، و« الأزهر في ألف عام » (١٤٠/٤) .

(٢) ويعرف اختصاراً بـ « الكفاية » . انظر « الضوء اللامع » (١٥٧/٢ ـ ١٥٨) ، و« كشف الظنون » (١٤٩٧/٢) .

(٣) وتسمىٰ أيضاً بـ « الأرجوزة الكبرىٰ » تمييزاً لها عن الأرجوزة الصغرى المسماة : « التحفة القدسية » أو « النفحة القدسية في اختصار الرحبية » في الفرائض أيضاً . انظر « الضوء اللامع » (١٥٧/٢) ، (٢٣٦/٣) ، (٩٥/٤) .

(٤) انظر « الضوء اللامع » (١٥٧/٢) ، (٣٦/٩) ، و« كشف الظنون » (١٤٩٧/٢) ، و« الأعلام » (٢٢٦/١) .

ثم بين الشيخ أن هٰذه أرجوزة قد ضمنها مقصود هٰذا العلم ، واختصرها ، وجعلها علىٰ مذهب الإمام الشافعي ، مع تضمينها قول الرافعي والنووي مما استقر عليه المذهب ، وذكر أنه سماها : « **كفاية الحفاظ** » لأنها جمعت مسائل هٰذا العلم مع قلة الألفاظ .

بدأ المصنف منظومته بتعريف الفرائض ، وبيان موضوع علم الفرائض ، ثم بين ترتيب الحقوق المتعلقة بالتركة ، وأسباب الإرث ، وبيان من يرث ، والعصبات ، والحجب ، ثم توصل بهٰذا إلى الكلام علىٰ مقدمات التأصيل والتصحيح للمسائل ، وجعله فصولاً ، ثم وضع باباً للنهبىٰ ، ثم آخر للولاء ، وآخر الحمل ، والمفقود ، والخنثىٰ ، وكيفية الرد ، وتوريث ذوي الأرحام ، وباباً لذكر المسائل الملقبات .

ويراعي المصنف في منظومته ذكر المذهب القديم والجديد عند الشافعية .

وفي نهاية المنظومة : يذكر المصنف أن فيما ذكره بها كفاية لطالب الفن ، وصاحب العناية به ، وهي ألفية ، ثم اعتذر عما وقع بها من عيوب النظم وركاكة الأسلوب .

أما مصادر الكتاب : فإنه يتبين لنا مما ذكره المصنف : أنه اعتمد علىٰ كتب المذهب الشافعي ، وبخاصة كتب الشيخين : الرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، والنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، والتي حررا فيها المعتمد عند الشافعية ، مع كتب علم الفرائض التي صنفها هو ومن تقدمه من العلماء .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ للمصنف الشيخ ابن الهائم : « شرح الكفاية » ، لٰكنه لم يكمل ، وقد قارب الفراغ ، في ثلاثة أجزاء ضخمة [1]

---

(١) منه نسخ مخطوطة بالمكتبة الأزهرية ، وتركيا ، وقبرص ، وغيرها . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢/١٥٨) ، و« الأعلام » للزركلي (١/٢٢٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٣٤٦) .

ـ لسبط المارديني (ت ٩٠٧) أو (٩١٢هـ) : « شرح كفاية الحفاظ »[(١)] ، مع توضيح للألفية أيضاً .

ـ شرحه زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) في « نهاية الهداية إلىٰ تحرير الكفاية »[(٢)]

ـ للمصنف الشيخ ابن الهائم : « الشباك » أو « شباك المناسخات بالجداول » أو « المناسخات » ، انتقاه من « شرح كفاية الحفاظ » له[(٣)]

ﷺ أهم طبعات الكتاب :

لم تطبع المنظومة إلى الآن مفردةً .

لـٰكنها طبعت وحققت ضمن شرح الشيخ زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) عليه ، المسمىٰ : « نهاية الهداية إلىٰ تحرير الكفاية » الطبعة الأولىٰ ، دار ابن خزيمة بالرياض ، سنة (١٤٢٠هـ) ، وقد سبق الحديث عنه آنفاً

ومنها نسخ خطية كثيرة بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وتركيا ، وألمانيا ، وواشنطن ، وغيرها[(٤)]

*

---

(١) منه ثلاث نسخ مخطوطة بدار الكتب المصرية وجامعة البصرة . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٦/٩) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣٤٦/٥) .

(٢) ويسمىٰ أيضاً : « نهاية الهداية في تحرير الكفاية » ، وقد طبع الطبعة الأولىٰ بالرياض ، دار ابن خزيمة ، سنة (١٤٢٠هـ) ، بتحقيق الدكتور عبد الرازق بن أحمد عبد الرازق ، وحقق كرسالة ماجستير بجامعة جنوب الوادي بقنا بمصر ، سنة (١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م) ، من الباحث أحمد محمود أحمد محمود . وطبع بدار الكتب العلمية ببيروت ، بعناية محمد حسن إسماعيل ، وأحمد فريد المزيدي ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م) ، ويليه « الفرائض » لسفيان الثوري (ت ١٦١هـ) . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٣٦/٣) ، و« كشف الظنون » (١٤٩٧/٢) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٢٨٨/١١) .

(٣) من « الشباك » نسخ خطية كثيرة بالمكتبة الأزهرية وغيرها . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٩/٥) ، (٢٩٧/٦) ، (٣٦٥/١٠) .

(٤) انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣٤٣/٨) .

(٥٧٦)

شرح السراجية [١] في الفرائض
للشريف الجرجاني
(ت ٨١٦ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٥) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **شرح السراجية** » أو « شرح الفرائض السراجية » [٢] هو كتاب في شرح الفرائض علىٰ مذهب الحنفية ، شرح به الشيخ « الفرائض السراجية » أو « السراجية » للإمام سراج الدين محمد السجاوندي ، الحنفي (ت ٦٠٠ هـ تقريباً) ، والتي تعرف أيضاً بـ : « فرائض السجاوندي » ، وهي مقبولة متداولة [٣] .

ولم يذكر أحد ممن ترجم للمصنف سوىٰ أن له شرحاً على « السراجية » ، ولهٰذا اشتهر شرحه بـ « **شرح السراجية** » ، وبـ « **شرح الفرائض السراجية** » . كما عرف شرحه بـ « الفرائض الشريفية » [٤] .

---

(١) درست « السراجية » وشرح السيد عليها في الأزهر الشريف . انظر « الضوء اللامع » (١٠/٢٥٣) ، و« خلاصة الأثر » (٢/١٣٦) ، و« تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٨ ، ٥٤٠) ، و« تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص ٥٢ ، ٧٦) .

وعلىٰ غلاف مطبوعة مكتبة صبيح من « شرح السراجية » للسيد الجرجاني كتب الآتي : (قرره مجلس الأزهر الأعلىٰ علىٰ طلبة السنة الخامسة الثانوية بالمعاهد الدينية الإسلامية) .

(٢) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٦٨٠) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٢/٥٢ ـ ٥٣) .

(٣) انظر « الضوء اللامع » (٥/٣٢٩) ، و« كشف الظنون » (٢/١٢٤٧) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٣) .

(٤) ومنه نسخ مخطوطة بهٰذا العنوان . انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٤) ، ←

وقد فرغ السيد الشريف من تأليف هٰذا الشرح بسمرقند ، سنة (٨٠٤ هـ)[١]

وهٰذا الشرح هو الشرح الباهر ، المتداول بين الأنام ؛ ولذٰلك سود العلماء وجه أوراقه بالحواشي[٢]

ويعد الكتاب من أشهر شروح « السراجية » على الإطلاق[٣] ، وهو المراد إذا أطلقت عبارة « **شرح السراجية** » ، كما أنه يعد من أغزر الشروح مادة ، وأشهرها ، وأجودها .

وهٰذا الشرح ككل مصنفات السيد الشريف التي انتفع الناس بها في جميع البلاد ، وهي مشهورة في كل فن ، يحتج بها أكابر العلماء ، وينقلون منها ، ويوردون ويصدرون عنها ؛ حيث امتازت مصنفاته بأنها نافعة ، كثيرة المعاني ، واضحة الألفاظ ، قليلة التكلف والتعقيد الذي يوقع فيه عجمة اللسان كما يقع في مصنفات كثير من العجم[٤]

وقد بدأ الشارح كتابه بذكر مقدمة السجاوندي مباشرة ، ولم يكتب خطبة لشرحه .

يتميز الكتاب : باللغة السهلة ، الخالية من التعقيد .

يهتم الشارح بذكر اختلاف الحنفية ومالك والشافعي ، والزيدية أحياناً .

يعنىٰ بذكر اختلاف الرواية عن أئمة المذهب الحنفي ، وما يفتىٰ به منها ، وبيان ما شذ .

يلتزم بذكر خلاف أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس ، وبعض الصحابة .

و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣/٤٨٧ ، ٦٠١) ، (٥/٨٣٤) ، (٧/٤٩٤) .

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٤٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٥) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٤٨) .

(٣) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٥) .

(٤) انظر « البدر الطالع » للشوكاني (١/٤٨٨ ـ ٤٨٩) .

يهتم بذكر خلاف علماء السلف وفقهاء الأمصار في المسائل ؛ ومنهم : شريح القاضي (ت ٧٨ هـ) ، وسفيان الثوري (ت ١٦١ هـ) ، وإبراهيم النخعي (ت ٩٦ هـ) ، وابن أبي ليلىٰ (ت ١٤٨ هـ) .

يعنىٰ بالاستدلال والتعليل ، حتىٰ للمخالف ، مع محاولة تقوية دليل المذهب .

يراعي ذكر اختلاف نسخ المتن .

يهتم بذكر مواضع الاتفاق والإجماع ، وما يفتىٰ به ، وما شذ .

يضع بعض المسائل التطبيقية والصور التوضيحية ؛ التي يراد بها تسهيل ما يطرح من مسائل .

أما مصادر الكتاب : فمن ضمن الكتب التي ذكرها الشارح ونقل عنها : « الموطأ » ، و« شرح الآثار » للطحاوي (ت ٣٢١ هـ) ، و« المبسوط » للسرخسي (ت ٤٨٣ هـ) ، و« الفتاوى الخانية » لقاضي خان (ت ٥٩٢ هـ) ، و« شرح المبسوط » ، و« واقعات الناطفي » ، و« فرائض التمرتاشي » المتوفىٰ (٦٠١ هـ تقريباً) ، و« فرائض العثماني » للمرغيناني (ت ٥٩٣ هـ) ، و« شرح السير الصغير » و« شرح السير الكبير » للسرخسي ، و« مختصر المزني » .

كما ذكر الشارح أسماء بعض العلماء في كتابه ، ومن بينهم : سعيد بن جبير (ت ٩٥ هـ) ، وعامر الشعبي (ت ١٠٣ هـ) ، وسعيد بن المسيب (ت ٩٤ هـ) ، وشريك النخعي (ت ١٧٧ هـ) ، والحسن بن زياد (ت ٢٠٤ هـ) ، والخصاف (ت ٢٦١ هـ) ، وأبو بكر الأصم (ت ٢٢٥ هـ تقريباً) ، والصدر الشهيد (ت ٥٣٦ هـ) ، وخواهر زاده (ت ٤٨٣ هـ) ، والسرخسي (ت ٤٨٣ هـ) ، والأفضل الرومي .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

يعد هـٰذا الشرح من أكثر الكتب الخاصة بـ « السراجية » التي اهتم العلماء بها [(١)] ، ومن ذٰلك :

---

(١) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٥) .

ـ لقاسم بن أحمد الجمالي (ت ٩٠١هـ) : « حاشية على الفرائض الشريفية »[(١)]

ـ لمحمد الأماسي (ت ٩٤٠هـ) : « حاشية علىٰ شرح الفرائض السراجية »[(٢)]

ـ لأحمد بن عبد الأول القزويني (ت ٩٦٦هـ) : « حاشية علىٰ شرح الفرائض السراجية »[(٣)]

ـ لعبد الرحمـٰن بن محمد عليش (كان حياً في سنة ١٣٢٢هـ) : « الجواهر النقية علىٰ شرح السراجية »[(٤)]

ـ لمحيي الدين ، عجم زاده ، العجمي (ت ٩١٨هـ) : « حاشية على السيد »[(٥)]

ـ على الشرح ترجمة فارسية ، لمحمد قاسم بن محمد دائم بردواني ، وقد أتمها سنة (١١٨٩هـ)[(٦)]

---

(١) منه نسخة في معهد الاستشراق بطرسبورغ ، وأخرىٰ محتملة في مكتبة الدولة هاوبت ، برلين . انظر « كشف الظنون » (١٢٤٨/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٩٢/٣ ، ٦٠١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٥/٢) .

(٢) منه نسخ بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٤٨٧/٣ ، ٦٠١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٦/٢) .

(٣) منه نسخة في مكتبة عموجة حسين باشا ، ومكتبة ولي الدين ، في إستنبول . انظر « هدية العارفين » (١٤٣/١) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٤٩١/٣ ، ٩٢٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٦/٢) .

(٤) نسخة المصنف بالمكتبة الأزهرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٩٩/٣) .

(٥) منه نسخة خطية في مراد ملا بإستنبول ، وغير ذٰلك . انظر « كشف الظنون » لحاجي خليفة (١٢٤٨/٢) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٣٣٤/٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٤٤/٣) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٠٢٥/٢) .
والحاشية مطبوعة مع شرح الجرجاني ، في نظارة المعارف العثمانية بتركيا ، سنة (١٨٩٣م) ، في (٢٢٧) صفحة ، ومن هـٰذه المطبوعة نسخ بالمكتبة الأزهرية برقم (٣٠٣ ميراث) و(٣٥٨٧٧ قضاء) .

(٦) مخطوط بالمكتب الهندي . انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٣٣٥/٦) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع في طهران ، مطبعة شركة إسلام ، سنة (١٢٦٦هـ ـ ١٨٤٩م) ، في (١٦٠) صفحة[١].

ـ طبع في إستنبول ، المطبعة العامرة ، سنة (١٢٦٩هـ ـ ١٨٥٢م) ، في مجلد (١٦١) صفحة ، مع حواش ، بعناية محمد رجائي ، وبنفس المطبعة أيضاً سنة (١٣٢٢هـ ـ ١٩٠٤م) ، في (١٤٤) صفحة[٢].

ـ طبع مع ملاحظات للشيخ محمد عبد الحي اللكنوي ، في لكهنؤ ، سنة (١٨٧٢م) ، (١٣١١هـ) ، (١٣١٣هـ)[٣].

ـ طبع في قازان ، سنة (١٣٠٧هـ ـ ١٨٨٩م) ، في (٢٢٤) صفحة ، وسنة (١٣٢٠هـ ـ ١٩٠٢م)[٤].

ـ طبع في المطبع المجتبائي بدلهي ، سنة (١٣٥٤هـ) ، وعليه حاشية لمحمد نظام الدين الكيرانوي[٥].

ـ طبع في مطبعة كردستان العلمية بمصر ، سنة (١٩٠٠م) ، ملتزم الطبع : فرج الله الكردي ، وعليه حاشية للعلامة محمد شاه الفناري ، وتكملة الحاشية لمحمد بن مصطفى الكوراني ، في مجلد (٣٤٣) صفحة[٦].

ـ طبع في مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح ، بمصر ، بدون تاريخ طبع ،

---

(١) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٢/٥٢ ـ ٥٣) .

(٢) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٢/٥٢ ـ ٥٣) .

(٣) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٥) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٧) .

(٤) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣٣٤) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٦٨٠) ، و« اكتفاء القنوع » (٢٠٢) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/١٠٢٥) .

(٥) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧) .

(٦) توفي الفناري سنة (٩٢٩هـ) . انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٤٨) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٢/٥٢ ـ ٥٣) .

وكتب على غلافه : (قرره مجلس الأزهر الأعلى على طلبة السنة الخامسة الثانوية بالمعاهد الدينية الإسلامية) ، رتبه وعلق عليه ووضع تطبيقاته واختباراته عبد المتعال الصعيدي ، المدرس بكلية اللغة العربية ، وزاد عليه من « حاشية الفناري » ، وهو في مجلد (٢٣٨) صفحة ، وطبع بنهاية الكتاب : قانون المواريث رقم (٧٧) لسنة (١٩٤٣ م) .

ـ طبع بتحقيق وضبط وتعليق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، في مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، سنة (١٣٦٣ هـ ـ ١٩٤٤ م) ، في (٢٣٧) صفحة [١] ، وقد كتب على غلافه : أنه مقرر على طلبة السنة الخامسة الثانوية بالمعاهد الأزهرية .

ـ طبع في مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالعراق ، سنة (١٣٩٩ هـ) ، في (١٣٩) صفحة [٢]

ـ طبع في مكتبة دار البيروتي ، سنة (١٤١٠ هـ) ، بعناية الشيخ محمد عدنان درويش ، في (٢٥٤) صفحة ، ويليه « نظم السراجية » للفتني [٣]

ـ طبع في مكتبة نزار مصطفى الباز ، بمكة المكرمة ، الطبعة الأولى سنة (١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م) ، في مجلد (٢١٠) صفحة ، بتحقيق وإعداد مركز البحوث والدراسات بالمكتبة .

ومن أفضل طبعاته : طبعة الحلبي ، وطبعة الباز ، ثم طبعة صبيح .

---

(١) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٢/٥٢ ـ ٥٣) .

(٢) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧) .

(٣) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٦٦ ـ ٤٦٧) .

(٥٧٧)

مبهج الرائض بضوابط في الفرائض[(١)]
لشمس الدين البرماوي
(ت ٨٣١ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[(٢)] :

هو شمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد بن عبد الدائم بن موسى ، النعيمي ـ بالضم ؛ ـ نسبة لنعيم المجمر ، مولىٰ عمر بن الخطاب[(٣)] ـ العسقلاني الأصل ،

---

(١) درست المنظومة ـ وشرحها ـ وقرئت وعرضت بالجامع الأزهر ومدارس الشافعية في مصر ، وبمكة المكرمة وغيرها ، علىٰ مصنفها وعلىٰ غيره ، ورواها عنه بعض تلاميذه ؛ كابن إمام الكاملية القاهري الشافعي ، وكانت أيضاً من محفوظات بعضهم . انظر « الضوء اللامع » (١/٢٣٦) ، (٦/٢٨٤) ، (٩/٩٣ ، ١٩٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥) ، و« صلة الخلف بموصول السلف » (ص ١٢١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٠٩) .

(٢) انظر ترجمته في « إنباء الغمر بأبناء العمر » لابن حجر العسقلاني (٣/٣٢٥ ، ٤٠٦ ، ٤١٤) ، و« الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة » (١/١٧) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (١/٢٣٦) ، (٤/٥٧ ، ١١٦ ، ٢٩٣) ، (٥/١٦١) ، (٦/٨٩ ، ٢٤٤ ، ٢٨٥) ، (٧/٤٨ ، ٢١٨ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٢) ، (٨/١٣٨ ، ٢٤٧) ، (٩/٩٠ ، ٩٣ ، ١١٦ ، ١٦٧ ، ١٩٢ ، ٢٥٤ ـ ٢٥٥) ، و« حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » (١/٤٣٩) ، و« الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل » (٢/١١٢ ، ١٧٠) ، و« الدارس في تاريخ المدارس » (١/٦٦ ، ١٥١ ، ٢٠٦ ، ٢١٧ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٦٧) ، و« شذرات الذهب » (٩/١٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧) ، و« البدر الطالع » للشوكاني (٢/١٨١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٠٨) ، و« هدية العارفين » (٢/١٨٦) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٣٦٨) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٤/٢٧٩٥) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/١٨٨) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٠/١٣٢) .

وراجع مقالاً بعنوان : « من أعلام التراث : شمس الدين البرماوي ـ حياته ، وآثاره » ، وهو بقلم محمد عدنان قيطاز ، وقد نشر في العدد (٨٣ ـ ٨٤) من مجلة (التراث العربي) ، وهي مجلة فصلية محكمة ، تصدر عن اتحاد الكتاب العرب بدمشق ، وقد صدر هٰذا العدد سنة (١٤٢٣ هـ ـ ٢٠٠١ م) .

(٣) انظر « توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم » (٨/٨٩) ، و« الضوء اللامع » (٧/٢٨٠) .

البرماوي ـ نسبة إلىٰ برمة ؛ بكسر فسكون ، بلدة في الغربية ، بمصر[1] ـ ثم القاهري ، المصري .

فقيه شافعي ، محدث ، أصولي ، فرضي ، نحوي ، شاعر ، كان من عجائب دهره ، إماماً في الفقه وأصوله والعربية وغير ذٰلك ، وكان بينه وبين الإمام ابن حجر نوع وقفة .

ولد سنة (٧٦٣هـ) ، وكان قريباً للمجد البرماوي (ت ٨٣٤هـ) ، وصاهر البرهان البيجوري علىٰ أخته .

وأخذ عن عدد من الشيوخ ، منهم : السراج البلقيني (ت ٨٠٥هـ) ، وناصر الدين البارنباري (ت ٨٣٢هـ) ، والبرهان ابن جماعة ، والبدر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، وابن الملقن (ت ٨٠٤هـ) ، والزين العراقي (ت ٨٠٦هـ) .

ثم توجه إلىٰ دمشق ، وأقرأ ودرس في مدارسها ، ثم عاد للقاهرة ، وتصدىٰ للإفتاء والتصنيف والتدريس بالعديد من المدارس ، وانتفع به الناس ، وصار طلبته رؤساء في حياته ، ثم جاور سنة (٨٢٩هـ) ونشر العلم هناك أيضاً ، ثم عاد إلى القاهرة ، وتوجه إلى القدس فدرس في بعض مدارسها ، وأقام بها قريب سنة غالبها ضعيف بالقرحة إلىٰ أن توفي بها .

ومن تلاميذه : المحلي (ت ٨٦٤هـ) ، وابن إمام الكاملية (ت ٨٦٤هـ) ، والبرهان البيجوري (ت ٨٦٣هـ) ، والشمس البامي (ت ٨٨٥هـ) ، وابن خضر القصوري (ت ٨٥٢هـ) ، والدهروطي (ت ٨٨٣هـ) ، والشمس الغراقي ، والمحب الطبري (ت ٨٩٤هـ) ، وابن الخشاب (ت ٨٧٣هـ) ، والشمس الجوجري (ت ٨٥٦هـ) .

من كتبه : « شرح مبهج الرائض »[2] ، و« اللامع الصبيح شرح الجامع الصحيح للبخاري »[3] ، و« شرح عمدة الأحكام »[4] ، و« جمع العدة لفهم

---

(١) انظر « معجم البلدان » (١/٤٠٣) ، و« معجم ما استعجم » (١/٢٤٥) .
(٢) يراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/٧٣ ـ ٧٦) .
(٣) طبع في دار النوادر بسوريا ، سنة (١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م) في (١٨) مجلداً .
(٤) منه نسخة بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٤/١٦٦) .

العمدة »[1] في الفروع ، و« الألفية »[2] في الأصول ، و« الفوائد السنية في شرح الألفية »[3] شرح به ألفيته في الأصول ، ويسميه البعض : « النبذة الألفية »[4] ، و« الزهر البسام »[5] ، وشرحه « سرح النهر لشرح الزهر »[6] ، و« شرح لامية الأفعال »[7] ، و« شرح الصدور بشرح زوائد الشذور »[8] ، و« المقدمة الشافية في علمي العروض والقافية »[9] ، وغير ذٰلك .

لم يزل رحمه الله قائماً بنشر العلم تصنيفاً وتدريساً حتىٰ توفي في بيت المقدس ، سنة (٨٣١هـ) ، ودفن بتربة ماملا .

❊ التعريف بالكتاب :

« مبهج الرائض بضوابط في الفرائض »[10] منظومة أو مقدمة في علم

(١) منه نسخة في مكتبة جوتا بألمانيا . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٣/١٤٠) .

(٢) طبعت هٰذه « الألفية » الأصولية في مكتبة التوعية الإسلامية بالقاهرة ، سنة (٢٠١٥ م) ، بتحقيق عبد الله رمضان موسى . انظر « هدية العارفين » (٢/١٨٦) .

(٣) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٥/٢٢٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/٧٧٠) .

(٤) انظر : مقال « من أعلام التراث : شمس الدين البرماوي ـ حياته وآثاره » .

(٥) انظر « كشف الظنون » (٢/٩٥٨) .

(٦) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٣٦٦) .

(٧) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٥/١٦٢) .

(٨) منه نسختان بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٦/٢٨٢ ـ ٢٨٣) ، ونسب لغيره .

(٩) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٢٢/١٢٩) .

(١٠) انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (١٠/١٣٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٣٦٨) .

وأخطأ البعض فذكر المنظومة باسم : « منهج الرائض » انظر « كشف الظنون » (٢/١٨٨١) ، و« هدية العارفين » (٢/١٨٦) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٩٤٢) . راجع : مقال « من أعلام التراث : شمس الدين البرماوي ـ حياته وآثاره » .

والدليل علىٰ صحة ما اخترناه من عنوان : ما ورد في أوائل شرح المصنف علىٰ هٰذه المنظومة من ←

الفرائض ، صنفها الشيخ البرماوي ، ثم صنف شرحاً عليها[1] سنة (٨١٥هـ) كما ورد بنهاية نسخة المكتبة الأزهرية من الشرح .

وقد سمى البعض هٰذا الكتاب باسم : « منظومة في الفرائض »[2] ، كما سماه البعض : « مقدمة في الفرائض »[3] ، وسماه البعض : « نظم البرماوي في الفرائض »[4] ، وسماه البعض : « نظم الشمس البرماوي في الفرائض »[5]

وأول هٰذه المنظومة :

الحمد لله البديع الوارث   معيدنا كبدئنا والباعث

وقد ذكر الشيخ في أول « شرحه » : أن النظم احتوىٰ علىٰ غالب قواعد هٰذا الفن .

وبعدها قال في « شرحه » : (لما احتوىٰ نظمي المسمىٰ : « **مبهج الرائض بضوابط في الفرائض** » بنهجه المبين علىٰ غالب قواعد هٰذا الفن المتين . .

← قوله : (وسميت هٰذا النظم . . . لما أشرت إليه من كونه يحصل له الابتهاج به ، وهو السرور ؛ حيث جمعت له الأمور المنتشرة في اللفظ اليسير ، ولذٰلك لم أضف ضوابط للفرائض ؛ فراراً من العموم الذي لا يحيط به مجلدات ، وإنما نكرت « ضوابط » للتعليم بشأنها . . .) . وكذا قوله في الشرح : (لما احتوىٰ نظمي المسمىٰ : « مبهج الرائض بضوابط في الفرائض » بنهجه المبين علىٰ غالب قواعد هٰذا الفن المتين . . .) .

(١) انظر « الضوء اللامع » (٦/٢٨٤) ، (٧/٢٨٢) ، (٩/١٩٢ ، ٢٥٣) ، و« الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل » (٢/١١٢) ، و« شذرات الذهب » (١٠/٢٤٤) ، و« البدر الطالع » (٢/١٨١) ، و« كشف الظنون » (٢/١٨٨١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٠٩) ، و« هدية العارفين » (٢/١٨٦) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٩٤٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٠/١٣٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/١٨٨) ، وراجع : مقال « من أعلام التراث : شمس الدين البرماوي ـ حياته ، وآثاره » .

(٢) انظر « البدر الطالع » (٢/١٨١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٠٩) .

(٣) انظر « الضوء اللامع » (٩/١٩٢) .

(٤) انظر « الضوء اللامع » (٩/٢٥٣) .

(٥) انظر « الضوء اللامع » (٦/٢٨٤) .

أنجزت ما وعدت به في خطبته ؛ من شرح واف بمعانيه ، كاف في حل مبانيه ؛ فأوضحت به مسائله ، وحققت « دلائله » ، بيد أنه وجيزٌ قصداً لسرعة للتنجيز ، وعزيزٌ عوداً علىٰ نثر در هٰذا الترجيز . . .) .

وذكر فائدة ضبط الفنون وسبب تصنيفه فقال : [من الرجز]

فخير ما يبهج[1] في العلوم ... ضوابط الفن لذي التعليم

فإن فيه ضبط ما ينتشر ... حتىٰ يكاد الذهن عنه يقصر

وضمن الشيخ منظومته مقاصد علم الفرائض ، وضوابطه .

وذكر الشيخ في مقدمة الشرح والنظم : أن شيخه الملوي المنفلوطي ممن اعتنىٰ بجمع ضوابط علم الفرائض ، وأنه رأىٰ له ضوابط لطيفة في الفرائض ، وأنه رأىٰ نظم ذٰلك مع ترتيبه علىٰ فصول ، وتغيير ما يلزم ، وأشار إلىٰ زيادة نفسه بقوله : (قلت) ، وأنه زاد ثلاثة فصول علىٰ عمل شيخه ، وألحقها نظماً وشرحاً بنهاية النظم والشرح .

يقول :

وكان ممن قضىٰ في عصرنا ... بمثله في غالب العلم اعتنىٰ

ذا الملوي الحبر ذو الفنون ... قطب زمانه ولي الدين

بحيث يوعىٰ كله في مجلس ... دراية بدون شق الأنفس

وقد رأيت نظمه مرجَّزا ... مسهَّلاً لحفظه لا ملغزا

وربما غيَّرت منه بعضا ... لنكتة ولا أريد نقضا

لٰكنني قد زدته فصولا ... يسيرة أخرتها تكميلا

ثم يَعِد البرماوي بشرح المنظومة بعد ذٰلك قائلاً :

وربنا الرحمٰن ذو الآلاء ... يسأله ناظمه البرمائي

محمد فيما نوى الإعانةْ ... كذاك في شرح به الإبانةْ

---

(١) وفي هٰذا إشارة أخرىٰ إلىٰ أن اسم المنظومة : « مبهج الرائض » .

لما حوت مع لطفها في الفن وأنها عن الكثير تغني

بدأ الشيخ كتابه بـ (فصل في مقاصد علم الفرائض) ، ثم (فصل في المقتضي للميراث) ، و(فصل في موانع الإرث) ، و(فصل في مقصد التصحيح) ، و(فصل في مثال يوضح ذٰلك) .

ثم زاد البرماوي بعض الفصول استكمالاً لعمل شيخه الملوي الذي توقف عند (فصل في مثال يوضح ذٰلك) ، وهٰذه الفصول التي زادها هي : (فصل الجد مع الإخوة) ، و(فصل في المناسخات) ، و(فصل في قسمة التركات) .

ذكر في « شرحه » قبل الأبيات المشروحة ـ وربما بعدها ـ عبارة الشيخ الملوي المنثورة ، ثم يقول : (فنظمت ذٰلك بقولي . . .) .

ذكر في الشرح ما تميزت به عبارة المنظومة عن عبارة الشيخ الملوي ، ودليل ذٰلك ، كما ذكر ضوابط النظم ومحترزاته وقيوده ، ويذكر في بعض التنبيهات ما تضمنته عبارة المنظومة من كلام الشيخ الملوي .

ولأن الشيخ الملوي قد توقف في كلامه إلىٰ (فصل في مثال يوضح ذٰلك) . . فقد استكمل البرماوي عمل شيخه ، وزاد من النظم والشرح على النمط ذاته ، متحرياً الاختصار في الشرح .

يقول الناظم عند انتهاء ما وجده من ضوابط للملوي :

هٰذا الذي الشيخ هنا قد أصله فأذكر الآن الفصول المكملهْ

وفي نهاية النظم يقول الشيخ البرماوي :

ثم الذي أردته بنظمي يعرفه في مجلس ذو الفهم

يرقا به لجل هٰذا الفن ويشتفي به صحيح الذهن

لٰكنه لا ينبغي أن يقفا بل يطلب الكثير مما عرفا

وتتكون المنظومة من (١٦٣) بيتاً ، كما ذكر الشيخ في نهايتها قائلاً :

أبياته مع مئة ستونا وذي الثلاث فادرؤوا يقينا

فـالـحـمـد لله عـلى الـتـمـام عـلىٰ جـمـيـل عـد فـي الإنـعـام
وكـم لـه مـن نـعـم قـد أولـىٰ نـعـم الـنـصـيـر ربـنـا والـمـولـىٰ

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ قد اعتمد في الأساس علىٰ ما نقله عن شيخه الملوي من ضوابط تتعلق بعلم الفرائض ، ثم زاد علىٰ ذٰلك بعض الفصول .

وذكر في الشرح : أنه لم يذكر ما في كتب الفرائض الأخرىٰ من قواعد وفوائد ؛ طلباً للاختصار علىٰ ما قصده الشيخ الملوي .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

للمصنف : « شرح مبهج الرائض » ، صنفه سنة (٨١٥هـ) ، كما سبق .

لم تطبع هٰذه المنظومة إلى الآن فيما نعلم ، مع الأسف .

ولم أقف علىٰ نسخ خطية مفردة منها[١] ، ولٰكنها توجد ضمن شرح المصنف عليها ، ومنه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية[٢] ، ونسختان في المكتبة الظاهرية[٣]

❊

(١) وذكر في « خزانة التراث » : أن من هٰذه المنظومة نسخة خطية مفردة في المكتبة الظاهرية بدمشق ، برقم (٢/٤٠) ، بعنوان : « منهج الرائض بضوابط الفرائض » ، والله أعلم .
(٢) برقم (٢٢٤١ فقه عام) ، ضمن مجموعة . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٣٦٨/١٠) .
(٣) يراجع الكلام علىٰ نسخ الشرح الخطية بموضعه من هٰذا الكتاب (٧٥/٥ ـ ٧٦) .

(٥٧٨)

شرح مبهج الرائض في الفرائض[١]

لشمس الدين البرماوي

(ت ٨٣١ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٧٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

« **شرح مبهج الرائض** »[٢] كتاب في علم الفرائض ، شرح به البرماوي منظومته أو مقدمته المسماة : « مبهج الرائض بضوابط في الفرائض »[٣] ، صنفه سنة (٨١٥هـ) كما كتب في نهاية نسخة الأزهرية من الشرح .

وأول الشرح : (الحمد لله وبه نستعين ، حامداً لله وارث الأرض . . .) إلىٰ آخره .

وبعدها قال : (لما احتوىٰ نظمي المسمىٰ : « مبهج الرائض بضوابط في

---

(١) درس الكتاب وقرئ وعرض بالجامع الأزهر ومدارس الشافعية في مصر ، وبمكة المكرمة وغيرها علىٰ مصنفه وعلىٰ غيره ، ورواه عنه بعض تلاميذه ؛ كابن إمام الكاملية القاهري الشافعي ، وكانت المنظومة من محفوظات بعض الشيوخ . انظر « الضوء اللامع » (١/٢٣٦) ، (٦/٢٨٤) ، (٩/٩٣ ، ١٩٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥) ، و« صلة الخلف بموصول السلف » (ص ١٢١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٠٩) .

(٢) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٣/١٩٤٢) .

(٣) انظر « الضوء اللامع » (٦/٢٨٤) ، (٧/٢٨٢) ، (٩/١٩٢ ، ٢٥٣) ، و« الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل » (٢/١١٢) ، و« شذرات الذهب » (١٠/٢٤٤) ، و« البدر الطالع » (٢/١٨١) ، و« كشف الظنون » (٢/١٨٨١) ، و« قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات في الفنون والأثر » (ص ١٠٩) ، و« هدية العارفين » (٢/١٨٦) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٩٤٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٠/١٣٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/١٨٨) ، وراجع : مقال « من أعلام التراث : شمس الدين البرماوي ـ حياته وآثاره » .

الفرائض » بنهجه المبين علىٰ غالب قواعد هٰذا الفن المتين . . أنجزت ما وعدت به في خطبته ؛ من شرح واف بمعانيه ، كاف في حل مبانيه ؛ فأوضحت به مسائله ، وحققت دلائله ، بيد أنه وجيز ، قصد السرعة للتنجيز ، وعزيز عوداً علىٰ نثر در هٰذا الترجيز . . .) .

وقد ضمن الشيخ كتابه مقاصد علم الفرائض ، وضوابطه .

يبدأ الشرح بـ (فصل في مقاصد علم الفرائض) ، ثم (فصل في المقتضي للميراث) ، و(فصل في موانع الإرث) ، و(فصل في مقصد التصحيح) ، و(فصل في مثال يوضح ذٰلك) .

ثم زاد البرماوي بعض الفصول استكمالاً لعمل شيخه الملوي الذي توقف عند الفصول السابقة ، وهٰذه الفصول التي زادها هي : (فصل الجد مع الإخوة) ، و(فصل في المناسخات) ، و(فصل في قسمة التركات) .

استشهد المصنف ببعض الأحاديث ، مع العزو والتخريج ، وبيان درجة الحديث .

ذكر آراء الشافعية وأقوالهم ، وما تفرد به بعضهم ، وأوضح نص الشافعي وقوله القديم ، وذكر الأصح في المذهب ، وما عليه الفتوىٰ .

ناقش عبارة شيخه الملوي ، كما رد علىٰ ما قد تناقش به عبارته .

ذكر ـ أحياناً ـ ما يدخل تحت بعض الضوابط من مسائل لا تتعلق بالفرائض .

ذكر ضوابط النظم ومحترزاته وقيوده ، وسبب تعبيره بكذا .

أعرب كلمات النظم في أحيان كثيرة .

ذكر قبل الأبيات المشروحة ـ وربما بعدها ـ عبارة الشيخ الملوي المنثورة ، ثم يقول : (فنظمت ذٰلك بقولي . . .) .

ذكر ما تميزت به عبارته في المنظومة عن عبارة الشيخ الملوي .

أحال عند خوف الإطالة ، ويعبر عن ذٰلك بقوله : (ولا يليق هٰذا المختصر

ببسط ذٰلك ؛ فراجعه من المطولات) ، أو (والبحث في ذٰلك يطول ذكره في هٰذا المختصر ، وفيما أشرنا إليه كفاية) ، أو (وحجج هٰذه المذاهب يليق بذكرها المطولات) .

ذكر بعض الأدلة ، خاصة لرأي الجمهور .

أشار لبعض القراءات ؛ كقراءة عثمان وأُبَي وأنس .

ولأن الشيخ الملوي قد توقف في كلامه عند (فصل في مثال يوضح ذٰلك) . . فقد استكمل البرماوي عمل شيخه ، وزاد من النظم والشرح على النمط ذاته .

ذكر خلاف الأئمة الأربعة وبعض الفقهاء وابن حزم في مسائل قليلة .

أوضح بعض معاني الألفاظ ، في اللغة والاصطلاح .

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ قد اعتمد علىٰ بعض الكتب ؛ ومنها : « المختصر » للمزني ، وزوائد « الروضة » للنووي ، و« التلخيص » لابن القاص ، و« الحاوي » للماوردي ، و« فتاوى ابن الصلاح » ، و« التدريب » لابن الملقن ، وذكر كتاب « الأمثال » للعسكري .

كما نقل عن كتب الرافعي والمزني والمتولي وأبي حامد والقاضي حسين .

واعتمد علىٰ بعض كتب السنة ؛ ومنها : الكتب الستة ، و« مصنف ابن أبي شيبة » ، وكتب البيهقي والحاكم .

واعتمد في التفسير علىٰ كتب الزمخشري وابن عطية .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

لم أقف لأحد من العلماء علىٰ عمل يتعلق بالشرح ، إلا أنه يوجد بهوامش نسخة من الشرح بالمكتبة الظاهرية في دمشق بعض الحواشي والتعليقات .

للأسف لم يطبع هٰذا الشرح إلى الآن فيما نعلم .

ويوجد من الشرح نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية ، كتبت سنة (٨٥٦هـ) ،

ضمن مجموع رقم (٢٤٤١ فقه عام) ، (٩٢١٠٩ الشوام) ، وعنوانها بالفهرس : « شرح البرماوي علىٰ منظومة مبهج الرائض »[1] ، وعنوان الغلاف : « **شرح مبهج الرائض بضوابط في الفرائض** » ، وهي تمثل الأوراق (١١٨ ـ ١٣٦) من هٰذا المجموع ، وتنقصها لوحة (١٢٧) ، وقد نقلت هٰذه النسخة ـ وهي الثالثة ـ من نسخة نقلت من نسخة المصنف .

كما يوجد من الشرح نسختان بالمكتبة الظاهرية بدمشق بعنوان : « **شرح مبهج الرائض بضوابط الفرائض** » ، تقع الأولىٰ في (٥١) ورقة ضمن مجموع ، وبهامشها بعض الحواشي والتعليقات . وتقع الثانية في (٥٢) ورقة ، برقم (٣٠٣٤ مجموع) .

* *

(١) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٣٦٨) .

شرح الجعبرية (شرح نظم اللآلئ)[١]

لابن المجدي

(ت ٨٥٠هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو الشيخ شهاب الدين أبو العباس ، أحمد بن رجب بن طيبغا[٣] المجدي ، الشهير بابن المجدي[٤] ؛ التركي الأصل ، نزيل جامع الأزهر ، العلامة الفرضي الشافعي .

ولد بالقاهرة سنة (٧٦٧هـ)[٥] ، ونشأ بها ، وحفظ القرآن وبعض المتون ، واشتغل بالعلوم ، ولازم علماء عصره ، وجد في الطلب ، فبرع في الفقه والعربية وفي كثير من العلوم ، وأشير إليه بالتقدم ، وصار رأس الناس في الفرائض والحساب بأنواعه ، والفلك والهندسة ، والهيئة وعلم الوقت بلا منازعة ، وله في ذٰلك مصنفات

---

(١) درس هٰذا الشرح بالأزهر الشريف ، كما درسه الشارح وقرئ عليه ، خاصة وأنه كان نزيل الأزهر الشريف ، ومجاوراً له . وفي ختام نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (٦٦٤ ميراث) : ذكر الناسخ أنها نقلت من نسخة . . . من نسخة قرئت علىٰ مؤلفها . راجع « الضوء اللامع » للسخاوي (١/٢٢٨) ، (٧/٢٣٥) ، و« الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر » للسخاوي أيضاً (١/٣٠٧) .

(٢) انظر ترجمته في « المنهل الصافي والمستوفىٰ بعد الوافي » لابن تغري بردي (١/٢٩٦ ـ ٢٩٧) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (١/٣٠٠ ـ ٣٠٢) ، و« الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر » للسخاوي (١/٣٠٧) ، و« حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » للسيوطي (١/٤٤٠) ، و« نظم العقيان في أعيان الأعيان » له (ص ٤٢) ، و« نيل الأمل في ذيل الدول » (٥/٢٢٥) ، و« شذرات الذهب في أخبار من ذهب » لابن العماد (٩/٣٩٠) ، و« الأعلام » للزركلي (١/١٢٥) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/٢٢١) .

(٣) وفي « الأعلام » للزركلي : (طنبغا) .

(٤) نسبة لجده طيبغا المجدي ، وكان أحد مقدمي الألوف . « الضوء اللامع » (١/٣٠٠) ، وقد ضبط بالقلم في مقدمة نسخة خطية منه ؛ في ليبزج برقم (٣٩٢) : (ابن المجدي) .

(٥) وقيل : (٧٦٠هـ) ، كما في « حسن المحاضرة » .

فائقة ، وفاق فيها أهل عصره ، وانفرد بها ، وانتدب للإقراء ، وانتفع به الفضلاء ، وولي مشيخة الجانبكية الدوادارية .

كان ديناً ، أميناً ، ثقة ، متواضعاً ، حسن السمت ، منجمعاً عن الناس .

تفقه : بالبلقيني ، وابن الملقن ، والكمال الدميري ، والشرف موسى بن البابا ، والشمس العراقي ، والتقي بن عز الدين الحنبلي ، والشمس العجيمي ، والمحيوي القروي .

وتصدر للإقراء والتدريس مدة طويلة ، وانتفع به الطلبة ، وممن لازمه وانتفع به : السخاوي ، والشرف بن الجيعان ، والبدر المارداني ، والزين زكريا الأنصاري ، والبدر حسن الأعرج ، والشهاب الكلوتاتي .

صنف تصانيف كثيرة مشهورة ؛ منها : « إبراز لطائف الغوامض في إحراز صناعة الفرائض »(١) ، و« الكافي في مواريث الأمة »(٢) في الفرائض ، و« مسائل من المركبات في علم الفرائض »(٣) ، و« شرح المجموع للكلائي » ، و« الدر اليتيم في صناعة التقويم »(٤) ، و« بغية الفهيم في صناعة التقويم »(٥) ، و« زيج ابن المجدي »(٦)

---

(١) مختصر بديع في الفرائض ، لم يسبق إليه ، ومنه نسخ خطية في المكتبة الأزهرية ، وبلدية الإسكندرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرها . « الضوء اللامع » (١/ ٣٠١) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ٣٣) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١/ ٢٧) .

(٢) مختصر في الفرائض ، لم يشتهر كاشتهار « إبراز لطائف الغوامض » لكونه لم يتم ، وهو قسمان : علمي ، وتم في مجلد ، وعملي ، لم يتم ، وتعرض فيه لخلاف الأئمة الأربعة . وهو أكبر من « إبراز لطائف الغوامض » ، ومنه نسخ خطية في المكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية . « الضوء اللامع » (١/ ٣٠١) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ٢٧٣) ، و« فهرس دار الكتب المصرية » (١/ ٥٦٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥) ، (٩/ ٣٤٦) .

(٣) منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية . « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٩/ ٥٦٥) .

(٤) منه نسخ خطية في المكتبة الأزهرية . « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٩/ ٤١٠) .

(٥) منه نسخة خطية في المكتبة الأزهرية . « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٩/ ٣٨٨) .

(٦) منه نسخة خطية في سليم آغا .

توفي بالقاهرة ليلة السبت (١٠) أو (١١) ذي القعدة ، سنة (٨٥٠هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

« **شرح الجعبرية** »[١] في الفرائض ، ويعرف بـ : « **شرح نظم اللآلىء** »[٢] ، أو « التعليق على نظم اللآلئ في علم الفرائض »[٣] ، أو « شرح ابن المجدي على نظم اللآلئ في علم الفرائض »[٤] ، كتاب شرح فيه الشيخ الجليل شهاب الدين ابن المجدي الشافعي منظومة « نظم اللآلئ » المعروفة بـ « الجعبرية في الفرائض »[٥] ، على مذهب الإمام الشافعي ، ومذهب زيد بن ثابت رضي الله عنه ، والتي صنفها الشيخ العلامة تاج الدين الجعبري (ت ٧٠٦هـ) ، وضمنها مسائل هـٰذا الفن في (٤٨٨) بيتاً .

وقد فرغ الشارح من تأليفه سنة (٨٤٤هـ)[٦]

وأول الشرح : (الحمد لله مقدر الفروض والسهام . . .) .

قال ابن المجدي في مقدمة شرحه : (لما كان علم الفرائض من أجل العلوم الشرعية . . . وكانت القصيدة المسماة بـ : « نظم اللآلئ » للشيخ الإمام تاج الدين الجعبري ؛ أحسن كتاب في هـٰذا الفن صنف ، وأجمع مختصر على مقدار حجمه ألف ؛ لما اشتملت عليه من عذوبة الألفاظ ورقتها ، وجزالة المعاني ودقتها . . التمس مني بعض إخواني أن أضع عليها تعليقاً وسطاً ، مرتفعاً عن الإقلال المخل ، منحطاً عن الإطناب الممل ، فاستخرت الله تعالى في وضع هـٰذا

---

(١) كما في « الضوء اللامع » للسخاوي (١/٢٢٨ ، ٣٠١) ، (٧/٢٣٥) ، و« شذرات الذهب » (٩/٣٩٠) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥/١٣٣) .

(٢) الفهرس الشامل (الفقه وأصوله) ، (٥/٦١٠) ، وجامع الشروح والحواشي (٢/١٣٦٠) .

(٣) فقد حقق ونشر بهـٰذا العنوان .

(٤) فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية (١٠/١٤٠) .

(٥) يراجع الكلام عليها بموضعها من هـٰذا الكتاب (٥/٣٣ ـ ٤١) .

(٦) فهرس المكتبة الأزهرية (٧/١٣٤) .

التعليق ، والمرجو من الله تعالىٰ أن يكون موضحاً لما اشتملت عليه الأبيات ؛ من حل تركيب ، وما يحتاج إليه من إعراب ، ومفسراً لما وقع لفظه غريباً ، بما يزيل عنه الاستغراب ، ومبيناً لما قصده من المسائل بالأمثلة الواضحة ، وما أشار إليه من الخلاف من الأقوال والوجوه الراجحة ، وضابطاً لما فيه من المسائل العلمية ؛ بتمهيد القواعد الحسابية ، مذيلاً بفوائد لا ينبغي أن تهمل ، ومرفلاً بزوائد مثلها يقيد ولا يرسل . . .) .

وقد قسم الشارح كتابه تبعاً للناظم إلىٰ : مقدمة ، وكتاب تحته أبواب ، وخاتمة .

ونص الشارح ـ كما نص المصنف ـ على المذهب المختار ، والصحيح المعول عليه عند الشافعية في المسائل ، كما ذكر الأوجه المختلفة في المذهب .

ذكر مذهب كبار الصحابة والتابعين والسلف وعلماء الشافعية في كثير من المسائل ، ولم يهتم بذكر خلاف غير الشافعية في أكثر المسائل غالباً .

راعىٰ ذكر الأدلة ، وخصوصاً علىٰ ما صححه من أقوال وآراء .

اعتنىٰ بتخريج الأحاديث الواردة في شرحه ، مع مراعاة اختلاف الروايات .

احتوى الشرح علىٰ فوائد مهمة في مختلف الفنون ؛ كمصطلح الحديث ، واللغة ، والنحو ، والتفسير ، والبلاغة ، وغير ذٰلك .

صدَّر المؤلف شرحه بترجمة الناظم ، وترجم مسهباً في أثنائه للإمام الشافعي .

دلَّل في شرحه علىٰ موهبته الفرضية والحسابية والفقهية .

أما مصادر الكتاب : فمن كتب الفقه الشافعي التي اعتمد عليها الشارح في كتابه : « الأم » للإمام الشافعي ، و« التذنيب » للرافعي ، و« الروضة » للنووي ، و« التقريب » ، و« فتاوى القفال » ، و« غاية الغور في دراية الدور » للغزالي ، و« الوسيط » للغزالي ، و« البيان » ، و« البسيط » ، و« الاستقصاء لمذهب العلماء الفقهاء » لابن درباس الماراني ، و« شرح التعجيز » في مختصر « الوجيز » لابن يونس .

ومن **كتب اللغة** : « الصحاح » للجوهري ، و« التهذيب » للنووي .

وذكر من كتب نفسه : الكتاب المختصر وأصله في عمل مسائل الحنائي .

بالإضافة لرجوعه إلىٰ كتب السنة والتخريج .

كما نقل عن بعض العلماء ؛ ومنهم : ابن العربي ، والنووي ، والرافعي ، وأبو الحجاج المخزومي ، وابن الصلاح ، والبيهقي ، والغزالي ، وأفضل الدين الخونجي ، والزمخشري ، والسهيلي ، والحناطي ، وابن عبد البر ، والماوردي ، وابن المنذر ، وتاج الدين الفزاري ، والقفال ، وابن الرفعة ، وغيرهم كثير .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب** : « مختصر شرح ابن المجدي للجعبرية » لزين الدين عبد القادر بن علي بن شعبان القاهري ، الزيات ، الشافعي ، يعرف بابن شعبان (ت ٨٩٢هـ) [١]

❊ أهم طبعات الكتاب :

حقق الشرح في رسالة دكتوراه ، في قسم الفقه ، كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالسعودية ، بعنوان : « التعليق علىٰ نظم اللآلئ في علم الفرائض » ، من إعداد الطالب أحمد بن محمد بن عايد الرفاعي الجهني ، سنة (١٤٢٥ ـ ١٤٢٦هـ) .

ثم طبعت هٰذه الرسالة في عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة ، في مجلدين (١١٥٨) صفحة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م) ، ويوجد في نهاية الطبعة مجموعة من الفهارس العامة ؛ كفهرس الآيات القرآنية ، وفهرس الأحاديث النبوية الشريفة ، وفهرس الآثار ، وفهرس الأعلام ، وفهرس المصطلحات والكلمات الغريبة ، كما يوجد قائمة بأهم المصادر والمراجع التي استعان بها المؤلف في كتابه .

وعلىٰ تسمية الطبعة بهٰذا العنوان اعتراض ؛ ذٰلك أنه لم يسمها أحد بهٰذا

---

(١) الضوء اللامع (٢٧٨/٤) ، ومعجم المؤلفين لكحالة (٢٩٤/٥) .

الاسم في كتب التراجم أو كتب الفهارس ، وإن كان ابن المجدي نفسه أورد : (أنه التمس مني بعض إخواني أن أضع عليها تعليقاً وسطاً ، مرتفعاً عن الإقلال المخل ، منحطاً عن الإطناب الممل ، فاستخرت الله تعالىٰ في وضع هـٰذا التعليق) ، لـٰكن لا يفهم من كلامه أنه سماه بهـٰذا الاسم الذي ذكر في الطبعة .

ومن الشرح نسخة خطية كتبها الشارح بخطه سنة (٨٤٤هـ) ، في مكتبة ليبزج بألمانيا ، برقم (٣٩٢) ، ومنه نسخ أخرىٰ بكليات : سيلي أوك في برمنجهام ، وبرنستون ، وتشستر بيتي بلندن ، (٥٤٢٦) ، ومكتبة الدولة في برلين برقم (٤٧١١) ، والمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وجامعة الملك سعود بالرياض [١] .

❊

(١) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (١٣٤/٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٣٣/٥ ، ٦١٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٧٥٥/٢ ، ١٣٦٠) .

(٥٨٠)

مجالس الإفادة في شرح مجموع الكلائي [١]
لأبي الجود البنبي المالكي
(ت ٨٦٣ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو الشيخ الإمام العلامة الصالح ، داوود بن أبي الربيع سليمان بن حسن [٣] بن عبيد الله [٤] أبي زيادة ، أبو الجود المزين البنبي [٥] ، ثم

(١) درس هٰذا الكتاب بالأزهر الشريف ، وقد كان الشارح مدرساً به ، وله اعتناء بشرح « مجموع الكلائي » وغيره للطلبة ، وقد أخذ بعض تلاميذه عنه شرحه عليه كما يظهر من كلام السخاوي . راجع « الضوء اللامع » للسخاوي (١/٢١١) ، (٢/٦٠) ، (٩/٥٨) ، ويؤكد هٰذا : ما ذكره السخاوي في « الضوء اللامع » (٣/٢١١) ، عند ترجمة الشارح : أنه أملىٰ علىٰ مجموع الكلائي شرحاً مطولاً فيه فوائد ؛ أي : أملاه على الطلبة في دروس .
ويظهر من اسم الشرح نفسه : أنه جاء نتيجة مجالس الإفادة التي كان يشرح فيها الشيخ « المجموع » .

(٢) انظر ترجمته في « الضوء اللامع » للسخاوي (٣/٢١١ ـ ٢١٢) ، (١١/١٠١) ، و« نيل الأمل في ذيل الدول » (٦/٥٢) ، و« نظم العقيان في أعيان الأعيان » (ص ١١١) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/٩٢) ، و« نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ١٧٦) ، و« هدية العارفين » (١/٣٦١) ، و« الأعلام » للزركلي (٢/٣٣٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٤/١٣٧) ، وراجع « الضوء اللامع » (١/٢١١ ، ٢١٨ ، ٢٢٣ ، ٢٢٧) ، (٢/٦٠ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ١٤٥ ، ١٥٣ ، ١٨٣ ، ٢٢٨) ، (٣/٢١٥ ، ٢٣٥ ، ٢٣٧) ، (٤/٣٨ ، ١٠٢ ، ١٢٧ ، ١٨٨ ، ١٩٥ ، ٢٢٨ ، ٢٦٩) ، (٥/٨٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٦٠ ، ٢٢١ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، ٢٦٧) ، (٧/١٧ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٧١ ، ١١٣ ، ١٢٤ ، ١٥٥) ، (٨/٦٦ ، ٧٥ ، ٩١ ، ١٦٨) ، (٩/٢٥ ، ٥٨ ، ٧٤ ، ٩٦ ، ١١٢ ، ١٢٦ ، ٢٠٥ ، ٢٧٥) ، (١٠/٩ ، ٨٩ ، ٢٥٢ ، ٢٩٩ ، ٣١٤) ، (١١/٨) .

(٣) في « الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر » (٣/١٠٩١) : (أبي الحسن) .

(٤) وعند البعض : (عبد الله) .

(٥) وفي « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » ، و« معجم المؤلفين » لكحالة : (الفنبي) ، نسبة لـ (فنب) من قرىٰ مصر ، وفي « جامع الشروح والحواشي » (٣/١٥٥٦) : (نسبة إلىٰ فنبة ؛ من قرىٰ مصر) .

القاهري ، المالكي ، البرهاني [١] ؛ فرضي ، حاسب ، من فقهاء المالكية .

ولد في (بنب) من قرى الغربية ، في مصر [٢] ، سنة (٧٩٠هـ) [٣] ، وقيل : سنة (٧٩٢هـ) [٤] أو قبلها [٥] ، ونشأ بها ، فحفظ القرآن ، و« العمدة » ، و« الرسالة » ، و« المختصر الفرعي » ، و« ألفية ابن مالك » ، وتفقه ، وانتقل إلىٰ القاهرة ، فأقام بها إلىٰ أن توفي .

لازم الاشتغال في الفقه والفرائض والعربية وغيرها ، وسمع بالقاهرة علىٰ جماعة من أشياخ عصره ؛ منهم : ابن حجر العسقلاني ، والشهاب الصنهاجي ، والسراج قارئ الهداية ، والجمال الأقفهسي ، والزين البوتيجي ، والطنتدائي ، والقاياتي .

برع في الفرائض والحساب ، وتصدىٰ للتدريس [٦] والإفتاء في بعض المدارس ؛ ومنها : أنه درس للمالكية بالبرقوقية ، والمنكوتمرية ، والبديرية ، وبغيرها ، وخطب ببعض الجوامع بالقاهرة ، وولي مشيخة الصوفية بمسجد علم دار ، واهتم بجمع الكتب والاتجار فيها أحياناً .

وانتفع به الطلبة والأكابر ، خصوصاً في الفرائض ، وكذا في غيرها .

ومن تلاميذه : السخاوي ، والولي الأسيوطي ، والبدر البلقيني ، والشهاب البرنكيمي الزنكلوني الأزهري ، والشهاب الديسطي الأزهري ، والأميوطي ،

---

(١) كان الشيخ قد صحب بعض الخلفاء بمقام البرهان إبراهيم الدسوقي ، فاختص به ، ونسب لذٰلك : برهانياً . « الضوء اللامع » للسخاوي (٢١١/٣) .

(٢) قال ابن حجر العسقلاني في « تبصير المنتبه بتحرير المشتبه » (٢١٢/١) عن بعض المعاصرين له : (البنبي : بموحدتين ، بينهما نون ساكنة ؛ نسبة إلىٰ « بنب ») .

(٣) كما في « نظم العقيان » ، و« معجم المؤلفين » لكحالة .

(٤) كما في « الأعلام » للزركلي .

(٥) الضوء اللامع ، للسخاوي .

(٦) ذكر السخاوي في عدة مواضع : أن من ضمن الكتب التي درسها في الفرائض : « المجموع » ، و« الفصول » .

والدرشابي ، والشهاب القاياتي ، والصدر الكناني الزفتاوي ، والمتبولي ، وداوود القلتاوي الأزهري ، والشهاب البيجوري ، والمنزلي الأزهري ، والشرف السنباطي ، وغيرهم كثير .

وكان عالماً ، فاضلاً ، خيراً ، ديناً ، ثقة ، مأموناً ، متواضعاً ، كريماً ، بشوشاً ، مشاراً إليه بالصلاح ، علىٰ طريقة السلف .

صنف وألف ، ومن كتبه(١) : « شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني »(٢) في الفروع .

قال السخاوي عنه : (لم يخلفه في الشيوخ من يوازيه في الفرائض) .

توفي في ربيع الأول سنة (٨٦٣هـ) ، ودفن بحوش سعيد السعداء ، قرب باب النصر ، وخلف ابنته(٣) زينب .

---

(١) ونسب بعضهم له « شرح المقدمة العشماوية » في فروع المالكية ، وذكروا أنه يسمىٰ أيضاً : (مقدمة زكية علىٰ متن العشماوية) . وتوجد منه خمس نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ؛ منها : برقم (٧١٦ ـ فقه مالكي) ، (٨٥٠٧) ، بعنوان : « شرح اللقاني على العشماوية » ، ونسخة بدار الكتب المصرية « فهرس دار الكتب المصرية » (٣/٩٦) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٣٦٣) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٧/٣١٤ ، ٣١٥) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٢٠٥) ، ومنه نسختان خطيتان بمكتبة المسجد النبوي .

لـٰكن هـٰذا الشرح لأحد علماء القرن الحادي عشر الهجري ؛ واسمه : داوود بن سليمان اللقاني ، ولأن صاحب « العشماوية » من أهل القرن العاشر الهجري .

ونسبوا له : « رسالة في البسملة » ، ومنها نسختان بدار الكتب المصرية . « فهرس دار الكتب المصرية » (٦/١٦٧) .

ونسبوا له كذٰلك : « أنيس المجالس المختصر من كتاب العرائس » ، ومنه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية (٨٣٣ ـ تاريخ) . « فهرس المكتبة الأزهرية » (٥/٣٤٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٨/٣٩٤) .

(٢) منه (ج ٢) من نسخة خطية بمكتبة المسجد النبوي .

(٣) الضوء اللامع ، للسخاوي (٣/٢٣٧) .

* التعريف بالكتاب :

« مجالس الإفادة في شرح مجموع الكلائي »[(١)] (شرح مجموع الكلائي)[(٢)] في الفرائض ، شرح مطول أملاه الشيخ أبو الجود البنبي المالكي علىٰ كتاب « المجموع » للكلائي[(٣)] الشافعي (ت ٧٧٧ هـ) ، في علم الفرائض .

قال عنه السخاوي : (وأملىٰ علىٰ مجموع الكلائي شرحاً مطولاً ، فيه فوائد)[(٤)]

وأوله : (الحمد لله الهادي من استهداه ، الكافي من أبقاه . . .) ، ثم قال : (سألني بعض إخواني الفقراء الصالحين المشتغلين بالعلوم الإسلامية . . . أن أكتب مختصراً موضحاً لما عسر من كلام الشيخ الإمام العالم العلامة الزاهد ؛ شيخنا أبي عبد الله محمد بن شرف بن عادي القرشي الزبيري الكلائي الشافعي . . . فأجبت سؤالهم ، وليس لي في ذٰلك إلا الترتيب ، وما يسر الله سبحانه وتعالىٰ) .

ومن الواضح : أن الشارح اعتمد علىٰ نسخ « المجموع » التي وصفت بأنها غير مرتبة[(٥)] ، وذٰلك قبل أن يضع الشيخ سبط المارديني الشافعي (ت ٩١٢ هـ تقريباً) كتابه « إظهار السر المودوع في ترتيب المجموع » ليرتب به مسائل « المجموع » .

وبهٰذا يمكننا أن نعد هٰذا الشرح ترتيباً لمسائل كتاب « المجموع » مع زيادةٍ ، مختصراً موضحاً لما عسر من كلام الشيخ صاحب « المجموع » .

---

(١) كما في « الأعلام » للزركلي (٣٣٢/٢) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٧١٥/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦٠/٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٦/٣) .

(٢) كما في « نظم العقيان » (ص ١١١) ، و« هدية العارفين » (٣٦١/١) .

(٣) كما في « معجم المؤلفين » لكحالة . وراجع « كشف الظنون » (١٦٠٥/٢) .

(٤) الضوء اللامع ، للسخاوي (٢١١/٣) .

(٥) حيث قالوا : (« المجموع » ينتفع به المبتدي ، والمتوسط ، والمنتهي ، قد أكب الناس على الاشتغال به ، وهو غير مرتب ، وفيه المسائل المكررة ، ثم رتبه « الشيخ » الإمام ، بدر الدين ، محمد بن محمد سبط المارديني) ، وكذا رتبه زين الدين عرفة بن محمد الأرموي الدمشقي الشافعي (ت ٩٣٠ هـ) . « الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة » لنجم الدين الغزي (٢٦١/١) ، و« كشف الظنون » لحاجي خليفة (١٦٠٥/٢) .

اشتمل الكتاب علىٰ تكرار لبعض المسائل ؛ نظراً لترتيب « المجموع » ، وبهٰذا يتبين : أن ترتيبه لم يكن علىٰ أتمه وأحسنه ؛ وكأنه لم يلتزم حذف المكرر منها .

ولأنه مالكي المذهب اعتنىٰ بذكر رأي المالكية في المسائل المقررة .

يعلق علىٰ بعض ما خفي من ألفاظ الأصل « المجموع » .

أما مصادر الكتاب : فإنه يعتبر « المجموع » للكلائي هو المصدر الرئيس لهٰذا الشرح ، الذي هو كالترتيب لمسائل « مجموع الكلائي » ، مع استعانته ببعض كتب المالكية ؛ لتوثيق آرائهم .

ومن المصادر التي ذكرها في شرحه بخلاف « المجموع » : « ضوء السراج » لأبي العلاء البخاري ، و« الحاوي » للماوردي ، و« الفصول المهمة » لابن الهائم ، و« الصحاح » للجوهري ، وغير ذٰلك من كتب أخرىٰ .

ـ جهود العلماء حول الكتاب : « شرح مختصر من شرح أبي الجود على المجموع في علم الفرائض » لمجهول [١]

مع الأسف لم يطبع هٰذا الشرح القيم إلى الآن فيما نعلم .

ولٰكن يوجد من هٰذا الشرح نسخ خطية في المكتبة الأزهرية ، وبلدية الإسكندرية ، والمكتبة المركزية بجدة [٢]

* *

---

(١) منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية ، برقم (ب ٢٠٤٩٠) كتبها محمد ابن الناسخ . « فهرس دار الكتب المصرية » (٦٧/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٦٥/٥) .

(٢) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٧١٥/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦٠/٩) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٦/٣) .

(٥٨١)

الجامع لفروع أصول قواعد المجموع[١]

لشهاب الدين الشارمساحي[٢]

(ت ٨٦٥ هـ)

✻ التعريف بالمؤلِّف[٣] :

هو علامة زمانه ، الشيخ أبو العباس ، أحمد بن علي بن أبي بكر ، شهاب الدين ، الشارمساحي[٤] ، ثم القاهري ، الشافعي .

إمام ، مقرئ ، فرضي ، حاسب ، برع في الفقه ، وفاق في الفرائض والحساب ، بحيث كان علامة زمانه فيهما ، يُسلِّم إليه الأشياخ فيهما المقاليد ، كما درس فيهما وفي القراءات ، وحدث باليسير .

---

(١) أقرأه المصنف طلبته بالقاهرة ، ومنهم السيوطي ، واعتمده العلماء بالأزهر الشريف والمدارس العلمية بمصر وغيرها . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (١٧/٢) ، (٦٦/٤) .

(٢) وردت النسبة خطأً في بعض الكتب هكذا : (السامر الساحي) ، وفي بعضها : (السامر الشامي) . انظر « كشف الظنون » (١٦٠٥/٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٧/٣) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٧٨/١٠) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧١/٣) .

(٣) انظر « العقد المذهب في طبقات حملة المذهب » (ص ١١) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (٣١٧/١) ، و(٢٣٣/٣) ، و(٦٦/٤) ، و(٢١٩/٥ ، ٢٤٦) ، و(٥/٦) ، و(٣٥/٧ ، ١١٣) ، و(٨١/٨ ، ١٧١ ، ٢١٦) ، و(٨٦/١٠) ، و(٢٠٩/١١) ، و« حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » (٣٣٦/١) ، و« نظم العقيان في أعيان الأعيان » (ص ٤٣ ـ ٤٤) ، و« شذرات الذهب في أخبار من ذهب » (٧٥/١٠) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (١٧٥/١) ، (٢٤٨/٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٦/٣ ـ ١٥٥٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٣٢٠/١) .

(٤) نسبة إلىٰ (شارمساح) براء مكسورة ثم سين : قرية وبلد كالمدينة من ريف مصر ، قرب دمياط ، من أعمال الدقهلية . انظر « معجم البلدان » (٣٠٨/٣) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (١٦/٢) ، (٢٠٩/١١) .

وهو شيخ كبير ، عالم صالح ، انقطع في آخر عمره نحو عشر سنين لا يستطيع الحركة .

وكان يذكر أنه بلغ من السنين مئة ونيفاً وعشرين سنة (١) ، ونسبه السخاوي لهٰذا إلى الذهول ؛ فانكسر خاطره لسماع هٰذا .

حفظ « العمدة » و« الشاطبيتين » و« الحاوي » .

ثم بدأ في العرض والأخذ عن العلماء من سنة (٧٩١ هـ) ؛ ومنهم : سراج الدين ابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ) وأجاز له ، كما أجاز له التقي محمد بن أحمد بن محمد بن حاتم (ت ٧٩٣ هـ) ، وتلا علىٰ شمس الدين محمد بن محمد بن علي الغماري (ت ٨٠٢ هـ) ، وأجازه سنة (٧٩٧ هـ) ، ولازم الشيخ برهان الدين الأبناسي (ت ٨٣٦ هـ) ، وحضر دروس سراج الدين البلقيني (ت ٨٠٥ هـ) .

وأخذ عن غيرهم ؛ كالنور علي بن عبد الله الدميري أخي القاضي تاج الدين بهرام (ت ٧٩٨ هـ) ، وأبي العباس أحمد بن عمر بن يوسف الشنشي ، وابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) .

وسمع على الفوي سنة (٨٢٢ هـ) « صحيح مسلم » ، و« سيرة ابن سيد الناس » .

ومن تلاميذه : السيوطي (ت ٩١١ هـ) (٢) ، وعلي بن داوود الجوجري (ت ٨٨٧ هـ) ، ونور الدين علي بن محمد بن عيسى الأشموني (ت بعد ٩٠٠ هـ) ، وعلي بن عبد الله نور الدين السمهودي (ت ٩١١ هـ) ، وابن الصيرفي أحمد بن

---

(١) وذكر السخاوي : أنه ادعىٰ أنه عمَّر ، وجاز المئة بأربعين سنة فأكثر ، وأعانه علىٰ ذٰلك الهرم ، فهرع إليه من لا يحصىٰ ، ثم تبين لهم حيث روجعت فيه فساده ، وظهور الخلل فيه بالكشط في أوراق عرضه وغيرها ، فانكشف المعظم عنه . انظر « الضوء اللامع » (٢/١٦ ـ ١٧) .

(٢) أخذ عنه من سنة (٨٦٤ هـ) . انظر « حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » (١/٣٣٦) ، و« نظم العقيان في أعيان الأعيان » (ص ٤٤) ، وهو ما يؤكد أن وفاة الشارمساحي كانت سنة (٨٦٥ هـ) .

صدقة (ت ٩٠٥هـ) ، وزكريا بن حسن الدميري (ت ٩٠٠هـ) ، وابن المشد محمد بن أحمد الطولوني ، وشمس الدين البامي (البابي) .

توفي رحمه الله بالقاهرة في رجب سنة (٨٦٥هـ)[١] ، وقد ضعف بصره ، وجاوز الثمانين بيسير ، ودفن داخل المدرسة الجاولية .

* **التعريف بالكتاب :**

« **الجامع لفروع أصول قواعد المجموع** »[٢] هو كتاب في الفرائض والمواريث على مذهب الشافعية ، شرح به الشارمساحي « مجموع الكلائي » في الفرائض .

وقد وصفه السخاوي رحمه الله فقال : (كتب على « مجموع الكلائي » شرحاً حافلاً في مجلد ، أقرأه الطلبة)[٣] .

وأول الشرح : (الحمد لله على إحسانه الوافرة ، ونعمه المتواترة . . .) إلى آخره .

وعن سبب التصنيف قال الشيخ في المقدمة : (إن الشيخ الإمام العالم العلامة المحقق الورع الزاهد ـ المعروف بين العلماء بالحر ، الذي لم تستعبده دنيا ، ولم يسترقه هواه ـ أبا عبد الله محمد بن شرف الكلائي ألف كتابه المسمى بـ :

---

(١) أخطأ البعض فذكر أنه توفي سنة (٨٥٥هـ) متابعة للسخاوي . انظر « الضوء اللامع » (٢/ ١٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/ ٣٢٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/ ١٥٥٧) .

(٢) كذا أسماه مصنفه في مقدمة شرحه . راجع « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/ ٦٦٤) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ٧٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/ ١٥٥٦ ـ ١٥٥٧) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٣/ ٧١) .

وأسماه البعض : « شرح مجموع الكلائي » ، كما في « الضوء اللامع » (٤/ ٦٦) ، و« نظم العقيان في أعيان الأعيان » (ص ٤٤) ، و« سلم الوصول إلى طبقات الفحول » (١/ ١٧٥) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١/ ٣٢٠) .

(٣) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢/ ١٧) .

« الفارقية » ، الشهير بـ : « مجموع الكلائي » ، صغير الحجم ، كثير الفوائد .

ضمنه علم الفرائض ، و« القواعد الصغرىٰ » ، و« مسائل الرياضة في الفرائض » ، و« نزهة النفوس في انكسار السهام على الرؤوس » ، و« مسائل الرياضة في علم الحساب » ، و« مسائل الرياضة في الوصايا » ، و« تحفة أولي النفوس الزكية في المسائل المكية » .

ونبه على الجبر والمقابلة ، واستخراج المجهولات ، وغير ذٰلك من المسائل النفيسة التي يحتاج الطالب إلىٰ معرفتها وتوضيحها وكشف غوامضها .

فاستخرت الله تبارك وتعالىٰ أن أضع عليه شيئاً . . . يكشف ما أشرت إليه ، وأضم إلىٰ ذٰلك ما يفتح الله تعالىٰ به من المسائل النفيسة . . . وسميته : « **الجامع لفروع أصول قواعد المجموع** ») .

وقد جعل الشيخ شرحه علىٰ نسق : (قوله . . . أقول . . .) .

وبدأ الشيخ الشرح بحسب ترتيب كتاب « المجموع » ، حيث بدأ بـ (كتاب الفرائض) ، و(الفروض المذكورة في كتاب الله تعالىٰ) . . . وهٰكذا .

وزود المصنف مسائل شرحه بأدلة من الكتاب والسنة والأثر .

كما حرص علىٰ بيان الصحيح والمشهور عند الشافعية ، وكذا ذكر الجديد ، وأوجه المذهب المتعددة .

واقتصر في شرحه علىٰ ذكر آراء الشافعية ؛ فلم يذكر خلافاً لأي مذهب آخر ، إلا في مسألة الرد لبيت المال ؛ حيث ذكر خلاف الأئمة الأربعة فيها .

وأورد الشيخ في شرحه بعض الفوائد اللغوية ، واستدل علىٰ بعضها بالشعر .

ولأنه أراد الاختصار . . أحال المصنف عند تكرار المسائل على الموضع الذي تقدم له الكلام عليها فيه قبل ذٰلك .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ ضمن شرحه بعض الكتب التي

نقل عنها ؛ ومنها : « المهذب » لأبي إسحاق الشيرازي ، و« الحاوي الكبير » للماوردي .

كما ذكر بعض الأعلام ، ونقل أقوالهم وآراءهم ؛ ومنهم : الشافعي ، والروياني ، والنووي ، وأبو محمد الجويني .

لم يطبع هـٰذا الشرح الحافل ـ مع أهميته القصوىٰ ـ إلى الآن فيما نعلم ، ولعل الله أن يقيض له من يخدمه بالتحقيق والنشر المناسبين .

هـٰذا ؛ وتوجد من الكتاب نسختان خطيتان ، بالمكتبة الأزهرية ضمن مجموع رقم (١١ ميراث) ، وبمكتبة كليات سيلي أوك في برمنجهام ، بإنكلترا [١]

❊

(١) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧١/٣ ـ ٧٢) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٦٦٤/٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٧٨/١٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٧/٣) ، وما ذكر من أن نسخة المكتبة الأزهرية كتبت سنة (٧٠٤هـ) خطأ محض .
وتقع نسخة الأزهرية من الورقة (١ ـ ١٠٥) .

(٥٨٢)

شرح منظومة ابن الشحنة في الفرائض[١]

لأبي الفضل ابن الشحنة

(ت ٨٩٠ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٣٦) .

❊ التعريف بالكتاب :

هٰذا الكتاب المعروف بـ « شرح منظومة ابن الشحنة »[٢] في الفرائض ، صنفه الشيخ أبو الفضل محمد ابن الشحنة ، وشرح به منظومة والده الشيخ أبي الوليد محمد بن محمد ، محب الدين ، ابن الشحنة الحلبي (ت ٨١٥ هـ) .

وقد أكد نسبة الكتاب للشيخ ما ذكره هو في مقدمة شرحه[٣] ؛ حيث قال : (قال سيدي وقدوتي وبركتي والدي شيخ الإسلام أبو الوليد محب الدين بن الشحنة الحنفي رحمه الله . . . نظم سيدي الوالد) .

وأول الشرح : (الحمد لله رب العالمين . . .) إلىٰ آخره .

---

(١) درس هٰذا الشرح مع « منظومة ابن الشحنة » بالأزهر الشريف والمدارس العلمية الأخرىٰ في مصر ، كما كانت المنظومة محل اهتمام كثير من الطلبة والعلماء حفظاً وسماعاً . انظر « مشيخة أبي المواهب الحنبلي » ، طبعة دار الفكر المعاصر ، بيروت (ص ٦٦) ، و« تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٦ ، ٤٤٨) .

(٢) انظر « تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٨) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٢١٥ ـ ٢١٦) ، (٢٣/١٦٦) .

وفي « الضوء اللامع » (٩/٣٠٤) : (وشرح مئة الفرائض من ألفية أبيه) .

قلت : معنىٰ كلام السخاوي : أن المصنف شرح المنظومة الفرضية لوالده التي تشتمل علىٰ مئة بيت ، والتي هي من ضمن المنظومات العشر التي صنفها والده ، ويبلغ عدة أبياتها ألف بيت .

(٣) راجع « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٧٠١) .

ثم تكلم المصنف عن نسبه ، وسبب التسمية بالشحنة ، ونقل في ذلك عن « تاريخ ابن العديم » ، ثم مدح والده ووصفه بأنه غرة في جبين زمانه ، ودرة مضيئة بين أقرانه ، وأنه انتهت إليه الرئاسة في مذهبه وبلده وعصره ، وافتخر به أهل شامه ومصره .

وفي أول الشرح ذكر الشيخ أن هـٰذه الأرجوزة هي أحد الأراجيز العشر التي نظمها والده في عشرة علوم ، وأنه لم يظفر منها إلا بأربع فقط ، وهي هـٰذه الأرجوزة ، و« أرجوزة المنطق » ، و« أرجوزة المعاني والبيان » ، و« أرجوزة أصول الفقه » .

ثم إنه ظفر بثلاث أخر ؛ وهي : « النحوية » ، و« السلوكية » في التصوف ، و« الطبعية » ، وذكر عنايته بتحصيل الباقي وشرح الكل .

وشرح الشيخ أبيات المنظومة شيئاً فشيئاً بحسب ورودها ؛ حيث بدأ بذكر أسباب الإرث ، ثم ثنىٰ بـ (باب الفروض) . . . إلىٰ آخره .

اشترط المصنف علىٰ نفسه في هـٰذا الشرح الاختصار ؛ حيث قال : (وللعلماء كلام في هـٰذا البحث يطول ذكره ، وشرطي في هـٰذا الشرح الاختصار ما استطعت) .

يُعنى الشارح كثيراً بتخريج الأحاديث ، وذكر رواتها

اهتم الشيخ بالتعريف بالمصطلحات اللغوية والاصطلاحية الغريبة .

يذكر الاختلاف داخل المذهب الحنفي في بعض المسائل ، وما عليه الفتوىٰ منها ، وما وافق فيه الحنفية رأي بعض الصحابة والتابعين ؛ مثل : عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وزيد بن ثابت ، وذكر من أخذ به من غير الحنفية .

كما يذكر آراء بعض الصحابة التي لم يأخذ بها الحنفية ، مع ذكر من أخذ بهـٰذا القول من العلماء ، وذكر ثمرة الخلاف أحياناً

كما يذكر رأي الإمام الشافعي أحياناً ، مع ذكر المفتىٰ به عند متأخري الشافعية .

أورد أسماء بعض شيوخه في ثنايا كتابه ؛ ومنهم : الشيخ شهاب الدين

ابن الحبال قاضي قضاة الحنابلة بدمشق ، وذكر أنه سأله سنة (٨٢٤هـ) ، والشيخ برهان الدين .

بين الشيخ في شرحه المواضع التي أحال عليها والده في منظومته .

شحن المصنف كتابه بمجموعة كبيرة من الفوائد ، رغم اختصاره .

يربط الشارح دائماً بين الشرح والنظم ؛ فتجده يقول : (ولهٰذا قال الوالد . . .) .

ذكر ضمن شرحه بعض المسائل المشهورة الملقبات .

يذكر محترزات النظم ومحاسنه واصطلاحاته .

تحتوي بعض نسخ الشرح الخطية علىٰ بعض الرموز ؛ ومنها : (م) لمحمد بن الحسن ، و(أبو س) لأبي يوسف ، و(ح) لـ (رحمه الله) ، أو (حينئذ) .

أشار إلىٰ تعديل دخل علىٰ نظم والده بعد موته ؛ حيث قال : (لأن خط سيدي الوالد رحمه الله أصلح بعد موته) .

وفي نهاية الشرح : نبه الشيخ علىٰ قيمة هٰذه الأرجوزة ؛ فوصفها بالفرضية ، وأنها جاءت في مئة بيت ، وغير ذٰلك .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ في ثنايا كتابه بعض المصادر التي استقىٰ منها ونقل عنها ؛ ومنها : « الجامع الصغير » ، و« شرح السرخسي » ، و« فرائض رضِيِّ الدين النيسابوري » ، و« القاموس المحيط » لمجد الدين ، و« تاريخ ابن العديم » .

وعزا المصنف لبعض كتب والده ؛ ومنها : شرح « الكشاف » المسمىٰ : « درة الأصداف » .

كما عزا لبعض كتبه هو ؛ ومنها : « شرح الهداية » ، و« شرح ألفية ابن مالك » ، وذيل تاريخ والده المسمىٰ : « روض المناظر في علم الأوائل والأواخر » .

ونقل عن بعض العلماء دون ذكر مصنفاتهم ؛ ومنهم : السرخسي ، والتمرتاشي (ت ٦٠١هـ) ، وسيبويه ، والجوهري ، والمطرزي .

لم يطبع هـٰذا الشرح إلى الآن فيما نعلم .

وتوجد منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما[١]

والنسخ الموجودة بالمكتبة الأزهرية[٢] هي :

ـ نسخة ضمن مجموعة برقم (٨٨ ميراث) ، من ورقة (٥٤ ـ ١١١) ، بعنوان : « رسالة في علم الفرائض لابن الشحنة » ، كتبت سنة (١١٩٨ هـ) .

ـ نسخة ضمن مجموعة برقم (١٤٠ ميراث) ، من ورقة (٩٨ ـ ١٣٣) .

ـ نسخة ضمن مجموعة برقم (١٦٥١ مجاميع) .

ـ نسخة برقم (١٤٦٠ ميراث) ، (١٣٣٨٤٥ إسكندرية) .

* *

---

(١) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٧٠١) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٥٨٠) .

(٢) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٢١٥ ـ ٢١٦) ، (٢٣/١٦٦) .

(٥٨٣)

شرح الرحبية [1]
لسبط المارديني
(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف [2] :

هو الشيخ محمد بن محمد بن أحمد ، الغزال الدمشقي ، القاهري ، الشافعي ، بدر الدين ، الشهير بسبط المارديني [3] ، عالم بالفلك والرياضيات والفرائض والنحو .

أصله من دمشق ، ومولده بالقاهرة (٨٢٦ هـ) ، ونشأته ووفاته بالقاهرة كذٰلك .

كان مؤقتاً بالجامع الأزهر الشريف .

من شيوخه : ابن المجدي (ت ٨٥٠ هـ) ، والعلاء القلقشندي (ت ٨٥٦ هـ) ،

---

(١) كان الكتاب مقرراً دراسياً علىٰ طلاب السنة الخامسة من القسم الثانوي بالأزهر الشريف ـ عدا الحنفية ـ في سنة (١٣٥٦ هـ ـ ١٣٥٧ هـ) ، (١٩٣٧ م ـ ١٩٣٨ م) ، علىٰ مقتضى القانون رقم (٢٦) لسنة (١٩٣٦ م) ، ولم يكن علم الميراث مادة مستقلة ، بل كان تابعاً لفقه المذهب .

(٢) انظر ترجمته في « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٨٦/٨) ، (٣٥/٩ ـ ٣٦) ، و« البدر الطالع » للشوكاني (٢٤٢/٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٥٤/٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٨٨/١١) .

(٣) أطلق عليه البعض : (سبط المارداني) ، وذٰلك نسبة لجامع المارداني . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٥/٩) ، (٢٢٤/١١) ، و« البدر الطالع » للشوكاني (٢٤٢/٢) .
وذكر في « سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢٢٩/٣) ضمن اسمه : (الشهير بابن بنت المارديني) ، وفيه إشارة إلىٰ سبب التسمية ؛ فالسبط في اللغة : ولد الابن والابنة ، وقيل : ولد الولد ، وقيل : ولد البنت ، ومنه قولهم : (الحسن والحسين سبطا رسول الله ﷺ) . راجع « لسان العرب » ، مادة (سبط) .
وورد في فهرس مخطوطات الجزائر « فهرس فانيان » (Catalogue général des manuscrits des bibliothèques publiques de France : Départements . Tome XVIII, Alger : par E . fagnan) ، طبعة باريس ، (٤٠١/١٨) ضمن اسمه : (سبط جمال الدين المارديني) .

والقاياتي ، والعلم البلقيني (ت ٨٦٨هـ) ، وجلال الدين المحلي (ت ٨٦٤هـ) ، وابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) .

ومن تلاميذه : ابن الغرابيلي (ت ٩١٨هـ) .

من كتبه : « شرح الفصول المهمة في ميراث الأمة »[١] ، و« المواهب السنية في أحكام الوصية »[٢] ، و« قرة العين في بيان المذهبين »[٣] في الفرائض ، و« شرح الرحبية »[٤] ، و« اللمعة الشمسية على التحفة القدسية »[٥] في الفرائض ، و« تحفة الأحباب في علم الحساب »[٦] ، و« لقط الجواهر في تحديد الخطوط والدوائر »[٧] .

توفي سنة (٩٠٧هـ)[٨] ، وقيل : سنة (٩١٢هـ)[٩] .

❊ التعريف بالكتاب :

لم يضع المؤلف لكتابه علماً لقبياً ، بل اكتفىٰ بجعله شرحاً على « الرحبية » كعادة كثير من الأقدمين .

---

(١) مطبوع ، ويراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/١٠٥ ـ ١٠٨) .
(٢) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية وغيرها . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٧٤٦) .
(٣) منه نسخة خطية في تشستر بيتي ، دبلن . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/٣٧) .
(٤) طبع بهامش حاشية البقري علىٰ شرح السبط على « الرحبية » ، في بولاق سنة (١٢٨٤هـ) ، وفي المطبعة الأزهرية سنة (١٢٩٨هـ) و(١٣١٠هـ) ، وفي مطبعة شرف سنة (١٢٩٨هـ) و(١٣٠٤هـ) ، وفي مطبعة عبد الرازق سنة (١٣٠٣هـ) ، وفي المطبعة الميمنية سنة (١٣٠٥هـ) . انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٥٧٤ ، ١٠٠١) .
(٥) منه نسخ خطية في المكتبة الأزهرية وغيرها . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/٥٢٠) .
(٦) منه نسخة خطية في تشستر بيتي ، دبلن ، وأخرىٰ في الظاهرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٣٥١) .
(٧) طبع طبع حجر في مصر ، سنة (١٢٩٩هـ) . انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠١) .
(٨) انظر « ديوان الإسلام » لابن الغزي (٣/٣٤) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١١/١٨٨) .
(٩) انظر « الأعلام » للزركلي (٧/٥٤) .

وقد وصف شرحه هٰذا بكونه لطيفاً مختصراً ، ورجا من الله سبحانه وتعالىٰ أن يجعله نافعاً ؛ وقد استجاب الله سبحانه وتعالىٰ دعاءه ، وحقق رجاءه ، فعم الانتفاع بكتابه .

وقد وضع المؤلف شرحه علىٰ طريقة : (قال) و(أقول) ، لا علىٰ طريقة المزج ، والأولىٰ أوضح ، والثانية أحكم .

ولم يستطرد في شرحه إلى الإكثار من الدقائق اللغوية والمسائل المنطقية ، وغير ذٰلك مما ليس موضوعاً للكتاب أصالةً ، بل جعل جُلَّ همه إلى الفرائض وما يتعلق بها ، من غير إخلال بما يحتاج إليه من غيرها ، وذٰلك مما يحمد له .

وقد ذكر الشارح : أن الناظم لم يضع تراجم لنظمه ، وإنما ذٰلك من وضع بعض من جاء بعده ـ بلا تعيين ـ وقد يتعقب الشارح بعض التراجم بما يفيد أولوية غيرها .

والشارح شافعي المذهب كالناظم ، فكانت عنايته موجهةً أصالةً إلىٰ أحكامه ، وذكره للخلاف نادر ، ولعل مرد ذٰلك إلىٰ طبيعة المتن المشروح واختصاره ، وكونه لم يقصد أن يكون كتاباً مقارناً في الفن .

ويذكر الشارح كثيراً من مواطن الإجماع فيما يعرض له من أحكام ، بل ويجعل ذٰلك توجيهاً لعبارة الناظم ، ومن أمثلة ذٰلك : قوله : (أسباب الإرث المجمع عليها ثلاثة) وذٰلك عند قول الناظم :

أسباب ميراث الورىٰ ثلاثةْ كل يفيد ربه الوراثةْ

ومن أمثلة اقتصاره على المذهب الشافعي فيما فيه خلاف منتشر للمذاهب الأربعة : قوله عند كلامه عن الموانع : (فلا يرث القاتل مقتوله ؛ سواء قتله عمداً أو خطأً ، بحق أو غيره ، أو حكم بقتله ، أو شهد عليه بما يوجب القتل ، أو زكىٰ من شهد عليه) .

ويلاحظ : أنه لم يستثن المفتي وراوي الحديث ، مع أن المذهب استثناؤهما ؛ ولذٰلك تعقبهما عليه محشيه العلامة البقري .

وقد يذكر الخلاف داخل المذهب مع الترجيح ؛ كقوله : (ولا يورث الرقيق أيضاً ؛ لأنه لا مال له ، إلا المبعض ؛ فإنه يورث عنه جميع ما ملكه ببعضه الحر ، ويكون جميعه لورثته **على الأصح**) .

ويذكر الشارح كثيراً من الأدلة ، لكنه لم يستوفها ، ولم يزد الشارح مباحث زائدة ، بل اقتصر على ما ذكره الناظم غالباً ؛ فلم يذكر (الرد) و(ذوي الأرحام) و(التخارج) وغير ذلك ؛ تبعاً لعدم ذكر الناظم ذلك .

والمؤلف في شرحه يتوخى سهولة العبارة ، ووضوح البيان ؛ ولذا عظم النفع والانتفاع به ، وكان من أحسن كتب الفرائض .

※ أهم طبعات الكتاب :

وقد طبع الكتاب طبعات عدة ؛ منها :

- طبعة محمد علي صبيح بالقاهرة ، ومعه « حاشية البقري » ، وتم الطبع في يوم الأحد (٨) من ربيع الآخر سنة (١٣٧٦هـ) ، (١١ نوفمبر) سنة (١٩٥٦ م) .

- دار الطلائع بالقاهرة ، ومعه : « الدرة البهية بتحقيق مباحث الرحبية » للعلامة محمد محيي الدين عبد الحميد ، سنة (٢٠٠٩ م) .

- دار القلم بدمشق ، ومعه « حاشية البقري » ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، الطبعة الثامنة سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨ م) .

- دار المصطفى بدمشق ، ومعه « حاشية البقري » ، تحقيق مصطفى ديب البغا ، الطبعة الأولى سنة (١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١ م) .

(٥٨٤)

إظهار السر المودوع في ترتيب المجموع[١]
لسبط المارديني
(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٨٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « إظهار السر المودوع في ترتيب المجموع »[٢] ، أو : « إظهار السر المودع في ترتيب المجموع »[٣] ، أو « السر المودوع في ترتيب المجموع »[٤] ، أو « ترتيب المجموع »[٥] ، أو « ترتيب مجموع الكلائي »[٦] ، للشيخ سبط المارديني ، رتب به مسائل كتاب « المجموع » للكلائي[٧] ، المعروف بـ « مجموع

---

(١) درس كتاب « الترتيب » لسبط المارديني بالأزهر الشريف ، كما قرئ بمصر على مصنفه وعلى غيره ، واعتمده العلماء . انظر « الضوء اللامع » (٢٤٢/٤) ، (٤٥/٨) ، و« شذرات الذهب » (٢٨٣/١٠) ، و« الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة » (١٨٥/٢) ، و« الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) ، و« الأزهر في ألف عام » (١٤٠/٤) .

(٢) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٦٥٨/٢) .

(٣) انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥٦٥/١) .

(٤) انظر « هدية العارفين » (٢١٩/٢) ، و« إيضاح المكنون » (١٢/٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٦/٣) .

(٥) انظر « شذرات الذهب في أخبار من ذهب » (٢٨٣/١٠) ، و« الكواكب السائرة » (١٨٥/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥٣٨/٢) .

(٦) انظر « الأعلام » للزركلي (٥٥/٧) .

(٧) هو الشيخ شمس الدين ، محمد بن شرف بن عادي ، القرشي ، الزبيري ، شمس الدين ، الكلائي . فرضي ، من فقهاء الشافعية ، توفي سنة (٧٧٧هـ) ، له : « القواعد الكبرىٰ » في الفرائض على المذاهب الأربعة ، و« الجامع الصغير في النحو » ، و« المجموع في الفرائض » انظر « الدرر الكامنة في ←

الكلائي »[1] في علم الفرائض والمواريث ، وكان ذٰلك الترتيب مع اختصاره ، والإتيان فيه بزوائد مهمة ، وضم المتشابهات بعضها إلىٰ بعض ، وذكر ما أهمله الكلائي ، وربما ميز الزيادة بـ (قلت) و(انتهىٰ)[2] .

وأول الترتيب : (الحمد لله وكفىٰ ، وسلام علىٰ عباده الذين اصطفىٰ . . .) .

أعيان المئة الثامنة » (١٩٥/٥) ، و« كشف الظنون » (٥٦٤/١) ، و« هدية العارفين » (١٦٩/٢) ، و« الأعلام للزركلي » (١٥٧/٦) .

وفي « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٢٣/١١) : (الكلائي ـ بفتحتين ، مقصور ـ : نسبة لكفر كلا بالغربية ، ونسب إليها الصلاح محمد بن عمر الشاذلي) .

وفي الأعلام للزركلي (١٥٧/٦) : (الكلائي : نسبة إلىٰ موضع بالبصرة كان يسمى : الكلاء ، بفتح الكاف وتشديد اللام) .

والأقرب عندي ما قاله صاحب « الضوء اللامع » . راجع « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٥/١ ـ ٣٦) .

وكتاب « المجموع في الفرائض » جمع فيه الكلائي : « الفارقية » ، وشرحها ، و« القواعد الصغرىٰ » ، و« المسائل الرياضية في الفرائض » ، و« المسائل الرياضية في الحساب » ، و« المسائل الرياضية في الوصايا » ، و« نزهة النفوس في انكسار السهام على الرؤوس » ، و« تحفة أولي النفوس الزكية في المسائل المكية » ، وهو مجموع ينتفع به المبتدي والمتوسط والمنتهي ، وقد أكب الناس على الاشتغال به ، إلا أنه غير مرتب ، وفيه المسائل المكررة ؛ ولهٰذا رتبه سبط المارديني ، كما رتبه زين الدين عرفة بن محمد الأرموي الدمشقي الشافعي (ت ٩٣٠ هـ) ، وشرحه جماعة ؛ منهم : سبط المارديني ـ وشرحه مخطوط بالموصل ـ وداوود البنبي المعروف بأبي الجود (ت ٨٦٣ هـ) في « مجالس الإفادة في شرح مجموع الكلائي » مخطوط بالمكتبة الأزهرية وغيرها ، وعلي بن أحمد الأشموني (ت ٩٠٠ هـ) في « الينبوع شرح المجموع » مخطوط بدار الكتب المصرية وغيرها ، واختصره سبط المارديني في « كفاية القنوع في اختصار المجموع » مخطوط بالمكتبة الأزهرية وغيرها ، وشرح هٰذا المختصر ابن هبة الله الحلبي الفرضي (ت بعد سنة ١٠٢٨ هـ) في « الكافي المجموع شرح كفاية القنوع » مخطوط بخطه بالمكتبة الأزهرية . انظر « كشف الظنون » (١٦٠٥/٢) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (٥١/٦ ـ ٥٢) ، و« شذرات الذهب » (٢٤١/١٠) ، و« الكواكب السائرة » (٢٦١/١) ، و« سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر » (٥٥/٤) ، و« الأعلام » للزركلي (٣٣٢/٢) ، (١٣٩/٨) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٧١١/٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٠٠/٥) ، (٣٧٢/٨) ، (٦٠/٩) ، (٦١٩/١١) .

(١) انظر « الضوء اللامع » (٣٧٧/١) ، (٣٦/٩) ، و« شذرات الذهب » (٢٤١/١٠) ، و« إيضاح المكنون » (١٢/٢) .

(٢) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٦/٩) ، و« كشف الظنون » (١٦٠٥/٢) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٦٥٨/٢) ، و« الأعلام » للزركلي (١٥٧/٦) ، (١٣٩/٨) .

قال الشيخ في مقدمة الكتاب مبيناً منهجه وعمله ، وموضحاً أن ترتيبه هٰذا يعد كالشرح علىٰ كتاب « المجموع » : (. . . فإن كتاب « المجموع في علم الفرائض » . . . قد أكب الناس على الاشتغال به ؛ رجاء بركة مؤلفه ، وهو غير مرتب ، وفيه المسائل المكررة ، والمسائل التي لم يذكر لها قواعد ، بل ذكر تصحيحها من غير قاعدة ، وقد أردت [أن أرتبه] ، بأن أضم المسائل المتشابهة بعضها إلىٰ بعض ، وأقدم ما ينبغي تقديمه علىٰ غيره ، وأذكر القواعد التي أهملها ، ولا أحذف منه شيئاً إلا أن يكون مكرراً ، وإذا كان للمسألة قيد أو شرط لم يذكره في « المجموع » . . ذكرته تتميماً لفوائده ، وربما أميز بعض الزيادات بقولي في أولها : « قلت » ، وفي آخرها : « انتهىٰ » ، وأبدل ما كان من عبارته خلاف الصواب [بما] هو صواب . . . وأن يكون في معنى الشرح علىٰ كتاب « المجموع » . . .) .

قسم المرتب كتابه إلىٰ أبواب ؛ وهي : (باب المواريث) ، و(باب مسائل الرياضة في الحساب) ، و(باب تصحيح المسائل) ، و(باب الوصايا) ، و(باب في الدوريات من الوصايا والأقارير) ، و(باب في الميراث بالتقدير والاحتياط) ، وتحت كل باب فصول ومسائل .

ولم يذكر المصنف خلاف المذهب الشافعي في المسائل ، أو المذاهب الأخرىٰ ، ولا علماء الصحابة ، إلا نادراً .

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يصرح ـ كما رأيت ـ باسم أيِّ كتاب ، بخلاف « الحاوي الكبير » للماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، وبخلاف تصريحه بذكر اسم النووي ، والرافعي ، والكلائي .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ لعبد الله بن محمد الشنشوري (ت ٩٩٩ هـ) : « فتح القريب المجيب بشرح كتاب الترتيب »[1]

---

(١) مطبوع ، ويراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/١٣٨ ـ ١٤٢) . انظر « سلك الدرر » (٤/٥٥) .

ـ لمحمد بن عمر الدويكستي ـ الدويكشي ، أو السدويكشي ـ الجربي ، القصبي ، الإباضي ـ أبي ستة ـ من علماء القرن العاشر : « شرح ترتيب المجموع »[1]

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع مفرداً في دار الضياء بالكويت ، بعناية سعيد بن عيضة الجابري ، الطبعة الأولىٰ سنة (٢٠١٦ م) ، في (٤٠٠) صفحة .

ـ طبع ضمن شرحه « فتح القريب المجيب بشرح كتاب الترتيب » للشيخ الشنشوري ، وبهامش هٰذا الشرح : « شرح الرحبية » لأبي بكر بن عبد الرحمٰن السبتي ، في مطبعة محمد مصطفىٰ بمصر ، سنة (١٣٠١ هـ) ، في جزأين ، وفي مطبعة التقدم العلمية بمصر ، سنة (١٣٤٥ هـ) ، بتصحيح عبد الرحمٰن بن يوسف الأزهري الحنفي ، في جزأين[2]

ومنه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما[3]

❊

---

(١) منه نسخة خطية بتونس ، كتبت سنة (١٢٧٨ هـ ـ ١٨٧١ م) . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٥٣٨) ، (٣/٣٢٧ ، ٥٠٤) ، (١٢/٥٠ ـ ٥١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٥٥٦) .

(٢) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١١٤٧) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص٤٧٣) .

(٣) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/٥٦٥) ، (٢/٥٣٨) .

(٥٨٥)

شرح الفصول المهمة في ميراث الأمة[١]

لسبط المارديني

(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٨٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

هـٰذا الكتاب « **شرح الفصول المهمة في ميراث الأمة** »[٢] هو شرح للشيخ سبط المارديني الشافعي علىٰ كتاب « الفصول »[٣] للشيخ ابن الهائم (ت ٨١٥ هـ) في علم المواريث ، علىٰ مذهب السادة الشافعية .

قال الشارح في مقدمته : (هـٰذا تعليق مختصر جعلته شرحاً على « الفصول المهمة » . . . أفتح به مقفله ، وأحل به مشكله ، وأتمم به مثله . . . وقد جعلت المتن بالأحمر والشرح بالأسود ؛ تمييزاً بينهما)[٤] .

وقد سار الشارح علىٰ طريقة ابن الهائم ؛ من حيث تبويب الكتاب وتفصيله ، والذي قسم كتابه إلىٰ مقدمة ، وتسعة وأربعين فصلاً ، وبدأ بترجمة الفصل ، ثم يتبعه بأهم الأحكام علىٰ مذهب الشافعية .

يضفي الشرح على الكتاب علوماً جمةً ؛ حيث يذكر التعريفات اللغوية

---

(١) قرئ الكتاب علىٰ مصنفه ، ودرس قديماً بالأزهر الشريف وغيره من المدارس العلمية في مصر وغيرها . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٤٢/٤) ، (٢٨٦/٨) .

(٢) ويعرف عند البعض بـ « شرح فصول ابن الهائم » . انظر « الأعلام » للزركلي (٥٥/٧) .

(٣) يراجع الكلام عليه بموضعه من هـٰذا الكتاب (٥٣/٥ ـ ٥٦) .

(٤) انظر « شرح الفصول المهمة » ، طبعة دار العاصمة (٦٩/١) .

والاصطلاحية بعد ترجمة الفصل غالباً ؛ كما في (فصل المناسخة) ، و(فصل الولاء) مثلاً

يذكر الشارح ـ أحياناً ـ الأحكام الفقهية ، وينقل ما جاء فيها عن علماء الصحابة فمن بعدهم من التابعين والسلف .

يذكر الخلاف في المذاهب الأربعة غالباً .

يذكر الأوجه في مذهب الشافعية .

يقتصر أحياناً على القول الراجح ، ويفرع عليه ، طلباً للاختصار .

ينقل مسائل الإجماع في كثير من المسائل .

يتبع الفصول العملية بطرق العمل الحسابية ، ثم يتبع ذٰلك بالعديد من الأمثلة المحلولة .

وطريقة ابن الهائم في فصوله كطريقة كثير من الفقهاء ؛ وهي : أنه يبدأ بذكر ما يقصد إيراده من فقه المواريث حتىٰ يأتي عليه مجرداً من الحساب ، ثم يذكر الحساب المختص به بعد ذكره .

بينما الطريقة الأخرىٰ : أن يبدأ بذكر الورثة ، ثم فروضهم ، ثم يتكلم علىٰ أصول المسائل وتصحيحها ، وقسمة التركات ، وغير ذٰلك من الأمور الحسابية ، ثم يأتي بسائر الأبواب الفقهية .

وقد اتبع الشيخ في شرحه طريقة المزج بين كلامه وكلام الماتن ، دون تمييز بينهما ، وهٰذه إحدىٰ طرق الشرح المتبعة لدى العلماء .

انفرد الشارح في كتابه بعدة اختيارات فقهية في المسائل (١)

وقد انتقد الشيخ في كتابه على الشيخ زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ) ، وكان قد نازعه في مسألة الجهر بالتسميع ، وخالف في ذٰلك (٢)

---

(١) انظر منهج الشارح في كتابه في : مقدمة تحقيق « شرح الفصول المهمة » (١/٤٦) وما بعدها .

(٢) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٩/٣٦) .

أما مصادر الكتاب : فإنه يغلب على المصنف العزو للمصنفين أو العلماء دون الإشارة لكتبهم ؛ ومنهم :

مجاهد (ت ١٠٤ هـ) ، والإمام مالك (ت ١٧٩ هـ) ، والبخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، والشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، وأبو داوود (ت ٢٧٥ هـ) ، والنسائي (ت ٣٠٣هـ) ، والترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، والحاكم (ت ٤٠٥ هـ) ، وابن حبان (ت ٣٥٤هـ) ، وابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ، والبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، وأبو ثور (ت ٢٤٦ هـ) ، وابن سريج (ت ٣٠٦هـ) ، وابن اللبان (ت ٤٠٢ هـ) ، وأبو إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، والفوراني (ت ٤٦١ هـ) ، والرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، والنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، والغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، والأذرعي (ت ٧٨٣هـ) ، والصوري شارح « الحوفي » ، والآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، وابن عرفة المالكي (ت ٨٠٣ هـ) ، وابن سراقة ، والماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، والبلقيني ، والروياني (ت ٥٠٢ هـ) ، وإمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) ، وابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، والجوهري (ت ٣٩٣هـ) صاحب « الصحاح » ، وابن فارس (ت ٣٩٥هـ) ، وابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ، والصيمري (ت ٤٣٦ هـ) ، والقاضي حسين (ت ٤٦٢هـ) ، والإسنوي (ت ٧٧٢هـ) ، وابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، وابن فلوس المارديني (ت ٦٣٧ هـ) .

ومن الكتب التي ذكرها الشارح في كتابه : « صحيح مسلم » ، و« النسائي الكبير » ، و« الأم » للشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، و« مختصر المزني » ، و« الروضة » و« المنهاج » و« شرح مسلم » للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، و« التدريب » للبلقيني (ت ٨٠٥هـ) ، و« تصحيح التنبيه » ، و« مقدمة الأشنهي » ، و« الذخيرة » للقرافي (ت ٦٨٤ هـ) ، و« غنية الطالب » لأبي العباس ابن قاضي الهمامية (ت ٦٣٦ هـ) ، و« مختصر ابن المجدي » ، و« جامع القواعد » ، و« شرح الكفاية » أو « شرح الأرجوزة » لابن الهائم (ت ٨١٥هـ) ، و« نظم اللآلي » للجعبري (ت ٧٩٦هـ) ، و« شرح الفارقية » للكلائي (ت ٧٧٧ هـ) ، و« الخادم » للزركشي (ت ٧٩٤هـ) .

٭ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب في دار العاصمة للنشر والتوزيع ، فهرسة مكتبة الملك فهد بالرياض ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤ م) ، في جزأين ، بعناية أحمد بن سليمان بن يوسف العريني .

لـٰكن الكتاب يحتاج إلىٰ عناية أفضل ، وإخراج أجود ، وقراءة أمثل .

٭ ٭ ٭

قرة العين في بيان المذهبين [١] في علم الفرائض لسبط المارديني

(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٨٣) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

« **قرة العين في بيان المذهبين** » [٢] كتاب مختصر في علم الفرائض ، صنفه سبط المارديني ، وضمن فيه كتاب « الجعدية علىٰ مذهب المالكية » بتمامه ، وبين فيه مذهب الإمام الشافعي وأصحابه ، وذكر غالب مذهب الإمام أبي حنيفة وأصحابه [٣] .

أتم المصنف كتابه في العاشر من شوال سنة (٨٨٥ هـ) [٤] .

وأوله : (الحمد لله حمد الشاكرين . . .) إلىٰ آخره .

ثم قال الشيخ في المقدمة : (**أما بعد . . . هـٰذا كتاب مختصر في علم الفرائض ،** ضمنته كتاب « الجعدية علىٰ مذهب السادة المالكية » تأليف الشيخ الإمام العالم

---

(١) قرئ الكتاب علىٰ مصنفه في سنة (٩٠١ هـ) ، واعتمده العلماء بالأزهر الشريف والمدارس العلمية بمصر وغيرها . انظر « كشف الظنون » (٢/١٣٢٥) ، وراجع ما كتب عن نسخ الكتاب .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٣٢٥) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٣/٢٢٩) ، و« هدية العارفين » (٢/٢١٩) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٥٥) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٨/٣٧) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٥/٣١٧٦) .

(٣) انظر « كشف الظنون » (٢/١٣٢٤ ـ ١٣٢٥) .

(٤) كما يظهر بنهاية نسخ الكتاب الخطية .

العلامة أبي محمد الحسين بن علي بن الأجعد الصقلي المالكي . . . بحيث لا أحذف منه مسألةً ولا حكاية خلاف ، وبينت فيه مذهب الشافعي وأصحابه ، وأذكر غالباً مذهب الإمام أحمد وأصحابه ، وأبي حنيفة وأصحابه ؛ لتكمل فائدته ، مع اختصار اللفظ ، وإيضاح المعنىٰ ، وسميته : « **قرة العين في بيان المذهبين** » ، وأرجو من فضل الله أن يكون عمدةً للمدرسين ، وحجة للمفتين . . .) .

بعدها تناول المصنف موضوعات الفرائض ، وقسمها إلىٰ عدة أبواب ، وتحت بعض هٰذه الأبواب عدة فصول ؛ فبدأ رحمه الله أولاً بتناول (باب المواريث) ، ثم (باب من يرث بنص القرآن وكيفية إرثهم) ، و(باب ميراث الجدات) ، و(باب الحجب) ، و(باب موانع الميراث) ، و(باب حساب أصول مسائل الفرائض) ، و(باب تصحيح المسائل) ، و(باب ميراث الجد والإخوة) ، و(باب المناسخات) ، و(باب قسمة التركات وحسابها) ، و(باب في الإقرار) ، و(باب الميراث بالولاء) ، و(باب الوصايا) ، و(باب الوصية لوارث ولأجنبي) ، و(باب الوصية بمثل نصيب أحد الورثة) ، و(باب معرفة النسب) ، وأخيراً (باب المعاياة) .

ومن منهج المصنف في كتابه ما يلي :

ـ علق علىٰ كثير من الأحاديث بما يبين صحتها وضعفها .

ـ بين القديم والجديد ، والصحيح والمعتمد عليه في الفتوىٰ عند الشافعية .

ـ عبر الشيخ في بعض المواضع عن رأي الشافعية بلفظ : (عندنا) ، (مذهبنا) .

ـ ذكر خلاف غير المذاهب الأربعة أحياناً ؛ كالليث ، وابن أبي ليلىٰ ، وأهل المدينة .

ـ بين اختلاف المصطلحات والتعبيرات بين الشافعية وبين غيرهم في المترادفات .

ـ استدل علىٰ بعض المسائل بأدلة من الكتاب أو السنة أو المعقول .

ـ أورد بكتابه مناقشة بعض الآراء والأدلة والنقول .

ـ زود كتابه ببعض الفوائد اللغوية والبلاغية .

ـ زخر الكتاب بكثير من مسائل الإجماع في أبواب الفرائض .

ـ أورد بعض المسائل العملية التوضيحية ؛ خاصة في (باب تصحيح المسائل) ، و(باب ميراث الجد والإخوة) .

ـ ذكر بعض المسائل الملقبات ضمن أبواب الكتاب ، كما جمعها قبل (باب المناسخات) .

ـ أشار إلى اختلاف نسخ « الجعدية » في بعض العبارات ، وما هو صواب منها .

ـ اختصر بعض عبارات كتاب « الجعدية » الطويلة .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ من كتب الشافعية : « الشرح الكبير » للرافعي ، و« الروضة » للنووي ، كما نقل عن إمام الحرمين والغزالي .

ومن الكتب التي ذكرها أيضاً : « الكافي » لأبي عبد الله الوني (الوفي) .

ونقل في كتابه عن عدة كتب للمالكية ، وأهمها : « الجعدية » الذي نقل كل مسائله وما فيه من خلاف ، كما نقل عن « مختصر الحوفي » لابن عرفة ، وكتاب ابن اللبان ، و« مختصر ابن الحاجب » ، و« مختصر خليل » .

كما ذكر الشيخ بعض فراض المالكية ؛ ومنهم : ابن شفاعة ، وأبو النجا .

وقد ظهر لي كذٰلك أنه ـ أو الجعدي ـ نقل كثيراً عن كتاب « الذخيرة » للقرافي .

ونقل عن بعض كتب الحنفية والحنابلة ، دون النص علىٰ أيٍّ منها .

واعتمد علىٰ بعض كتب الحديث ؛ ومنها : « صحيح البخاري » ، و« صحيح مسلم » ، و« المستدرك » للحاكم ، و« مراسيل أبي داوود » ، و« التمهيد » لابن عبد البر ، كما نقل عن بعض الحفاظ والمحدثين ؛ ومنهم : أبو داوود ،

والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجه ، والدارقطني ، وابن حبان ، وأبو يعلى الموصلي ، وابن خزيمة .

مع الأسف لم يطبع هٰذا الكتاب القيم إلى الآن فيما نعلم .

ومنه نسخة خطية في مكتبة تشستر بيتي بمدينة دبلن ، تحت رقم (٤٦٠٧) ، في (٨٥) ورقة ، كتبت سنة (٩٠١هـ) نقلاً عن نسخة المؤلف الأصلية [١]

كما توجد نسخة ثانية من الكتاب في مكتبة الأسد بدمشق ، برقم (٣٠٤٨) ، كتبها أبو القاسم بن أبي القاسم الأندلسي ، بخط مغربي ، سنة (٨٩٧هـ) ، وهي نسخة مصححة ، وفي آخرها إجازة من المؤلف للناسخ بخطه سنة (٨٩٨هـ) [٢]

وادعى البعض وجود نسخة أخرىٰ من الكتاب بالمكتبة الوطنية بالجزائر برقم (٤/١٤٥٧) ، ولٰكن بعد مراجعة فهرس المكتبة المذكورة [٣] . . وجدت أنها رسالة أخرىٰ ـ في (٨) ورقات ضمن مجموعة ـ لنفس المؤلف ؛ سبط جمال الدين المارديني ، وأنها بعنوان : « **قرة العين في العمل المحفوظ** » [٤] ، وهي في علم الهندسة ، واستعمال الربع (المجيب) ، ومعرفة الوقت ، وجعلها المصنف في مقدمة وعشرين باباً

❊

---

(١) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٣٧/٨) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣١٧٦/٥) .

(٢) كما هو مبين بموقع المكتبة الإلكتروني .

(٣) انظر : فهرس (فانيان) : (Catalogue général des manuscrits des bibliothèques publiques de France : Départements . Tome XVIII, Alger : par E . fagnan) ، طبعة باريس (٤٠١/١٨) .

(٤) كذا ورد اسم الكتاب في الفهرس الفرنسي ، والصواب : « قرة العين في العمل بالمحفوظين » ، كما ورد في كتاب « التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة » للسخاوي (١٣٤/١) .

كشف الغوامض في علم الفرائض [١]

لسبط المارديني

(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٨٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « كشف الغوامض في علم الفرائض » هو متن أو مختصر في الفرائض ، صنفه سبط المارديني ، ثم إنه اختصره في نحو نصف حجمه ، كما شرحه في « إرشاد الفارض إلىٰ كشف الغوامض » [٢]

وأول المتن : (الحمد لله المنفرد بالعز والبقاء . . .) إلىٰ آخره [٣]

وقد شكك صاحب « كشف الظنون » في نسبة الكتاب للشيخ ؛ حيث قال : (ورأيت في ظهر كتاب « كشف الغوامض » : أنه لمحيي الدين عبد الحميد بن عبد السيد بن خطيب المستنصرية) [٤]

قال الشيخ في المقدمة : (هـٰذا كتاب في علم الحساب والفرائض ، لم يسألني أحد في تصنيفه ، ولا مست الحاجة إلىٰ تأليفه ، وإنما أردت به شغل الفكرة عن

---

(١) قرئ الكتاب بمصر علىٰ مصنفه الشيخ سبط المارديني ، كما درس بالأزهر الشريف وغيره من المدارس العلمية . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٧/١١٣) ، و« الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) ، و« الأزهر في ألف عام » (٤/١٤٠) .

(٢) انظر « الضوء اللامع » (٩/٣٦) ، و« البدر الطالع » (٢/٢٤٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٥٥) .

(٣) انظر « كشف الظنون » (٢/١٤٩٣) ، وقد رأيت نسخة بالمكتبة الأزهرية أولها : (الحمد لله حمد الشاكرين . . .) .

(٤) انظر « كشف الظنون » (٢/١٤٩٣) .

الشواغل ، وجمعت فيه جملة من المسائل ، فجاء بحمد الله تعالىٰ جامعاً لخلاصة ما في « الترتيب »(١) ، مع زيادات كثيرة ، [يفتقر] إليها اللبيب ، سهلاً للمبتدي ، عمدةً للفرضي ، وسميته : « **كشف الغوامض في علم الفرائض** » . . .) .

وقال في خاتمته : (ولنقتصر علىٰ هٰذا القدر ؛ ففيه كفاية للمبتدي ، وتذكرة لغيره . . .) .

قسم المصنف مختصره إلىٰ أبواب وكتاب ، بكل منها فصول ومسائل ، وأولها : (باب الميراث) ، ثم (باب الحساب) ، ثم (باب تصحيح المسائل) وتوابعه ، ثم (باب الميراث بالتقدير والاحتياط) ، و(كيفية الرد) ، و(توريث ذوي الأرحام) ، ثم (كتاب الوصايا) ، وتحته أبواب وفصول ومسائل .

وعبارة المصنف مختصرة في أحيان كثيرة ، خاصة في أول الكتاب .

والكتاب خال كذٰلك من الأدلة والتعليل .

يعنى المصنف بذكر الراجح والمعتمد عند الشافعية .

يذكر خلاف المذاهب الفقهية الأخرىٰ في بعض المسائل .

يذكر خلاف بعض علماء الصحابة ؛ كأبي بكر ، وعمر ، وعلي ، وابن مسعود .

دلل المصنف علىٰ مهارته في علم الحساب ؛ حيث تناول مسائله في عدة فصول بـ (باب الحساب) ، ومن الفصول : (ضرب الصحيح) ، (وجه الضرب) ، (القسمة) ، (الكسور) ، (المخارج) ، (البسط) ، و(قسمة الكسر) .

أما مصادر الكتاب : فقد أورد المصنف بعض المصادر التي رجع إليها في ثنايا كتابه ؛ ومنها : « الشرح الصغير » و« الشرح الكبير » للرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، و« الروضة » للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، و« المهذب » للشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، و« شرح المهذب » للنووي ، و« الذخائر » لمجلي بن جميع (ت ٥٥٠ هـ) ، و« البسيط » للغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، و« النهاية » للإمام الجويني (ت ٤٧٨ هـ) ،

---

(١) يقصد : ترتيبه لـ « مجموع الكلائي » في الفرائض .

و« المغني » لابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) ، و« المجمل » ، و« الصحاح » للجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، و« القاموس المحيط » .

كما ذكر بعض العلماء ممن نقل عنهم ، وعزا إليهم ؛ ومنهم : الحسن بن صالح (ت ١٦٨ هـ) ، وداوود الظاهري (ت ٢٧٠ هـ) ، وابن أبي ليلىٰ (ت ١٤٨ هـ) ، والروياني (ت ٥٠٢ هـ) ، والغزالي ، والبغوي (ت ٥١٦ هـ) ، وابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، والآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، والرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، وأبو حيان ، والفراء (ت ٢٠٧ هـ) ، والقرافي (ت ٦٨٤ هـ) ، والرافعي ، والنووي ، وأبو منصور عبد القاهر البغدادي (ت ٤٢٩ هـ) ، و(أوقليدس) عاش بالقرن الثالث قبل الميلاد .

- جهود العلماء حول الكتاب :

- شرحه المصنف في « إرشاد الفارض إلىٰ كشف الغوامض »[(١)]

- اختصره المصنف في نحو نصف حجمه[(٢)]

- صنف الشيخ الفرضي زين العابدين بن زكريا ، أبو المعالي ، ابن الغزي (ت ١٠٦٢ هـ) حاشية علىٰ « كشف الغوامض »[(٣)]

- اختصره الشيخ عبد الجواد بن شعيب ، الأنصاري ، القنائي (ت ١٠٧٣ هـ) في « القسطاس المستقيم »[(٤)]

---

(١) طبع هٰذا الشرح في دار البشائر الاسلامية ، كما طبع بعناية مجدي محمد سرور المكي ، بمكتبة دار الاستقامة ، ومؤسسة الريان ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) ، وحقق سنة (٢٠٠٠ - ٢٠٠١ م) في أربع رسائل جامعية بفلسطين ، من قبل الباحثين : زياد بدوي عمر العبوة ، ومحمد سامح عفانة ، وباسل يوسف محمد الشاعر ، ومحمد راضي أحمد الرواجبة ، كما حقق مع دراسة عامة عن علم الميراث من قبل الباحث ثناء محمد علي الحلبي ، في كلية الشريعة ، جامعة دمشق ، رسالة ماجستير .

(٢) انظر « الضوء اللامع » (٣٦/٩) .

(٣) انظر « ديوان الإسلام » لابن الغزي (٣٨٨/٣) .

(٤) منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٧/٨) .

ـ لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (ت ١٢٣٠هـ) : حاشية علىٰ « كشف الغوامض »[١]

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب بتحقيق الدكتور عوض بن رجاء العوفي ، في مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ، ودار الحريري للطباعة بالقاهرة ، سنة (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م) ، في مجلد (٦٩١) صفحة .

ـ طبع وحقق ضمن شرحه « إرشاد الفارض » للمصنف .

كما توجد منه نسخ خطية في مكتبة تشستر بيتي ، والمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرها[٢]

❋

(١) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية ، وأخرىٰ في تونس . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣/٦٢٧) .

(٢) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/٣٠٥) .

(٥٨٨)

إرشاد الفارض إلىٰ كشف الغوامض [١] في علم الفرائض لسبط المارديني

(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٨٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

صنف الشيخ سبط المارديني متناً في الفرائض سماه : « كشف الغوامض » [٢] ، ثم شرحه في « **إرشاد الفارض إلىٰ كشف الغوامض** » [٣] ، ويعرف الشرح اختصاراً بـ : « شرح كشف الغوامض » [٤] .

---

(١) قرئ الكتاب ضمن كتب أخرىٰ له بمصر علىٰ مصنفه الشيخ سبط المارديني ، كما درس بالأزهر الشريف وغيره من المدارس العلمية في مصر وخارجها ، وقرئ الكتاب على الشيخ عيسى البراوي الأزهري ، كما في نهاية النسخ الخطية المحفوظة بالمكتبة الأزهرية من حاشيته « الفيض الفائض علىٰ إرشاد الفارض » ، كما ورد اسم كتاب « كشف الغوامض » من ضمن الكتب التي كانت تدرس بالأزهر في القرن التاسع عشر وأول القرن العشرين ، وإلىٰ سنة (١٣١٠ هـ) ، ولا بد في شرح هٰذا الكتاب من العودة لشرح مصنفه له ، إضافة إلىٰ هٰذا : يجد من يطالع « فهرس المكتبة الأزهرية » : أن المكتبة تحتوي علىٰ عشرات ـ ٤٠ نسخة تقريباً ـ من النسخ المخطوطة التي أوقفت علىٰ طلبة العلم بالجامع الأزهر ، وهي قرينة على اعتماده وتدريسه بالأزهر الشريف . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (١١٣/٧) ، و« سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر » (٥٣/٤ ، ٥٥) ، و« الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) ، و« الأزهر في ألف عام » (١٣٨/٤ ، ١٤٠) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٣٣/١٠ ـ ٤٢) ، (٣٩٩/٢٣) .

(٢) يراجع التعريف به في موضعه من هٰذا الكتاب (١١٣/٥ ـ ١١٦) .

(٣) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٦/٩) ، و« البدر الطالع » للشوكاني (٢٤٢/٢) ، و« هدية العارفين » (٢١٨/٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٥٥/٧) .

(٤) انظر « سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر » (٥٣/٤ ، ٥٥) .

يقول الشيخ الخياط عنه في حاشيته عليه : (. . . « **إرشاد الفارض إلىٰ كشف الغوامض** » من أجل الكتب في فن الحساب والوصايا والفرائض ، تستصعبه الطلبة ؛ لاشتماله على المسائل الغوامض . . .)(١)

وقد سبق في التعريف بكتاب « كشف الغوامض » : أن صاحب « كشف الظنون » قد شكك في نسبة « كشف الغوامض » للشيخ ؛ قال : (ورأيت في ظهر كتاب « كشف الغوامض » : أنه لمحيي الدين عبد الحميد بن عبد السيد بن خطيب المستنصرية)(٢)

لٰكن أول الشرح يدل علىٰ أن كشف الغوامض له ؛ حيث قال المصنف : (لما تحرر كتابي « كشف الغوامض » واشتهر ، واعتنىٰ به . . .) .

وقد أنهى المؤلف تسويد هٰذا الشرح في (٧) من ذي الحجة سنة (٨٨٨هـ) ، في أربعة عشر يوماً ، كما في نهاية بعض نسخ الكتاب الخطية ، وورد في بعض النسخ الخطية : أنه أنهىٰ تسويده في (١٥) من رمضان سنة (٨٩١هـ) .

وذكر الشيخ في مقدمة الشرح أنه : (لما تحرر كتابي « كشف الغوامض » واشتهر ، واعتنىٰ به كثير من الفضلاء وانتشر ؛ لما اشتمل عليه من مسائل الفرائض والوصية ، ونقل المذاهب المحررة المرضية . . سألني بعض السادة الأشراف أن أعمل عليه توضيحاً ، خالياً عن الإجحاف والاعتساف ، وألح كثيراً في مقاله . . .) .

قسم المصنف شرحه ـ كما في أصله المختصر ـ إلىٰ أبواب وكتاب ، بكل منها فصول ومسائل ، وأولها : (باب الميراث) ، ثم (باب الحساب) ، ثم (باب تصحيح المسائل) وتوابعه ، ثم (باب الميراث بالتقدير والاحتياط) ، و(كيفية الرد) ، و(توريث ذوي الأرحام) ، ثم (كتاب الوصايا) ، وتحته أبواب وفصول ومسائل .

دلل المصنف ـ تبعاً للأصل ـ علىٰ مهارته في علم الحساب ؛ حيث تناول

---

(١) راجع « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/١٠٦) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٤٩٣) .

مسائله في عدة فصول بباب الحساب ، ومن الفصول : (ضرب الصحيح) ، (وجه الضرب) ، (القسمة) ، (الكسور) ، (المخارج) ، (البسط) ، و(قسمة الكسر) .

يبدأ المصنف في عرض المسائل بالتعريف اللغوي .

يقوم بعرض مذهب الشافعية أولاً ومن وافقهم ، ثم يعرض رأي المخالفين .

يتعرض في كثير من المسائل للخلاف داخل المذهب الواحد .

يذكر خلاف بعض علماء الصحابة ؛ كأبي بكر ، وعمر ، وعلي ، وابن مسعود .

يذكر أدلة المسائل ، ويناقشها ، ويرجح غالباً رأي الشافعية .

يعنى المصنف ـ تبعاً للأصل ـ بذكر الراجح والمعتمد عند الشافعية .

أما مصادر الكتاب : فقد أورد المصنف بعض المصادر التي رجع إليها في ثنايا المختصر « كشف الغوامض » وشرحه « **إرشاد الفارض** » ، ومنها : « الشرح الصغير » و« الشرح الكبير » للرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، و« المهذب » للشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) ، و« المجموع » و« الروضة » للنووي ، و« الذخائر » لمجلي بن جميع (ت ٥٥٠ هـ) ، و« البسيط » للغزالي ، و« النهاية » للجويني (ت ٤٧٨ هـ) ، و« المغني » لابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) ، و« المجمل » ، و« الصحاح » للجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، و« القاموس المحيط » .

كما ذكر بعض العلماء ممن نقل عنهم ، وعزا إليهم ؛ ومنهم : الحسن بن صالح (ت ١٦٨ هـ) ، وداوود الظاهري (ت ٢٧٠ هـ) ، وابن أبي ليلىٰ (ت ١٤٨ هـ) ، والروياني (ت ٥٠٢ هـ) ، والغزالي ، والبغوي (ت ٥١٦ هـ) ، وابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، والآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، والرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، وأبو حيان ، والفراء (ت ٢٠٧ هـ) ، والقرافي (ت ٦٨٤ هـ) ، والرافعي ، والنووي ، وأبو منصور عبد القاهر البغدادي (ت ٤٢٩ هـ) ، و(أوقليدس) عاش بالقرن الثالث قبل الميلاد .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب** [١] :

ـ صنف الشيخ عيسى بن أحمد بن عيسى بن محمد الزبيري البراوي الأزهري (ت ١١٨٢ هـ) ، حاشية « **الفيض الفائض علىٰ إرشاد الفارض** » [٢] ، جمعها أحد تلاميذه [٣] .

وفي موضع آخر من « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » نسبت هٰذه الحاشية للشيخ عبد الله الخياط بن محمد الهاروشي المغربي الفاسي المالكي (ت ١١٧٥ هـ) [٤] تحت عنوان : « **حاشية الخياط علىٰ كشف الغوامض في علم الفرائض** » [٥] ، لٰكن اسم الحاشية جاء في داخل النسخة المذكورة هٰكذا : « **الفيض الفائض علىٰ إرشاد الفارض** » ، وقد ذكر هٰذا المحشي أو الجامع ،

---

(١) ينبغي هنا الإشارة إلىٰ وجود كتاب آخر بعنوان : « إرشاد الفارض في علم الفرائض » ولٰكنه للشيخ برهان الدين ، إبراهيم بن محمد بن أحمد بن عبد المحسن الحسني الإدريسي الشافعي ، الجارم (ت بعد سنة ١٢٧١ هـ ـ ١٨٥٤ م) ، ومنه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (٩٢ ميراث) ، (٤٦٢٥) انظر « الأعلام » للزركلي (١/ ٧٠) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ٤٣) .
ويوجد كتاب آخر بعنوان : « إرشاد الفارض من كشف الغوامض في علم الفرائض » ، للشيخ مصطفى الدسوقي ، وهو من كتب الزيتونة ، كما في « إيضاح المكنون » (١/ ٦٢) .
ولعل صاحبي هٰذين الكتابين راجعا « إرشاد الفارض » لسبط المارديني ، واستفادا منه .

(٢) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/ ٧١٠) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ٢٧١) ، (٢١/ ١٤٢) ، ومن هٰذه الحاشية بنحو هٰذا العنوان وبهٰذه النسبة نسخة خطية برقم (١٧٢ ميراث) ، (١٠١٥٧) ، في (٩٤) ورقة ، ومنها نسخة خطية أخرىٰ ناقصةَ الأول ، ضمن مجموع ، برقم (١١٠ مجاميع) ، (٢١٦٩) ، رسالة رقم (٧) ، الأوراق (٨٢ ـ ١٦٢) ، لٰكن العنوان جاء هٰكذا : « فيض الفائض علىٰ إرشاد الفارض » علىٰ غلاف النسخة الخطية المحفوظة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم (١٧٢ ميراث) ، (١٠١٥٧) ، بخلاف مقدمة هٰذه النسخة الخطية ؛ حيث جاء العنوان فيها هٰكذا : « الفيض الفائض علىٰ إرشاد الفارض » .

(٣) راجع « الأعلام » للزركلي (٥/ ١٠٠) .

(٤) كذا ورد في « معجم المؤلفين » ، لٰكن خاتمة نسخ الحاشية تفيد أنه طالع وقرأ « إرشاد الفارض » مع بعض الشافعية علىٰ شيخه عيسى البراوي سنة (ط ف ق غ) أي : سنة (١١٨٩ هـ) .

(٥) كذا جاء في « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ١٠٦) اعتماداً علىٰ ما جاء بغلاف النسخة المخطوطة رقم (١٤٣٦ ميراث) ، (١٣٣٨٢١ إسكندرية) .

وصرح في مقدمتها وخاتمتها : أنها من تقارير شيخه الشيخ عيسى البراوي المصري الأزهري[١] الشافعي[٢] ، وذكر في خاتمتها : أنه طالع « **إرشاد الفارض** » وقرأه مع بعض الشافعية علىٰ شيخه عيسى البراوي سنة (١١٨٩ هـ) .

ـ لمجهول : « حاشية علىٰ إرشاد الفارض »[٣]

ـ اختصره الشيخ عبد الجواد بن شعيب بن أحمد الرافعي الأنصاري القنائي (ت ١٠٧٣ هـ) في « القسطاس المستقيم » في الفرائض[٤]

ـ لمجهول : « مختصر إرشاد الفارض إلى البحث والكشف عن مسائل الفرائض »[٥]

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب في دار الاستقامة بالقاهرة ، ومؤسسة الريان ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م) ، بتحقيق مجدي محمد سرور باسلوم المكي .

ـ طبع في دار البشائر الإسلامية .

---

(١) وهو دليل آخر على اعتماد هٰذا الكتاب « إرشاد الفارض » وتدريسه بالأزهر ومصر .

(٢) منها نسخة خطية في المكتبة الأزهرية برقم (١٤٣٦ ميراث) ، (١٣٣٨٢١ إسكندرية) ، في (١٢٧) ورقة . انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (١١٨/٦) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠٦/١٠) .

(٣) مخطوط بالخزانة الأحمدية في تونس ، تحت رقم (٣٢٨٣) ، ضمن مجموع . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣٣٧/٣) ، وفيه اضطراب .
ويوجد كتاب بعنوان : « إرشاد الفارض من كشف الغوامض في علم الفرائض » ، للشيخ مصطفى الدسوقي ، وهو من كتب الزيتونة ؛ كما في « إيضاح المكنون » (٦٢/١) ، فلعله المراد .

(٤) منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية ، برقم (١٧٥ فرائض) انظر « فهرس دار الكتب المصرية » (٥٦١/١) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٤٧/٨) .

(٥) كذا ورد العنوان في « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢٠٧/٩) ، وذكروا : أن منه نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد ، برقم (٩٦٥٣) ، (٥٩) ، كما ذكروا بالهامش ارتباطه بكتاب « إرشاد الفارض » لابن الهائم ، والكلام مضطرب .

كما حقق في أربع رسائل جامعية ماجستير بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية بفلسطين ، سنة (٢٠٠٠ ـ ٢٠٠١ م) ، من قبل الباحثين : زياد بدوي عمر العبوة ، ومحمد سامح عفانة ، وباسل يوسف محمد الشاعر ، ومحمد راضي أحمد الرواجبة .

وحقق أيضاً في رسالة ماجستير مع دراسة عامة عن علم الميراث من قبل الباحث ثناء محمد علي الحلبي ، في كلية الشريعة ، جامعة دمشق .

(٥٨٩)

كفاية القنوع في اختصار المجموع[١]

لسبط المارديني

(ت ٩٠٧ هـ) أو (٩١٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٨٣) .

التعريف بالكتاب :

« **كفاية القنوع في اختصار المجموع** »[٢] كتاب اختصر به سبط المارديني « مجموعَ الكلائي »[٣] في الفرائض والمواريث[٤] ، علىٰ مذهب الإمام الشافعي .

وأول هٰذا المختصر : (الحمد لله الكبير المتعال ، الكريم الفعال . . .) إلىٰ آخره[٥] .

ثم قال الشيخ بعدها : (. . . فهٰذا كتاب اختصر فيه كتاب « المجموع في

---

(١) قرئ الكتاب مرات كثيرة علىٰ مصنفه ، وقد كان يدرس ويعمل بالجامع الأزهر الشريف كما ورد في ترجمته ، واعتمده العلماء بالأزهر الشريف ومصر وغيرها في التدريس والعزو . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٣٧٢/٨) ، وخاتمة نسخة إيران من « كفاية القنوع » ، وراجع بنهاية التعريف بهٰذا الكتاب ترجمة قارئ هٰذا الكتاب ـ محمد بن علي البسيوني ـ علىٰ مصنفه ، في الهامش .

(٢) كذا ورد الاسم في مقدمة المختصر ، وفي كتب الفهارس . انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٧١١/٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٢٨٣/١٠) ، (٥٩/٢١) ، و« فهرس دار الكتب المصرية » (٥٦٢/١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٧/٣) .

(٣) كتاب « المجموع في الفرائض » للشيخ محمد بن شرف الكلائي ، الشافعي (ت ٧٧٧ هـ) ، وقد أكب الناس على الاشتغال به ، إلا أنه غير مرتب ، وفيه المسائل المكررة ؛ ولهٰذا رتبه سبط المارديني . راجع الكلام عليه ضمن كتاب « إظهار السر المودوع في ترتيب المجموع » (١٠١/٥ ـ ١٠٤) .

(٤) انظر « الأعلام » للزركلي (١٣٩/٨) .

(٥) انظر « جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٧/٣) .

الفرائض » ، تأليف الشيخ الإمام محمد الكلائي . . . أذكر فيه خلاصة مقاصده في الفرائض والحساب ، مع مزيد بيان ، وحل إشكال ، وأحذف منه ما يعسر فهمه على المبتدي ، وليس فيه كبير فائدة للمنتهي ، وأزيد فيه ما يحتاج إليه من ذكر قيد أو قاعدة ، أو ضابط أو مثال مما أهمله ؛ لتكمل فائدته ، ومقصودي به : أن يكون مقدمةً لكتاب « المجموع » ، وسميته : « **كفاية القنوع في اختصار المجموع** » . . .) .

ورتب المصنف كتابه علىٰ أبواب ، تحتها فصول .

وبدأها الشيخ بـ (باب في بيان أسباب الإرث) ، وجعل تحته فصولاً ، أولها : (فصل في بيان الوارثين) ، و(فصل في الفروض المذكورة في كتاب الله) ، و(فصل في بيان أصحاب الفروض) ، و(فصل في أقسام العصبة) ، و(فصل في أقسام الورثة بالنسبة للإرث) ، و(فصل في أصول المسائل المتفق عليها) .

وبعدها عنون المصنف بـ (ذكر القواعد الصغرىٰ في الفرائض) ، وأولها : في العول ، ثم في الجد والإخوة ، ثم في الحجب ، ثم في الخنثى المشكل ، ثم في كيفية قسمة التركات ، وأخيراً في المناسخات .

ثم أورد الشيخ بعد ذٰلك (باب الحساب) ، وتحدث فيه عن مراتب الأعداد ، ثم ثنىٰ بذكر مسائل الرياضة في الحساب ، ثم أورد فصلاً في ضرب غير الآحاد في غير الآحاد ، وأنواع الكسور ، وضربها ، وغير ذٰلك .

وبعد ذٰلك عنون المصنف بـ (باب نزهة النفوس في انكسار السهام على الرؤوس) ، و(أنواع الانكسار) ، وتحته فصول موضحة بالمسائل والأمثلة .

ثم عنون الشيخ بعنوان : (مسائل الرياضة في الفرائض) ، وأورد فيه الكثير من المسائل والأمثلة ؛ ومنها : مسألة الامتحان ، ثم ذكر قاعدة المناسخات .

وبعدها بوب المصنف بـ (باب في الوصايا) ، وتحدث فيه عن تعددها ، وكيفية حساب الوصايا ، ورد الوصية أو بعضها

ثم ذكر الشيخ (مسائل الرياضة في الوصايا) ، وأورد تحت هٰذا العنوان الكثير من المسائل والأمثلة التوضيحية .

وفي النهاية عنون المصنف بـ (باب في جملة من المسائل المكية) ، وهو باب يتعلق بالوصايا أيضاً ، وأورد تحت هٰذا العنوان الكثير من المسائل والأمثلة .

وقد ميز الشيخ ـ في بعض الأحيان ـ ما زاده على « المجموع » بقوله : (قلت) ، وقد يصرح بأن هٰذه المسألة أو القاعدة لم ترد بالأصل .

كما يتميز المختصر : بسهولة العبارة ، وعدم إيراد أيِّ خلاف في المسائل .

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ قد اعتمد في تصنيف هٰذا الكتاب على الأصل الذي اختصره منه ، وهو كتاب « المجموع في الفرائض » للكلائي ، وزاد عليه بعض الضوابط والقيود والأمثلة والقواعد ، كما حل بعض الإشكال بعبارة الأصل .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

شرحه يحيى بن تقي الدين ، ابن هبة الله الحلبي ، الشافعي (ت بعد سنة ١٠٢٨ هـ) في « الكافي المجموع شرح كفاية القنوع » ، فرغ منه سنة (١٠٢٦ هـ)[١]

مع الأسف الشديد لم ينل « **كفاية القنوع** » عناية أحد الناشرين أو المحققين إلى الآن فيما نعلم ، مع أنه يوجد من الكتاب نسخة بمكتبة مجلس الشورى الإسلامي في إيران ، نقلها محمد بن علي بن عمر البسيوني ـ ثم القاهري[٢] ـ من

---

(١) منه نسخة بخطه في المكتبة الأزهرية ، ضمن مجموع . انظر « الأعلام » للزركلي (١٣٩/٨) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٧١١/٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٥٩/٢١) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٢٥٥/٨) .

(٢) ترجم السخاوي له في « الضوء اللامع » (٢٠١/٨) فقال : (محمد بن علي بن عمر ، البسيوني ، ثم القاهري ، الشافعي ، ولد ببسيون من الغربية ، بالقرب من النحرارية ، سنة سبع وثلاثين وثمان ←

نسخة قرأها مرات كثيرة علىٰ مصنفها ، كما توجد منه نسختان بالمكتبة الأزهرية ، ونسخة بدار الكتب المصرية [1] .

ومن الكتب المتعلقة به والمطبوعة : كتاب « فتح القريب المجيب بشرح كتاب الترتيب » للشيخ الشنشوري ، والذي شرح به كتاب « إظهار السر المودوع في ترتيب المجموع » لسبط المارديني ، وقد طبع بهامش هـٰذا الشرح : « شرح الرحبية » لأبي بكر بن عبد الرحمـٰن السبتي ، وذٰلك في مطبعة محمد مصطفىٰ بمصر ، سنة (١٣٠١ هـ) في جزأين ، وفي مطبعة التقدم العلمية بمصر ، سنة (١٣٤٥ هـ) بتصحيح عبد الرحمـٰن بن يوسف الأزهري الحنفي ، في جزأين أيضاً [2] .

❊

مئة ، ونشأ بها ، وقرأ قليلاً ، وتزوج ، ثم تحول إلى القاهرة ؛ فسكن قريباً من الأزهر ، وأكمل القرآن ، وحضر عند الشهاب العبادي ، وابن الصيرفي ، وعمر الدهتوري ، وقرأ على الشرنقاشي في « المنهاج » و« الحاوي » ، ولازم الديمي حتىٰ قرأ عليه « الشفا » و« العمدة » وثلث « البخاري » وغير ذٰلك ، ثم قرأ عليَّ في « البخاري » جملة ، وسمع مني المسلسل . . .) .

(١) انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣٧٢/٨) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٧١٤/٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٢٨٣/١٠) ، (٥٩/٢١) ، و« فهرس دار الكتب المصرية » (٥٦٢/١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٧/٣) .

(٢) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١١٤٧/٢) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٣) .

(٥٩٠)

غاية الوصول إلىٰ علم الفصول[١]

لزكريا الأنصاري

(ت ٩٢٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف .

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٨٥) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « غاية الوصول إلىٰ علم الفصول »[٢] ، أو « غاية الوصول إلىٰ شرح الفصول »[٣] ، أو « غاية الوصول في شرح الفصول »[٤] ، أو « غرابة الأصول إلىٰ علم الفصول »[٥] . . هو ثاني شرحين[٦] للشيخ زكريا الأنصاري علىٰ « فصول ابن الهائم » المعروف بـ« الفصول المهمة في مواريث الأمة »[٧] في علم الفرائض والمواريث ، وواحد أيضاً من ضمن مؤلفاته الكثيرة الحافلة ، الجليلة ، المعتبرة ، المقبولة فيما يتعلق بالفقه[٨]

---

(١) قرئ شرح « الفصول » علىٰ مصنفه بمصر ، واعتمده العلماء في الأزهر الشريف والمدارس العلمية بمصر وغيرها . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٤/ ٣٠) .

(٢) انظر « الضوء اللامع » (٣/ ٢٣٦) ، و« إيضاح المكنون » (٢/ ١٤٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦/ ٤١٧) .

(٣) انظر « كشف الظنون » (٢/ ١٢٦٦) ، و« هدية العارفين » (١/ ٣٧٤) .

(٤) انظر « البدر الطالع » للشوكاني (١/ ٢٥٢) .

(٥) كذا ذكره حاجي خليفة . انظر « كشف الظنون » (٢/ ١٢٧١ ـ ١٢٧٢) .

(٦) ويسمى الشرح الآخر : « منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول » انظر « كشف الظنون » (٢/ ١٢٧١ ـ ١٢٧٢) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/ ٦٤٤) .

(٧) يراجع الكلام عليه بموضعه من هـٰذا الكتاب (٥/ ٥٣ ـ ٥٦) .

(٨) انظر « الضوء اللامع » (٤/ ٣٠) ، و« الكواكب السائرة » (١/ ٢٠٣) ، و« إيضاح المكنون » (٢/ ١٩٥) .

وقد مزج الشيخ في كتابه هٰذا الشرح مع المتن ، بخلاف شرحه الأول « منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول » ، فهو أبسط الشرحين وأوسعهما ، وغير ممزوج [1]

وأول الكتاب : (بسم الله الرحمٰن الرحيم ، وصلى الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه ، كلما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون . . .) .

قال الشيخ في مقدمته : (فقد علقت فيما مضىٰ على « الفصول المهمة » . . . تعليقاً وسطاً ، ثم بلغني : أن بعض الطلبة استطاله في مواضع ، واستصعبه ؛ لعدم استيفاء ذكر المتن فيه ؛ فرأيت أن أختصره ، وأقتصر منه علىٰ ما يفي بالمقصود ، وأمزجه بالمتن ، مع زيادة ما يحصل من فيض ربنا المعبود ؛ ليصل به إلىٰ مطالب الفن أفهام المحصلين بسهولة ، ويقف علىٰ مقاصده أذهان المبتدئين بلا صعوبة ، وسميته بـ : « **غاية الوصول إلىٰ علم الفصول** ») .

يعرف الشيخ بمصطلحات الكتاب في اللغة والشرع .

ويعنىٰ بذكر فروق نسخ المتن ، وما سقط من بعض نسخه في بعض المواضع .

كما يستدل علىٰ مسائل الكتاب بأدلة من الكتاب والسنة والآثار والإجماع والمعقول .

ويذكر الشيخ في شرحه الأحاديث ، ويخرجها ، ويبين درجتها في أكثر المواضع .

وينبه الشيخ على الراجح والمعتمد عند الشافعية فيما فيه خلاف .

ويذكر خلاف بعض المذاهب الفقهية الأخرىٰ أحياناً .

كما يذكر بعض الفوائد اللغوية المتعلقة بألفاظ المتن .

ويذكر أيضاً بعض ما بحثه العلماء وما خرجوه من مسائل في المذهب .

كما يذكر خلاف بعض علماء الصحابة ، ومنهم : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان بن عفان ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت ، ومعاذ بن جبل ، وابن عباس .

أما مصادر الكتاب : فإن الشارح لم يصرح في كتابه بذكر أسماء كثير من

---

(١) انظر « الضوء اللامع » (٣/٢٣٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٦٤٤) .

الكتب ، ومن بين ما ذكره في كتابه : « الكفاية » لابن الهائم (ت ٨١٥هـ) ، و« نظم اللآلي » للجعبري (ت ٧٩٦هـ) ، و« شرح الكفاية » لابن الهائم ، و« الروضة » .

وهٰذا بالإضافة إلى الأصل الذي اختصر منه الشيخ زكريا كتابه ؛ وهو الشرح الأول له المسمىٰ : « منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول » .

كما ذكر الشيخ بعض العلماء ، وعزا إليهم ، ونقل عنهم ، ومن بينهم : الرافعي (ت ٦٢٣هـ) ، والنووي (ت ٦٧٦هـ) ، والروياني (ت ٥٠٢هـ) ، وسبط المارديني (ت ٩٠٧هـ) ، أو (٩١٢هـ) ، والبلقيني ، والجوهري (ت ٣٩٣هـ) صاحب « الصحاح » ، والإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

لم أقف علىٰ عمل يتعلق بهٰذا الكتاب لأحد من العلماء ، غير أن الشارح صنف أولاً شرحاً غير ممزوج على « الفصول » هو أبسط من هٰذا الشرح وأوسع ، وأسماه : « منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول »[١] ، واختصر الشرح الثاني من الشرح الأول ، وجعله ممزوجاً ، والله أعلم .

وبالإضافة إلىٰ هٰذا : توجد بهوامش نسخ المكتبة الأزهرية حواش وتعليقات علىٰ هٰذا الشرح .

لا يزال كتاب « **غاية الوصول إلىٰ علم الفصول** » مخطوطاً حسب علمي ، فمنه نسخ مخطوطة بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما[٢] .

وتحمل نسخ المكتبة الأزهرية عناوين عدة : « **غاية الوصول بشرح الفصول** » ، و« شرح فصول ابن الهائم » ، و« شرح الفصول الصغير » ، و« الشرح الصغير » .

❊

---

(١) انظر « الضوء اللامع » (٣/٢٣٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٦٤٤) .
(٢) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٦/٤١٧) .

(٥٩١)

منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول[1]
لزكريا الأنصاري
(ت ٩٢٦ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٨٥) .

❋ التعريف بالكتاب :

كتاب « منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول »[2] ، أو « منهج الوصول إلىٰ تخريج الفصول »[3] ، هو الشرح الأول من شرحين[4] للشيخ زكريا الأنصاري علىٰ « فصول ابن الهائم » المعروف بـ « الفصول المهمة في مواريث الأمة »[5] ، في علم الفرائض والمواريث ، وواحد أيضاً من ضمن مؤلفاته الكثيرة الحافلة ، الجليلة ، المعتبرة ، المقبولة فما يتعلق بالفقه[6]

وهـٰذا الشرح هو أبسط وأوسع شرحي الشيخ على « الفصول » ، وهو أيضاً

---

(١) قرئ شرح « الفصول » علىٰ مصنفه بمصر ، واعتمده العلماء بالأزهر الشريف والمدارس العلمية المنتشرة بمصر وبغيرها من البلاد . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٤/ ٣٠) .

(٢) انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/ ٦٤٤) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/ ١٣٢١) .

(٣) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣/ ٢٣٦) ، و« النور السافر عن أخبار القرن العاشر » (ص ١١٤) ، و« كشف الظنون » (٢/ ١٢٧١ ـ ١٢٧٢) ، و« هدية العارفين » (١/ ٣٧٤) .

(٤) ويسمى الآخر : « غاية الوصول إلىٰ علم الفصول » . يراجع الكلام عليه بموضعه من هـٰذا الكتاب (٥/ ١٢٧ ـ ١٢٩) .

(٥) يراجع الكلام عليه بموضعه من هـٰذا الكتاب (٥/ ٥٣ ـ ٥٦) .

(٦) انظر « الضوء اللامع » (٤/ ٣٠) ، و« الكواكب السائرة » (١/ ٢٠٣) ، و« إيضاح المكنون » (٢/ ١٩٥) .

شرح غير ممزوج مع المتن ، بخلاف شرحه الآخر : « غاية الوصول إلىٰ علم الفصول »[١]

وأول هـٰذا الشرح : (الحمد لله الذي قضىٰ بالموت علىٰ جميع الأنام . . .)[٢]

قال الشيخ في المقدمة : (فإن « الفصول المهمة في علم ميراث الأمة » . . . لما اعتنىٰ بها ذوو الجد والاجتهاد ، وكان فيها ما يحتاج إلىٰ إظهار المراد . . التمس مني بعض الأعزة من الأفاضل أن أضع عليها تعليقاً يصل به من لتحقيقها يداول ؛ فأجبته راجياً من الله تعالىٰ أن يحصل به المقصود ، حلاً ودليلاً وجواباً ، وبيان صحيح ومردود ، مع ذكر فوائد يحتاج إليها المجد النبيه ، وقواعد يصير بها صاحب هـٰذا الفن ماهراً فيه ، وسميته : « **منهج الوصول إلىٰ تحرير الفصول** » . . .) .

وقد قدم الشارح قبل شرحه بثلاثة فصول ، وفائدة ، ولطيفة ، وذٰلك علىٰ سبيل الاختصار ، واشتمل الفصل الأول منها علىٰ بيان فضل هـٰذا العلم ، بينما اشتمل الثاني علىٰ بيان نسخ ما كان في الجاهلية وأول الإسلام مما كانوا يورثون ، كما اشتمل الثالث علىٰ بيان طرق تحصيل هـٰذا العلم .

أما الفائدة . . فتتعلق بتأويل العلماء لحديث : « أفرضكم زيد »[٣]

وتتعلق اللطيفة باسم (زيد) ، وما اجتمع فيه من مناسبات تتعلق بالفرائض .

وقد سار الشارح في كتابه علىٰ أسلوب : (قول المصنف . . .) ، (أقول . . .) .

---

(١) انظر « الضوء اللامع » (٣/٢٣٦) .

(٢) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٣٢١) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (١٢٩٠٤) ، (١٣٩٩٠) ، والترمذي (٣٧٩٠) ، (٣٧٩١) ، والنسائي في سننه الكبرىٰ (٨١٨٥) ، (٨٢٢٩) ، وابن ماجه (١٥٤) ، والحاكم (٥٧٨٤) ، من حديث أبي قلابة عن سيدنا أنس رضي الله عنه ، وفيه : « وأعلمها بالفرائض زيد بن ثابت » ، وصححه الترمذي ، والحاكم ، وفي رواية للحاكم (٧٩٦٢) : « أفرض أمتي زيد » ، وصححها أيضاً ، وقد أعل بالإرسال ، وسماع أبي قلابة من سيدنا أنس رضي الله عنه صحيح ، إلا أنه قيل : لم يسمع منه هـٰذا انظر « التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير » لابن حجر ، طبعة قرطبة (٣/١٧٢ ـ ١٧٣) .

ذكر خلاف بعض علماء الصحابة والتابعين في بعض المسائل ؛ ومنهم : عمر ، وعلي ، وزيد ، وابن مسعود ، وابن عباس ، ومعاذ ، وسعيد بن المسيب .

أورد بعض الفوائد اللغوية المتعلقة بألفاظ المتن ، مع بعض الاستطراد .

يذكر تعريفات ألفاظ المتن ، ومحترزات هٰذا التعريف .

لا يذكر ـ غالباً ـ كل عبارة المتن ، بل يكتفي بإيراد بعضها ، ثم يكتب (إلىٰ آخره) .

يستدل بالآيات والأحاديث والشعر ، ويورد الأحاديث مع التخريج ، وبيان الدرجة والعلة القادحة .

يُعنىٰ بذكر الصحيح والراجح عند السادة الشافعية ، كما يذكر ما بحثه الشافعية وما خرجوه من مسائل متعلقة بموضوع البحث .

يورد بعض فروق النسخ بين ألفاظ المتن .

يذكر بعض الجداول العملية لبعض المسائل .

يورد خلاف بعض المذاهب في بعض المسائل .

أما مصادر الكتاب : فمما ذكر من الكتب بهٰذا الشرح : « الكشاف » للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ، و« سنن أبي داوود » ، و« سنن الترمذي » ، و« الكفاية » لابن الهائم (ت ٨١٥ هـ) ، و« شرح الكفاية » لابن الهائم ، و« الصحاح » للجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، و« الروضة » للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، و« شرح الجعبرية » للرشيدي ، و« الحاوي » للماوردي (ت ٤٥٠ هـ) ، و« البسيط » للغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، و« الذخيرة » للقرافي (ت ٦٨٤ هـ) .

كما ذكر الشارح أسماء كثير من العلماء ممن عزا إليهم ، ونقل عنهم ؛ ومنهم : ابن الرفعة (ت ٧١٠ هـ) ، وابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، وأبو حامد الغزالي ، والقاضي حسين (ت ٤٦٢ هـ) ، والقفال ، والخطابي ، وأبو الطيب الطبري (ت ٤٥٠ هـ) ، والقمولي (ت ٧٢٧ هـ) ، والإمام الجويني ، والرافعي

(ت ٦٢٣ هـ) ، والنووي ، وابن النحاس ، والروياني (ت ٥٠٢ هـ) ، والواحدي (ت ٤٦٨ هـ) ، والخليل بن أحمد (ت ١٧٠ هـ) ، وابن مالك (ت ٦٧٢ هـ) صاحب « الألفية » الشهيرة ، وسيبويه (ت ١٨٠ هـ) ، والزمخشري ، والبيضاوي (ت ٦٨٥ هـ) ، والأذرعي (ت ٧٨٣ هـ) ، والرشيدي ، والجرجاني ، والبلقيني ، والجوهري صاحب « الصحاح » ، وأفضل الدين الخونجي (ت ٦٤٦ هـ) ، والسبكي (ت ٧٥٦ هـ) ، والمتولي (ت ٤٧٨ هـ) ، والزركشي (ت ٧٩٤ هـ) ، والبندنيجي (ت ٤٢٥ هـ) ، والفوراني (ت ٤٦١ هـ) .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب :**

لم أقف علىٰ عمل يتعلق بهٰذا الشرح لأحد من العلماء ، غير أن المصنف صنف بعد هٰذا الشرح شرحاً آخر على « الفصول » مختصراً من هٰذا الشرح ، وممزوجاً مع المتن ، وأسماه : « **غاية الوصول إلىٰ علم الفصول** »[١]

※ **أهم طبعات الكتاب :**

ـ حقق الجزء الأول من الكتاب في جامعة اليرموك بالمملكة الأردنية الهاشمية ، من قبل الباحثة إيناس ضيف الله عبد الحق المومني ، سنة (٢٠٠٩ م ـ ٢٠١٣ م) ، مقابلاً علىٰ نسختين خطيتين .

ـ وحقق الجزء الثاني من الشرح في نفس الجامعة ، من قبل الباحث السعودي هود علي يوسف العبيدلي ، سنة (٢٠٠٤ ـ ٢٠٠٥ م) ، مقابلاً علىٰ ست نسخ خطية .

ومنه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية والقدس ، وغيرها[٢]

※

---

(١) انظر « الضوء اللامع » (٣/٢٣٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٦٤٤) .
(٢) انظر « جامع الشروح والحواشي » (٢/١٣٢١) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١٠/٦٤٤) .

(٥٩٢)

نهاية الهداية إلىٰ تحرير الكفاية [١]

لزكريا الأنصاري

(ت ٩٢٦ هـ)

❋ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٨٥) .

❋ **التعريف بالكتاب :**

وضع الشيخ زكريا الأنصاري شرحاً علىٰ منظومة الشيخ ابن الهائم المعروفة بـ : « كفاية الحفاظ » وبـ : « ألفية ابن الهائم » في علم الفرائض ، وسمىٰ شرحه هـٰذا : « **نهاية الهداية إلىٰ تحرير الكفاية** » ، ويسمىٰ عند بعضهم : « **نهاية الهداية في تحرير الكفاية** » [٢]

ويعرف الشرح اختصاراً بـ « نهاية الهداية » [٣] ، وبـ « شرح الكفاية » [٤]

---

(١) درس الكتاب مع أصله « كفاية الحفاظ » بالأزهر الشريف ، كما حرص الشيخ زكريا الأنصاري علىٰ إقراء معظم كتبه ، وقد بين الشارح في مقدمة كتابه : أن الطلبة تداولوا « منظومة ابن الهائم » ، وأنهم احتاجوا إلىٰ شرح لها يعينهم علىٰ حل مبانيها ، وإبراز معانيها ، وتحقيق مسائلها ، كما نجد علىٰ غلاف النسخة الخطية رقم (٧١٤ ميراث) ، (٥٥٩٦٠ حسنين باشا) من الشرح المحفوظة بالمكتبة الأزهرية ما يفيد : أن هـٰذا الشرح الجامع النافع تتبعه مطالعة واستقصاء تأملاً وتفهماً مالكه حينها ، إبراهيم بن الملا أحمد بن الملا محمد ، العباسي الشافعي . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣/٢٣٦) ، و« الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة » (١/٢٠٣ هـ) ، و« الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) ، و« الأزهر في ألف عام » (٤/١٤٠) .

(٢) انظر « أسنى المطالب » للشيخ زكريا (٣/٤٢٨) ، و« الضوء اللامع » للسخاوي (٣/٢٣٦) ، و« كشف الظنون » (٢/١٤٩٧) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١١/٢٨٨) .

(٣) انظر « أسنى المطالب » للشيخ زكريا (٣/٧ ، ٤٥٧) .

(٤) انظر « الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة » (١/٢٠٣) .

وأصل الكتاب هو كتاب « كفاية الحفاظ »[1] ويعرف اختصاراً بـ « الكفاية »[2] للشيخ شهاب الدين ابن الهائم الشافعي (ت ٨١٥هـ) ، وهو عبارة عن منظومة وأرجوزة[3] ألفية في علم الفرائض ، تسمىٰ : « ألفية ابن الهائم »[4]

وأول الشرح : (الحمد لله الذي مَنَّ على العلماء بمعرفة الكفاية . . .) .

ذكر الشيخ في مقدمة الشرح : (أن كتاب « الكفاية » المنظوم في علم الفرائض للشيخ . . . ابن الهائم الشافعي . . . لما كان موشحاً بالمعاني الغزيرة ، والقواعد الكثيرة ، وقد تداولته الطلبة ليجتنوا من لطيف ثماره ، ويقتبسوا من ضياء أنواره ، واشتدت حاجتهم إلىٰ حل مبانيه ، وإبراز معانيه ، وتحقيق مسائله ، وتحرير دلائله . . التمس مني بعض الفضلاء شرحاً يفي بالمقصود ؛ فأجبته لذٰلك . . . مع ذكر فوائد لا يستغني عنها المجد النبيه ، وفرائد يصير بها طالب هٰذا الفن فائقاً فيه ، وسميته : « **نهاية الهداية إلىٰ تحرير الكفاية** » . . .) .

بدأ الشيخ الكتاب بعد المقدمة بما بدأ به أصله ؛ من بيان فضل علم الفرائض ، والحث علىٰ تحصيله ، وبيان كونه نصف العلم .

ثم تضمن الشرح ـ تبعاً لأصله ـ مقصود هٰذا العلم علىٰ مذهب الإمام الشافعي ، مع تضمينها قول الرافعي والنووي مما استقر عليه المذهب .

بعدها بدأ الشارح شرح موضوعات الكتاب ـ تبعاً لأصله ـ بتعريف الفرائض ، وبيان موضوع علم الفرائض ، وترتيب الحقوق المتعلقة بالتركة ، وأسباب الإرث ، وبيان من يرث ، والعصبات ، والحجب ، ثم مقدمات التأصيل والتصحيح

---

(١) يراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/٥٧ ـ ٥٩) .

(٢) انظر « الضوء اللامع » (٢/١٥٧ ـ ١٥٨) ، و« كشف الظنون » (٢/١٤٩٧) .

(٣) وتسمىٰ أيضاً : « الأرجوزة الكبرىٰ » تمييزاً لها عن الأرجوزة الصغرى : « التحفة القدسية ـ أو النفحة القدسية ـ في اختصار الرحبية » في الفرائض . انظر « الضوء اللامع » (٢/١٥٧) ، (٣/٢٣٦) ، (٤/٩٥) .

(٤) انظر « الضوء اللامع » (٢/١٥٧) ، (٩/٣٦) ، و« كشف الظنون » (٢/١٤٩٧) ، و« الأعلام » للزركلي (١/٢٢٦) .

للمسائل ، في فصول ، يتلوها (باب النهبىٰ) ، ثم آخر للولاء ، وآخر للحمل ، والمفقود ، والخنثىٰ ، وكيفية الرد ، وتوريث ذوي الأرحام ، وباب لذكر المسائل الملقبات .

وقد راعى الشارح ذكر المذهب القديم والجديد عند الشافعية .

بين الشارح محترزات النظم وعيوبه ، وغريب ألفاظه ، وفروق نسخه .

اعتنى المصنف بالاستدلال علىٰ مسائل الكتاب ، وتخريج الأحاديث ، وبيان درجتها .

أحال علىٰ بعض كتبه الخاصة في هٰذا الفن ؛ منها : « منهج الوصول » .

أما مصادر الكتاب : فمما ذكر من الكتب بهٰذا الشرح : « تفسير الرازي » ، و« شرح صحيح مسلم » للنووي ، و« الصحاح » للجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، و« الأم » للإمام الشافعي ، و« المهذب » للشيرازي ، و« شرح المجموع » ، و« المنهاج » و« الروضة » للنووي (ت ٦٧٦ هـ) ، و« التهذيب » ، و« التتمة » ، و« شرح الجعبرية » للرشيدي ، و« الفصول » لابن الهائم ، و« نهاية الرائض في علم الفرائض » للصودي المالكي ، و« أدب القضاة » للهروي .

كما ذكر الشارح أسماء كثير من العلماء ممن عزا إليهم ، ونقل عنهم ؛ ومنهم : ابن الرفعة (ت ٧١٠هـ) ، وابن القطان ، وأبو حامد الغزالي ، وابن عبد البر ، وأبو الطيب الطبري (ت ٤٥٠ هـ) ، والإمام الجويني ، والرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، والنووي ، والروياني (ت ٥٠٢ هـ) ، والآمدي ، وابن القاص ، والزجاج ، وابن مالك (ت ٦٧٢ هـ) صاحب « الألفية » ، والبيضاوي (ت ٦٨٥ هـ) ، والجوهري صاحب « الصحاح » ، والخونجي (ت ٦٤٦ هـ) ، والسبكي (ت ٧٥٦هـ) ، والتفتازاني ، والمتولي (ت ٤٧٨ هـ) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

لم أقف علىٰ أي عمل خاص بهٰذا الكتاب لأحد من العلماء ، إلا أن نسخةً

خطية من نسخ المكتبة الأزهرية ؛ وهي رقم (٥٧٨ ميراث) ، (٤٤٦٣٨ بخيت) تحمل علىٰ بعض هوامشها حواشيَ وتعليقات ، ولعلها للشيخ بخيت المطيعي .

وكذا وجدت بعض الحواشي بهوامش النسخة رقم (٧١٤ ميراث) ، (٥٥٩٦٠ ـ حسنين باشا) المحفوظة في المكتبة الأزهرية .

وكذا توجد بعض الحواشي بهوامش النسخة رقم (٩٨٦ ميراث) ، (٩٢١٧٥ ـ الشوام) المحفوظة كذٰلك في المكتبة الأزهرية .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب في دار ابن خزيمة بالرياض ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٠ هـ) ، بتحقيق الدكتور عبد الرازق بن أحمد عبد الرازق .

ـ طبع في دار الكتب العلمية ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٣ م) ، بعناية محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، وأحمد فريد المزيدي ، ويليه (ص ٣٠٩ ـ ص ٣٣٠) كتاب « الفرائض » لسفيان الثوري (ت ١٦١ هـ) .

وقد اعتمدوا في إخراج الكتاب علىٰ خمس ـ أو أربع ـ نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ونسخة بدار الكتب المصرية .

ـ وقد حقق الكتاب في رسالة ماجستير في قسم الدراسات الإسلامية ، بكلية الآداب في قنا ، جامعة جنوب الوادي ، سنة (١٤٢٩ هـ ـ ٢٠٠٨ م) ، من قبل الباحث أحمد محمود أحمد محمود .

(٥٩٣)

فتح القريب المجيب بشرح كتاب الترتيب [١]

للشنشوري

(ت ٩٩٩ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو الشيخ جمال الدين عبد الله بن محمد بن عبد الله ، الطنبغا التركي ، الشهير نسبه بالعجمي ، الشنشوري [٣] ، المصري ، الشافعي .

فرضي ، فقيه ، محدث ، أصولي ، كان خطيب الجامع الأزهر بمصر .

نسبته إلىٰ شنشور من قرى المنوفية ، ولد بها سنة (٩٣٥ هـ) .

أخذ عنه : نور الدين الحلبي (ت ١٠٤٤ هـ) صاحب « السيرة » ، ومحمد المرداوي الحنبلي (ت ١٠٢٦ هـ) ، والصفدي الخالدي (ت ١٠٣٤ هـ) ، وابن النخالة الغزي (ت ١٠٥١ هـ) ، وعبد الغفار العجمي (ت ١٠٥٧ هـ) .

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف والمدارس العلمية في مصر وغيرها ، واعتمده العلماء ، وذكر الزركلي : أنه توجد نسخة خطية من الكتاب بخزانة السيد حسن حسني عبد الوهاب ، في تونس ، قرئت علىٰ مصنفها . انظر « الأعلام » للزركلي (٤/ ١٢٩) ، وراجع « سلك الدرر » (٤/ ٥٥) .

(٢) انظر « الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة » (٣/ ١٤٣) ، و« خلاصة الأثر » (١/ ٢٩٨) ، (٢/ ٩٤ ، ٤٣٣) ، (٣/ ١٢٢ ، ٣٥٦) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/ ١٢٨) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٦/ ١٢٨) .

(٣) نقل الزركلي في كتابه عن « خطط مبارك » أنها بكسر الشين الأولىٰ وفتح الثانية ، وذٰلك نقلاً عن بعض حواشي « شرح الرحبية » ، كما ذكر الزركلي أنها شكلت كذٰلك بنسخة من كتاب « فتح القريب المجيب » قرئت على الشيخ الشنشوري ، ونقل أنها ضبطت بالشكل بفتح الشين الأولىٰ وضم الثانية في كتاب « التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية » لابن الجيعان (ت ٨٨٥ هـ) انظر « التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية » ، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية (ص ١٠٧) ، و« الخطط التوفيقية » ، طبعة بولاق ، سنة (١٣٠٥ هـ) ، (١٢/ ١٣٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/ ١٢٩) .

وقال الباجوري في « التحفة الخيرية » ، طبعة الحلبي (ص ٦) : (ضبطه بدر الدين القرافي بشينين معجمتين ، الأولىٰ مفتوحة والثانية مضمومة ، وهٰذا هو المشهور على الألسنة ، وضبطه البولاقي بكسر الشين الأولىٰ وفتح الثانية) .

له كتب ؛ منها : « الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية »[1] ، و« الدرة المضية في شرح المنظومة الفارضية في الفرائض الحنبلية »[2] ، و« شرح الجعبرية »[3] ، و« شرح الفرائض السراجية »[4] ، و« الفوائد المرضية في شرح الملقبات الوردية »[5] كلها في الفرائض ، و« بغية الراغب في شرح مرشدة الطالب »[6] لابن الهائم (ت ٨١٥هـ) في الحساب .

توفي رحمه الله سنة (٩٩٩هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **فتح القريب المجيب بشرح كتاب الترتيب** »[7] ، أو « فتح القريب المجيب في شرح كتاب الترتيب »[8] ، أو « فتح القريب المجيب بشرح الترتيب »[9] ، والمعروف اختصاراً بـ« شرح الترتيب »[10] . . هو أشهر شروح

---

(١) انظر الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/١٤٣ ـ ١٤٥) .

(٢) طبع بتحقيق محمد بن عبد العزيز بن مانع ، في دمشق ، منشورات المكتب الإسلامي ، سنة (١٣٨١هـ ـ ١٩٦١م) . انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣/٣٩٧) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٨١) .

(٣) مخطوط بالمكتبة الأزهرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/١٣٢) .

(٤) مخطوط بمكتبة بشير آغا ؛ أيوب بإستنبول . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٢٩٦) .

(٥) منه نسخ بدار الكتب المصرية وغيرها . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٧/٨٠٩) .

(٦) منه نسخ في دار الكتب المصرية وغيرها . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/١٣٣) .

(٧) انظر « كشف الظنون » (٢/١٦٠٥) ، و« هدية العارفين » (١/٤٧٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٩٩٩) ، (٢/١١٤٧) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٣) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٥٣٩) ، (٧/٣٠٧) .

(٨) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٣٤) .

(٩) انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (٦/١٢٨) .

(١٠) انظر « سلك الدرر » (٤/٥٥) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٥٣٩) .

كتاب « ترتيب المجموع »[1] أو « الترتيب »[2] الذي صنفه سبط المارديني (ت ٩٠٧هـ) أو (٩١٢هـ) ، ورتب به ـ المارديني ـ كتاب « المجموع » للكلائي (ت ٧٧٧هـ) المعروف بـ « مجموع الكلائي » في علم الفرائض[3].

وقد صنفه الشيخ في ثلاثة أعوام ، وفرغ من تبييضه في (١٦) صفر من شهور سنة (٩٨٣هـ) ، وهو شرح حسن جامع ، جعله يشتمل علىٰ فرائض المذاهب الأربعة[4].

وأول الشرح : (الحمد لله الباقي بعد فناء خلقه . . .) إلىٰ آخره[5].

وذكر في المقدمة : أنه أقرأ الطلبة مراراً كتاب « ترتيب المجموع وإظهار السر المودوع » لسبط المارديني ، وقد طلب منه شرحه ، فبدأ بعد تسويف منه ، ورغبة في حصول بركة صاحب « المجموع » .

تعرض الشارح في كتابه للخلاف بين الأئمة ، خصوصاً مذاهب الصحابة الأربعة : علي وابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت ، مع ذكر آراء المذاهب الفقهية المشهورة الأخرىٰ .

كما اعتنى الشيخ رحمه الله بذكر الدليل على المسائل وإن لم يحتج المقلد له ؛ تتميماً لما استندت عليه الأئمة .

وزاد في كتابه ما أهمله صاحب « الترتيب » من أبواب يحتاج إليها الفرضيون والحساب ، وألحق في الأبواب التي ذكرها المارديني ما أهمله من القواعد ، وما

---

(١) واسمه : « إظهار السر المودوع في ترتيب المجموع » انظر الكلام عليه بموضعه من هـٰذا الكتاب (١٠١/٥ ـ ١٠٤) .

(٢) انظر « شذرات الذهب في أخبار من ذهب » (٥٧٨/١٠) .

(٣) انظر « كشف الظنون » (١٢٣٤/٢) ، و« هدية العارفين » (٤٧٣/١) ، و« الأعلام » للزركلي (١٢٨/٤) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٥٥٦/٣) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥٣٩/٢) ، (٣٠٧/٧) .

(٤) انظر « كشف الظنون » (١٦٠٥/٢) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١١٤٧/٢) .

(٥) انظر « كشف الظنون » (١٦٠٥/٢) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١١٤٧/٢) .

تركه من المسائل والفوائد ، مبتدئاً ما زاده بقوله : (فائدة) ، مختتماً له بقوله : (والله أعلم) ، وربما زاد بغير تمييز في مواضع كثيرة يعرفها من وقف عليها .

وقال الشيخ في ختام المقدمة : (فدونك كتاباً تشد إليه الرحال ، ومجموعاً يغنيك من الكتب عن أحمال ، لم آل جهداً في إجماله وتفصيله ، طالما طالعت الكتب لتهذيبه وتحصيله . . . قد اعتنيت فيه بتحرير المذاهب ، وما عليه الفتوىٰ . . . محافظاً علىٰ ما رجحه الأئمة الثلاثة : الشيخ ، وشيخ مشايخنا ، والمؤلف جامع الأبحاث ، مسنداً كل قول ما أمكنني لقائله ، وناسباً له إلىٰ منشئه أو ناقله ، مجتهداً في عزو العبارات لأربابها من أصلها . . . وسميته : « **فتح القريب المجيب بشرح كتاب الترتيب** » . . .)[1]

أما مصادر الكتاب : فقد نقل الشيخ عن عدد كثير من الكتب والمصادر ؛ ومنها : « تفسير الرازي » ، و« تفسير البيضاوي » ، و« الأم » للشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، و« الإشراف » لابن المنذر (ت ٣١٩ هـ) ، و« الإيجاز في الفرائض » لابن اللبان (ت ٤٠٢ هـ) ، و« الروضة » للنووي ، و« فتح العزيز » للرافعي (ت ٦٢٣ هـ) ، و« النهاية » لابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، و« الصحاح » للجوهري ، و« المجمل » ، و« القاموس » ، و« شرح كشف الغوامض » لسبط المارديني ، و« الفصول المهمة » ، و« شرح الفصول المهمة » لسبط المارديني ، و« الكفاية » ، و« شرح الكفاية » ، و« شرح المنهاج » للمحلي (ت ٨٦٤ هـ) ، و« التلخيص » في الفرائض والحساب ، للخبري (ت ٤٧٦ هـ) ، و« شرح التلخيص » ، و« مختصر ضوء السراج » في الفرائض للكلاباذي (ت ٧٠٠ هـ) ، و« شرح المختصر » للصيدلاني ، و« شرح الأشنهية » ، و« شرح المحصول » للقرافي (ت ٦٨٤ هـ) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

وضع الشيخ سليم بن الحافظ صالح المعماري (كان حياً سنة ١١٩١ هـ)

---

(١) انظر في منهج المصنف « فتح القريب المجيب » ، طبعة مطبعة التقدم العلمية (ص ٢ ـ ٤) .

ترتيباً لمسائل المناسخة من هٰذا الشرح ، سماه : « ترتيب مسائل المناسخة من شرح الترتيب »[1]

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع وبهامشه « شرح الرحبية » لرضي الدين أبي بكر بن عبد الرحمٰن السبتي (ت ٧١٢هـ) في مطبعة محمد مصطفىٰ بمصر ، سنة (١٣٠١هـ) ، في جزأين[2]

ـ طبع وبهامشه « شرح الرحبية » للسبتي في مطبعة التقدم العلمية بمصر ، سنة (١٣٤٥هـ) ، بتصحيح عبد الرحمٰن بن يوسف الأزهري الحنفي ، في جزأين[3]

❊ ❊ ❊

(١) انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٢/٥٣٩) .
(٢) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٩٩٩) ، (٢/١١٤٧) .
(٣) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٣) .

(٥٩٤)

الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية للشنشوري

(ت ٩٩٩ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٩٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

وقد سمى المؤلف كتابه في خطبته ، وفي تلك التسمية إشارة إلىٰ أمرين :

١ ـ أن الكتاب مبني على الاختصار لا التطويل .

٢ ـ أن المؤلف أتىٰ فيه بنفائس مستجادة .

وكلا الأمرين موافق للواقع ، وقد ذكر المؤلف أن سبب تأليفه هٰذا الشرح سؤال ولده عبد الوهاب إياه ذٰلك ـ وقد توفي ولده رحمه الله شاباً وعمره نحو ستة وعشرين عاماً ـ ولعل لهٰذا السؤال أثره النفسي في بذل المؤلف غاية جهده في تحرير الكتاب ، وإيضاح عبارته وتقريب مسائله ؛ وكذٰلك كان .

وقد سلك المؤلف في شرحه مسلك المزج ، ومع دقة هٰذا المسلك فإن عبارة المؤلف كانت واضحة بينة ، وكان حله للنظم مشرق الديباجة ، مع دقة العلم المشروح .

ويعتني المؤلف ـ مع كونه شافعياً ـ بذكر الخلاف بين المذاهب الأربعة غالباً ، بل ويرتقي أحياناً إلىٰ ذكر الخلاف بين المجتهدين خارج المذاهب الأربعة ؛ كذكره رأي عبد الله بن عباس في اشتراط ثلاثة من الإخوة فصاعداً ، وعدم الاكتفاء باثنين لحجب الأم حجب نقصان من الثلث إلى السدس ، ورأي معاذ بن جبل رضي الله عنه في اشتراط ذكورية الإخوة ، أو كونهم ذكوراً وإناثاً ، وعدم الاكتفاء

بالأخوات المنفردات في الحجب السابق ، وذكره بعض الخلاف بين السلف في الجد والإخوة ، وغير ذٰلك مما يجعل شرحه هٰذا من المراجع المعتبرة في علم الفرائض المقارن .

وقد يحيل المؤلف علىٰ بعض مؤلفاته الأخرىٰ ؛ لاستيفاء البحث ، وأكثر إحالاته علىٰ كتابه « شرح الترتيب » ، ولا يعني ذٰلك أن المؤلف قد ترك ذكر شيء من مهمات العلم اكتفاء بإحالاته تلك ، بل إنه قد وفى البحث حقه بما يناسب المقام ويناسب النظم المشروح ، مع زيادات كثيرة ، وفرائد شريفة وتحقيقات منيفة ، وضعها المؤلف علىٰ هيئة فائدة أو تتمة أو تنبيه ، وغالب الإحالات تناسب من قطع شوطاً طيباً في الفن ، وصارت له ملكة فوق مرتبة التوسط .

وقد زاد المؤلف مباحث عدة ترك الناظم ذكرها ؛ كالرد ، وتوريث ذوي الأرحام ، وقسمة التركات ، والولاء ، والمسائل الملقبات ، والألغاز ، إضافة إلىٰ ما تمم به المسائل التي ذكرها الناظم ولم يستوف بعض ما قد يحتاج إليه فيها

وقد أجاد المؤلف أيما إجادة في عرضه القواعد النظرية والمسائل التطبيقية ؛ فغدا شرحه هٰذا من أفضل ما كتب على « الرحبية » إن لم يكن أفضله ، بل من أفضل ما كتب في فن الفرائض مطلقاً ؛ فقد حوىٰ زبدة الفن ، وحرر مباحث لا تكاد توجد في غيره ، لا سيما مع ضم مباحث وتدقيقات حاشية العلامة الباجوري عليه إليه .

وحبذا قيام بعض أهل العلم بتهذيبه وترتيبه ، وإخراجه في قالب جديد وأسلوب حديث ، يبرز مكنوناته ، وييسر تناوله لغالب أهل الزمان !!

ويمكن أن يقال : إن الطريق العلمي السديد في طلب علم الفرائض : أن يجعل شاديه هٰذا الكتاب زاداً له في الفن بعد إتقانه « شرح سبط المارديني على الرحبية » ، ثم يرتقي بعد ذٰلك إلى المطولات ، مما يسلك به الجادة ، ويرسخ لديه الملكة .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب طبعات عدة ؛ منها :

ـ دار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، تصحيح محمد الزهري الغمراوي ، آخر شهر ذي الحجة ، سنة (١٣٢٩ هـ) ، علىٰ هامش حاشيته : « التحفة الخيرية » للباجوري .

ـ مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، تصحيح أحمد سعد علي ، يوم الخميس (٤) من جمادى الأولىٰ ، سنة (١٣٥٥ هـ) ، (٢٣ يوليو) سنة (١٩٣٦ م) ، علىٰ هامش حاشيته : « التحفة الخيرية » للباجوري .

ـ المكتب الإسلامي ببيروت ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٧ م) ، تصويراً عن طبعة دار الكتب العربية الكبرىٰ ، علىٰ هامش حاشيته : « التحفة الخيرية » للباجوري .

❋

(٥٩٥)

حاشية البقري علىٰ شرح سبط المارديني على الرحبية [١] للبقري

(كان حياً سنة ١١٤٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو الشيخ العلامة محمد ابن الشيخ العالم الزاهد عمر بن قاسم [٣] بن إسماعيل [٤] البقري ـ بلداً ـ الشافعي ، فرضي ، شافعي ، مصري ، من أهل

---

(١) كان كتاب « الرحبية » مقرراً دراسياً ـ مع شرحه لسبط المارديني ـ علىٰ طلاب السنة الخامسة من القسم الثانوي بالأزهر الشريف عدا الحنفية ، في سنة (١٣٥٦هـ ـ ١٣٥٧هـ) ، (١٩٣٧م ـ ١٩٣٨م) ، علىٰ مقتضى القانون رقم (٢٦) لسنة (١٩٣٦م) ، ولم يكن علم الميراث مادة مستقلة ، بل كان تابعاً لفقه المذهب ، وكانت الحواشي تطبع بهوامش الشروح ، وتقرأ وتدرس معها ، ويستعان بها علىٰ فهم المتون والشروح .
وتوجد بالمكتبة الأزهرية عشرات النسخ الخطية ، مما يدل على اعتماد هٰذه الحاشية واعتبارها بين الشيوخ والطلبة الأزهريين . راجع « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٨٩ ـ ١٠٠) ، (٢١/٧ ، ١٥ ، ٨٩ ، ١٠٦ ، ٤٩١ ، ٥٢٧) ، (٢٢/١٣٠ ، ١٥٣ ، ١٥٦) .

(٢) انظر في ترجمة المؤلف : مقدمة الحاشية المذكورة ، و« أبجد العلوم » (ص٥٧٣) ، و« هدية العارفين » (٢/٣٠٧) ، ومقدمة تحقيق « شرح الفصول المهمة في مواريث الأمة » لسبط المارديني (١/١٦) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٣١٧) ، (٧/٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١١/٨٩) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٥٧٤) ، وراجع « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٩/٢٦ ، ٤٢٩) ، (١٠/٨٩) ، (١٤/٣٠٥) ، (١٥/٣٤٠) ، (١٩/٣٩٢) ، (٢١/٧ ، ١٥ ، ٨٩ ، ١٠٦ ، ٤٩١ ، ٥٢٧) ، (٢٢/١٣٠ ، ١٥٣ ، ١٥٦) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣/٤٧٥ ، ٩٥٧) ، (٩/٢١٣) ، (١١/٣٥٦) .

(٣) واسمه في « جامع الشروح والحواشي » (٢/٩٤٣) : محمد بن عمر بن أحمد بن قاسم .

(٤) اشتبه هنا على البعض ـ ومن بينهم : الزركلي ـ هٰذا المصنف بمصنف آخر ؛ هو أبو عبد الله ـ وأبو الإكرام ـ شمس الدين ، محمد بن قاسم ـ أو القاسم ـ ابن إسماعيل البقري الشناوي ، الضرير ، القاهري ، الذي ولد سنة (١٠١٨هـ) تقريباً ، وتوفي سنة (١١١١هـ ـ ١٦٩٩م) ، وقيل : سنة (١١٠٩هـ) ، وقيل : سنة (١١٠٧هـ) ، وهو مقرئ وصوفي مصري ، شافعي ، يعرف أيضاً بالبقري ←

القاهرة ، نسبته إلىٰ (نزلة البقر) أو (دار البقر) من قرى المحلة في مصر .

من كتبه الأخرى : « الحواشي المحكمة علىٰ شرح الستين مسألة »(١) في الفقه ، و« رسالة في ما يجب على المكلف اعتقاده »(٢) ، و« نيل المرام في بيان حكم السلام »(٣) ، و« نصائح البقري »(٤) اختصر فيها رسالة « أيها الولد » ،

الكبير ، شيخ القراء بالأزهر الشريف في زمانه ، وهو صاحب « غنية الطالبين » أو « بغية الطالبين » في التجويد ، و« القواعد المقررة والفوائد المحررة » في قواعد القراء السبعة ، و« فتح الكبير المتعال » في حل بعض مشكلات الآيات ، و« العمدة السنية في أحكام النون الساكنة والتنوين والمد والقصر ولام الفعل واللام القمرية والشمسية » ، و« التحفة البهية في إعراب الآجرومية » ، وكان من مشايخه : عبد الرحمٰن اليمني ، وسلطان المزاحي ، ومن تلاميذه : أبو المواهب الدمشقي ، والشهاب أحمد البقري ، وأبو حامد بن محمد البديري ، وشمس الدين المصري . انظر « الأعلام » للزركلي (٣١٧/٦) ، (٧/٧) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣٠٣٢/٤) ، وراجع : « مشيخة أبي المواهب الحنبلي » (ص ٧٦ ، ١٠٠) ، و« سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر » : (٢٣/١ ، ٦٨ ، ١٦٣) ، (١٥٧/٢ ، ٢٢٩ ، ٢٧٤) ، (٨٤/٣ ، ٢٠٥ ، ٢٧٣) ، (٣٥/٤ ، ٣٩ ، ٥٤ ، ١١١ ، ١٢٢) ، و« ديوان الإسلام » (٣٢٤/١ ـ ٣٢٥) ، و« انتخاب العوالي والشيوخ من فهارس شيخنا الإمام المسند العطار أحمد بن عبيد الله العطار » للكزبري (ص ٣٣) ، و« حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر » (ص ٢٠١) ، و« أبجد العلوم » (ص ٥٧٣ ، ٥٧٦) ، و« إيضاح المكنون » (١٤٩/٤) ، و« هدية العارفين » (٣٠٧/٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٣٦/١١) .

وفي غالب ظني : أن محمد بن قاسم هٰذا هو عم المصنف محمد بن عمر بن قاسم ، ولذٰلك اشتبها على البعض وإن كان يتميز العم بأنه مهر بالقراءات ، وأنه ضرير ، وأنه المعروف بالبقري عند الإطلاق .

(١) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، ودار الكتب المصرية . انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (٨٩/١١) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٢٦/٩) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٩٥٧/٣) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣٠٣٢/٤) .

(٢) تنسب له ، ومنها نسخة خطية في المكتبة الخالدية بالقدس . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٩/٩) .

(٣) جردها من كتاب « مغني المحتاج » للخطيب الشربيني ، ومنها نسختان خطيتان بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٤٢٩/٩ ، ٤٣٠) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٣٥٦/١١) .

(٤) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (٧٢ تصوف) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٣٠٥/١٤) .

و« تحفة المرام في معرفة أوقات الظهر والعصر بالأقدام »[1] في علم الهيئة والميقات .

توفي الشيخ البقري المذكور بعد سنة (١١٤٦ هـ ـ ١٧٣٣ م)[2]

❋ التعريف بالكتاب :

« حاشية البقري علىٰ شرح السبط على الرحبية »[3] وضعها الشيخ البقري

---

(١) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (٣٦١ فلك وميقات) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٩/٣٩٢) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٤/٣٠٣٢) .

(٢) ذكر البعض : أنه توفي سنة (١١٤٦ هـ) ، بينما ذكر البعض : أنه كان حياً في هـٰذا السنة ، وقد رجحنا هـٰذا ؛ بناءً علىٰ أنه نص في خاتمة هـٰذه الحاشية علىٰ أنه انتهىٰ من جمعها يوم الثلاثاء ثاني عشر ذي القعدة سنة (١١٤٦ هـ) .

وتوجد نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية من كتابه « نيل المرام في بيان حكم السلام » ، برقم (٣٠٣١ فقه شافعي) ، (٥٣٢٢٣) ، ذكر في آخرها : أنه كان الفراغ من جمع هـٰذه الرسالة يوم الجمعة (٩) من ذي الحجة (١١٤٧ هـ) ، كما في « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٩/٤٣٠) ، وهـٰذا يعني أنه كان حياً أيضاً حتىٰ أواخر سنة (١١٤٧ هـ) .

أما في « فهرس الأزهرية » (٤/١٢١) . . فقد نسبوا له « التحفة البهية في إعراب الآجرومية » ، وذكروا : أنه انتهىٰ من تأليفه سنة (١١٥٩ هـ) ، وبالعودة إلىٰ خاتمة المخطوط المذكور رقم (٥١٩ نحو) ، (٣٣٤٥) ضمن مجموع . . لم يتبين لي قراءة المكتوب ، ورسمها فيه : « » ، وراجع « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٥/٣٤٠) .

وبالعودة لنسخة خطية أخرىٰ من كتاب « التحفة البهية في إعراب الآجرومية » ، وهي بالمكتبة الأزهرية أيضاً تحت رقم (٨١١٢ نحو) ، (١٣٠٢٩٣ طنطا) . . وجدت : أن الناسخ أثبت في خاتمتها ـ نقلاً عن نسخة المؤلف كما يبدو ـ أنه تم الفراغ من تأليفه يوم الأربعاء ثامن شهر جمادى الأخير ، من شهور سنة ألف ومئة وخمسين من الهجرة . راجع « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٥/٣٤٠) .

(٣) كما في « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧٦ ، ٨٩ ، ١٠٠) ، (٢١/٧ ، ١٥ ، ٨٩ ، ١٠٦ ، ٤٩١ ، ٥٢٧) ، (٢٢/١٣٠ ، ١٥٣ ، ١٥٦) .

وقد سماها البعض : « مختصر حاشية القهوتي على المنظومة الرحبية » لأنه اختصرها منها ، وسماها آخرون : « مختصر التحفة » لأن اسم حاشية القهوقي : « التحفة المرضية علىٰ شرح المنظومة الرحبية » . ومن الحاشيتين نسخ خطية بهـٰذين العنوانين . انظر « معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات ←

علىٰ شرح سبط المارديني على « المنظومة الرحبية » في علم الفرائض ، علىٰ مذهب الشافعية .

وقد نص المحشي في خاتمة هـٰذه الحاشية علىٰ أنه انتهىٰ من جمعها يوم الثلاثاء ثاني عشر ذي القعدة ، سنة (١١٤٦ هـ) .

وأول الحاشية : (الحمد لله واهب المنن ، ذي الجود والإحسان والكرم . . .) .

ثم ذكر الشيخ في أولها : أنه اختصرها من حاشية الشيخ عطية بن أحمد بن إبراهيم القهوقي[1] المالكي (ت ١١٠٠ هـ) ، وهي المسماة : « التحفة المرضية علىٰ شرح المنظومة الرحبية » فقال : (قد اطلعت علىٰ حاشية العلامة الشيخ عطية القهوقي المالكي ، الذي وضعها علىٰ « شرح المنظومة الرحبية » المسمىٰ بـ : « شرح سبط المارديني » ، فوجدته قد أفاد فيها من العبارات النفيسة والجواهر الفريدة ، وقد أطال في ذٰلك ، فعسر علىٰ من ليس له همة تناولها ، وقد أحببت أن أختصرها ؛ ليسهل علىٰ أمثالي تناولها)[2] .

اعتنى الشيخ في حاشيته ببيان المصطلحات والغريب من الكلام .

ترجم لمن ذكر اسمه ؛ من صحابة وعلماء وغيرهم .

أورد بعض الفوائد المنظومة المتعلقة بعلم الفرائض ، والضابطة لبعض مسائله .

ذكر خلاف المذاهب الأخرىٰ في كثير من المسائل .

العالم » (٣٠٣٣/٤) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٤٤١/٢) ، (٢١٣/٩) .

وقد طبعت الحاشية بعنوان : « حاشية العالم العلامة ، الحبر الفهامة ، الشيخ محمد بن عمر البقري ، علىٰ شرح الرحبية ، للإمام سبط المارديني » ، كما في طبعة المطبعة الميمنية ، سنة (١٣٢٤ هـ) .

(١) بضم القاف ؛ نسبة لبلدة القهوقية ، من أعمال لقانة بمصر . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (١٦١/١) ، و« تاريخ الجبرتي » (١٣٩/١) ، وأخطأ أكثر من ذكر القهوقي بتسميته : (القهوتي) .

(٢) كما في مقدمة الحاشية المذكورة ، طبعة الميمنية ، سنة (١٣٣٤ هـ) راجع « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٤) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (٩٢٩/١) ، و« اكتفاء القنوع بما هو مطبوع » (ص ١٥٩) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٧٦/١٠ ، ٨٩ ، ١٠٠) .

كما اعتنى المصنف بالاستدلال للمسائل المذكورة .

أورد ما وقع بين نسخ الشرح من فروق ، وكذا بين نسخ النظم .

جمع المصنف في حاشيته صنوفاً شتىٰ من الفنون ؛ اللغة ، والفرائض ، والأصول ، وشروح الحديث ، والمصطلح ، والأدب ، والبلاغة ، وهو شأن الحواشي دائماً .

والحاشية بعد مفيدة في بابها ، مبينة لغامض الألفاظ ، جامعة ، مختصرة .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكرنا أن المصنف اختصرها من حاشية الشيخ عطية القهوقي المالكي : « التحفة المرضية علىٰ شرح المنظومة الرحبية » ، فالمصادر فيهما واحدة .

فمن ضمن الكتب التي ذكرت بالحاشية : « الصحاح » للجوهري ، و« شرح الترتيب » للشنشوري ، و« شرح المختصر » للأجهوري ، و« شرح المختصر » للصيدلاني ، و« المحرر » ، و« المنهاج » ، و« شرح الجعبرية » للرشيدي ، و« النهاية » لابن الأثير ، و« مختصر الصحاح » للقرطبي ، و« شرح الفصول » الكبير ، لشيخ الإسلام ، و« التنبيه » ، و« تهذيب الأسماء واللغات » للنووي ، و« النهاية » للإمام الجويني .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ للشيخ الشبيني : « تقرير علىٰ حاشية البقري علىٰ شرح السبط على الرحبية »[1]

ـ لمجهول : « تقريرات علىٰ حاشية البقري علىٰ شرح السبط على الرحبية »[2]

---

(١) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٢/٦٧٩) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٦٧١) .

(٢) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٢/٧٠٦) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٦٦٤) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٧٦) .

ـ لمجهول : « شرح حاشية البقري على شرح السبط على الرحبية »[1]

* أهم طبعات الحاشية :

ـ طبعت طبع حجر في مصر ، سنة (١٢٧٧ هـ)[2]

ـ طبعت في بولاق ، سنة (١٢٨٤ هـ) ، وبهامشها « الشرح »[3]

ـ طبعت في مطبعة حجازي بالقاهرة ـ بدون تاريخ ـ في (٤٦) صفحة[4]

ـ طبعت في مطبعة الأزهرية ، سنة (١٢٩٨ هـ) و(١٣١٠ هـ) ، وبهامشها الشرح[5]

ـ طبعت في المطبعة الميمنية (١٣٠٥ هـ) ، وبهامشها الشرح[6]

ـ طبعت في المطبعة الميمنية ـ مصطفى البابي الحلبي وأخويه ـ بمصر ، سنة (١٣٣٤ هـ) ، وبهامشها « الشرح » ، في (٤٦) صفحة ، بتصحيح محمد الزهري الغمراوي .

ـ نشرتها مكتبة القاهرة ، في القاهرة ، سنة (١٣٦٠ هـ)[7]

ـ طبعت في مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح ، بالقاهرة ، مع « الشرح » ، وتم الطبع في يوم الأحد (٨) ربيع الآخر (١٣٧٦ هـ) الموافق (١١ نوفمبر) سنة (١٩٥٦ م) .

---

(١) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية ، مع تقرير الشبيني السابق . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥/ ١٥٠) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/ ٦٧١) .

(٢) انظر « فهرست الكتبخانة » (٣/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/ ٥٧٤) .

(٣) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/ ٥٧٤) .

(٤) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٤) .

(٥) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/ ٥٧٤) .

(٦) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/ ٥٧٤) .

(٧) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٤) .

ـ طبعت في الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية بالقاهرة ، سنة (١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م) .

ـ طبعت مع « الشرح » ، باعتناء الدكتور مصطفىٰ ديب البغا ، في دار القلم بدمشق ، الطبعة الثالثة سنة (١٤٠٦هـ) ، في (٣٠٨) صفحة [1] ، والطبعة الثامنة بها ، سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م) .

ـ طبعت مع « الشرح » ، بتحقيق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري ، في الدوحة ، علىٰ نفقة الشؤون الدينية ، سنة (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م) ، في (٩٩) صفحة [2]

ـ طبعت مع « الشرح » ، في دار المصطفىٰ ، بدمشق ، بتحقيق مصطفىٰ ديب البغا ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م) .

❋

---

(١) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣/١٤٥) .

(٢) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣/١٤٥) .

(٥٩٦)

التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية [١]

للباجوري

(ت ١٢٧٧ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٣٤) .

❊ التعريف بالكتاب :

يعد كتاب « التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية » [٢] عمدة الكتب في علم الفرائض على المذهب الشافعي خاصة ، والمذاهب الأربعة عامة ، وقد صنفه الشيخ الباجوري كحاشية على « الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية » [٣] للشنشوري (ت ٩٩٩هـ) ، وذٰلك بغرض إبراز ما استتر فيها ، وتجميع ما انتشر في حواشيها .

وأول الحاشية : (الحمد لله الذي يرث الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين . . .) إلىٰ آخره .

وقد أتم الشيخ حاشيته في سنة (١٢٣٦هـ) [٤]

أبرز الشيخ ما في « الشرح » من الفوائد اللغوية والنحوية والبلاغية ، وغيرها

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف ضمن أصله « الفوائد الشنشورية » ، كما تعد هٰذه الحاشية من الكتب المعتمدة بين العلماء بالتدريس والمراجعة ؛ وذٰلك لكونها من المصادر القيمة والمفيدة في علم الفرائض ، مع مكانة صاحبها بين مشايخ الأزهر الكبار .

(٢) كذا سماه المصنف في مقدمة حاشيته .

(٣) يراجع الكلام عليه بموضعه من هٰذا الكتاب (٥/١٤٣ ـ ١٤٥) .

(٤) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٥٠٨) .

يُعنى المؤلف بذكر الضبط الصحيح للكلمات المشكلة والأعلام بالحركات .

ذكر المصنف الإشكالات الواردة علىٰ عبارة الأصل ، وأجاب عنها .

يُعنى الشيخ بذكر اختلافات نسخ الشرح .

استشهد المصنف في حاشيته بالكثير من الأبيات الشعرية ، وفيها بعض الفوائد اللغوية والنحوية والبلاغية ، وبعض الضوابط .

ذكر مواضع الإحالات التي أطلقها الشيخ الشنشوري في شرحه .

عرف المصنف بالأعلام الواردة في « الشرح » بإيجاز .

يعنى الشيخ بتعريف الألفاظ الغريبة والمصطلحات الواردة بالشرح .

ناقش بعض ما ورد في بعض الكتب الخاصة بعلم الفرائض .

يراجع ـ أحياناً ـ كتب المذهب المالكي ؛ لضبط أقوال هٰذا المذهب .

بين محترزات « الشرح » و« النظم » ، وقيودهما ، وما نوقشت به عبارتاهما .

أما مصادر الكتاب : فقد نقل الشيخ في حاشيته عن الكثير من كتب الفن ؛ ومنها : « كشف الغوامض » ، و« الكفاية » لابن الهائم ، و« شرح الترتيب » للشنشوري ، و« شرح الفصول » لشيخ الإسلام زكريا ، و« شرح السراجية » للجرجاني .

ولأنه نص في مقدمة حاشيته علىٰ أنه صنفها بغرض تجميع ما انتشر في حواشي « الفوائد الشنشورية » . . فقد اعتمد كثيراً علىٰ بعض حواشي « الفوائد الشنشورية » ، ومنها : حاشية « اللؤلؤة السنية على الفوائد الشنشورية »(١) للشيخ محمد بن علي البحيري الأدفيني الشافعي (كان حياً سنة ١٠١٨ هـ) ، و« حاشية الأمير على الفوائد الشنشورية »(٢) ، و« حاشية الحفني على الفوائد

(١) مخطوط ، منه نسخ في المكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٢٨٦) ، (٢١/٣٧٠) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨/٤٧٦) .

(٢) مخطوط ، منه نسخ في المكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/٨٢) .

الشنشورية »[1] ، وحاشية البولاقي المسماة : « الجواهر المهدية لطلاب الفوائد الشنشورية »[2]

ومن المصادر الأخرى المذكورة في الحاشية : « تفسير البيضاوي » ، و« العقائد » للنسفي ، و« الترغيب والترهيب » للمنذري ، و« منهج الطلاب » لزكريا الأنصاري ، و« الخلاصة » لابن مالك ، و« الإحياء » للغزالي ، و« شمس المعارف الوسطىٰ » ، و« المغني » لابن هشام ، و« القاموس المحيط » ، و« المصباح المنير » ، و« الجوهرة » ، و« شرح الكفاية » للصيمري ، ورسالة « الحدود » لشيخ الإسلام زكريا ، و« شرح الملقبات الوردية » ، و« السلم » ، و« شرح التحفة » في الحساب للسبط ، و« مختصر الصحاح » .

ومن مصادر المالكية عنده : ابن الحاجب ، وخليل ، والحطاب ، و« شرح الأجهوري » ، وابن مرزوق ، وابن عبد السلام .

كما عزا لبعض العلماء ؛ ومنهم : سيبويه ، والجوهري ، والزمخشري ، وابن النحاس ، والرافعي ، وابن اللبان ، والماوردي ، وابن الهائم ، والجعبري ، وإمام الحرمين ، والسجاعي ، والدميري ، وابن هشام ، وابن مالك ، والسيرافي ، وابن الأثير ، وابن كمال باشا ، والسبط ، وعميرة ، والأمير ، والحفني ، والدنوشري ، ومحمد وفا ، والزيات .

❊ أهم طبعات الكتاب :

- طبع في مطبعة شاهين ، سنة (١٢٨٢ هـ)[3]
- طبع في المكتبة البهية بمصر ، سنة (١٣٠٠ هـ ـ ١٨٨٣ م) ، بتصحيح أحمد بن مصطفى المكتبي ، ومعه بهامشه « الفوائد الشنشورية »[4]

---

(١) مخطوط ، منه نسخ في المكتبة الأزهرية . انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٠/ ١٠١) .
(٢) مخطوط ، منه نسخ في المكتبة الأزهرية .
(٣) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/ ٥٠٨) .
(٤) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٢) .

ـ طبع في المطبعة الميمنية ، سنة (١٣٠٨ هـ) في (٢٢٦) صفحة [١]

ـ طبع في مدينة (باريس) ، سنة (١٨٩٠ م) ، مع « الفوائد الشنشورية » وغيرها ، باعتناء الأستاذ (لوشياني) [٢]

ـ طبع في دار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، بتصحيح محمد الزهري الغمراوي ، سنة (١٣٢٩ هـ) ، وبهامشه : « الفوائد الشنشورية » [٣] ، وصورتها بعض الدور ؛ منها : المكتب الإسلامي ببيروت ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٧ م) .

ـ طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣٦ م) ، ومعه بهامشه : « الفوائد الشنشورية » ، بتصحيح أحمد سعد علي .

---

(١) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٥٠٨) .

(٢) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١١٤٧) .

(٣) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٤٧٢) .

(٥٩٧)

الميراث المقارن [١]

للكشكي

(ت نحو ١٤٠٠ هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٣٣٢) .

※ التعريف بالكتاب :

وقد اعتنى المؤلف في كتابه هٰذا ـ كما هو واضح من عنوانه ـ بالمقارنة بين الآراء ، وليس مجرد سردها ، وهو في مسلكه هٰذا يذكر مذاهب أهل السنة من المذاهب الأربعة وغيرها ؛ كالظاهرية ، ويذكر قول غيرهم ؛ كالزيدية والإمامية ، وذٰلك تماشياً مع الطريقة المتبعة حينئذ ؛ من استيعاب الخلاف ما أمكن ، وهو خلاف المعمول به بعد ذٰلك غالباً ؛ من الاقتصار علىٰ أقوال أهل السنة ؛ لاختلاف المآخذ العلمية والمدركات الأصولية .

والمؤلف في مسلكه هٰذا كان طويل النفس ـ إلىٰ حد كبير ـ في ذكر الأقوال وأدلتها ، ووجوه الدلالة ، وما يرد على الاستدلال ، والجواب عن الإيراد إن أمكن ، واختيار الراجح من الآراء حسب قوة ما يعضده في وجهة نظر المؤلف .

وربما توسع المؤلف في ذكر الخلاف ، فلا يكتفي بذكر الخلاف بين المذاهب ، بل ربما تطرق إلىٰ ذكر الخلاف داخل المذهب الواحد ؛ كذكره الخلاف بين متقدمي الحنفية ومتأخريهم في نوع حق الورثة في مرض الموت .

---

(١) كان هٰذا الكتاب مقرراً دراسياً علىٰ طلاب الشهادة العالية في كلية الشريعة الإسلامية بالأزهر الشريف ، ثم قرر على الفرقتين الثالثة والرابعة بالكلية ، بعد التطوير الجديد ـ آنذاك ـ وفق القانون رقم (١٠٣) لسنة (١٩٦١ م) ، بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها .

والمؤلف منصف إلىٰ حد كبير في ترجيحاته حسب ما أداه إليه بحثه ، ودقيق إلىٰ حد كبير أيضاً في نقله عن المذاهب المختلفة ، ولـٰكن **يلاحظ** : أن أكثر مراجعه ترجع إلى المذهب الحنفي ثم المالكي ؛ ولعل مردَّ ذٰلك إلىٰ موافقة قانون المواريث رقم (٧٧) لسنة (١٩٤٣ م) وقانون الوصية رقم (٧١) لسنة (١٩٤٦ م) ـ وهما المعمول بهما في المحاكم المصرية ـ في أغلب موادهما للفقه الحنفي ؛ لكونه المذهب السائد في الأحوال الشخصية قضاءً في مصر منذ العهد العثماني ، ولكونه مذهب المؤلف أيضاً ، كما ورد ذٰلك في حاشية الصفحة رقم (١٣٠) حيث ذكر المؤلف أسماء اللجنة المشكلة بقرار شيخ الأزهر رقم (٦٤٤) في (٢٧) من جمادى الآخرة سنة (١٣٧٩ هـ) الموافق (٢٧) من (ديسمبر) سنة (١٩٥٩ م) ، وباشرت عملها في (٤ يناير) سنة (١٩٦٠ م) ، للاتفاق علىٰ طريقة استخراج مقدار الوصية الواجبة ، وهم السادة العلماء :

ـ السنوسي أحمد يوسف المالكي ، الأستاذ بكلية أصول الدين .

ـ محمد عبد الرحيم الكشكي الحنفي ـ وهو المؤلف ـ الأستاذ بكلية الشريعة .

ـ علي عبد المجيد سالم الحنبلي ، الأستاذ بكلية الشريعة .

ـ محمود عبد الدائم عبد الدائم الشافعي ، الأستاذ المساعد بكلية الشريعة

ـ مصطفىٰ عبد الخالق الشافعي ، الأستاذ المساعد بكلية الشريعة سكرتيراً للجنة .

أما المذهب المالكي . . فيبدو كثرة اطلاع المؤلف علىٰ مصادره ؛ لكونه من أهل صعيد مصر أصالةً ، والغالب عليهم المذهب المالكي ، إضافةً إلىٰ أن المؤلف كان شيخاً لرواق السادة الصعايدة ، ويمكن أن يكون في ذٰلك الرواق عدد لا بأس به من كتب المذهب المالكي ، يمكن للمؤلف سهولة الاطلاع عليها .

ويلاحظ : أنه في المذهب الحنبلي كان اعتماده على « المغني » لابن قدامة

غالباً ، وفي المذهب الظاهري كان اعتماده على « المحلىٰ » لابن حزم ، وهو اعتماد واضح السبب ؛ لكونه الكتاب الوحيد الذي وصل إلينا مسجلاً صورة متكاملة للمذهب الظاهري .

أما المذهب الشافعي . . فإن المؤلف يكاد ألا يذكر شيئاً من مراجعه الفقهية العامة ؛ ولعل تفسير ذٰلك أن كثيراً من ـ أو أكثر ـ الكتب المفردة في علم الفرائض أصحابها شافعية ؛ ولذا وجدنا المؤلف يذكر مذهب الشافعية من خلال هٰذه المصنفات ؛ مثل : « شرح الترتيب » و« الفوائد الشنشورية شرح الرحبية » كلاهما للشنشوري .

والمؤلف في كتابه هٰذا قد حرص علىٰ ذكر نص قانون المواريث المعمول في المحاكم المصرية ، كما حرص على الإشارة إلىٰ مواده في تضاعيف موضوعاته المختلفة .

لٰكن يلاحظ : أن المؤلف لم يعتن بذكر حساب الفرائض بشكل واضح ، كما أنه لم يعتن بالأمثلة والتطبيقات والتدريبات ، مما سبب غموضاً في فهم بعض موضوعاته ، كما أنه لم يستوعب مباحث العلم ؛ فلم يذكر المناسخة ، كما أن الكتاب يخلو من الجداول وغيرها من وسائل الإيضاح العلمي .

وعلىٰ كل حال : فإن الكتاب في غاية الإفادة في بابه ، وهو من أحسن الكتب التي تتعرض لذكر الخلاف والترجيح في علم الفرائض .

❊ أهم طبعات الكتاب :

للكتاب طبعتان : الأولىٰ في (١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م) ، والثانية في مطبعة خلف بمصر ، سنة (١٣٨٣ هـ ـ ١٩٦٣ م) ، وهي طبعة مزيدة ومنقحة كما ورد علىٰ غلاف الكتاب ، وكما ورد في مقدمة الطبعة الثانية ؛ حيث ذكر المؤلف : أنه قد تناول بحوث الميراث المقارن بالتنقيح ، كما أنه زاد بحوثاً جديدة لم يذكرها في الطبعة الأولىٰ للكتاب ، وقد أرخ المؤلف مقدمته للطبعة الأولىٰ في

(١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦١ م) ، ومقدمته للطبعة الثانية في (٢٣) من جمادى الآخرة سنة (١٣٨٣ هـ) ، الموافق (٩) من (نوفمبر) سنة (١٩٦٣ م) .

كما وضع المؤلف في نهاية كتابه جدولاً لتصويب المهم من الأخطاء أرخه في يوم الأحد (٦) من شعبان سنة (١٣٨٣ هـ) ، الموافق (٢٢) من (ديسمبر) سنة (١٩٦٣ م) .

(٥٩٨)

الوجيز في الميراث على المذاهب الأربعة[١]
لمنشاوي عثمان عبود

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٢٨٢) .

❊ التعريف بالكتاب :

قام المؤلف بتسمية كتابه في مقدمته ، وذكر فيها : أنه قد توخىٰ في كتابه هٰذا سهولة العبارة مع الإيجاز والوفاء بالغرض ؛ ليمهد للطلاب أحكام الميراث ، ويكون خير عون لهم علىٰ فهمها وضبطها ، وسرعة تحصيلها واستذكارها ، كما ذكر : أنه قد جعل الأحكام المتفق عليها في صلب الكتاب ، ووضع في الهامش الأحكام المختلف فيها ، والأحكام التي يجري عليها العمل في المحاكم ، وذكر أيضاً : أنه قد ضمن الكتاب جدولاً يبين أحوال أصحاب الفروض ، وجدولاً يوضح نظام الحجب ، كما ضمنه أيضاً أحكام الوصية الواجبة ومصادر التشريع الخاصة بها ، مع الإكثار من النماذج والتمارين ، وذكر في خاتمة مقدمته تاريخ تأليف كتابه ؛ وهو شهر ذي الحجة سنة (١٣٩٣ هـ) ، الموافق شهر (يناير) سنة (١٩٧٤ م) .

ويلاحظ : أن المؤلف قد وفىٰ بشرطه في الكتاب غالباً ، وقد يخالف ذٰلك أحياناً كما سيأتي التنبيه علىٰ نماذج منه ، ولٰكن لا يمكن التسليم بأن الكتاب على المذاهب الأربعة ؛ لعدم استيعابه الخلاف بينهم جزماً وإن أشار إلىٰ بعضه مع اقتصاره في مواضع علىٰ مذهب الحنفية كما في تفصيل قضاء ديون الميت .

---

(١) كان هٰذا الكتاب ـ ولا يزال ـ مقرراً دراسياً علىٰ طلاب الشهادة الثانوية الأزهرية بأقسامها الثلاثة : الأدبي ، والعلمي ، والشعبة الإسلامية ، كما أنه مقرر دراسي علىٰ طلاب شهادة التخصص بمعاهد القراءات ؛ وذٰلك كما ورد في خطة الدراسة السنوية بقطاع المعاهد الأزهرية .

وأول ما تمكن ملاحظته : أن المؤلف لم يذكر نص قانون المواريث رقم (٧٧) لسنة (١٩٤٣ م) الصادر بتاريخ (٥) من شعبان (١٣٦٢ هـ) ، الموافق (٦ أغسطس) سنة (١٩٤٣ م) في عهد الملك فاروق ، ورئيس مجلس الوزراء مصطفى النحاس ، ووزير العدل محمد صبري أبو علم ، والمنشور في الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) بالعدد رقم (٩٢) الصادر في (١١) من شعبان سنة (١٣٦٢ هـ) ، الموافق (١٢ أغسطس) سنة (١٩٤٣ م) ، فأصبح معمولاً به من تاريخ (١٣ سبتمبر) سنة (١٩٤٣ م) ، وأحكام الوصية الواجبة من قانون الوصية رقم (٧١) لسنة (١٩٤٦ م) الصادر بتاريخ (٢٤) من رجب سنة (١٣٦٥ هـ) ، الموافق (٢٤ يونيو) سنة (١٩٤٦ م) ، والمنشور في الجريدة الرسمية بالعدد رقم (٦٥) الصادر في يوم الاثنين (٢) من شعبان سنة (١٣٦٥ هـ) ، الموافق (١ يوليو) سنة (١٩٤٦ م) ، المعمول بهما في المحاكم المصرية علىٰ أهميتهما البالغة ، خاصةً مع إحالة المؤلف بعض الأحكام عليهما ، والإشارة إلىٰ بعض اختياراتهما ، مما سبب إعوازاً ناتجاً عن عدم استقرار المسائل في ذهن المتلقي .

كما أن المؤلف تبعاً لذٰلك لم يذكر المسائل الأربع عشرة التي خالف فيها قانون الميراث المعتمد من مذهب الحنفية الذي كان معمولاً به قبل ذٰلك في المحاكم المصرية منذ العهد العثماني .

وقد بدأ المؤلف كتابه بمقدمات عن علم الميراث ، ثم انتقل للحديث عن شروط الإرث وأسبابه ، ولم يذكر من ضمنها الإسلام الذي يحوز به بيت المال مال من لا وارث له ؛ وذٰلك نظراً لما ذكره الفقهاء المتأخرون من عدم انتظام بيت المال ، ثم ذكر ترتيب المستحقين للتركة علىٰ مذهب الأحناف ذاكراً بعض الخلاف في الهامش ، ثم ذكر الوارثين من الرجال والوارثات من النساء إجمالاً لا تفصيلاً ، ثم ذكر موانع الإرث وعد منها اختلاف الدار مع انفراد الحنفية به ، ولم يذكر الردة والدور الحكمي ، وغيرهما من الموانع عند غير الحنفية ، ثم ذكر الفروض المقدرة ومستحقيها ، وأحوال أصحاب الفروض ، وهٰذا المسلك مما يحمد للمؤلف ؛ إذ

لم يقتصر على الجانب الأول فقط ، إذ الجانب الثاني المتعلق بالوارث لا بالنصيب أضبط ، وهي الطريقة التي استعملها القرآن الكريم .

ثم يستمر المؤلف في ذكر أبواب علم الميراث ومسائله إلىٰ أن يصل إلى الإرث بالاحتياط والتقدير الذي يشمل ميراث الحمل ، والمفقود ، والأسير ، وغير ذٰلك .

ومن **نماذج الملاحظات في هٰذه الأبواب** : أنه لم يربط مباحثه بـ « الرحبية » أو غيرها من مشهورات المتون ؛ كـ « السراجية » ، وأنه لم يفصل في حساب الفرائض غالباً ـ مع إجادته أحياناً ؛ كذكره طريقة استخراج أصول المسائل بأسلوب المجموعتين إلىٰ جوار الأسلوب الشائع من خلال النسب الأربع ـ كعدم ذكره طريقة التصحيح عند اختلاف النسب ، وأجمل مسائل التخارج فلم يستوعب صوره ، وأجمل الحساب في مسائل الرد ، وأجمل مسائل الجد والإخوة إجمالاً شديداً حتى اكتنفها الغموض مع كونها دقيقة المسلك أصالةً لا سيما طريقة زيد بن ثابت رضي الله عنه ؛ وهي التي جرىٰ عليها الجمهور ، وذكرها المؤلف في صلب الكتاب ، وذكر في هامشه طريقة علي رضي الله عنه ؛ وهي أيسر وأضبط ، ولذا سار عليها القانون المصري غالباً ؛ كما أنه لم يوف (باب المناسخة) حقه مع شدة صعوبة هٰذا الباب ، وكونه أغمض أبواب علم الفرائض ، وحاجته لمزيد عناية .

ثم ختم المؤلف الكتاب بالحديث عن ميراث ذوي الأرحام مع إجماله طريقة التنزيل ـ وهي مسلك الجمهور ـ في أسطر معدودات في هامش الكتاب ، وتوسعه في صلب الكتاب في تفصيل طريقة القرابة ؛ وهي مسلك الحنفية ، مع الإشارة إلى الخلاف بين الصاحبين في كيفية التوريث ، وجريان القانون علىٰ قول أبي يوسف ؛ لكونه أيسر للعمل بالنسبة لقول محمد مع كون الفتوىٰ عند الحنفية علىٰ قول محمد .

ويتلوه ـ وهو خاتمة مباحث الكتاب ـ الحديث عن الوصية الواجبة ، وقد توسع المؤلف نسبياً في ذكر أدلتها ، ومذاهب العلماء فيها ـ بخلاف مسلكه في إجمال الأدلة وتوجيهها في عامة مباحث الكتاب ـ ثم ذكر طريقتين لحل المسائل

التي تشتمل على الوصية الواجبة ، ولم يذكر ما قد يترتب علىٰ تطبيق الوصية الواجبة بالشكل الوارد في القانون المصري ؛ من خروج عن قواعد الميراث في بعض الصور ؛ مما دفع بعض القوانين التالية في بعض الدول العربية التي اعتمدت العمل بالوصية الواجبة إلىٰ إدخال بعض التعديلات التي تتلافىٰ ذٰلك القصور .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب طبعات مدرسية كثيرة ؛ منها : طبعة الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، علىٰ نفقة قطاع المعاهد الأزهرية ، سنة (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م) .

والكتاب في جملته مفيد جداً ، ونافع للطلاب ، ويحتاج إلىٰ طبعة علمية تبرز محاسنه ، وتحقق مباحثه ، وتتحف راغبيه بتتميم نخب فوائده ، وتكثر من إيراد الأمثلة والتدريبات الجامعة بين التنظير الفقهي والتطبيق الحسابي ، مما يكسب الدارس ملكةً جيدة في ذٰلك العلم الرائق .

❋

(٥٩٩)

محاضرات في الأحوال الشخصية[١]

لمحمد محمد مصطفىٰ شحاتة الحسيني

* التعريف بالمؤلِّف :

هو الأستاذ محمد محمد مصطفىٰ شحاتة الحسيني ، من أساتذة جامعة الأزهر الشريف ، ومن كبار علمائه المجيدين ، وكتابه هٰذا يدل علىٰ نباهة شأنه ، ووفور فضله .

* التعريف بالكتاب :

يشمل الكتاب أحكاماً متنوعة من الأحوال الشخصية ؛ فيتضمن الولاية ، والوصية ، والميراث ، وفق القانون رقم (٧٧) لسنة (١٩٤٣ م) ، والقسط الأكبر من الكتاب هو للميراث ؛ إذ استغرق نحو ثلثي الكتاب أو يزيد .

ومصطلح الأحوال الشخصية من المصطلحات الحديثة التي ذاعت بعد الصياغات المعاصرة للأحكام الفقهية في الكتب التراثية ، والاحتكاك بالقوانين الغربية ، وعقد المقارنات والموازنات بين الشريعة والقانون ؛ والمقصود بهٰذا المصطلح : الأحكام الشرعية التي تتعلق بالأسرة وما يدور في فلك ذٰلك ؛ كالزواج ، والطلاق ، والخلع ، والوصية ، والميراث .

وقد بدأ المؤلف كتابه بمقدمة تناول من خلالها أهمية العلوم الدينية في تنظيم الحياة الاجتماعية للإنسان ، وحكمة مشروعية الوصية والمواريث ، ثم أشار إلىٰ دقة علم الميراث ، وكثرة مسائله ، وتشعب نواحيه ، وتطلبه دقة الفكر ورجاحة العقل ،

---

(١) كان هٰذا الكتاب مقرراً دراسياً علىٰ طلاب كلية الشريعة والقانون ـ وقد قدم لفظ القانون علىٰ لفظ الشريعة في عنوان الكتاب ، بخلاف المعمول به اليوم ، وهو الجادة منقولاً ومعقولاً ـ بجامعة الأزهر الشريف .

وقد أرخ المؤلف مقدمته بتاريخ : رجب سنة (١٣٨٥ هـ) الموافق (نوفمبر) سنة (١٩٦٥ م) .

وأول أقسام الكتاب هو الولاية بنوعيها : ولاية على النفس ، وولاية على المال ، وقد تحدث المؤلف عن ذٰلك حديثاً جامعاً بين الأحكام الشرعية والقانونية ـ مع تفصيله في الثانية وإجماله في الأولىٰ ـ المستقاة في هـٰذا المجال من المذهب الحنفي غالباً ؛ وذٰلك لكونه مذهب القضاء في الأحوال الشخصية في مصر منذ الحكم العثماني .

ولم يقتصر المؤلف في عرضه على الأحكام المتعلقة بالمسلمين ، بل تطرق حديثه أحياناً إلى المعمول به في المحاكم المصرية بالنسبة لغير المسلمين .

وثاني أقسام الكتاب : هو الوصية ، وفي هـٰذا القسم تحدث المؤلف عن الوصية وأحكامها ، وفي ضمن ذٰلك تحدث عن الوصية الواجبة تشريعاً وتطبيقاً ، وكان كلامه عنها إجمالياً محصوراً في الجانب النظري والتطبيق الفقهي دون التطبيق الحسابي ؛ وهو إعواز شديد ، كما لم ينبه المؤلف علىٰ بعض الصور المخالفة للقواعد في تطبيقات القانون .

وثالث أقسام الكتاب ـ وهو أكبر أقسامه كما ذكرنا سابقاً ـ : هو الميراث ، وقد تنقل المؤلف بين أحكامه ومسائله المختلفة .

ومن **الملاحظات التي يمكن أن يرصدها الباحث** : أن المؤلف جعل مقدمة لهـٰذا القسم تناول فيها السلطات التشريعية ، وأن التشريع السماوي هو قانون دولي عام ، ثم تحدث عن أسباب الملكية .

وقد أفاد المؤلف في تلك المقدمة ، وفي صدد حديثه عن الفرائض كانت له بعض المقارنات بين الفقه والقانون ؛ كمقارنته بينهما في ترتيب المستحقين للتركة ، وقد تحدث المؤلف عن الفروض من خلال الحديث عن أصحابها ، وذٰلك أقعد وأضبط ، واستعان المؤلف بالجداول التوضيحية في بعض الأبواب ؛ كالحجب .

وقد سلك المؤلف مسلكاً حسناً ؛ وهو : أنه يتبع كل باب من الميراث أو مجموعة أبواب تفصيلية بإجمال لما تقدم في صورة مركزة ، مما يساعد على استقرار الأحكام ووضوحها في ذهن المتلقي .

ويلاحظ : أن المؤلف لم يفصل حساب الفرائض كاستخراج أصول المسائل وتصحيحها ، ولم يذكر المؤلف المناسخات ، وذكر المسائل التي خالف فيها القانون ما كان معمولاً به من مذهب الحنفية قبل صدوره ، واقتصر المؤلف في (باب الجد والإخوة) علىٰ طريقة علي رضي الله عنه ؛ وهي مسلك القانون غالباً ، ولم يذكر مذهب زيد رضي الله عنه ، ولذا لم يذكر المؤلف (الأكدرية) ومسائل المعادة ؛ لبنائهما علىٰ طريقة زيد رضي الله عنه .

وقد أشار المؤلف إلىٰ عدول القانون إلىٰ طريقة زيد رضي الله عنه في مسألة مقاسمة الجد للأخوات إذا كن عصبة مع الغير ، ولم يذكر المؤلف المسائل الملقبات .

ومما يحمد للمؤلف : أنه ذكر تسعين تطبيقاً مع أجوبتها في مختلف أبواب الميراث ، ولـكن **يلاحظ** : أن المؤلف قد اكتفىٰ بأجوبتها الفقهية دون الحسابية .

وختم المؤلف كتابه بذكر قانون المواريث المعمول به في المحاكم المصرية ؛ وهو قانون رقم (٧٧) لسنة (١٩٤٣ م) .

ويلاحظ : أن المؤلف لم يذكر نص ما يتعلق بالوصية الواجبة من قانون الوصية رقم (٧١) لسنة (١٩٤٦ م) .

والكتاب رائق في بابه ، مفيد في فنه ، نافع جداً في كثير من مباحثه .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في مطبعة دار التأليف (٨) شارع يعقوب ، بالمالية بمصر ، سنة (١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٥ م) .

الفقه العام

(٦٠٠)

دروس في التعليم الديني للأطفال[١]

لمحمد محيي الدين عبد الحميد

(ت ١٣٩٢ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٢٧٢) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

« **دروس في التعليم الديني للأطفال** » كتاب صنفه الشيخ الجليل محمد محيي الدين عبد الحميد ، الذي كان آية في الجهد والعطاء ، وخدمة العلم ، ونشر التراث ، والغيرة على الأزهر الشريف ، وكان صاحب نتاج علمي واسع غزير من المؤلفات والتحقيقات في اللغة والأدب ، والفقه والأصول ، والسير والتواريخ ، وغيرها ، فقدم وحده للمكتبة العربية ما لم تقدمه هيئة علمية مدعومة بالمال والرجال .

وقد صنفه الشيخ ليناسب التعليم الديني للأطفال ؛ ولهٰذا جاءت لغته سهلة ، جامعة بين أصالة العبارات الفقهية التراثية وبين تبسيط المعلومة والعبارة .

والمتوفر لدينا من الكتاب هو الجزء الثاني فقط ، وهو ما نقوم بعرضه .

ضمن المؤلف كتابه أبواب العبادات فقهياً ؛ حيث بدأ الشيخ موضوعات كتابه بحديث قواعد الإسلام ، وعرف بهٰذه الأركان اختصاراً

---

(١) درس هٰذا الكتاب في التعليم الديني للأطفال ، بالأزهر الشريف ، كما يظهر من غلاف الكتاب . ومؤلفات الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد متلقاة بالقبول ، ومعتمدة في التدريس ، حتىٰ إنه قيل : (أتىٰ على الأزهر حين من الدهر وجُلُّ ما يدرس في معاهده من تأليف الأستاذ محيي الدين أو إخراجه) كما في كتاب « النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين » لمحمد رجب البيومي (١٢٦/٢) .

ثم تناول العبادات ؛ فبدأها بالوضوء ، ثم الصلاة ، فالزكاة ، فالصوم ، ثم الحج .

وقد استعان الشيخ في هٰذا الكتاب ببعض الصور التوضيحية ؛ وذٰلك مراعاة منه للجانب العملي الذي يختص بالأطفال أكثر من غيرهم .

ويمكن **ملاحظة** : أن الشيخ سار علىٰ نهج كتب الحنفية ، وذكر رأيهم في المسائل ؛ كالقنوت في الوتر [(١)] ، وجواز إخراج زكاة الفطر نقداً [(٢)]

راعىٰ لغة العصر في مسألة نصاب الزكاة ؛ حيث قدرها بالجنيه المصري ، ثم أورد جدولاً به بعض الحسابات الخاصة بالأنصبة وزكاتها [(٣)]

كما راعىٰ مستجدات عصره في إجازة دفع الزكاة للجمعيات الخيرية [(٤)]

وقد حرص الشيخ في أكثر هٰذه الموضوعات علىٰ بيان الحكمة منها أو فوائدها ، كما بين بنهاية كل باب عقوبة تارك هٰذا الركن .

واقتصر المصنف على المهم والضروري معرفته في كل باب من الأبواب المذكورة ، ومن هٰذا المنطلق لم يتناول مسائل : التيمم والدبغ من مسائل الطهارة ، وسنن الصلاة ، وزكاة الحيوان من مسائل الزكاة ، والعمرة والصيد من مسائل الحج .

لم يذكر الشيخ في أيٍّ من مسائل كتابه خلافاً فقهياً ، واكتفىٰ بقول واحد .

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ لم ينص علىٰ أي مصدر من مصادر كتابه المختصر ، إلا أننا تبينّا أن المسائل فيه تسير علىٰ وفق رأي الحنفية في المسائل كما تقدم ، وهٰذا يعني بالضرورة : أن الشيخ استعان بمجموعة من كتب المذهب الحنفي المشهورة والمعتمدة في المذهب .

---

(١) دروس في التعليم الديني للأطفال (ص ٣٠) .

(٢) انظر : المصدر السابق (ص ٣٨) .

(٣) انظر : المصدر السابق (ص ٣٥ ، ٣٧) .

(٤) انظر : المصدر السابق (ص ٣٩) .

* أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في المطبعة التجارية الكبرىٰ ، مطبعة الاستقامة بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٥٣هـ ـ ١٩٣٤م) .

والمتوفر لدينا منه هو الجزء الثاني فقط ، ويقع في مجلد لطيف (٤٨) صفحة .

* * *

(٦٠١)

الشركات في الفقه الإسلامي ـ دراسة مقارنة[١]

للدكتور رشاد حسن خليل

❊ **التعريف بالمؤلِّف**[٢] :

هو الأستاذ الدكتور رشاد حسن خليل .

تخرج من كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، ثم عمل معيداً بها ، وترقىٰ في المناصب حتىٰ صار أستاذاً للفقه المقارن ، ورئيساً لهٰذا القسم ، ثم عميداً للكلية بالقاهرة في الفترة ما بين سنة (١٩٩٧ م) وسنة (٢٠٠٠ م) ، وهو الآن أستاذ متفرغ بالكلية ، متعه الله بالصحة والعافية .

كما أعير كأستاذ مساعد إلىٰ كلية التربية ، جامعة الرياض بالمملكة العربية السعودية ، في حدود سنة (١٩٧٩ م) ، و(١٩٨١ م) .

من كتبه الأخرىٰ وأبحاثه : « نظرية المساواة في الشريعة الإسلامية »[٣] ، و« إجارة الأشخاص في الفقه الإسلامي ـ دراسة مقارنة »[٤] ، و« دراسات في الفقه الإسلامي »[٥] ، و« الفساد في النشاط الاقتصادي ـ صوره ، وآثاره ، وعلاجه »[٦]

كما ناقش وأشرف علىٰ عشرات الرسائل بمصر وخارجها .

---

(١) قرر الكتاب علىٰ طلبة قسم الفقه المقارن في مرحلة الدراسات العليا بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، ولا يزال مقرراً بها إلى الآن .

(٢) منقول عن بعض المواقع الإلكترونية .

(٣) طبع في جزأين ، بدار الفاروق ، في القاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (٢٠٠٦ م) .

(٤) طبع في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، سنة (١٩٨٨ م) .

(٥) مطبوع .

(٦) بحث منشور علىٰ شبكة (الإنترنت) ، شارك به في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي في جامعة أم القرىٰ بالمملكة العربية السعودية .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **الشركات في الفقه الإسلامي ـ دراسة مقارنة** » وضعه فضيلة الأستاذ الدكتور رشاد حسن خليل ـ كما يظهر أولاً ـ كمقرر علىٰ طلبة كلية التربية في جامعة الرياض بالمملكة العربية السعودية حين كان معاراً إليها ، ثم كمقرر علىٰ طلبة بعض أقسام مرحلة الدراسات العليا بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة بعدها وإلى الآن .

تناول الأستاذ موضوع الشركات في الفقه الإسلامي كدراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة ، مع تعرضٍ لمذهب الظاهرية .

قسم المؤلف الكتاب إلىٰ : مقدمة ، وفصول خمسة ، وخاتمة .

نوَّهت المقدمة بعظمة الشريعة ، وشمولها ، وضرورة العودة إليها .

أما الفصل الأول : فقد عرَّف فيه مفهوم الشركة في الفقه الإسلامي في اللغة والشرع ، وأدلة المشروعية ، وأنواع الشركات .

وأما الفصل الثاني : فقد تناول فيه تعريف شركة العقد ، وبين خصائصها .

وأما الثالث : ففيه بيان الأسس العامة لشركة العقد .

وأما الفصل الرابع : فقد خصصه الشيخ لأقسام شركة العقد ؛ من شركة أموال ، وشركة أعمال ، وشركة وجوه .

وأما الفصل الخامس : ففيه بيان لشركة المضاربة .

والخاتمة ، وبها أهم نتائج البحث .

راعى الشيخ في موضوعاته التعريف بها عند المذاهب الأربعة ، مع ذكر ما نوقشت به التعاريف ، وذكر المختار منها .

حرص المؤلف علىٰ ذكر مصدر مواد كتابه في الهامش .

كما اعتنى الشيخ بذكر اختلافات المذاهب الأربعة ـ والظاهرية ـ في أكثر مسائل الكتاب ، مع ذكر الأدلة ، والحرص على الجمع والترجيح بين الآراء والمناقشة .

يتميز **أسلوب المؤلف** : بالسهولة واليسر والسلاسة كما هي عادة فضيلته في حياته ، وفي سائر تصانيفه ومؤلفاته .

بين الشيخ بالهوامش معاني بعض الألفاظ الفقهية واللغوية الغامضة .

ذكر المؤلف في الخاتمة بعض ما رجحه من المسائل في الكتاب .

ويلاحظ فيما يتعلق بالمصادر : أن المؤلف جمع فيها بين الأصالة والحداثة ؛ وذلك بجمعه بين المصادر الأصلية التراثية وبين الكتب الحديثة ، كما سيأتي ، وأنه اعتمد على المصادر المعتمدة والأصيلة للمذاهب الفقهية .

أما مصادر الكتاب : فقد حرص المؤلف على ذكر مصدر مواد كتابه في الهامش ، كما ألحق بنهاية الكتاب فهرساً للمصادر بحسب الفنون ؛ ومنها :

في الفقه الحنفي : « المبسوط » للسرخسي ، و« الهداية » للمرغيناني ، و« بدائع الصنائع » ، و« تبيين الحقائق » ، و« فتح القدير » ، و« درر الحكام شرح غرر الأحكام » لملا خسرو ، و« البحر الرائق » لابن نجيم ، و« الدر المختار » للحصكفي مع « حاشية ابن عابدين » عليه ، و« مجمع الأنهر » لشيخ زادة ، و« درر الحكام شرح مجلة الأحكام » لعلي حيدر .

وفي الفقه المالكي : « المدونة » ، و« بداية المجتهد » ، و« شرح الخرشي على مختصر خليل » ، و« مواهب الجليل » للحطاب ، و« أقرب المسالك » للدردير ، و« حاشية الدسوقي » مع « الشرح الكبير » للدردير ، و« الشرح الصغير » للدردير .

وفي الفقه الشافعي : « الأم » للإمام الشافعي ، و« المهذب » للشيرازي ، و« الوجيز » للغزالي ، و« روضة الطالبين » للنووي ، و« المجموع » وتكملته ، و« شرح الروض » لشيخ الإسلام ، و« الإقناع » للخطيب الشربيني ، و« مغني المحتاج » ، و« نهاية المحتاج » للرملي ، و« إعانة الطالبين » للبكري .

وفي الفقه الحنبلي : « المغني » لابن قدامة ، و« كشاف القناع » للبهوتي ، و« الروض المربع » للبهوتي أيضاً ، و« مطالب أولي النهي » لمصطفى السيوطي .

وفي **التعريفات الفقهية** ـ بخلاف كتب المذاهب ـ : « النظم المستعذب في شرح غريب المهذب » ، و« المصباح المنير » للفيومي .

وفي **اللغة والمعاجم** : « معجم مقاييس اللغة » لابن فارس ، و« لسان العرب » لابن منظور ، و« القاموس المحيط » ، و« تاج العروس » للزبيدي .

وفي **الفقه العام والمعاملات والشركات** : « الأموال » لأبي عبيد ، و« العقد » لابن تيمية ، و« العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام » لابن سلمون الكناني ، و« جواهر العقود » للمنهاجي الأسيوطي ، و« مرشد الحيران في معرفة أحوال الإنسان » لمحمد قدري ، و« الشركات في الفقه الإسلامي » للشيخ علي الخفيف ، و« الشركات في الفقه الإسلامي والتشريع الوضعي » للشيخ سعود سعد الدريب ، و« شركات الأشخاص بين الشريعة والقانون » لمحمد بن إبراهيم الموسىٰ ، و« مصادر الحق في الفقه الإسلامي » للدكتور عبد الرازق السنهوري ، و« المصارف والأعمال المصرفية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي » للدكتور عبد العزيز الخياط ، و« الملكية ونظرية العقد » للدكتور أحمد فراج حسين ، و« المعاملات المالية والأدبية » لعلي فكري .

بالإضافة إلىٰ كتب أخرىٰ في فنون مختلفة ؛ كالتفسير والسنة وأصول الفقه ، منها : « تفسير القرطبي » ، و« تفسير ابن كثير » ، و« نصب الراية » للزيلعي ، و« شرح صحيح مسلم » للنووي ، و« سبل السلام » للصنعاني ، و« التلويح » لصدر الشريعة ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« أصول الفقه » للشيخ عبد الوهاب خلاف ، وغير ذٰلك .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب مرات ؛ منها : بدار الرشيد للنشر والتوزيع في الرياض ، الطبعة الثالثة سنة (١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م) ، في مجلد (٢٠٧) صفحة .

❊

(٦٠٢)

توثيق الدين بالرهن والكفالة[١]

للدكتور كمال جودة أبو المعاطي

※ **التعريف بالمؤلِّف**[٢] :

هو الأستاذ الدكتور كمال جودة أبو المعاطي مصطفىٰ ، من علماء وأساتذة جامعة الأزهر الشريف ، وكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، وبالتحديد قسم الفقه المقارن بها .

ولد بمدينة المحلة الكبرى التابعة لمحافظة الغربية بوسط دلتا مصر ، والتحق بالأزهر الشريف ، وتخرج بكلية الشريعة والقانون ، وعين بها معيداً ، وترقىٰ في سلكها الوظيفي ، كما أرسل مبتعثاً إلى المملكة العربية والسعودية في ثمانينيات القرن العشرين الميلادي وبعدها ، ثم عاد لكليته بالقاهرة ، واستمر إلىٰ أن أصبح أستاذاً متفرغاً بها .

وقد أصيب الدكتور كمال جودة في صغره في كريمتيه ، حتىٰ ذهب معظم بصره ، بل كاد ، فلا يقرأ أو يميز إلا ما قرب من المكتوب ، كما لاحظت .

وهو معروف بحب الطلبة ، والتيسير عليهم ، محبوب منهم ، مع الإجادة والإفادة ، والعلم الغزير ، والحس اللغوي الذي يكتشف الأخطاء ويصححها ، مع بيان الدليل والإعراب .

---

(١) درس هٰذا الكتاب بالأزهر الشريف علىٰ طلبة الدراسات العليا بقسم الفقه المقارن وبعض الأقسام الأخرىٰ في كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، ضمن مادة (التوثيقات الشرعية) .

(٢) استفدت معظم ما كتبته في ترجمته منه شخصياً في لقاء لي معه في المحلة الكبرىٰ ؛ حيث كان الدكتور كمال جودة هو أستاذي في مرحلة الدراسات العليا ؛ حيث درس لنا هٰذا الكتاب المذكور في مرحلة الدراسات العليا بقسم الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة سنة (٢٠٠٣) أو التي بعدها ، ثم أصبح هو أيضاً المشرف الأساسي الخاص برسالتي في مرحلة الماجستير ، والتي نوقشت سنة (٢٠١٦ م) بحضوره ، وقد لاحظت منه خلقاً جماً ، وكرماً غامراً ، وعلماً غزيراً ، وبالأخص في مسائل النحو واللغة ، بالإضافة إلى المسائل الفقهية .

من كتبه الأخرىٰ : « دراسات في تفسير بعض آيات الأحكام »(١) ، و« مظاهر التيسير في الشريعة الاسلامية »(٢) ، و« أحكام الفقه وأحكام السياسة الشرعية »(٣) ، كما ناقش وأشرف على العديد من رسائل الماجستير والدكتوراه وغيرها في مصر وخارجها .

ويعيش الشيخ الآن في بلدته مدينة المحلة الكبرىٰ ، حفظ الله لنا الشيخ الجليل ، والمعلم الفاضل ، ومتعه بالصحة والعافية . آمين آمين آمين .

*** التعريف بالكتاب :**

يحمل الكتاب علىٰ غلافه عنوان : « **توثيق الدين بالرهن والكفالة** » .

وقد بدأ الشيخ كتابه بمقدمة بيَّن فيها سبب تأليفه هٰذه الدراسة المقارنة في مسألة توثيق الدين بالرهن والكفالة ؛ وذٰلك أن الدين يتعلق بطرف استيفاء وطرف وجوب ، وأن الرهن جاء كوثيقة بالدين في طرف الأول ، وجاءت الكفالة كوثيقة به في طرف الثاني .

وقسم الشيخ كتابه إلىٰ فصلين كبيرين ، تحتهما مباحث ومطالب ؛ حيث بدأ في طرح موضوع (الرهن) كوثيقة بالدين ، ثم ثنَّىٰ بالكلام في الفصل الثاني علىٰ موضوع (الكفالة) أو (الضمان) كوثيقة بالدين .

ومن منهج الشيخ في كتابه وتناول موضوعاته ما يأتي :

ـ يبدأ كل موضوع بالتعريف اللغوي ، ثم التعريف الاصطلاحي له عند المذاهب الأربعة ، مع بيان محترزات التعاريف ، والراجح منها ، وبعدها يبحث في أصل مشروعية الموضوع ، وحكمة المشروعية المتعلقة به ، وأركانه ، وشروطه ، ثم يتكلم في العناوين الفرعية التي تدخل تحت هٰذا الموضوع .

---

(١) مطبوع .
(٢) طبع في دار الفاروق بالقاهرة ، سنة (٢٠٠٧ م) .
(٣) طبع بهٰذا العنوان في مملكة بروناي ، سنة (١٩٩٨ م) .

ـ التعريف ببعض الأعلام بالهوامش ، وتخريج الأبيات الشعرية باختصار .

ـ توثيق المنقولات أو أكثرها من مصادرها الأصلية .

ـ يذكر في أول كل مسألة مذاهب الفقهاء اختصاراً ، ثم يذكر أدلة كل فريق ، ووجه الدلالة منه ، وما نوقش به كل دليل إن وجد ، ثم الرأي الراجح .

ـ يبين في المسائل الفقهية المطروحة أقوال المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة ، بالإضافة إلىٰ مذهب الظاهرية .

ـ يعزز في بعض المسائل طرحه بنقول من كتب المذاهب .

والخلاصة : أن الكتاب مهم في بابه وموضوعه ، سهل العبارة ، جيد الترتيب .

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ قد اعتمد في مصنفه علىٰ كتب كثيرة تزخر بها هوامش صفحات كتابه ، بالإضافة إلىٰ (فهرس أهم مراجع البحث) في آخر كتابه ، وسأكتفي بإيراد بعض ما ذكره الشيخ في هـٰذا الفهرس :

فمن مصادره في **التفسير** : « أحكام القرآن » لابن العربي ، و« الجامع لأحكام القرآن » للقرطبي ، و« أحكام القرآن » للجصاص .

ومنها في **الحديث وعلومه** : « سنن ابن ماجه » ، و« سنن أبي داوود » ، و« صحيح البخاري » ، و« نصب الراية » للزيلعي ، و« نيل الأوطار » للشوكاني .

ومنها في **الفقه الحنفي** : « حاشية ابن عابدين » ، و« البدائع » للكاساني ، و« المبسوط » للسرخسي ، و« الهداية » للمرغيناني .

ومنها في **الفقه المالكي** : « حاشية الدسوقي على الشرح الكبير » ، و« بلغة السالك » للصاوي على « الشرح الصغير » للدردير ، و« بداية المجتهد » لابن رشد .

ومنها في **الفقه الشافعي** : « المهذب » للشيرازي ، و« مغني المحتاج » للخطيب الشربيني ، وكتاب « الأم » للشافعي ، و« نهاية المحتاج » للرملي .

ومنها في **الفقه الحنبلي** : « الروض المربع » للبهوتي ، وحاشية العنقري عليه ، و« الكافي » لابن قدامة ، و« الطرق الحكمية » لابن القيم .

ومنها في **الفقه المقارن** : « المغني » لابن قدامة ، و« المحلىٰ » لابن حزم الظاهري ، و« البحر الزخار » لأحمد بن يحيى المرتضىٰ (ت ٨٤٠هـ) .

ومنها في **اللغة والمعاجم** : « أساس البلاغة » للزمخشري ، و« لسان العرب » لابن منظور ، و« المصباح المنير » للفيومي .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في دار الهدىٰ للطباعة بالقاهرة ، سنة (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م) ، في غلاف ، يتكون من (٢١٣) صفحة .

❊ ❊ ❊

(٦٠٣)

فقه المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الإسلامية[١] لنصر فريد واصل

* التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور نصر فريد محمد واصل ، الفقيه الأزهري الشافعي المصري ، عضو هيئة كبار العلماء .

ولد في (مارس) سنة (١٩٣٧ م) بقرية ميت بدر حلاوة ، التابعة لمركز سمنود ، بمحافظة الغربية ، وتعلم في الأزهر الشريف ؛ حيث درس بكلية الشريعة ، وبعد تخرجه منها بدأ العمل في النيابة العامة عام (١٩٦٦ م) ، ثم حصل على الدكتوراه في الفقه المقارن عام (١٩٧٢ م) ، فأصبح مدرساً ثم أستاذاً بقسم الفقه بجامعة الأزهر ، ثم رئيساً للقسم ، وأعير لجامعة صنعاء ، ثم لجامعتي المدينة المنورة ومحمد بن سعود بالرياض كأستاذ للفقه المقارن .

ثم عمل عميداً لكلية الشريعة والقانون بأسيوط من سنة (١٩٨١ م) حتىٰ سنة (١٩٨٣ م) ، ثم انتدب لشغل منصب عميد كلية الشريعة والقانون بالدقهلية منذ سنة (١٩٩٥ م) ، حتىٰ صدر القرار الجمهوري في (٢٨) من جمادى الآخرة سنة (١٤١٧ هـ) ، الموافق (١٠) من (نوفمبر) سنة (١٩٩٦ م) بتعيينه مفتياً للديار

---

(١) ذكر الشيخ في مقدمة الطبعة الثانية للكتاب : (أن مادة الفقه الإسلامي واجبة التحصيل والتدريس في كل مراحل الدراسة العلمية بالأزهر الشريف إلىٰ نهاية المرحلة الجامعية في جميع الكليات النظرية والعملية في جميع السنوات الدراسية . . . أعدنا طبعه وتنقيحه ؛ ليكون مرجعاً علمياً يساعد طلاب العلم عامة وطلاب السنة الأولىٰ بجميع كليات جامعة الأزهر خاصة على الفهم ، وزيادة القدرة على الاستيعاب العلمي والتحصيل . . .) .

(٢) انظر في ترجمته : ما ورد بنهاية هـٰذا الكتاب « فقه المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الإسلامية » ، وصفحة (دار الإفتاء) على (الإنترنت) ، وموقع (ويكيبيديا) .

المصرية ، فأصدر خلال توليه الإفتاء (٧٣٧٨) فتوىٰ ، وتمت سنة (٢٠٠٢ م) إحالة فضيلته إلى المعاش لبلوغه سن الخامسة والستين .

من مؤلفاته المتنوعة في الشريعة والفقه والتشريع : « السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام »[(١)] ، و« الولايات الخاصة ـ الولاية على النفس والمال في الشريعة الإسلامية »[(٢)] ، و« أحكام السرقة في الفقه الإسلامي علىٰ مذهب الإمام الشافعي »[(٣)] ، و« نظرية الدعوىٰ والإثبات في الفقه الإسلامي ، مع المقارنة بالقانون الوضعي وقانون الإثبات اليمني الجديد »[(٤)] ، و« السياسة الشرعية في المعاملات المالية والاقتصادية والاستثمارية »[(٥)] ، و« فقه المواريث والوصية في الشريعة الإسلامية ـ دراسة مقارنة »[(٦)] ، و« الاستنساخ البشري ، وأحكامه الطبية والعملية في الشريعة الإسلامية » ، و« المدخل الوسيط لدراسة الشريعة الإسلامية والفقه والتشريع » ، و« العلاقات العامة والخاصة في الإسلام » بالاشتراك .

وله أيضاً : « الوسيط في علم مصطلح الحديث »[(٧)] ، كما حقق بعض الكتب .

ويعمل فضيلته حالياً أستاذاً متفرغاً بالدراسات العليا بكلية الشريعة والقانون ، متعه الله بالصحة والعافية ، وجعله ذخراً للإسلام والمسلمين .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « **فقه المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الإسلامية** » وضعه فضيلة المفتي الأسبق الشيخ نصر فريد واصل ، في بيان المعاملات الشرعية .

---

(١) طبع بالقاهرة ، سنة (١٣٩٧ هـ) .

(٢) طبع بدار الشروق ، سنة (٢٠٠٢ م) .

(٣) طبع في دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، سنة (١٩٧٦ م) .

(٤) طبع بدار الشروق ، سنة (٢٠٠٢ م) .

(٥) طبع بدار الشروق ، سنة (٢٠٠٦ م)

(٦) طبع بالمكتبة التوفيقية بالقاهرة .

(٧) طبع بالقاهرة ، سنة (١٩٨٣ م) .

وهٰذا الكتاب من أهم الكتب التي توضح مفهوم المعاملات في الإسلام من الناحية النظرية والعملية في الأمور المدنية أو التجارية بأسلوب يناسب كل المدارك .

وفي الكتاب يظهر الفرق بين مفهوم المعاملات في النظم الوضعية ومفهومها في الشريعة الإسلامية ، وذٰلك من خلال قاعدة المعاملات التشريعية بين المفهوم الوضعي والمفهوم الشرعي ، ومنها يعرف الباحث أهمية المعاملات .

وفي الكتاب أيضاً بيان مفهوم المال والملكية في اللغة وعند الفقهاء ، وأسباب تقسيم المال ، وأهمية هٰذا التقسيم بالنسبة للعقود والمعاملات بين الناس .

وفي الكتاب بيان المعاملات التي يصح العقد عليها شرعاً ، والمعاملات الفاسدة التي لا يجوز التعامل بها أو العقد عليها ، وأثر ذٰلك في الجوانب التطبيقية أو العملية في العقود المنهي عنها في الشريعة الإسلامية .

وفي الكتاب كذٰلك بيان للعقود الربوية الصحيحة ، والعقود الربوية الباطلة أو الفاسدة ، والآثار المترتبة علىٰ ذٰلك في العقود المالية النقدية وغير النقدية بالنسبة للمتعاقدين .

كما احتوى الكتاب علىٰ كثير من القضايا العلمية والمباحث الفقهية التي لا بد من العلم بها ومعرفتها لكل طالب علم أو باحث في المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الإسلامية .

قسم المؤلف كتابه إلىٰ قسمين :

القسم الأول : مدخل عام لدراسة المعاملات في الفقه الإسلامي ، وفيه :

- باب تمهيدي عن مفهوم الإسلام ، والفقه ، والشريعة ، والتشريع
- مبحث أول عن مفهوم الإسلام ، ومنهجه في تنظيمه للعلاقات الاجتماعية .
- مبحث ثان عن الشريعة والفقه الإسلامي .
- مبحث ثالث عن الصحة والفساد والبطلان .

ـ مبحث رابع عن الفقه الإسلامي والتشريعات القانونية الحديثة .

ـ مبحث خامس عن مصادر الأحكام في التشريع الإسلامي علىٰ وجه الإجمال .

ـ مبحث سادس في أسباب اختلاف الفقهاء .

والقسم الثاني : أحكام المعاملات ، وفيه :

ـ مبحث تمهيدي عن نظرية المال والملكية ، وقاعدة المعاملات الشرعية .

ـ مبحث أول عن عقد البيع

ـ مبحث ثان عن عقد السلم .

ـ مبحث ثالث عن عقد الإجارة .

ـ مبحث رابع عن عقد المزارعة .

ـ مبحث خامس عن عقد المساقاة .

ـ مبحث سادس عن عقد الرهن .

ـ مبحث سابع عن عقد الحوالة .

ـ مبحث ثامن عن عقد الوكالة .

ـ مبحث تاسع عن عقود الشركة .

واحتوت هوامش الكتاب ـ بالإضافة للعزو والإحالة ـ علىٰ تعليقات مختصرة ، وتعريفات موجزة ، وتخريج للآيات والأحاديث .

حرص الشيخ علىٰ تناول موضوعات الكتاب بأسلوب يتفق والعصر .

تناول المؤلف في موضوعات كتابه آراء الفقهاء المختلفة بالعرض والتدليل .

كما حرص علىٰ أن تكون مباحث الكتاب من التراث الفقهي الأصيل القديم والحديث ؛ تحقيقاً للتراث الإسلامي ، وتشجيعاً للبحث فيه .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ بهوامش كتابه بعض الكتب التراثية التي اعتمد عليها ؛ ومنها : « الموطأ » ، و« مسند الإمام أحمد » ، و« شرح

صحيح مسلم » للنووي ، و« نيل الأوطار » للشوكاني ، و« السير الصغير » ، و« السير الكبير » لمحمد بن الحسن ، و« الاختيار » للموصلي ، و« فتح القدير » لابن الهمام ، و« بدائع الصنائع » للكاساني ، و« الفتاوى الهندية » ، و« المدونة » ، و« بداية المجتهد » لابن رشد ، و« مقدمات ابن رشد » ، و« حاشية الدسوقي » ، و« المهذب » ، و« التنبيه » للشيرازي ، و« مقصد النبيه على التنبيه » لابن جماعة ، و« فتاوى النووي » ، و« المنهج » للشيخ زكريا الأنصاري ، و« مغني المحتاج » ، و« عمدة السالك وعدة الناسك » لابن النقيب ، و« السراج الوهاج » للغمراوي على « المنهاج » في الفقه الشافعي ، و« المغني » لابن قدامة ، و« القواعد » لابن رجب ، و« المختصر النافع في فقه الشيعة الإمامية » ، و« دعائم الإسلام » ، و« البحر الزخار » .

ومن **الكتب والأبحاث الحديثة** : « الفقه على المذاهب الأربعة » ، و« المدخل لدراسة الفقه » للدكتور محمد الحسيني ، و« القاعدة القانونية والقاعدة الشرعية » للدكتور عبد المنعم فرج الصدة ، و« الأسرة والمجتمع » للدكتور محمد سلام مدكور ، و« مدخل الفقه » للدكتور حسين حامد ، و« الحقوق والواجبات » للدكتور محمد رأفت عثمان ، و« آثار الحرب في الإسلام » للدكتور وهبة الزحيلي ، و« التشريع الجنائي الإسلامي » لعبد القادر عودة ، و« الجنايات في الإسلام » للدكتور حامد محمود إسماعيل ، و« أحكام المعاملات الشرعية » للشيخ علي الخفيف ، و« أحكام النقود في الشريعة الإسلامية » للدكتور عبد العزيز عزام وآخرين ، و« الفقه الميسر في المعاملات » .

ومن **كتب التعريفات واللغة** : « التعريفات » للجرجاني ، و« المصباح المنير » ، و« النظم المستعذب في شرح غريب المهذب » ، و« مختار الصحاح » .

كما عاد إلىٰ متن « الجوهرة » في التوحيد .

وذكر من مؤلفاته : « العلاقات العامة والخاصة في الإسلام » ، و« المدخل الوسيط لدراسة الشريعة الإسلامية » ، و« محمد رسول الإسلام والسلام » ، و« أحكام

السرقة » ، و« الوسيط في جريمة الزنا والقذف » ، و« نظرية الدعوىٰ والإثبات في الفقه الإسلامي » .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب في المكتبة التوفيقية بالقاهرة ، الطبعة الخامسة سنة (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م) ، في مجلد (٢٢٧) صفحة ، وبآخره فهرس .

ـ وكانت الطبعة الأولىٰ من الكتاب في سنة (١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م) ، والطبعة الثانية في سنة (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م) .

❊ ❊ ❊

(٦٠٤)

مظاهر التيسير في العبادات[١]

لعبد العزيز عزام

❊ التعريف بالمؤلِّف :

هو عبد العزيز محمد عزام ، الأستاذ بكلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر ، بالقاهرة .

من شيوخه : محمد أنيس عبادة ؛ فقد أشرف عليه في رسالته التي تقدم بها لنيل درجة الدكتوراه من كلية الشريعة والقانون ، بجامعة الأزهر ، بعنوان : « أحمد بن حنبل ـ حياته وفقهه » ، وأجيزت سنة (١٣٩٢ هـ) .

وله أيضاً دراسة بعنوان : « المقاصد الشرعية في القواعد الفقهية »[٢]

❊ التعريف بالكتاب :

هـٰذا الكتاب بيان تطبيقي لسماحة الشريعة الإسلامية ، وبيان عملي علىٰ أن من أصولها : التيسير ، ورفع الحرج .

تحدث فيها المؤلف عن أسباب التيسير ؛ فتناول التيسير بسبب السفر ، والتخفيف بسبب المرض ، والإكراه ، والنسيان ، والجهل ، والعسر ، وعموم البلوىٰ .

ثم انتقل إلىٰ تطبيق قاعدة التيسير علىٰ أبواب العبادات بدءاً من (كتاب الطهارة) إلىٰ (كتاب الحج) ، فيذكر المسألة ، ويشرح مذاهب العلماء فيها ، ويسرد أدلتهم ، ويناقشها ، ويورد عليها الاعتراضات ، ويرجح ما يراه صواباً منها .

وختم كتابه بخاتمة في مدىٰ ملائمة التشريع الإسلامي لجميع المكلفين .

---

(١) درسنا هـٰذا الكتاب بالسنة الأولىٰ بكلية أصول الدين كمقرر لمادة الفقه المقارن .

(٢) طبع بدار البيان بالقاهرة ، سنة (٢٠٠١ م) .

وقد أراد المؤلف بكتابه هٰذا أن يقطع الطريق على المتعصبين والمتساهلين ؛ ولهٰذا وضع كتابه لدراسة هٰذه الأحكام الاستثنائية التي شرعت لظروف خاصة ، فبيَّن حكمة تشريعها ، والأسباب التي دعت إليها ، في دراسة قوية منصفة .

وقد رجع في دراسته إلى المصادر الأصلية ؛ من كتب السنة الستة وغيرها ، وشروحها ، وكتب التفسير ؛ كـ « الجامع لأحكام القرآن » للقرطبي ، و« لباب التأويل في معاني التنزيل » للخازن ، و« تفسير آيات الأحكام » للسايس ، وكتب الأصول ؛ كـ « المستصفىٰ » للغزالي ، و« الإحكام في أصول الأحكام » للآمدي ، و« فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت » لابن نظام الدين الأنصاري ، و« الموافقات » للشاطبي .

كما رجع إلىٰ كتب الفقه المعتمدة في المذاهب الأربعة وغيرهم ؛ من الظاهرية والزيدية ، وغيرها من كتب اللغة والقواعد والسياسة الشرعية ، علىٰ ما هو مذكور في (فهرس مراجع الكتاب) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

مثل هٰذه المقررات الدراسية لا تحظىٰ ـ في الأعم الأغلب ـ بشيء من الجهود ، لا سيما مع تأخر طبقة مؤلفها ، واندراجه في سلك المعاصرين ، وهٰذا لا يقلل من قيمته ، ولا من قيمة كتابه ؛ وكفاه شرفاً أنه من الكتب التي درست في الجامعة الأزهرية ، وانتفع به الأساتذة ، وتخرج به الطلاب .

* طبعة الكتاب :

طبع بدار البيان بالقاهرة ، سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م) .

* * *

الفقه المقارن والخلاف العالي

بداية المجتهد ونهاية المقتصد [١]

لابن رشد الحفيد

(ت ٥٩٥ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد ، من أهل الأندلس ، قاضي الجماعة بقرطبة ، الفيلسوف المالكي ، المعروف بابن رشد الحفيد تمييزاً له عن جده أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد الذي يميز بالجد .

ولد سنة (٥٢٠ هـ) سنة وفاة جده .

تعلم الفقه والطب ، وأقبل علىٰ علوم الأوائل ، حتىٰ صار يضرب به المثل في ذٰلك .

وكان متواضعاً ، منخفض الجناح ، كما قيل عنه .

ومن جملة شيوخه : ابن باجة (ت ٥٣٣ هـ) ، وأخذ كذٰلك عن أبيه أبي القاسم (ت ٥٦٣ هـ) ، واستظهر عليه « الموطأ » حفظاً ، وأخذ كذٰلك عن ابن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) .

وممن أخذ عنه : أبو القاسم محمد بن أحمد التجيبي (ت ٦٠١ هـ) ، ومحمد بن فرقد القرشي الفهري (ت ٦٢٧ هـ) ، ومحمد بن جهور الأزدي (ت ٦٢٩ هـ) .

وقد صنف ابن رشد نحو خمسين كتاباً ؛ من أشهرها : « فضل المقال فيما

---

(١) يدرس هٰذا الكتاب في الدراسات العليا في كلية الشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر .

(٢) انظر ترجمته في « التكملة لكتاب الصلة » (٧٣/٢) ، و« عيون الأنباء في طبقات الأطباء » (ص ٥٣٠ ـ ٥٣٤) ، و« سير أعلام النبلاء » (٣٠٧/٢١ ـ ٣٠٩) ، و« الأعلام » للزركلي (٣١٨/٥) .

بين الحكمة والشريعة من الاتصال »[١] ، و« تهافت التهافت »[٢] ، وغيرها[٣]

توفي بمراكش سنة (٥٩٥ هـ) ، ودفن بقرطبة .

* منهج المؤلِّف :

تنوعت مناهج التصنيف الفقهي في المذهب المالكي ؛ فمنها المختصر الذي اقتصر على المشهور من المذهب ، ومنها المطول الذي أسهب في ذكر فروع المسائل الفقهية ، والمعارضة بين الأقوال ، وترجيح القوي من الأدلة ، وكتاب « **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** » للإمام ابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) يندرج ضمن كتب الخلاف العالي ، ومن هنا تأتي أهميته .

بدأ الإمام ابن رشد كتابه بمقدمة أصولية ضمَّنها بعض الطرق التي تتلقىٰ منها الأحكام الشرعية ، مع التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف ؛ لتكون بمثابة سلم الوصول إلىٰ فهم الكتاب الذي استوعب فيه الأبواب الفقهية ، بدءاً من (كتاب الطهارة) ، وانتهاءً بـ (كتاب الأقضية) ، وذٰلك في نحو واحد وسبعين كتاباً ؛ تحت كل كتاب فصول ، وتحت كل فصل أبواب ، وتحت كل باب مسائل ، وفي كثير من الأحيان يكتفي بالأبواب والمسائل حسب طبيعة كل كتاب فيه وتشعب مسائله .

ويبتدئ في الغالب بالتأصيل للمسائل التي يذكرها ـ من الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، أو القياس ـ بقوله : (والأصل في هٰذا الباب) ، ثم يأتي بالدليل ، مبيناً أوجه الاتفاق فيما اتفق عليه العلماء ، وأوجه الاختلاف فيما اختلفوا فيه ، مورداً مذهب كل فريق ومن قال به من العلماء ، بدءاً بالصحابة والتابعين ، ثم الأئمة المجتهدين ، مع النص علىٰ أدلة كل واحد منهم ، ومأخذه في الاستدلال ،

---

(١) طبع في دار المعارف في مصر ، بتحقيق الدكتور محمد عمارة .

(٢) طبع في دار المعارف في مصر ، بتحقيق الدكتور سليمان دنيا ، سنة (١٩٦٤ م) .

(٣) انظر « تاريخ قضاة الأندلس » (١/ ١١١) ، و« الديباج المذهب » (١/ ٢٨٤) .

وتخريج الأحكام ، دون أن يغفل سبب اختلافهم ؛ إما في فهم النص ، أو في ثبوته فيما عدا القرآن والسنة المتفق عليها .

ثم إنه لا يكتفي بعرض المسائل والأقوال فيها ، بل كثيراً ما يتدخل بالترجيح والتوفيق بينها حسب ما تحصل لديه من أدلة كل فريق ، بعد تمحيصها والمقارنة بينها ، وأحياناً يميل إلىٰ مذهب الجمهور .

ولم يكن همه في كتابه تحقيق الفروع الفقهية ، ولا تفصيل الآراء الجزئية للفقهاء ، وإنما توضيح مناهج العلماء في استنباط الأحكام ، وربط الفروع بالأصول ، وطرح القضايا التي يراها بمثابة قواعد تصلح للبناء عليها (١)

وقد أشار المؤلف إلى المصدر الذي اعتمده في نقل الآراء الفقهية بقوله في آخر (كتاب الطهارة) : (وأكثر ما عولت فيما نقلته من نسبة هٰذه المذاهب إلىٰ أربابها هو كتاب « الاستذكار ») (٢)

ـ اعتناء العلماء بالكتاب :

إذا كان الكتاب بهٰذه الأهمية . فلا عجب أن يعتني به العلماء ، ومن ذٰلك :

ـ ما صنع الحافظ أبو الفيض أحمد بن الصديق الغماري (ت ١٣٨٠ هـ) في كتابه الحافل « الهداية في تخريج أحاديث البداية » (٣)

ـ والشيخ عبد اللطيف بن إبراهيم آل عبد اللطيف (ت ١٤١٦ هـ) في كتابه « طريق الرشد إلىٰ تخريج أحاديث بداية ابن رشد » (٤)

---

(١) انظر « بداية المجتهد » (١/ ٦٤) .

(٢) بداية المجتهد (١/ ٦٤) .

(٣) طبع بتحقيق يوسف بن عبد الرحمٰن المرعشلي ، وعدنان علي شلاق ، نشر عالم الكتب ببيروت ، سنة (١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م) .

(٤) طبع بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، سنة (١٣٩٧ هـ) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع لأول مرة بالمطبعة المولوية بفاس ، سنة (١٣٢٧ هـ) [١] .

ـ طبع بمطبعة الجمالية بمصر ، بتصحيح الشيخ محمد شاكر ، سنة (١٣٢٩ هـ) .

ـ طبع بالمطبعة الميمنية بمصر ، سنة (١٣٣٤ هـ ـ ١٩١٥ هـ) ، في جزأين ، بتصحيح محمد الزهري الغمراوي (ت بعد سنة ١٣٣٧ هـ) .

ـ طبع في مطبعة مصطفى الحلبي بمصر ، سنة (١٣٣٩ هـ) .

ـ طبع في مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، ومكتبة العلم بجدة ، سنة (١٤١٥ هـ) ، باعتناء محمد صبحي حسن حلاق .

ـ طبع في مكتبة ابن حزم ببيروت ، سنة (١٤١٦ هـ) ، باعتناء ماجد الحموي .

ـ طبع في دار السلام بالقاهرة ، سنة (١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٥ م) ، باعتناء عبد الله العبادي .

ـ طبع في المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية بطهران ، سنة (١٤٣٠ هـ ـ ٢٠٠٩ م) ، باعتناء عبد الأمير الوردي ، وجاسم التميمي .

❊

---

(١) انظر « المنشورات المغربية » (ص ٩٧) .

(٦٠٦)

المغني شرح مختصر الخرقي [١]

لموفق الدين بن قدامة المقدسي

(ت ٦٢٠ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٣٨) .

❊ التعريف بالكتاب :

« **المغني شرح مختصر الخرقي** » معلمة الفقه الحنبلي ، بل خزانة الفقه الإسلامي ، وهو أغنىٰ شروح « مختصر الخرقي » على الإطلاق ، وأشهرها بالاتفاق ، جمع فيه مذاهب علماء الأمصار ، واحتج لها بالأخبار والآثار ، واعتنىٰ بإبراز مآخذ الأقوال ، وعلل الأحكام ، وذكر فيه مسائل الخلاف والإجماع ، وأبدع فيه غاية الإبداع .

قال العز بن عبد السلام : (لم تطب نفسي بالإفتاء حتىٰ صارت عندي نسخة من « المغني ») [٢]

أثنى المؤلف في مقدمته على الإمام أحمد ، ثم قال : (أحببت أن أشرح مذهبه واختياره ؛ ليعلم ذٰلك من اقتفىٰ آثاره ، وأبين في كثير من المسائل ما اختلف فيه مما أجمع عليه ، وأذكر لكل إمام ما ذهب إليه ، تبركاً بهم ، وتعريفاً لمذاهبهم ، وأشير إلىٰ دليل بعض أقوالهم علىٰ سبيل الاختصار ، والاقتصار من ذٰلك على المختار ، وأعزو ما أمكنني عزوه من الأخبار ، إلىٰ كتب الأئمة من علماء الآثار ، لتحصل الثقة بمدلولها ، والتمييز بين صحيحها ومعلولها ، فيعتمد علىٰ معروفها ، ويعرض عن مجهولها .

---

(١) الكتاب من المقررات الدراسية علىٰ طلبة الدراسات العليا بكليات الشريعة بجامعة الأزهر .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٣/ ٢٩٤) .

ثم رتبت ذٰلك علىٰ شرح « مختصر أبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي رحمه الله » لكونه كتاباً مباركاً نافعاً ، ومختصراً موجزاً جامعاً ، ومؤلفه إمام كبير ، صالح ذو دين ، أخو ورع ، جمع العلم والعمل ، فنتبرك بكتابه ، ونجعل الشرح مرتباً علىٰ مسائله وأبوابه ، ونبدأ في كل مسألة بشرحها وتبيينها ، وما دلت عليه بمنطوقها ومفهومها ومضمونها ، ثم نتبع ما يشابهها مما ليس بمذكور في الكتاب ، فتحصل المسائل كتراجم الأبواب)[1]

وقد اعتمد علىٰ مصادر كثيرة[2] ، أذكر منها : « الجامع » للخلال ، و« التنبيه » لغلام الخلال ، و« الجامع » ، و« شرح مختصر الخرقي » لأبي يعلى الفراء ، وغيرها من كتبه ، و« الإرشاد إلىٰ سبيل الرشاد » لابن أبي موسىٰ ، و« الهداية » لأبي الخطاب الكلوذاني ، و« التمهيد » لابن عبد البر ، و« المهذب » للشيرازي ، وغيرها .

- جهود العلماء حول الكتاب :

احتفى الحنابلة بهٰذا الشرح الجليل احتفاءً بالغاً ، فقاموا بتدريسه ، واختصاره ، ووضعوا عليه الحواشي :

فمن مختصراته :

- التهذيب في اختصار المغني ، المشهور بـ « مختصر ابن رزين » ، لعبد الرحمٰن بن رزين (ت ٦٥٦ هـ)[3]

- التقريب في اختصار المغني ، لابن حمدان الحنبلي (ت ٦٩٥ هـ) ، ولم يتم[4]

- مختصر المغني ، لشمس الدين بن رمضان المرتب (ت نحو ٧٤٠هـ)[5]

---

(١) المغني شرح مختصر الخرقي (١/١٨) .

(٢) انظر « فهارس الكتاب » (١٥/٥٤٢) .

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٤/٣٩) .

(٤) ذكره المرداوي في مقدمة « الإنصاف » (١/١٥) .

(٥) ذيل طبقات الحنابلة (٥/٨٦) .

ـ الخلاصة ، لعز الدين عبد العزيز بن علي البكري (ت ٨٤٦هـ)[١]

ومن حواشيه : « حواشي المغني » لعبد الله بن محمد الزريراني (ت ٧٢٩هـ)[٢] ، وغيرها من مختصراته وحواشيه .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بمطبعة المنار بمصر ، سنة (١٣٤٨هـ) مع « الشرح الكبير » ، بعناية السيد محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ) .

ـ وطبع بدار هجر بمصر ، سنة (١٤٠٦هـ) ، بتحقيق عبد الفتاح الحلو (ت ١٤١٤هـ) ، ومع كونها أفضل طبعاته . . فلا تخلو من بعض العيوب ؛ كسقط جملة ، أوتحريف عبارة ، ونحو ذٰلك .

❊

---

(١) المنهل الصافي (٧/٢٩١) .

(٢) المقصد الأرشد (٢/٥٥) .

(٦٠٧)

المجموع شرح المهذب (١)

للنووي

(ت ٦٧٦ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٢٣٢) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

لم يسم النووي كتابه هٰذا في خطبته ، وهي عادته في أكثر مؤلفاته ، مع ملاحظة : أن مقدمة « **المجموع** » قد أوعب فيها النووي الكثير من الفوائد والجليل من العوائد ، وإن كان قد أشار إليه وصفاً لكتابه عند كلامه في ترجمة الشافعي ، واعتبار هٰذه الإشارة علمية قد يكون فيها مجال للبحث .

وقد تردد اسم « **المجموع** » كثيراً في شرح « المهذب » مقصوداً به كتاب المحاملي الذي كان من موارد النووي في كتابه ، وقد يلتبس الأمر علىٰ بعض الباحثين ؛ فيخلطون بين « مجموع » المحاملي و« مجموع » النووي ، لا سيما مع اشتهار الأول قديماً .

وكتاب النووي هٰذا شرح لكتاب « المهذب » لأبي إسحاق الشيرازي ، الذي كان يعد ـ في تلك المرحلة الزمنية ـ مع صنوه « الوسيط » للغزالي أكثر الكتب اشتهاراً وانتشاراً بين الشافعية .

ومن الممكن أن يقال : إن هناك مجموعتين ، كل مجموعة تتألف من ثلاثة كتب ، هي التي كانت سائدة آنذاك في السلم التعليمي عند الشافعية .

---

(١) تدرس بعض موضوعات الكتاب ـ مع اعتباره مصدراً رئيساً ـ في مرحلة الدراسات العليا ، في قسم الفقه العام ـ المذهبي ـ للشافعية ، للحصول علىٰ شهادة التخصص (الماجستير) ، والعالمية (الدكتوراه) ، في كلية الشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر الشريف .

فالمجموعة الأولى : « التنبيه » للشيرازي ، ثم « المهذب » له أيضاً ، ثم « الحاوي الكبير » للماوردي .

والمجموعة الثانية : « الوجيز » للغزالي ، ثم « الوسيط » له أيضاً ، ثم « نهاية المطلب » لإمام الحرمين .

ومن الملاحظ : أن المجموعة الأولىٰ علىٰ طريقة العراقيين ، والمجموعة الثانية علىٰ طريقة الخراسانيين .

وقد خلفت هاتان المجموعتان « مختصر المزني » الذي كان المعتمد الأول للشافعية في الطبقات الأولىٰ ، ثم ظل له قسط من الحظوة وإن كان النصيب الأوفر بعد ذٰلك « للتنبيه » و« الوجيز » .

ثم خلف هاتين المجموعتين : الرافعي والنووي ؛ اللذان انتهت إليهما روافد المذهب بطريقتيه ـ مع حظ أوفر للروافد الخراسانية ـ واحتل « فتح العزيز » و« المحرر » و« الروضة » و« المنهاج » مكان الصدارة ، ثم انفرد الأخير بذٰلك ، ولا يزال إلىٰ يومنا هٰذا يعد أعمد متون الشافعية ، وعلىٰ شروحه وحواشيها مدار المذهب .

و« **المجموع** » معلمة الفقه الإسلامي عامة والشافعي خاصة ، وفيه من المزايا ما يؤهله لعرش التصنيف الفقهي .

يقول الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » واصفاً « **المجموع** » : (. . . فأبدع فيه وأجاد وأفاد ، وأحسن الانتقاد ، وحرر الفقه فيه في المذهب وغيره ، وحرر فيه الحديث علىٰ ما ينبغي ، والغريب واللغة وأشياء مهمة لا توجد إلا فيه ، وقد جعله نخبةً علىٰ ما عن له ، ولا أعرف في كتب الفقه أحسن منه . . .) [١]

وقد وضع النووي لكتابه هٰذا مقدمة حافلة تضمنت منهجاً علمياً واضح المعالم لطالب العلم الشرعي ، وفيها الكثير من الفوائد في مجال الإفتاء ؛ ومن أهم ما تضمنته : تحديد مصطلحات المذهب الشافعي بشكل مفصل جعلها مع مقدمة

---

(١) البداية والنهاية (١٧/ ٥٤٠) ، طبعة هجر .

« الروضة » و« المنهاج » و« التحقيق » مصدراً وافياً نهل منه من بعد الشيخين وإن كانت مقدمة « **المجموع** » أحفلها .

وقد نهج النووي في كتابه هٰذا منهجاً فريداً يجعل الباحث يتوقع أن يضمه إن لم يقدمه أو يفرده بالذكر سلطانُ العلماء العز بن عبد السلام ـ لو كان رآه ؛ فقد توفي قبل تصنيفه بسنوات ـ إلىٰ ديوانَي الفقه : « المغني » لابن قدامة ، و« المحلىٰ » لابن حزم ، اللذين ذكر أنه ما رأىٰ في كتب الفقه مثلهما .

وقد أراد النووي لكتابه أن يكون ديواناً لعلوم شتىٰ ؛ ففيه : الأسماء واللغات ، وفيه التصحيح والتضعيف ـ وتلك سبيل كانت مهجورة منذ زمن طويل ، فأحياها محيي الدين ـ وفيه تحرير الأحكام ، وفيه إشباع الفروع ، وفيه بسط الخلاف داخل المذهب سواء أكان قولياً أو وجهياً أو طرقياً ، مع موارد جمة تستعصي علىٰ غيره من كلام الإمام الشافعي والأصحاب ، وفيه الخلاف العالي غير مقصور على المذاهب الأربعة ، بل اتسع ليشمل كثيراً من اجتهادات الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وكان اعتماد النووي في أكثر هٰذه النقولات على الإمام ابن المنذر خاصة ، وغيره من أهل العلم عامة ؛ كل ذٰلك مع إنصاف تام ، ووضوح بيان ، وجمال سبك للعبارات .

ولا يتردد الباحث المنصف من القول : بأن النووي قد استكمل آلة الاجتهاد ؛ وقد ظهر أثر ذٰلك في « **المجموع** » وفي غيره ؛ فله فيه من الترجيحات ـ التي ربما خالف فيها الأربعة ـ ما يشهد بعلو كعبه وسمو قدره ، وتعظيمه الدليل بعد البحث والتحري ؛ فليس من الغلو أن يقال : إن من لم يقرأ « **المجموع** » لم يشم رائحة الفقه .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

توفي النووي رحمه الله قبل إتمام الكتاب ، وكأن الله سبحانه وتعالىٰ قد ألقىٰ ذٰلك في روعه ، فاستدعىٰ تلميذه المخلص ابن العطار ، وكتب له أسماء موارده في « **المجموع** » حتىٰ يتمه إن حضر أجله قبل ذٰلك ـ وكذٰلك كان ـ ولم يقدر لابن العطار إنجاز العمل .

وقد حاول جمع من بعده إتمام الكتاب ، وفيهم أجلة ؛ كالتقي السبكي ، حتىٰ أتمه الشيخ محمد نجيب المطيعي ـ وقد استكثر من النقل عن « البيان » للعمراني بلا عزو ـ وجميع هٰذه التكملات لم ترزق ما رزقه الأصل ، وذٰلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

❊ أهم طبعات الكتاب :

بقي هٰذا الأصل العتيد بعيداً عن أيدي أهل العلم في العصور المتأخرة ، حتىٰ وفق الله سبحانه وتعالى العلامة عيسىٰ منون للعثور علىٰ هٰذا الكنز الثمين ، وقام بالاشتراك مع مجموعة من علماء الأزهر الشريف ـ وذٰلك من خلال الجهود الذاتية والاكتتاب الشعبي ـ بنشر الكتاب علىٰ مدار سنوات ، وفي حاشيته : « فتح العزيز » للرافعي ، و« التلخيص الحبير » للحافظ ابن حجر ، وطبع في مطبعة التضامن الأخوي بمصر ، لصاحبها حافظ أفندي محمد داوود ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٤٤ هـ ـ ١٣٥٢ هـ) .

وقد تشكلت اللجنة القائمة على العمل من :

ـ الشيخ محمود الديناري رئيساً .

ـ الشيخ محمد الشافعي الظواهري أميناً للصندوق .

ـ الشيخ عيسىٰ منون عضواً .

ـ الشيخ عبد المعطي السقا عضواً .

ـ الشيخ محمد عبد السلام القباني عضواً .

ـ الشيخ محمد منير عضواً .

ـ الشيخ علي عبد اللطيف عضواً .

وبدأت اللجنة عملها في (٢٦ يونيو) سنة (١٩٢٥ م) ، الموافق أواخر سنة (١٣٤٣ هـ) .

وقد تم عملها من طبع « **المجموع** » إلى الموضع الذي انتهىٰ إليه الإمام النووي ؛ وهو أثناء (باب الربا) ، ومن طبع « الشرح الكبير » إلىٰ (باب الرهن) .

وقامت اللجنة باختيار الشيخ عيسىٰ منون للقيام علىٰ مراجعة « **المجموع** » .

كما قام الشيخ محمد نجيب المطيعي بطبع الكتاب مع تكملة السبكي ، ثم تكملته هو إلىٰ آخر الكتاب .

* * *

(٦٠٨)

الشافي في شرح المقنع [(١)]
المشهور بـ « الشرح الكبير »
لشمس الدين بن قدامة
(ت ٦٨٢ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [(٢)] :

هو شمس الدين بن أبي عمر عبد الرحمـٰن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي .

أخذ عن : أبيه ، وعمه موفق الدين بن قدامة ، وعمر بن طبرزذ ، وغيرهم .

وأخذ عنه : محيي الدين النووي ، وتقي الدين بن تيمية ، وجمال الدين المزي ، وغيرهم .

وهو شيخ الاسلام علماً ، وزهداً ، وورعاً ، وديانة ، وأمانة ، كبير القدر ، جم الفضائل ، إليه انتهت الرئاسة في الفقه علىٰ مذهب الإمام أحمد بن حنبل . . . وكان أوحد زمانه في تعدد الفضائل [(٣)]

---

(١) هو من الكتب المعتمدة في المذهب الحنبلي .
وهو من الكتب الأربعة التي اعتمدتها اللجنة التحضيرية لتقنين الشريعة الإسلامية على المذهب الحنبلي ـ بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف ـ وهي : « المغني » للموفق بن قدامة ، و« الشرح الكبير » للشمس بن قدامة ، و« منتهى الإرادات » لابن النجار ، و« كشاف القناع » للبهوتي . انظر « المؤتمر التاسع لمجمع البحوث الإسلامية بمناسبة العيد الألفي للأزهر : ١٤٠٣ هـ » (ص ٣٤٦) .

(٢) انظر ترجمته في « ذيل مرآة الزمان » للقطب اليونيني (٤/١٨٦) ، و« المعجم المختص بالمحدثين » (ص ١٣٨) ، و« تاريخ الإسلام » للذهبي (١٥/٤٦٩) ، و« ذيل طبقات الحنابلة » لابن رجب (٤/١٧٢) ، و« الوافي بالوفيات » للصفدي (١٨/١٤٣) ، و« المقصد الأرشد » لابن مفلح (٢/١٠٧) ، و« الأعلام » للزركلي (٣/٣٢٩) .

(٣) انظر « ذيل مرآة الزمان » لليونيني (٤/١٨٦) .

وألف هٰذا الشرح النفيس على « المقنع » لعمه موفق الدين بن قدامة .

وخرج له ابن اللبان « مشيخة » ، وخرج له الحارثي أخرىٰ ، وحدث بهما [١]

توفي في ليلة الثلاثاء ، سلخ ربيع الأول سنة (٦٨٢ هـ) وله خمس وثمانون سنة ، ودفن بسفح قاسيون .

❊ التعريف بالكتاب :

« **الشافي في شرح المقنع** » ، أو « **الشرح الكبير** » ، أو « **شرح المقنع** » ثلاثة أسماء لكتاب واحد [٢] ، لشمس الدين بن قدامة ، وهو شرح كبير ، وديوان جليل ، يسامي « المغني » لعمه موفق الدين بن قدامة ، كما أن المتن المشروح « المقنع » لموفق الدين بن قدامة يسامي « المختصر » لأبي القاسم الخرقي .

وقد قام الشمس بن قدامة بشرح « المقنع » شرحاً موضوعياً لا يقف عند الألفاظ وتحليلها ، بل يفيض في شرح المسائل وتحريرها .

قال الشمس بن قدامة [٣] : (هٰذا كتاب جمعته في شرح كتاب « المقنع » تأليف شيخنا الشيخ الإمام العالم العلامة ، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي رضي الله عنه ، اعتمدت في جمعه علىٰ كتابه « المغني » ، وذكرت فيه من غيره ما لم أجده فيه من الفروع والوجوه والروايات ، ولم أترك من كتاب « المغني » إلا شيئاً يسيراً من الأدلة ، وعزوت من الأحاديث ما لم يعز ، مما أمكنني عزوه) .

وقال ابن بدران [٤] : (وطريقته فيه : أنه يذكر المسألة من « المقنع » فيجعلها كالترجمة ، ثم يذكر مذهب الموافق فيها والمخالف لها ، ويذكر ما لكل من دليله ،

---

(١) انظر « ذيل طبقات الحنابلة » لابن رجب (٤/١٨٠) .

(٢) ولم أقف علىٰ نص من المؤلف في تسميته ، فهي أسماء لقبية .

(٣) في « الشرح الكبير » (١/٥) .

(٤) في « المدخل » (ص ٤٣٥) .

ثم يستدل ويعلل للمختار ، ويزيف دليل المخالف ، فمسلكه مسلك الاجتهاد ، إلا أنه اجتهاد مقيد في مذهب أحمد) .

فالفرق بينه وبين « المغني » :

ـ أن صاحب « **الشرح الكبير** » ترك بعض ما في « المغني » مما يتعلق بالأدلة .

ـ أنه أضاف بعض الفروع والوجوه والروايات زيادة علىٰ ما في « المغني » .

ـ أنه عزا ما أمكنه عزوه من الأحاديث التي فاتت عمه في « المغني » .

ومتىٰ قال واحد من الحنابلة : « الشرح » ، « في الشرح » ، « صاحب الشرح » . . فمرادهم هٰذا الكتاب ، إلا من استثني ؛ كالشطي في كتابه « منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح » فإنه يعني بـ « الشارح » ابن العماد الحنبلي في شرحه علىٰ « غاية المنتهىٰ » لمرعي الكرمي .

وأما مصادره : فيأتي « المغني » في طليعتها كما نص عليه في مقدمته ، كما رجع إلى « الكافي » ، و« العمدة » جميعها لعمه موفق الدين بن قدامة ، و« المختصر » للخرقي ، و« الشافي » ، و« زاد المسافر » لغلام الخلال ، و« الروايتين » لأبي يعلى بن الفراء ، و« المحرر » لمجد الدين بن تيمية ، و« الهداية » لأبي الخطاب الكلوذاني ، و« المستوعب » للسامري ، و« الإقناع » لابن الزاغوني ، و« التحقيق » لابن الجوزي ، وغيرها .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

اعتنى العلماء بـ « **الشرح الكبير** » اعتناء كبيراً ، واعتمدوا عليه في المذهب شرحاً وتدريساً ، وأما الكتابة عليه . . فلم أقف إلا علىٰ كتاب واحد ؛ وهو : « مختصر الإنصاف والشرح الكبير » لمحمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦ هـ)[١]

---

(١) طبع بالمطبعة السلفية بمصر ـ بدون تاريخ ـ بتصحيح محب الدين الخطيب (ت ١٣٨٩ هـ) ، ثم نشر بمطابع الرياض ، سنة (١٣٩٨ هـ) ، باعتناء عبد العزيز الرومي ، وصالح الحسن .

❊ أهم طبعات الكتاب :

- طبع بمطبعة المنار بمصر ، سنة (١٣٤٨ هـ) مع « المغني » للموفق بن قدامة ، بعناية السيد محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤ هـ) .

- طبع بدار هجر بالقاهرة ، سنة (١٤١٥ هـ) ، بتحقيق عبد الفتاح الحلو (ت ١٤١٤ هـ) ، وعبد الله التركي ، ومعه « المقنع » للموفق بن قدامة ، و« الإنصاف » للعلاء المرداوي .

❊ ❊

(٦٠٩)

الفروع [١]

لابن مفلح

(ت ٧٦٣ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الصالحي الحنبلي .

سمع من : عيسى المطعم ، وأحمد بن أبي طالب الحجار ، وحضر عند تقي الدين بن تيمية ، وكان يثني عليه ويقول له : (ما أنت ابن مفلح ، أنت مفلح) [٣] ، وحصل وتفقه على جماعة من علماء عصره .

وأخذ عنه : ابنه إبراهيم ، وجمال الدين يوسف بن أحمد بن سليمان بن الطحان الحنبلي ، وشرف الدين محمد بن محمد بن يوسف الحنبلي المرداوي ، وغيرهم .

وكان وحيد دهره ، وفريد عصره ، وشيخ الحنابلة في وقته .

قال ابن قيم الجوزية : (ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح) [٤]

صنف التصانيف الشهيرة ؛ منها : « الفروع » ، و« النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر للشيخ مجد الدين بن تيمية » [٥] ،

---

(١) ذكره عبد المتعال الصعيدي في « تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص٥٣) ، ضمن مقررات سنة (١٢٨٨هـ ـ ١٣١٣هـ) .

(٢) انظر « المقصد الأرشد » للبرهان بن مفلح (٢/٥١٧ ـ ٥٢٠) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/١٠٧) .

(٣) المقصد الأرشد (٢/٥١٩) .

(٤) انظر : المصدر السابق .

(٥) طبع أكثر من مرة ؛ منها بحاشية « المحرر » بمطبعة السنة المحمدية بمصر ، سنة (١٣٦٩هـ) ، بتصحيح محمد حامد الفقي .

و« أصول الفقه »[1] ، و« الآداب الشرعية »[2] ، وغيرها .

توفي سنة (٧٦٣هـ) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « **الفروع** »[3] لابن مفلح ، كتاب موسوعي حافل ، حوىٰ غالب مسائل المذهب وأصوله ونصوص الإمام ، وهو معتمد في تصحيح المذهب وترجيحه ، وتحقيقه وتنقيحه ، وقد جمع من الفروع ما بهر العقول كثرة ، وتحريراً ، واستدلالاً وتعليلاً ، واتفاقاً واختلافاً في المذهب ، وللأئمة الثلاثة ، حتىٰ صار عمدة أهل المذهب ، ومطلباً لأهل كل مذهب ، وأثنىٰ عليه كبار العلماء ؛ حتىٰ قال الحافظ ابن حجر : (صنف « الفروع » في مجلدين أجاد فيه إلى الغاية ، وأورد فيه من الفروع الغريبة ما بهر العلماء)[4]

وقد بين ابن مفلح في مقدمته منهجه ومصطلحاته ورموزه فقال : (هـٰذا كتاب في الفقه علىٰ مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه ، اجتهدت في اختصاره وتحريره ؛ ليكون نافعاً وكافياً للطالب ، وجردته عن دليله وتعليله غالباً ؛ ليسهل حفظه وفهمه على الراغب ، وأقدم غالباً الراجح في المذهب ، فإن اختلف الترجيح . . أطلقت الخلاف ، و« على الأصح » أي : أصح الروايتين ، و« في الأصح » أي : أصح الوجهين .

وإذا قلت : « وعنه كذا » ، أو « وقيل كذا » . . فالمقدم خلافه ، وإذا قلت : « ويتوجه » ، أو « يقوىٰ » ، أو عن قول أو رواية : « وهو ـ أو هي ـ أظهر » ، أو « أشهر » ، أو « متجه » ، أو « غريب » ، أو بعد حكم مسألة : « فدل » ،

---

(١) طبع بمكتبة العبيكان بالرياض ، سنة (١٤٢٠هـ) ، بتحقيق فهد السدحان .

(٢) طبع بمؤسسة الرسالة ببيروت ، سنة (١٤١٩هـ) ، بتحقيق شعيب الأرنؤوط ، وعمر القيام .

(٣) نص علىٰ تسميته بـ « الفروع » جماعة من العلماء ؛ منهم : المرداوي في مقدمة « تصحيحه » (١/ ٤) .

(٤) الدرر الكامنة (٦/ ١٤) .

أو « هـٰذا يدل » ، أو « ظاهره » ، أو « يؤيده » ، أو « المراد كذا » . . فهو من عندي .

وإذا قلت : « المنصوص » ، أو « الأصح » ، أو « الأشهر » ، أو « المذهب كذا » . . فثم قول .

وأشير إلى الخلاف والوفاق . . .) إلىٰ آخر ما قاله [1]

فكانت طريقته فيه :

ـ أنه جرده من دليله وتعليله غالباً .

ـ ويطلق الخلاف في حال اختلاف الترجيح .

ـ ويقدم ما هو المذهب المعتمد عنده غالباً .

ـ وقوله : (على الأصح) أي : أصح الروايتين .

ـ وقوله : (في الأصح) أي : أصح الوجهين .

ـ وذكر عبارات لما كان من عنده ، وأخرىٰ لما كان منصوصاً .

ـ وذكر الإجماع والخلاف العالي بين الأئمة .

ومن مصادره فيه : « الأم » للشافعي ، و« المسائل » لأحمد ، أكثر من رواية ، و« التمهيد » ، و« الاستذكار » لابن عبد البر ، و« الإجماع » لابن المنذر ، و« المحلىٰ » لابن حزم ، و« المختصر » للخرقي ، و« المختصر » للقدوري ، و« الأحكام السلطانية » لأبي يعلىٰ ، و« الانتصار » ، و« الهداية » ، و« العبادات الخمس » لأبي الخطاب الكلوذاني ، و« الكافي » لابن قدامة ، و« الإفصاح » لابن هبيرة ، و« أحكام القرآن » لابن العربي ، وغيرها كثير .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

لما كان كتاب « **الفروع** » من أجل كتب المذهب وأنفسها وأجمعها

---

(١) الفروع (١/٥ ـ ٦) .

للفوائد . . انعقدت خناصر الحنابلة عليه شرحاً وتصحيحاً وغير ذٰلك ، فمما كتب عليه :

ـ النهاية في تصحيح الفروع ، لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن ماجد المرداوي (ت ٧٨٣هـ)[١]

ـ حاشية على الفروع ، لأحمد بن نصر الله بن أحمد البغدادي الحنبلي (ت ٨٤٤هـ)[٢]

ـ حاشية على الفروع ، لأبي بكر بن إبراهيم بن قندس البعلي الصالحي الحنبلي (ت ٨٦١هـ) ، مطبوعة بحاشية الفروع ، كما سيأتي .

ـ المقصد المنجح لفروع ابن مفلح ، لأحمد بن أبي بكر بن محمد بن العماد الحموي الحنبلي (ت ٨٨٣هـ)[٣]

ـ غاية المطلب في معرفة المذهب ، لأبي بكر بن زيد الجراعي (ت ٨٨٣هـ)[٤] ، اختصره من « الفروع » ، واعتنىٰ فيه بتجريد المسائل الزائدة علىٰ « مختصر الخرقي » .

ـ الدر المنتقىٰ والجوهر المجموع في تصحيح الخلاف المطلق في الفروع ، المعروف بـ « تصحيح الفروع » لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (ت ٨٨٥هـ) مطبوع بحاشية « الفروع »[٥]

---

(١) الجوهر المنضد لابن المبرد (ص ١٨٠) ، والمدخل المفصل لبكر أبو زيد (٧٥٩/٢) .

(٢) انظر « شذرات الذهب » لابن العماد (٣٦٤/٩) ، و« المدخل المفصل » (٧٦٠/٢) .

(٣) انظر « المدخل » لابن بدران (ص ٤٣٧) .

(٤) حقق في رسالة علمية ـ دكتوراه ـ لمحمد السديس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، سنة (١٤١٠هـ) ، وطبع بمكتبة الرشد بالرياض ، سنة (١٤٢٧هـ) ، بتحقيق ناصر السلامة ، وألحق به في آخره منظومة في السواك للمؤلف .

(٥) يراجع الكلام عنه في موضعه (٦٦٢/٤ ـ ٦٦٥) .

٭ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع كتاب الفروع مع تصحيحه للمرداوي أكثر من طبعة ؛ منها :

- طبع بمطبعة المنار بمصر ، سنة (١٣٤١ هـ) ، باعتناء السيد محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤ هـ) ، وتقديم محمد بن عبد العزيز المانع .

- ثم طبع بدار مصر ، سنة (١٣٧٩ هـ) ، بإشراف عبد اللطيف السبكي ، ومراجعة عبد الستار أحمد فراج (ت ١٤٠٢ هـ) .

- ثم طبع أخيراً بمؤسسة الرسالة ببيروت ، سنة (١٤٢٤ هـ) ، بتحقيق مجموعة من الباحثين ، مع « تصحيحه » للمرداوي أيضاً ، و« حاشيته » لابن قندس .

٭ ٭ ٭

(٦١٠)

البناية في شرح الهداية [١]

لبدر الدين العيني

(ت ٨٥٥ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٢٥٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **البناية في شرح الهداية** » ـ والذي أطلق عليه البعض : « **البناية شرح الهداية** » [٢] ، وأخطأ البعض فذكره باسم « النهاية » مع أن نسخة المؤلف معنونة بـ « **البناية في شرح الهداية** » [٣] ـ هو شرح مشهور معتمد للشيخ العيني علىٰ متن « الهداية » للشيخ المرغيناني (ت ٥٩٣ هـ) في فروع الفقه الحنفي .

و« البناية » من الكتب المشهورة المعتبرة ، التي يعتمد الحنفية عليها [٤]

---

(١) درس الكتاب في المدارس العلمية في مصر وغيرها ، ويظهر من خاتمة « شرح العيني » : أنه درس شرحه هٰذا أثناء تأليفه له مع تدريس كتاب « الهداية » . انظر « البناية » ، طبعة دار الكتب العلمية (١٣/٥٤٥ ـ ٥٤٦) ، و« حياة مجاور في الجامع الأحمدي » (ص ١٨٨) .
وهو من الكتب المعتمدة في الأزهر الشريف وبين العلماء ؛ وذٰلك نظراً لأهميته الكبيرة وفائدته العظيمة في فروع الحنفية ، والفقه المقارن ، والخلاف العالي .

(٢) انظر « تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي » للمباركفوري ، طبعة العلمية (١/٤٢١) ، و« النافع الكبير » للكنوي ، طبعة إدارة القرآن (ص ١٣ ، ١٢٦) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/٢٠٦٩) .

(٣) ونسخة المؤلف بدار الكتب المصرية برقم (٦٦ فقه حنفي) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٦/٣١٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٤٠٣) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١١/٢٤٥) .

(٤) انظر « قواعد الفقه » للبركتي ، طبعة كراتشي (ص ٥٧٢ ـ ٥٧٣) .

وقد أتم العيني الشرح في المحرم سنة (٨٥٠هـ) بالقاهرة ، وهو في سن التسعين [١]

ويلاحظ : أن للشيخ العيني شرحاً آخر على « الهداية » سماه : « نهاية البيان » [٢]

قال اللكنوي : (طالعت : « عمدة القاري شرح صحيح البخاري » ، و« **البناية شرح الهداية** » . . . و« رمز الحقائق شرح الكنز » ، و« منحة السلوك شرح تحفة الملوك » ، وكلها مفيدة جداً ، وله بسط في تخريج الأحاديث وكشف معانيها ، وسعة نظر في الفنون كلها ، ولو لم يكن فيه رائحة التعصب المذهبي . . لكان أجود وأجود) [٣]

وقد ذكر الشيخ في مقدمة كتابه : أن كتاب « الهداية » لما كان هو عمدة المدرسين في مدارسهم . . لم يزالوا مشتغلين به في كل زمان ، ويتدارسونه في كل مكان ، وقد تصدىٰ لشرحه طائفة من النبلاء ، ثم إنه رأىٰ أن مبنىٰ هٰذا الفن على الكتاب والسنة ، ورأى استدلالهم بما ليس له أصل ؛ ولهٰذا انتدبه جماعة للغوص في هٰذا البحر ، فشرع في شرحه مستمسكاً بالاستدلال بالأحاديث الصحاح [٤]

ولما كانت « الهداية » من الكتب التي لم تعن بالدليل ابتداءً . . جاء شرح العيني ببسط أدلة المسائل من الكتاب والسنة والآثار ؛ وذٰلك حتىٰ تقوي منزعها ، وتجلي منحاها ، وتميز سمينها من غثها ، وبما يظهر للمذهب فضله في العمل بالسنن والأخذ بالآثار .

والشرح موسع ، شحنه المصنف بمسائل الخلاف العالي (المقارن) .

واشتمل الشرح علىٰ مباحث لغوية قيمة ؛ حيث يهتم العيني فيه بتعريف

---

(١) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١٤٠٣/٢ ـ ١٤٠٤) .
(٢) انظر « هدية العارفين » (٤٢١/٢) .
(٣) الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، طبعة دار المعرفة (ص ٢٠٨) .
(٤) انظر « البناية » ، طبعة العلمية (١٠١/١) وما بعدها .

المصطلحات الغريبة في اللغة أو الاصطلاح ، ويذكر أحياناً ما يرد علىٰ بعضها من احترازات أو ردود . كما يهتم بذكر بعض الدقائق اللغوية ، والاعتراضات علىٰ أصحاب المتون [١]

ويهتم العيني بشرح كل مفردات المتن تقريباً ، بلغة سهلة ميسرة .

كما يهتم بالاستدلال والتعليل لأقوال الأئمة والعلماء ، مع التركيز علىٰ ما يخدم المذهب الحنفي ، ويدعم آراءه ، ويقوي جانبه [٢]

ويهتم بتخريج الأحاديث ، والكلام علىٰ عللها ، ومناقشتها

ويهتم كذٰلك بالتعريف بالأعلام ، وبخاصة غير المشهورين [٣]

كما يهتم بذكر أقوال وآراء وروايات المذاهب الأخرىٰ والأئمة المشهورين ، مع ذكر الأدلة والتعليلات ووجه الاستدلال والمناقشة والترجيح غالباً [٤]

أما مصادر الكتاب : فإنه قد اعتمد في فقه الحنفية علىٰ كثير من كتبهم ، وأذكر منها : « الأصل » ، و« الجامع الصغير » ، و« الزيادات » ، و« المبسوط » للسرخسي (ت ٤٨٣ هـ) ، و« التحفة » ، و« المحيط » ، و« البدائع » للكاساني (ت ٥٨٧ هـ) ، و« الينابيع » ، و« المجتبىٰ » للزاهدي (ت ٦٥٨ هـ) ، و« النتف » للسغدي (ت ٤٦١ هـ) ، و« خزانة الأكمل » ، و« الذخيرة » ، و« التتمة » ، و« الغاية » ، و« خلاصة الفتاوىٰ » ، و« الولوالجية » ، و« الكافي » للحاكم الشهيد (ت ٣٣٤ هـ) ، و« الفتاوى الصغرىٰ » للصدر الشهيد (ت ٥٣٦ هـ) ، و« روضة

---

(١) انظر علىٰ سبيل المثال « البناية » (٤/١٨٧) .

(٢) انتقد بعض العلماء على الشيخ العيني في كتبه : أنه قد يتكلم في راو ويجرحه إذا وقع هو في إسناد حديث يخالف مذهب الحنفية ، ويوثقه ويعتمده إذا وقع في إسناد حديث يوافق مذهبهم ، كما انتقدوا عليه : أنه يستدل بأحاديث لا تصلح للاستدلال ، أو لا تدل على المطلوب ، بل تخالفه . انظر « تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي » (١/٥٢ ، ٤٢١ ـ ٤٢٢) .

(٣) انظر علىٰ سبيل المثال « البناية » ، طبعة العلمية (٢/٢٣٥) ، (٥/١٨٤ ، ١٩٥ ، ٦٤٩) ، (١٢/٤ ، ٣١١) .

(٤) ومثله في هٰذا : « التجريد » للقدوري ، وفي بعضها : « فتح القدير » .

السندوسي » ، و« الفتاوى الظهيرية » ، و« شرح مختصر الطحاوي » للإسبيجابي (ت ٥٣٥ هـ) ، وشرحه للجصاص الرازي (ت ٣٧٠ هـ) ، و« العناية » ، و« الأجناس » ، و« الميزان » ، و« جوامع الفقه » .

واعتمد في تخريج أحاديثه علىٰ : « نصب الراية » ، و« العلل المتناهية » لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، وغيرهما .

ونقل المسائل المقارنة ومسائل الإجماع من بعض الكتب ؛ ومنها : « المغني » لابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) ، و« المحلىٰ » لابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦ هـ) ، و« الأشراف » و« الإجماع » لابن المنذر (ت ٣١٩ هـ) ، و« الحلية » للقفال الشاشي (ت ٥٠٧ هـ) .

ومن كتب الشافعية التي نقل عنها : « الأم » ، و« المزني » ، و« البحر » للروياني (ت ٥٠٢ هـ) ، و« المقنع » للمحاملي (ت ٤١٥ هـ) ، و« شرح الوجيز » ، و« التحرير » للجرجاني (ت ٤٨٢ هـ) ، و« التنبيه » ، و« المجموع » .

وأخذ تراجمه في الشرح والحكم علىٰ رجال الأحاديث من عدة كتب ؛ منها : « الكامل » لابن عدي (ت ٣٦٥ هـ) ، و« ميزان الاعتدال » للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، و« الضعفاء » لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) ، و« طبقات الحنفية » .

واعتمد في التعريف بالألفاظ والمصطلحات علىٰ عدد من الكتب ؛ منها : « النهاية » لابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، و« المطالع » لابن قرقول (ت ٥٦٩ هـ) ، و« القاموس » ، و« الصحاح » للجوهري (ت ٣٩٣ هـ) ، و« ديوان الأدب » للفارابي (ت ٣٥٠ هـ) ، و« المغرب » للمطرزي (ت ٦١٠ هـ) ، و« الفائق » للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) ، و« المجمل » لابن فارس (ت ٣٩٥ هـ) .

ونقل الشيخ في كتابه عن كتب أخرىٰ ؛ منها : « شرح الكافية » لابن مالك (ت ٦٧٢ هـ) ، و« المقنع » لابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

لم أقف علىٰ أعمال للعلماء علىٰ شرح « البناية » بخلاف ما يأتي :

ـ للشيخ أحمد بن محمد الفنجي الخزرجي : « تعليقات علىٰ شرح العيني على الهداية »(١)

ـ لمجهول : « القول لصاحب الهداية ، وصاحب العناية ، وصاحب النهاية ، في باب الوكالة بالبيع والشراء »(٢)

ـ لمجهول : « فائدة منقولة من النهاية في شرح الهداية »(٣)

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع طبعة حجرية في الهند بنوالكيشور ، بالمطبع العالي ، سنة (١٢٩٣هـ ـ ١٨٠٠م) ، وبهامشها « الهداية » ، في (٤) أجزاء ضمن (٦) مجلدات(٤)

ـ طبع بدار الفكر ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م) ، في (١٢) مجلداً ، وطبع ثانية فيها سنة (١٤١١هـ)(٥) ، وهي بتصحيح وتحشية المولوي محمد عمر ، الشهير بناصر الإسلام الرامفوري .

ـ طبع محققاً ـ من قبل الشيخ فيض أحمد ـ في المكتبة الحقانية بملتان

---

(١) منه نسخة مخطوطة في العراق بمدينة الموصل ، كتبت بها سنة (١١٣٠هـ) . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٦٣٠/٢) .

(٢) والمراد بـ « النهاية » هنا : « البناية » للعيني ، ومنه نسخة في معهد الاستشراق بطرسبورغ . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٧٥/٨) .

(٣) والمراد بـ « النهاية » هنا : « البناية » للعيني ، ومنه نسخة في مؤسسة كايتاني ، روما . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١٣/٧) .

(٤) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٣١٣/٦) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١٤٠٤/٢) ، و« الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٣٥٦) ، و« فهرست الكتبخانة الخديوية » (١٤/٣) .

(٥) انظر « الدليل إلى المتون العلمية » (ص ٣٥٦) .

باكستان ، في (١٦) مجلداً ، وقد استدرك فيها أكثر من ثلاثين ألف خطأ على طبعة دار الفكر وطبعة دار الكتب العلمية ببيروت[١] ، وهي أفضل طبعات هٰذا الكتاب .

هٰذا ؛ وقد قال الشيخ محمد يوسف البنوري في تقديمه لكتاب « نصب الراية » ما نصه : (وطبع « البناية » للعيني في الهند طبعاً سقيماً ، وأصبح اليوم نادراً جداً ، وهو من أنفع الشروح ؛ حلاً لغوامض الكتاب ، ثم جمعاً بين أبحاث الفقه وأبحاث الحديث ، وهو يحتاج إلىٰ إعادة الطبع ، مع عناية بالتصحيح بالغة)[٢]

❊

(١) طبعته هٰذه الدار بعناية أيمن صالح شعبان ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٠ هـ) .

(٢) انظر : مقدمة تحقيق كتاب « نصب الراية » للزيلعي (١/١٥ ـ ١٦) .

(٦١١)

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف[١]

للمرداوي

(ت ٨٨٥ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥٤٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

« **الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف** »[٢] هو الديوان الجامع للتصحيح والتضعيف في مذهب السادة الحنابلة ، ومؤلفه هو محرر المذهب ومصححه عند المتأخرين .

قال في مقدمته : (فإن كتاب « المقنع » في الفقه . . . من أعظم الكتب نفعاً . . . إلا أنه رحمه الله أطلق في بعض مسائله الخلاف من غير ترجيح ، فاشتبه على الناظر فيه الضعيف من الصحيح ، فأحببت ـ إن يسر الله تعالىٰ ـ أن أبين الصحيح من المذهب والمشهور ، والمعمول عليه والمنصور ، وما اعتمده أكثر الأصحاب ، وذهبوا إليه . . . وأحشي علىٰ كل مسألة إن كان فيها خلاف واطلعت عليه ، وأبين ما يتعلق بمفهومها ومنطوقها ، وأبين الصحيح من المذهب من ذٰلك كله . . . وأذكر القائل بكل قول واختياره ، ومن صحح وضعف وقدم وأطلق إن تيسر ذٰلك ، وأذكر إن كان في المسألة طرق للأصحاب ، ومن القائل بكل طريق ، وقد يكون للخلاف فوائد مبنية عليه ، فأذكرها إن تيسر ، وإن كان فيها خلاف . . ذكرته وبينت الراجح

---

(١) ذكره عبد المتعال الصعيدي في « تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص٥٣) ضمن مقررات سنة (١٢٨٨هـ ـ ١٣١٣هـ) .

(٢) نص المرداوي علىٰ هٰذه التسمية في مقدمته (١/٢٧) .

منه . . . وإن كان المذهب أو الرواية أو القول من مفردات المذهب . . نبهت علىٰ ذٰلك بقولي : « وهو من المفردات » ، أو « من مفردات المذهب » إن تيسر ، وربما تكون المسألة غريبة أو كالغريبة ، فأنبه عليها بقولي : « فيعايىٰ بها » . . .

واعلم : أنه إذا كان الخلاف في المسألة قوياً من الجانبين . . ذكرت كل من يقول بكل قول ، ومن قدم وأطلق ، وأُشبع الكلام في ذٰلك مهما استطعت إن شاء الله تعالىٰ ، وإن كان المذهب ظاهراً أو مشهوراً ، والقول الذي يقابله ضعيفاً ، أو قوياً لٰكن المذهب خلافه . . أكتفي بذكر المذهب ، وذكر ما يقابله من الخلاف ، من غير استقصاء في ذكر من قدم وأخر ، فإن ذكره تطويل بلا فائدة . . .)[١] ، إلىٰ آخر ما قاله في بيان منهجه ومصادره .

فكانت هٰذه أبرز معالم منهجه :

- تصحيح الخلاف المطلق ، وهو ما حكي فيه الخلاف دون جزم بالمذهب .
- بيان الراجح من المذهب .
- بيان ما أبهم حكمه .
- تقييد المطلق ، وتخصيص العام .
- بيان المسائل المفردات في المذهب .
- بيان المسائل الغريبة .
- **ومن مصادره في الكتاب** : « المختصر » للخرقي ، و« تهذيب الأجوبة » لابن حامد الحنبلي ، و« الإرشاد إلىٰ سبيل الرشاد » لابن أبي موسى الهاشمي ، و« الروايتين والوجهين » ، و« الجامع الصغير » ، و« الأحكام السلطانية » لأبي يعلى الفراء ، و« الهداية » ، و« رؤوس المسائل » ، و« العبادات الخمس » ، و« الانتصار في المسائل الكبار » لأبي الخطاب الكلوذاني ، و« التذكرة » لابن عقيل ، و« الغنية لطالبي طريق الحق » لعبد القادر الجيلاني ، و« العمدة » ، و« المقنع » ،

(١) الإنصاف (١/١٥ ـ ٢٢) .

و« الكافي » ، و« المغني » لابن قدامة ، و« المحرر » لمجد الدين بن تيمية ، وغير ذٰلك من الشروح والحواشي والتعاليق .

- جهود العلماء حول الكتاب :

- التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع ، للمرداوي نفسه ، اختصره من « الإنصاف » ، وعليه حاشية للمؤلف ، وأخرىٰ لموسى الحجاوي [1]

- مختصر الإنصاف والشرح الكبير ، لمحمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٠٦ هـ) [2]

❊ أهم طبعات الكتاب :

- طبع بمطبعة السنة المحمدية بمصر ، سنة (١٣٧٥ هـ) ، بتحقيق محمد حامد الفقي (ت ١٣٧٨ هـ) .

- وطبع بدار هجر بمصر ، سنة (١٤١٤ هـ) ، بتحقيق عبد الفتاح الحلو (ت ١٤١٤ هـ) ، مع « المقنع » و« الشرح الكبير » ، وهي أجود من سابقتها .

❊ ❊

---

(١) طبع مع حاشيتيه بمكتبة الرشد بالرياض ، سنة (١٤٢٥ هـ) ، بتحقيق ناصر السلامة .

(٢) طبع بالمطبعة السلفية بمصر - بدون تاريخ - بتصحيح محب الدين الخطيب (ت ١٣٨٩ هـ) ، ثم نشر بمطابع الرياض ، سنة (١٣٩٨ هـ) ، باعتناء عبد العزيز الرومي ، وصالح الحسن .

(٦١٢)

أبحاث في الفقه الإسلامي
الطلاق ـ الشركات ـ الوقف [(١)]
لحسين محمد المصري
(ت بعد سنة ١٣٨٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥١) .

❊ التعريف بالكتاب :

صنف الشيخ حسين محمد المصري هٰذا الكتاب ـ واسمه كما على الغلاف : « أبحاث في الفقه الإسلامي ـ الطلاق ـ الشركات ـ الوقف » ـ كملحق للمقرر علىٰ طلاب السنة الثالثة الثانوية بالأزهر والمعاهد الدينية .

أول الكتاب : (الحمد لله الهادي إلى الصواب . . .) .

ثم ذكر الشيخ في المقدمة : أن التطور الاجتماعي والتوسع الاقتصادي لما اقتضىٰ أن تنشأ أحوال شخصية وأنواع من المعاملات غير التي كانت معروفة ، وكان من واجب العلماء أن يستنبطوا أحكامها ؛ ولهٰذا أراد الأزهر الشريف في نهضته المباركة أن يجاري ركب الحياة ، وأن يساير الزمن ، فنص المنهج الدراسي علىٰ أن يضع الأساتذة لطلابهم مذكرات فيما استحدث من أمور ، وأنه لهٰذا بدأ بوضع هٰذه اللبنة في ذٰلك الصرح الشامخ ؛ بتصنيف هٰذه الأبحاث في بعض مسائل الأحوال الشخصية والمعاملات .

تناول الشيخ في أول موضوعات كتابه أبحاثاً في الطلاق ؛ فبين حكم طلاق

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب : « ملحق مقرر علىٰ طلاب السنة الثالثة الثانوية بالأزهر والمعاهد الدينية » .

السكران والمكره ، وذكر أن المحاكم في مصر كانت تسير في مسائل الأحوال الشخصية على الراجح من مذهب أبي حنيفة ، ولما وجد القائمون في بعض هٰذه الأحكام شدةً لا تتماشىٰ مع حاجة الناس . . اختاروا بعض الآراء من مذاهب أخرىٰ وطبقوها ، وكان من بين هٰذه المسائل : مسألة طلاق السكران والمكره ؛ حيث نصت المادة (٤) من قانون الأحوال الشخصية علىٰ أنه لا يقع طلاقهما ، ثم ذكر الخلاف بين الفقهاء في المسألة .

كما تناول مسألة الطلاق المعلق ، وذكر ما نص عليه القانون ، وأنواع الطلاق ، وأخذ القانون بمذهب الظاهرية في عدم وقوع الطلاق المعلق الذي هو في معنى اليمين .

ثم تناول مسألة الطلاق الثلاث ، وذكر ما نص عليه القانون ، ثم اختلاف الفقهاء ، وأدلة الرأي الذي أخذ به القانون ، وصور هٰذا الطلاق ، وأشار في نهاية المسألة إلىٰ كنايات الطلاق ، وذكر أن القانون لم يخالف فيها رأي الفقهاء ؛ حيث نصت المادة السابعة علىٰ أنه لا يقع بها طلاق إلا بالنية .

بعدها تكلم الشيخ في بعض أبحاث المعاملات ؛ وأولها : الشركة قديماً وحديثاً ، فبين أهمية التجارة والحث عليها ، وبعض صورها القديمة ، ورأي الفقهاء في هٰذه الصور .

ثم تناول مسألة الشركات في القانون المدني ؛ فبدأ بتعريف الشركة فيه ، وأقسامها ، ثم تناول بالتفصيل : شركة التضامن ، وشركة التوصية البسيطة ، وشركة المحاصة ، وشركات الأموال ـ وتحتها : شركة المساهمة ، وشركة التوصية بالأسهم ، والشركة ذات المسؤولية المحددة ـ ثم ذكر إقرار القانون المدني لها

وتطرق الشيخ لموضوع الجمعيات التعاونية ، وأنواعها ، وخرجها علىٰ أنها نوع من أنواع شركة العنان ؛ فهي جائزة .

ثم تكلم على السندات ، وذكر الفرق بينها وبين الأسهم ، وحكم كلٍّ .

وتناول أيضاً مسألة « الشركة في البهائم » ، وهي منتشرة بين الفلاحين ، وبين

صورها ، وأستأنس في إحدى الصور بفتوىٰ وردت إلىٰ لجنة الفتوىٰ بالأزهر ، وتم الرد عليها في فتوىٰ مطولة في (٢٥) صفر سنة (١٣٦٨ هـ) ، الموافق (٢٦ ديسمبر) سنة (١٩٤٨ م) .

وآخر الموضوعات التي تناولها كتاب الشيخ هو : الوقف بين الفقه الإسلامي والقانون الحديث ؛ حيث عرف بالوقف ، وبين حكمه ، ودليل مشروعيته ، والخلاف بين الفقهاء في بعض مسائله ، وسلبيات الوقف على الذرية ، وصدور القانون رقم (١٨) لسنة (١٩٥٢ م) بإلغاء نظام الوقف علىٰ غير الخيرات ، وتمشىٰ ذٰلك علىٰ رأي أبي حنيفة ومحمد بن الحسن في أنه لا يجوز الوقف إلا علىٰ جهة بر دائمة .

ثم ساق الشيخ بعض مواد هٰذا المرسوم المشار إليه .

ومن منهجه : أنه يصدر كل مسألة بما أخذ به القانون المطبق ، ثم يبين الخلاف الفقهي في هٰذه المسألة ، مع الاستدلال .

والكتاب مع صغر حجمه ، وقلة عدد صفحاته . . حوى الكثير من المسائل والعلم الغزير ، ومطالعته تعتبر خير تدريب للطلبة علىٰ كيفية البحث ، ودراسة الموضوعات الطارئة والمستحدثة في عالمنا المعاصر ، مع ربط ذٰلك بالقانون المطبق .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر المؤلف بعد المقدمة فهرساً للمراجع التي استقىٰ منها مادة أبحاثه هٰذه ؛ وهي : « فتح الباري شرح صحيح البخاري » ، و« شرح النووي علىٰ صحيح مسلم » ، و« فتح القدير » ، و« البحر » ، و« المحلىٰ » لابن حزم ، و« أبحاث في التشريع الإسلامي » للشيخ محمد مصطفى المراغي ، و« القانون المدني » .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في دار نشر الثقافة ، بمدينة الإسكندرية ، سنة (١٣٧٨ هـ ـ ١٩٥٩ م) ، في (٣٦) صفحة .

(٦١٣)

محاضرات في الفقه الإسلامي[١]
لمجموعة من الأساتذة

* **التعريف بالمؤلِّفين :**

وضع الكتاب أربعة من الأساتذة ؛ وهم :

١ ـ محمد خاطر محمد الشيخ .

٢ ـ طنطاوي مصطفىٰ طنطاوي .

٣ ـ عبد الحميد البري .

٤ ـ محمد السعيد عبد ربه .

فالأول : هو الشيخ محمد خاطر محمد الشيخ ، مفتي الديار المصرية الأسبق .

ولد بمركز المنزلة بمحافظة الدقهلية ، وحفظ القرآن الكريم ، والتحق بالأزهر الشريف ، فتتلمذ علىٰ أيدي كبار علمائه ، وتخرج في كلية الشريعة سنة (١٣٥٨ هـ) ، وحصل علىٰ درجة التخصص في القضاء الشرعي سنة (١٣٦٠ هـ) ، ثم عين في القضاء الشرعي ، وظل يترقىٰ حتىٰ صار مستشاراً بالاستئناف العالي ، ثم محامياً عاماً بالنقض ، وتم اختياره مفتياً للديار المصرية سنة (١٣٩٠ هـ) .

وله عدد من البحوث في المجالات القضائية والتشريعية .

توفي رحمه الله في (٢٨) من ذي القعدة سنة (١٤٢٤ هـ) .

والثاني : هو الشيخ طنطاوي مصطفىٰ طنطاوي .

تعلم في الأزهر الشريف ، وتخرج في كلية الشريعة ، وعين معيداً بها ، وحصل علىٰ درجة الأستاذية سنة (١٩٤٢ م) .

---

(١) وضع الكتاب حسب المنهج المقرر لطلاب السنة الإعدادية بكليتي الطب والهندسة ، والسنة الأولىٰ بكليات الزراعة والعلوم والتجارة والبنات كما رسم علىٰ غلاف الكتاب .

والثالث : هو الشيخ عبد الحميد عبد الله البري .

التحق بالأزهر الشريف ، وتخرج في كلية الشريعة ، وكان تخصصه في الفقه الشافعي ، وعين أستاذاً بكلية الشريعة ، وحصل على الأستاذية في الفقه الشافعي سنة (١٩٤٦ م) .

والرابع : هو الشيخ محمد السعيد عبد ربه ، العميد الأسبق لكلية الشريعة والقانون .

توفي رحمه الله في (٢٧) ربيع الأول سنة (١٤٢٤ هـ) .

❊ التعريف بالكتاب :

لم يكن الطلاب في الجامعة الأزهرية في الكليات المتخصصة في العلوم التطبيقية بمعزل عن دراسة العلوم الشرعية ، بل كانوا يتعلمون منها ما يتماشىٰ مع دراستهم ، وينفعهم في حياتهم العلمية والعملية ، وكان هـٰذا الكتاب من ضمن الكتب التي درسوها وألقيت عليهم من خلال أساتذة متخصصين ؛ لتشغل حيز فكرهم الديني ، وتوثق روابط الدين في حياتهم .

تناول الكتاب معنى (العقد) وتعريفه ، وأدلته وحكمته ، وشروط الإيجاب والقبول ، وبيَّن شروط العقد ، وعوارض الأهلية ، وأقسام العقد باعتباراته المختلفة .

ثم تكلم عن عقد البيع ؛ فذكر معناه ، وشروطه المختلفة ، وتكلم عن أنواع الخيار ، وأنواع البيع ، ثم شرح عقدي السلم والإقالة ، وبيَّن معنى الربا ، والدعامة الاقتصادية التي انبنىٰ عليها تحريم الربا .

ثم شرح الكتاب أبواب الأيمان والكفارات والنذور ، وذكر أنواعها ، وبين ما يترتب عليها من أحكام .

وختم الكتاب ببيان الأطعمة والأشربة واللعب ، وما يباح منها وما لا يباح .

وقد جاء الكتاب مراعياً لطلبة هـٰذه الكليات ؛ حيث تجنب الأساتذة الأسلوب

التراثي القديم ، وعرضوا مسائل الفقه بأسلوب مناسب لعقولهم ، دون الخوض في التدقيقات الفقهية ، مع ذكر آراء الفقهاء دون التقيد بمذهب معين .

طبعة الكتاب :

طبع الكتاب بدار وهدان بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٨٩ هـ) .

* * *

أصول الفقه والقواعد الفقهية

(٦١٤)

الرسالة

للشافعي

(ت ٢٠٤ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٨٩) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **الرسالة** » للإمام الشافعي من الكتب المهمة في علم أصول الفقه والحديث ؛ حيث يعد عند جمهور الأصوليين أنه أول ما أُلِّف في علم أصول الفقه ، وقد روىٰ هٰذا الكتاب عن الشافعي تلميذه الربيع وغيره ، وقد ألفه الشافعي في مصر بناء علىٰ طلب من عبد الرحمٰن بن مهدي (١) ، ولم يسم الشافعي كتابه بهٰذا الاسم ، ولٰكنه كان يذكره في كتابه باسم : « الكتاب » ، ولٰكن اسم « **الرسالة** » اشتهر في عصره بسبب إرساله إياها لعبد الرحمٰن بن مهدي (٢) .

وقد التزم الشافعي في تأليفه بالمنهج الآتي :

ـ رتب الإمام الشافعي كتابه ترتيباً غير الترتيب الذي درج عليه من أَلَّف في علم أصول الفقه بعده ؛ فبدأ الكتاب بالحديث عن القرآن ومكانته وحجيته ، وبيانه للأحكام الشرعية ، ثم تكلم عن السنة ، ثم عن العام والخاص ، ثم عن العلل في الأحاديث ، ثم عن خبر الواحد وحجيته ، ثم عن الإجماع ، ثم عن القياس ، ثم عن الاجتهاد ، ثم إبطال الاستحسان ، ثم الحديث عن الاختلاف الفقهي وما يجوز منه وما لا يجوز .

---

(١) انظر « تاريخ بغداد » (٢/٤٠٤) .

(٢) انظر : مقدمة الشيخ أحمد شاكر لتحقيق كتاب « الرسالة » (ص ١٢) .

ـ لم يستوعب كتاب « الرسالة » جميع مباحث علم أصول الفقه المعروفة اليوم ؛ فلم يتعرض مثلاً للرخصة والعزيمة ، ولا الحديث عن التعارض والترجيح ، وغير ذلك مما يتضح لمن قلَّب صفحات الكتاب ، وقارن بينها وبين الموضوعات الموجودة في كتب الأصول .

ـ تناول الشافعي كثيراً من مباحث علم الحديث أيضاً بجانب المباحث الأصولية .

ـ يتميز أسلوب الشافعي في كتابه : بالفصاحة والبيان والبلاغة ؛ كعادته في كل كتبه .

ـ الكتاب يعد أصلاً لمن جاء بعده ، فهو يعد مصدراً رئيساً في علم أصول الفقه .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

اعتنى العلماء بكتاب « الرسالة » فشرحه منهم [١] :

ـ أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي (ت ٣٣٠هـ) ، وسماه : « دلائل الأعلام » .

ـ أبو الوليد النيسابوري حسان بن محمد القرشي الأموي (ت ٣٤٩هـ) .

ـ محمد بن علي بن إسماعيل القفال الكبير الشاشي (ت ٣٦٥هـ) .

ـ أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي الشيباني النيسابوري (ت ٣٨٨هـ) .

ـ عبد الله بن يوسف ، أبو محمد الجويني ؛ والد إمام الحرمين (ت ٤٣٨ هـ) .

ـ أبو زيد عبد الرحمٰن بن عفان الجزولي (ت ٧٤١هـ) .

ـ جمال الدين عبد الله بن مقدد بن إسماعيل الأقفهسي (ت ٨٢٣هـ) .

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٨٧٣/١) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات ؛ منها :

- بالمطبعة العلمية بالقاهرة ، سنة (١٨٩٥ م) .
- بالمطبعة الشرقية بالقاهرة ، سنة (١٨٩٧ م) .
- بمطبعة محمود علي صبيح بالقاهرة ، سنة (١٩١٠ م) .
- بتحقيق أحمد محمد شاكر ، بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، سنة (١٩٤٠ م) .
- بتحقيق محمد يوسف موسىٰ ، بالمؤسسة المصرية العامة للتأليف بالقاهرة ، سنة (١٩٦٣ م) .
- بتحقيق محمد سيد كيلاني ، بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، سنة (١٩٦٩ م) .
- بتحقيق محمد نبيل غنايم ، بمركز الأهرام للترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة (١٩٨٨ م) .
- بمراجعة عبد الصبور شاهين ومحمد نبيل غنايم ، بمركز الأهرام للترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة (١٩٩٨ م) .
- بالمكتبة التجارية الكبرىٰ بالقاهرة .
- بدار المنهاج بجدة ، الطبعة الأولى الإصدار الثاني سنة (١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م) ، باعتناء اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي .

❊ ❊

(٦١٥)

اللمع في أصول الفقه
للشيخ أبي إسحاق الشيرازي
(ت ٤٧٦ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٨٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

الكتاب أحد الكتب التي أُلِّفت في علم أصول الفقه ، وقد ألفه مؤلفه نزولاً عند رغبة بعض أصدقائه [١]

وقد نهج المؤلف في جمع مادة كتابه المنهج الآتي :

ـ تناول المؤلف في كتابه مباحث علم أصول الفقه بتمامها ، ورتبها في أبواب ، فأحسن تقسيمها .

ـ قدم المؤلف للكتاب بمقدمات مهمة في تعريف العلم ، والظن ، والجهل ، والشك .

ـ يحرر الشيرازي محل النزاع في المسائل الخلافية ، ويستطرد في ذكر تفاصيل المسألة .

ـ الكتاب سهل الأسلوب بعيداً عن التعقيد والصعوبة ، كما أنه موجز العبارات بعيداً عن التطويل .

ـ جمع المؤلف مادة كتابه من العلماء قبله ، صرح في مواطن عدة بأسمائهم ، ولم يذكر أنه نقل أو رجع لكتاب مما تقدم عليه .

---

(١) انظر « اللمع » (ص ٢٧) .

- جهود العلماء حول الكتاب :

اعتنى العلماء بكتاب « اللمع » فتناولوه بالشرح والبيان ؛ ومن تلك الشروح[1] :

- شرحه المصنف وسماه : « شرح اللمع »[2]

- شرحه ضياء الدين أبو عمرو عثمان بن عيسى الهذياني الكردي (ت ٦٢٢ هـ) .

- شرحه أبو محمد عبد الله بن أحمد البغدادي (ت ٥٣٣ هـ) ولم يكمله .

※ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات ؛ منها :

- بمطبعة السعادة بالقاهرة ، سنة (١٩٠٨ م ـ ١٩٠٩ م) .

- بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، سنة (١٩٢٩ م) .

- بمطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالقاهرة ، سنة (١٩٢٨ م) .

- بمكتبة الاتحاد بالهند .

- بتحقيق محيي الدين ديب مستو ، ويوسف علي بديوي ، بدار الكلم الطيب ، ودار ابن كثير بدمشق ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٥ م) .

※ ※ ※

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/١٥٦٢) .

(٢) طبع بتحقيق عبد المجيد التركي ، بدار الغرب الإسلامي ببيروت ، سنة (١٤٠٨ هـ) .

(٦١٦)

الورقات [١]

لإمام الحرمين الجويني

(ت ٤٧٨ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

عرف الكتاب عند العلماء باسم : « **الورقات** » التفاتاً منهم إلىٰ ما ذكره مؤلف الكتاب في أوله : (هـٰذه ورقات تشتمل علىٰ فصول من أصول الفقه) ، ولا يعرف عن المؤلف أنه سمىٰ كتابه لا في الكتاب ولا في غيره ، سوىٰ هـٰذه الإشارة المذكورة ، وبعض العلماء يزيد فيسميه : « **الورقات في أصول الفقه** » .

الكتاب متن مختصر نافع في علم أصول الفقه ، تناول فيه مؤلفه المهم من مسائله ، وهي مقدمات يُعنىٰ بها المبتدئ في دراسة هـٰذا الفن ، تتمثل في خمسة عشر باباً من أبواب علم الأصول ، وقد أبان المؤلف عن هـٰذا في أول كتابه فقال : (هـٰذه ورقات تشتمل علىٰ فصول من أصول الفقه ، ينتفع بها المبتدئ وغيره) .

وعليه : فما للناظر في « **الورقات** » أن يجزم باختيار إمام الحرمين في مسائل الأصول دون أن يراجع ما ذكره الإمام في مطولات كتبه الأصولية : « البرهان » ، و« التلخيص » .

بدأ المؤلف بالكلام علىٰ معنى الأصول لغة ، وتعريف الفقه اصطلاحاً ، ثم تكلم

---

(١) انظر في تدريس الكتاب بالجامع الأزهر الشريف « الأزهر في ألف عام » (٣/١٢٥) .

علىٰ أقسام الأحكام وجعلها سبعة : الواجب ، والمندوب ، والمباح ، والمحظور ، والمكروه ، والصحيح ، والباطل

ثم ذكر الفرق بين الفقه والعلم ، والظن والشك ، ثم عرف أصول الفقه في الاصطلاح ، ثم سرد أبواب أصول الفقه علىٰ سبيل الإجمال ، ثم ذكرها بعدُ تفصيلاً علىٰ سبيل الاختصار ، مبتدئاً بأقسام الكلام ، مختتماً بأحكام المجتهدين .

جرت عادة المؤلف في أكثر أبواب المتن بالبداءة بتعريف المصطلح الأصولي الذي يُعنىٰ ببحثه ، وبعده ينتقل إلى الشرح والبيان .

وعلى الرغم من أن المؤلف إمام كبير في علم الكلام ، إلا أنه جرد كتابه من المقدمات المنطقية ، وأخلاه كذٰلك من المباحث الكلامية ؛ وذٰلك نظراً لطبيعة المتن المختصرة ، ولكونه موجهاً إلى المبتدئين في دراسة علم الأصول ، اللهم إلا كلاماً يسيراً يتعلق بالعلم وتقسيمه ، والدليل ، والظن والشك ، وهي مباحث لطيفة لا يستغني عنها الناظر في علم الأصول .

لوحظ على الكتاب : أن المؤلف لم يجمع أطراف الكلام علىٰ تعريف علم الأصول في موضع واحد ؛ فقد ذكر في أول سطور الكتاب تعريف الأصل لغةً ، وبعد عدة مباحث رجع فذكر معناه في الاصطلاح ، ومعلوم : أن الجمع بين التعريف اللغوي والاصطلاحي للعلم في موضع واحد من الكتاب أنفع لطالب العلم ، وأكثر إفادة للناظر في الكتاب .

على الرغم من أن لغة المتن سهلة واضحة لا غموض فيها ، إلا أنه قد لوحظت المبالغة في اختصار بعض المباحث ؛ كمبحث ترتيب الأدلة ، ومبحث الاجتهاد الذي ختم به كتابه ، وهنا يأتي دور الشروح إيضاحاً وتتميماً .

لم يُعْن المؤلف بإيراد الأمثلة الفقهية الموضحة للمسائل الأصولية ، اللهم إلا في مواطن قليلة ، ومعلوم : أن المبتدئ ـ وهو المخاطب بالمتن في المقام الأول ـ يحتاج إلىٰ أمثلة كافية توضح له المبهم من الألفاظ ، وتقرب عليه البعيد من المعاني .

لم يلتزم المؤلف بمنهج واحد في ذكر أدلة المسائل الأصولية ؛ فنراه أحياناً يذكر الأدلة علىٰ بعض المسائل ؛ كمسألة مخاطبة الكفار بفروع الشريعة ، وبعض مسائل الأفعال النبوية ، وبعض مسائل الاجتهاد ، ونجده في أحيان أخرىٰ يغفلها ؛ فيذكر المسألة من غير دليل .

- جهود العلماء حول الكتاب :

نظراً لمكانة إمام الحرمين العلمية ، ولمكانة متن « **الورقات** » بين المختصرات الأصولية . . فقد حظي بالعديد من الشروح التي وضعت عليه ، فكشفت عن فوائده ، وبينت المجمل من ألفاظه ، وقربت البعيد من معانيه ، وتتمثل أبرز هـٰذه الأعمال فيما يلي (١) :

- شرح الإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت ٨٦٤ هـ) ، وهو شرح مختصر ، وعليه حواش كثيرة (٢) .

- للعلامة ابن قاسم العبادي (ت ٩٢٢ هـ) شرحان ؛ صغير وكبير (٣) .

- قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين ، للعلامة الحطاب ، محمد بن محمد الرعيني (ت ٩٤٥ هـ) ، وهو شرح لـ « الورقات » وشرح لـ « شرح المحلي » معاً (٤) .

- وممن نظمه : يحيى بن موسى بن رمضان العمريطي (ت ٨٩٠ هـ) في أرجوزة بديعة ، واسمها : « تسهيل الطرقات في نظم الورقات » (٥) .

---

(١) وانظر أيضاً « جامع الشروح والحواشي » (٣/٢١٢٨) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٤/٣٩) .

(٢) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٣١٣ ـ ٣١٥) .

(٣) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٣٤٢ ـ ٣٤٣) .

(٤) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٣٢٣ ـ ٣٢٦) .

(٥) طبع عدة طبعات ؛ منها نسخة مطبعة مصطفىٰ محمد بمصر ، سنة (١٣٥٧ هـ) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب مرات لا تحصىٰ ، ومن أشهرها مما وقفنا عليها :

ـ ضمن مجموع متون أصولية في المذاهب الأربعة ، بتعليقات الشيخ جمال الدين القاسمي بدمشق (بدون تاريخ)[(١)]

وأعادت طبعها مكتبة ابن تيمية ، سنة (١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣ م) .

ـ طبعة علىٰ هامش « شرح تنقيح الفصول » للقرافي ، بالقاهرة ، سنة (١٣٠٦ هـ)[(٢)]

ـ طبعة دار التراث للطبع والنشر ببيروت ، سنة (١٩٧٧ م) ، باعتناء الدكتور عبد اللطيف العبد .

ـ طبعة مكتبة ابن خزيمة بالرياض ، سنة (١٤١٢ هـ) ، بتقديم وتعليق الدكتور فريد مصطفىٰ سلمان .

❊

---

(١) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٤/ ٣٨) ، و« معجم المطبوعات العربية » (٢/ ١٩٨١) .

(٢) انظر « تاريخ الأدب العربي » (٤/ ٣٨) ، و« اكتفاء القنوع بما هو مطبوع » (ص ١٣٩) .

(٦١٧)

الإحكام في أصول الأحكام[١]

للآمدي

(ت ٦٣١ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

هو الإمام علي بن أبي علي بن محمد بن سالم[٢] سيف الدين ، أبو الحسن الآمدي ، الحنبلي ثم الشافعي .

ولد سنة (٥٥١ هـ) بآمد ، وبها درس مبادئ القراءة والكتابة ، وحفظ القرآن ، ثم انتقل إلىٰ بغداد ، وبها تلقى العلم علىٰ كبار علماء عصره ، وبعدها انتقل إلى الشام ، ثم مصر .

برع الآمدي في أصول الفقه والكلام والمنطق والفلسفة والقراءات براعةً فائقةً ، حتىٰ وصفه بعض من ترجمه : بأنه أحد أذكياء العالم .

من أشهر مشايخه : ابن المني ، وابن شاتيل ، وأبو القاسم ابن فضلان .

ومن أشهر من أخذ عن الآمدي : عز الدين بن عبد السلام ، وأبو عمرو بن الحاجب ، وابن أبي أصيبعة .

ـ من مصنفات المؤلف :

أما عن مؤلفاته . . فكلها مشهود لها بالتحقيق والإتقان ؛ من أشهرها :

ـ أبكار الأفكار[٣]

---

(١) درس الكتاب بمرحلة الدراسات العليا بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) طبقاً لما ذكره أكثر من ترجمه ، ولما سجل علىٰ كتبه ؛ كـ « غاية المرام » و« أبكار الأفكار » . انظر « الآمدي وآراؤه الكلامية » (ص ٢٧) ، لشيخنا العلامة الدكتور حسن الشافعي .

(٣) صدر عن دار الكتب والوثائق القومية بمصر ، بتحقيق أحمد محمد مهدي ، الطبعة الثانية منه سنة (١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤ م) ، في خمسة مجلدات .

ـ غاية المرام في علم الكلام [1]

ـ كشف التمويهات في شرح الإشارات والتنبيهات [2]

توفي رحمه الله بدمشق سنة (٦٣١ هـ) ، ودفن بسفح قاسيون [3]

❋ **التعريف بالكتاب :**

هـٰذا الكتاب الجليل أحد كبار الكتب المؤلفة في علم أصول الفقه علىٰ طريقة المتكلمين ؛ لخصه مؤلفه ـ علىٰ ما قيل ـ من أشهر أربعة كتب أُلِّفت قبله : « البرهان » لأبي المعالي الجويني ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« العمد » للقاضي عبد الجبار المعتزلي ، و« المعتمد » لأبي الحسين البصري المعتزلي [4]

أدار الآمدي خطة كتابه علىٰ أربع قواعد :

الأولىٰ : في تحقيق مفهوم أصول الفقه ، وموضوعه ، وغايته ، وما منه استمداده ، وفيها تناول المبادئ الكلامية واللغوية ، ومباحث الحكم .

الثانية : في بيان الدليل الشرعي وأقسامه ، وما يتعلق به من لوازمه وأحكامه .

الثالثة : في أحكام المجتهدين ، وأحوال المفتين والمستفتين .

الرابعة : في الترجيحات ، وفيه تكلم علىٰ معنى الترجيح ، ووجوب العمل بالراجح ، وما يقع فيه الترجيح .

والناظر في الكتاب يستطيع أن يرصد عدة ميزات له :

من أهمها : حسن تقسيمه وتفريعه للمسائل والأبواب ، وجودة ترتيبه وتنسيق

---

(١) صدر بتحقيق شيخنا الدكتور حسن الشافعي عن المجلس للشؤون الإسلامية بمصر ، وطبعته الأولىٰ سنة (١٣٩١ هـ) ، في مجلد واحد .

(٢) صدر عن دار الفتح بالأردن ، سنة (٢٠١٥ م) ، بتحقيق عيسىٰ ربيح جوابرة ، في مجلدين .

(٣) انظر ترجمته في « طبقات الشافعية الكبرىٰ » (٨/٣٠٦) ، و« الفتح المبين في طبقات الأصوليين » (٢/٥٧) ، و« الآمدي وآراؤه الكلامية » للدكتور حسن الشافعي (ص ٢٧) .

(٤) انظر في هـٰذا التلخيص « مقدمة ابن خلدون » (ص ٥٠٨) .

فصوله ، مما كان له عظيم الأثر في تخليص المسائل الأصولية بعضها من بعض ، وإيضاحها للمطالع دون لبس .

ومنها : اعتناؤه بالتعريفات علىٰ طريقة المناطقة في صناعة الحدود والرسوم ، وبيان القيود والمحترزات .

ومنها : ولعه بتحقيق مذاهب الأصوليين ، وتقريرها علىٰ أحسن وجه ، وألطف عبارة ، وأوضح أسلوب .

ومنها : أن مناقشاته القوية لأدلة المذاهب تعد تطبيقاً مثالياً لقواعد علم الجدل ، وآداب البحث والمناظرة .

ولما كان الآمدي من أهل التحقيق في المنطق والجدل والكلام ، مع ما منح من توقد الذهن . . لم يكن من العجب أن تهديه قريحته إلىٰ جودة التفريع ، وحسن الترتيب ، ودقة الصياغة وإحكامها .

وقد نقل الآمدي آراء من سبقه من الأصوليين ، وقارن بينها ، وصحح وزيف ، وقبل ورَدَّ ؛ واختار ورجح ؛ فنقل عن الشافعي ، وأبي الحسن الأشعري ، والصيرفي ، وأبي إسحاق الإسفراييني ، وأبي بكر الرازي ـ وهو الجصاص ـ والدبوسي ، والباقلاني ، وإمام الحرمين ، وأبي الحسين البصري ، والغزالي ، وغيرهم ، علاوةً علىٰ ذكر آراء المعتزلة والظاهرية والإمامية .

ومن **الأعمال العلمية الخادمة للكتاب** : تلخيص الآمدي نفسه ، وذٰلك في كتابه « منتهى السول في علم الأصول » ، فقد قال في مقدمته عن كتابه « **الإحكام** » : (غير أنه لاتساعه وامتداده في تكثير مداركه ، وبعد مسالكه في تحقيق الحق وإبطال الباطل . . ربما قصرت عن الوصول إليه همم الضعفاء المبتدين ، وكلَّت عن الإحاطة به خواطر القاصرين ؛ فرأيت النزول عن ذٰلك البسط العظيم والخطب الجسيم إلىٰ مختصر لائق بأفهام أبناء الزمان ، وضعف دواعي طلاب هٰذا الأوان ، علىٰ وجه لا نخل فيه بشيء من قواعده ، ولا نهمل أمراً من معاقده ، بحيث يكتفي

الناظر فيه عن النظر في المطولات ، ويستقل بمعرفة ما لابد من معرفته مما خلت عنه باقي الكتب والمدونات)[١]

ومنها : أنه قد اختصره تلميذه المحقق أبو عمرو ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) في كتاب سماه : « منتهى السول والأمل في عِلْمَيِ الأصول والجدل » ، ثم اختصر المختصر في « مختصر المنتهىٰ »[٢]

ومنها : حواش وتعليقات مطولة علىٰ مبحث القياس للعلامة الشيخ يوسف موسى المرصفي الأزهري (ت ١٣٧٠ هـ) ، فقد كتب علىٰ مبحث القياس تعليقاً ، واسمه : « الإعلام بشرح بعض تراكيب الإحكام في أصول الفقه » ، وقد كتبنا هنا كلمة عنه ، فلتنظر في موضعها من الكتاب .

ومن هـٰذه الأعمال : تعليقات للشيخ عبد الرزاق عفيفي المصري الأزهري (ت ١٤١٥ هـ) كتبها عليه ؛ ليستعين بها طلبة المعهد العلمي للقضاء[٣] علىٰ قراءة الكتاب ، يقول الشيخ عن منهجه في التعليقات : (اقتصرت علىٰ نقد دليل ، أو التنبيه علىٰ خطأ في رأي ، أو تأويل لنص ، أو بيان ضعف حديث ، أو تصحيح لتحريف في الأصول التي طبع عليها ، قدر الطاقة مع الإيجاز ، ولم أستقص في ذٰلك . . . وقد أكتفي عن تفصيل القول أو بيان الخطأ في البحث بالإشارة إلىٰ مراجع معتمدة في نظري)[٤]

ومهما يكن من أمر . . فقد بقيت آراء الآمدي مذ ألف « **الإحكام** » إلىٰ يوم الناس هـٰذا محلَّ اهتمام من قبل الأصوليين ممن جاء بعده ، فلا يكاد يخلو كتاب من إشارة أو إلماع إلىٰ فهمه وتقريراته للأدلة والمسائل ، وتحقيقه واختياراته للمذهب الراجح .

---

(١) منتهى السول (ص ٦ ـ ٧) .
(٢) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٢٤٥ ـ ٢٥١) .
(٣) بالمملكة العربية السعودية .
(٤) انظر مقدمة تعليقه (١/١٠) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

للكتاب طبعات عدة ؛ من أهمها :

ـ طبعة مطبعة المعارف ، سنة (١٣٣٢هـ ـ ١٩١٤م) ، في أربعة أجزاء [١]

ـ طبعة مؤسسة الرسالة ، سنة (١٤٠٢هـ) ، أربعة أجزاء في مجلدين ، وعليها تعليقات الشيخ عبد الرزاق عفيفي .

ـ طبعة جديدة في أربعة أجزاء ، بتعليقات الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، بدار الصميعي للنشر والتوزيع بالرياض ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م) .

ـ طبعة دار الكتاب العربي ببيروت ، سنة (١٤٠٤هـ) ، في أربعة أجزاء ، بتحقيق سيد الجميلي .

ـ وحقق الكتاب في عدة رسائل جامعية بجامعة أم القرىٰ ، ولم تطبع فيما اطلعنا عليه .

ـ ثم طبع بعدُ طبعات تجارية في بيروت لا يعول عليها .

❊

(١) انظر « معجم المطبوعات العربية » لسركيس (١/١٠) .

(٦١٨)

مختصر منتهى السول والأمل في عِلْمَيِ الأصول والجدل [١]

لابن الحاجب

(ت ٦٤٦ هـ)

❋ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو الإمام العلامة جمال الدين ، أبو عمرو ، عثمان بن عمر بن أبي بكر ، المعروف بابن الحاجب ، الكردي الأصل ، الإسنائي المولد ، و(إسنا) : بلدة في صعيد مصر ، كان والده حاجباً للأمير عز الدين موسك الصلاحي ، فعرف به .

وهو فقيه مالكي ، وإمام نحوي ، اشتغل في صغره بالقرآن ، ثم بالفقه ، ثم باللغة العربية والقراءات ، وانتقل إلىٰ دمشق ، ودرس بجامعها ، وكان الغالب عليه علم العربية .

أخذ عن : أبي الحسن الأبياري ، وقرأ القراءات على القاسم بن فيره الشاطبي .

وحدث عنه : المنذري ، والدمياطي .

وأخذ عنه : الشهاب القرافي ، وابن المنير .

---

(١) ذكر العلامة الشيخ عبد الله دراز (ت ١٣٥١ هـ) في مقدمة حاشية العلامة الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوي (ت ١٣٤٦ هـ) علىٰ شرح العضد علىٰ مختصر المنتهى ؛ المسماة : « تحقيقات شريفة وتدقيقات منيفة » (ص ٢) : أن الشيخ الجيزاوي درس « مختصر ابن الحاجب » ثلاث مرات ؛ مرتان بالجامع الأزهر ، ومرة عند قبر الإمام ابن الحاجب بالإسكندرية ، وانظر أيضاً « تاريخ الجبرتي » (٤٤٩/١) ، و« الأزهر في ألف عام » (١٢٥/٣) .

(٢) تراجع ترجمته في « وفيات الأعيان » لابن خلكان (٢٤٨/٣) ، و« شجرة النور الزكية » لمخلوف (٢٤١/١) ، و« الأعلام » للزركلي (٢١١/٤) ، و« بغية الوعاة » للسيوطي (١٣٤/٢) ، و« سير أعلام النبلاء » للذهبي (٢٦٤/٢٣ ـ ٢٦٦) ، و« الديباج المذهب » لابن فرحون (٨٦/٢ ـ ٨٩) .

ـ من مصنفات المؤلف :

من أهم مؤلفات العلامة ابن الحاجب :

ـ جامع الأمهات ، في الفقه المالكي (١)

ـ الكافية ، في النحو (٢)

ـ الشافية ، في الصرف (٣) ، وغيرها من الكتب النافعة .

توفي رحمه الله بالإسكندرية ضحىٰ يوم الخميس في شهر شوال ، سنة (٦٤٦هـ) .

❁ التعريف بالكتاب :

اسم الكتاب : اسمه تاماً : « **مختصر منتهى السول والأمل في عِلْمَيِ الأصول والجدل** » ، وبعض العلماء يطلق عليه : « المختصر الصغير » تمييزاً له عن أصله ؛ وهو « منتهى السول » الذي يطلق عليه عندهم : « المختصر الكبير » .

ومما ينبه عليه هنا :

ـ أن هٰذه التسمية في غالب الظن ليست من المؤلف ابن الحاجب ؛ إذ ليس في مقدمة الكتاب ولا في مؤلفات ابن الحاجب الأخرىٰ هٰذه التسمية ؛ بل هي من صنع مترجميه وشارحي كتابه ، وأما « مختصره الكبير » المشار إليه آنفاً . . فتسميته من المؤلف نفسه ؛ كما يعلم من مطالعة مقدمته .

---

(١) طبع بمطبعة اليمامة للطباعة والنشر ببيروت ، بتحقيق الأخضر الأخضري ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٣٤٠/٥) ، و« الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي » لمحمد العلمي (ص٨٣) .

(٢) طبعت عدة طبعات في روما ، سنة (١٥٩٢م) ، وفي مطبعة بولاق ، سنة (١٢٤١هـ) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٣٠٩/٥) .

(٣) طبع بكَلْكُتا ، سنة (١٨٠٥م) ، وبالأستانة ، سنة (١٨٥٠م) ، وفي لكهنؤ ، سنة (١٢٨٠هـ) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٧١/١) ، و« اكتفاء القنوع بما هو مطبوع » (ص٣٠٦) .

ـ أن « مختصر ابن الحاجب » إذا أطلق . . فالمراد به « المختصر الصغير » .

ـ أن لابن الحاجب مختصراً في فروع فقه المالكية اسمه : « جامع الأمهات » ، ويعرف عند العلماء بـ « المختصر » أيضاً ، فإذا أرادوه . . ميزوه عن المختصر الأصولي باسم : « المختصر الفرعي » .

أصل الكتاب : اختصر المحقق ابن الحاجب كتابه « **مختصر منتهى السول** » من كتابه « منتهى السول والأمل » ، وهـٰذا مختصر من كتاب « الإحكام في أصول الأحكام » لسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١ هـ) .

منهج المؤلف[١] :

ـ تبين مما سبق : أن الكتاب الذي بين أيدينا مختصر المختصر ، وقد كان هـٰذا الاختصار الذي أعقب بعضه بعضاً سبباً في صعوبة عبارة المؤلف في كثير من المواضع في الكتاب ، حتىٰ دخلت في حد الإلغاز الذي صرف بعض الشارحين وأرباب الحواشي إلى الانشغال بحله ، وكشف المشكل منه[٢] .

ـ بدأ المؤلف كتابه بذكر الحامل له علىٰ تصنيف المختصر ، ثم بيَّن تعريف علم الأصول وفائدته واستمداده ، ثم عقد مقدمة للمبادئ الكلامية ذكر فيها أهم المسائل المنطقية المنتفع بها في علم الأصول ؛ كتعريف الدليل ، والنظر ، والتصور ، والتصديق ، والحد وأقسامه ، والبرهان وصوره .

ثم انتقل إلى الكلام علىٰ مبادئ اللغة ، فتكلم علىٰ حد اللغة وأقسامها ، وابتداء وضعها ، وطريق معرفتها .

ثم تطرق إلىٰ بحث الأحكام ، وخطاب التكليف ، وخطاب الوضع ، ثم ذكر المحكوم فيه ؛ وهو الأفعال ، ثم المحكوم عليه ؛ وهو المكلف .

---

(١) وانظر أيضاً : مقدمة تحقيق « مختصر المنتهىٰ » لنذير حمادو (١/١١٤ ، ١٢٩) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٨٥٣) ، وقد ساق الأستاذ نذير حمادو في مقدمة تحقيق « مختصر المنتهىٰ » (١/١١٦ ، ١٢٤) عدةَ أمثلة على اختلاف شراح المختصر واضطرابهم في شرح عبارات ابن الحاجب ؛ بسبب صعوبتها وغموضها ، فلتراجع .

وبعد الفراغ من هٰذه المقدمات انتقل إلىٰ بحث الأدلة الشرعية ، فتكلم على الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستدلال ، ثم انتقل إلىٰ مبحث الاجتهاد والتقليد ، وختم بمبحث التعارض والترجيح .

ـ أورد المؤلف المباحث التي كان يناقشها في كتابه في صورة مسائل مرتبة منفصل بعضها عن بعض ، وقد كان لهٰذا التنظيم في العرض أثره في إلمام قارئ الكتاب بالمسائل التي فيه ، وعدم تداخلها واشتباهها .

ـ طريقة المؤلف في عرض المسألة : أنه يبدأ بذكر المذهب المختار في نظره ، ثم يذكر بعده مذاهب المخالفين ، ثم يذكر أدلة مذهبه الذي اختاره ، وغالباً ما يصدرها بقوله : (لنا) ، ثم يذكر الاعتراضات الواردة علىٰ أدلته ، وغالباً ما يصدرها بقوله : (وأورد) ، أو (واعترض) .

ـ فإذا انتهىٰ من ذكر الاعتراضات . . ذكر أجوبتها عنها ، وغالباً ما يصدر الأجوبة بقوله : (وأجيب) أو (رد) ، ثم يذكر بعدها أدلة المخالفين ، ويصدرها بقوله : (واستدل) ، ثم يردها .

أهم ميزات الكتاب :

ـ كونه خلاصةً لكتاب من أهم الكتب المدونة في الفن ؛ فهو مستخلص من « منتهى السول » للمؤلف نفسه كما علمت ، وهٰذا مختصر من « الإحكام » للآمدي .

ـ الإلمام بأكثر المسائل الأصولية التي يُعنىٰ بها طالب أصول الفقه إذا قورن بغيره من المختصرات ؛ كـ « المنهاج » للإمام البيضاوي .

ـ اشتماله على المختار من مذاهب الأصوليين ، مع ذكر الأدلة عليه ، ودفع الاعتراضات الموجهة إليه .

ـ منحه لطالب الأصول قدراً كافياً من التطبيق العملي لعلم الجدل ، وآداب البحث والمناظرة .

ـ أهم مصادر الكتاب [1] :

تمثلت أهم المصادر الأصولية التي أفاد منها المحقق ابن الحاجب فيما يلي : « منتهى السول والأمل » للمصنف ؛ وهو أصل المختصر ، و« المعتمد » لأبي الحسين البصري ، و« البرهان » لإمام الحرمين ، و« المنخول من تعليقات الأصول » و« المستصفىٰ من علم الأصول » كلاهما للغزالي ، و« المحصول » لفخر الدين الرازي ، و« الإحكام » للآمدي .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

حظي الكتاب بعناية كبيرة ؛ فتصدىٰ لشرحه أكابر المصنفين [2] ، فمن شروحه المطبوعة :

ـ شرح القاضي ناصر الدين البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ) ، في كتابه « مرصاد الأفهام إلىٰ مبادئ الأحكام » [3]

ـ شرح العلامة شمس الدين محمود بن عبد الرحمـٰن الأصفهاني (ت ٧٤٩ هـ) ، وهو كتابه « بيان المختصر » [4]

ـ شرح العلامة المحقق عضد الدين الإيجي (ت ٧٥٦ هـ) ، ويعد أهم شروح ابن الحاجب وأدقها وأعمقها عبارة [5]

---

(١) انظر في مصادر ابن الحاجب الأصولية وغيرها : مقدمة تحقيق « مختصر المنتهىٰ » لنذير حمادو (١/٨٥) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٨٥٣) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٥٧٥) ، ومقدمة تحقيق « مختصر المنتهىٰ » (١/٩٢) .

(٣) طبع بدار الضياء بالكويت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٦ هـ ـ ٢٠١٥ م) ، بتحقيق حسن الحسين ، في ثلاثة مجلدات .

(٤) طبع بتحقيق محمد مظهر بقا ، بجامعة أم القرىٰ ، سنة (١٤١٩ هـ ـ ١٩٨٦ م) ، وحققه علي جمعة بالجامعة الأزهرية ، وطبع بدار السلام بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٤ م) ، ونسخة مظهر بقا أتقن وأصح ، والله أعلم .

(٥) طبع في إستنبول ، بدار الطباعة ، سنة (١٣٢٦ هـ ـ ١٩٠٨ م) ، وبالمطبعة الأميرية ببولاق سنة (١٣١٦ هـ) ، من أول الكتاب إلىٰ نصف الجزء الثاني ، ثم أكملت طباعته المطبعة الخيرية ، سنة ←

ـ شرح العلامة تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١هـ) ، وهو كتابه « رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب »(١) ، ويعد من أنفع شروح المختصر وأسهلها عبارة .

وأما الشروح المخطوطة . . فكثيرة جداً(٢) ؛ ومن أهمها : شرح قطب الدين محمود بن مسعود الشيرازي (ت ٧١٠هـ)(٣)

وخرج أحاديثه طائفة من كبار المحدثين ؛ منهم : الإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، وذٰلك في « تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب »(٤) ، والإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) في كتابه « المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر »(٥) ، والإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) في كتابه « موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر »(٦)

(١٣١٩هـ) ، ثم صورت عدة مرات ؛ منها : تصوير مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، سنة (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) ، بمراجعة وتصحيح شعبان محمد إسماعيل ، وعلىٰ هٰذه النسخة حاشية للعلامة سعد الدين التفتازاني ، وحاشية أخرىٰ للعلامة السيد الشريف الجرجاني ، وعلىٰ هٰذه الأخيرة تقريرات للشيخ حسن الهروي ، وطبعت طبعات أخرىٰ لم يجر تحقيقها علىٰ ما ينبغي ، فالكتاب في حاجة إلىٰ تحقيق علمي جديد . انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٣٥) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٥/٣٣٦) ، وانظر الكلام على الكتاب في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٢٧٣ ـ ٢٧٦) .

(١) طبع بدار المنهاج بجدة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٤٤هـ ـ ٢٠٢٣م) ، باعتناء عَدي بن محمد الغُباري .

(٢) للوقوف عليها انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٥/٣٣٥) .

(٣) انظر نسخه الخطية في « تاريخ الأدب العربي » (٥/٣٣٥) .

(٤) طبع بدار حراء بمكة المكرمة ، بتحقيق عبد الغني الكبيسي ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٦هـ) .

(٥) نشرته دار الأرقم للنشر والتوزيع بالكويت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٤هـ) ، بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، كما حققه عبد الرحيم قشقري في رسالته للدكتوراه التي قدمها للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، سنة (١٤٠٤هـ) .

(٦) طبع بتحقيق حمدي السلفي ، وصبحي السامرائي ، بمكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م) .

❋ أهم طبعات الكتاب المفردة :

ـ طبعة مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة ، في مجلد ، سنة (١٣٢٦ هـ) ، وعلىٰ غلاف الطبعة : (قد قوبل هـٰذا المتن وصحح علىٰ نسخة في غاية الصحة ، ونهاية الضبط والإتقان ، مكتوبة في جمادى الأولىٰ سنة ثمانين وست مئة)[1]

ـ طبعة دار الطباعة بإستنبول ، سنة (١٣٢٦ هـ ـ ١٩٠٨ م)[2]

ـ طبعة المطبعة الحسينية بالقاهرة ، سنة (١٩٠٨ م) ، ضمن مجموع فيه : « مسلم الثبوت » ، و« منهاج الوصول » في مجلد[3]

ـ طبعة مطبعة السعادة بمصر ، سنة (١٣٢٧ هـ)[4]

ـ طبعة دار ابن حزم ببيروت ، لبنان ، وهي أطروحة دكتوراه دولة ، للباحث الدكتور نذير حمادو ، وقد صدرت الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م) ، في مجلدين ضخمين ، وقدم له بمقدمة حافلة عن المؤلف ومنهجه ، إلا أنه لم يذكر شيئاً عن الطبعات السابقة علىٰ طبعته .

ـ طبعة دار المنهاج بجدة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٤٤ هـ ـ ٢٠٢٣ م) ، باعتناء عَدي بن محمد الغُباوي ، وهي الأجود .

وأما طبعات « مختصر المنتهى » التي مع الشرح . . فقد تقدم ذكر أهم شروحه مع ذكر طبعاتها ، والله تعالىٰ أعلم .

❋ ❋

(١) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/ ٧٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/ ٧٢) .

(٢) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي » (٢/ ١٢٤) .

(٣) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/ ٧٣) .

(٤) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٥/ ٣٣٤) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/ ١٥٧٥) .

(٦١٩)

قواعد الأحكام في مصالح الأنام
للعز بن عبد السلام
(ت ٦٦٠ هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف [١] :

هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن ، عز الدين أبو محمد السلمي الدمشقي الشافعي ، كان علم عصره في العلم ، جامعاً لفنون متعددة ، عارفاً بالأصول والفروع والعربية .

أخذ عن : أبي الحسين أحمد بن حمزة ابن الموازيني ، وعبد اللطيف بن إسماعيل الصوفي ، والقاسم بن علي ابن عساكر ، وغيرهم .

روىٰ عنه : أبو الفتح ابن دقيق العيد ، وأبو محمد الدمياطي ، وأبو الحسين اليونيني ، وغيرهم .

وله عدة مصنفات ؛ منها : « تفسير القرآن » [٢] ، و« بداية السول في تفضيل الرسول ﷺ » [٣] ، و« الغاية في اختصار النهاية » [٤]

توفي سنة (٦٦٠ هـ) ، ودفن بالقاهرة .

---

(١) انظر « تاريخ الإسلام » (١٤/٩٣٣) ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » (٨/٢٠٩) ، و« الأعلام » (٤/٢١) .

(٢) طبع بتحقيق عبد الله بن إبراهيم الوهبي ، بدار ابن حزم ببيروت ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٦ م) .

(٣) طبع بدار المنهاج بجدة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٧ هـ ـ ٢٠١٦ م) ، بعناية اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي .

(٤) طبع بتحقيق إياد خالد الطباع ، بدار النوادر ببيروت ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤٣٧ هـ ـ ٢٠١٦ م) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** » أحد الكتب التي أُلِّفت في بيان مقاصد المصالح التي تترتب على الطاعات والمعاملات والتصرفات الشرعية ، وللكتاب اسم آخر اشتهر به أيضاً ؛ وهو : « القواعد الكبرىٰ » .

ويتضح معالم المنهج الذي تبعه المؤلف في تأليف كتابه فيما يلي :

ـ قسم المؤلف كتابه إلىٰ فصول ، تناول فيها مباحث مبنية علىٰ ذكر قواعد فقهية في (باب جلب المصالح ودرء المفاسد) الذي هو هدف الشريعة الإسلامية وأحكامها .

ـ يصيغ المؤلف القواعد الفقهية التي أوردها في كتابه أحياناً بعبارة موجزة جامعة ، وأحياناً يضع عنواناً للقاعدة ثم يصوغها صياغة مطولة مقارنة بغيرها ، ثم يشرحها ويوضحها بالأمثلة .

ـ يكثر المؤلف علىٰ طول كتابه من الأمثلة التطبيقية في أبواب الفقه المختلفة علىٰ ما يورده من قواعد فقهية .

ـ أحياناً يكرر المؤلف عنوان فصل قد سبق أن ذكره ؛ لأجل إضافة فائدة جديدة ، أو زيادة بيان وتوضيح للقواعد التي في هـٰذا الفصل المكرر .

ـ يستدل المؤلف علىٰ كثير مما يورده في كتابه بأدلة من الكتاب والسنة النبوية ، والآثار عن الصحابة والتابعين ، وبالمعقول أيضاً .

ـ ذكر المؤلف في ثنايا كتابه كثيراً من مباحث العقيدة والأخلاق وفضائل الأعمال ، كما أكثر من ذكر فوائد شتىٰ .

ـ يذكر المؤلف في كتابه كثيراً من آراء العلماء والمتقدمين ، ويناقشها فيرد بعضها ويرجح الآخر وإن كان مخالفاً لمذهب الشافعية .

يتميز الكتاب : بسهولة ألفاظه ، ووضوح عباراته ، بعيداً عن التعقيد والتطويل .

ـ مصادر الكتاب :

لم أقف في الكتاب علىٰ عزو لمصدر ، وإنما كان المؤلف يذكر الرأي ويعزوه

إلىٰ ناقليه أحياناً ، وقد قال حاجي خليفة عن مادة هٰذا الكتاب : (وكثير منها مأخوذ من « شعب الإيمان » للحليمي)[1]

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

اعتنىٰ بعض العلماء بكتاب « القواعد الكبرىٰ » فشرحوه ؛ ومنهم :

ـ القاضي عز الدين بن محمد بن جماعة الكناني (ت ٨١٩هـ) ، وله ثلاثة شروح ونكت ، أحدها يسمىٰ : « خلاصة القواعد وغاية المقاصد »[2]

ـ عمر بن رسلان البلقيني (ت ٨٠٥) ، له تعليق على الكتاب سماه : « الفوائد الجسام علىٰ قواعد ابن عبد السلام »[3]

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات ؛ منها :

ـ بالمكتبة الحسينية المصرية بالقاهرة ، سنة (١٩٣٤ م) .

ـ بتحقيق محمود بن التلاميد الشنقيطي ، بدار المعارف ببيروت .

ـ بتحقيق طٰه عبد الرؤوف سعد ، بمكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، سنة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩١ م) .

ـ بتحقيق نزيه كمال حماد وعثمان جمعة ضميرية ، بدار القلم بدمشق ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠ م) .

❋

---

(١) « كشف الظنون » (٢/١٣٥٩) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٣٥٩) ، و« تاريخ الأدب العربي » لبركلمان (٦/٣٧٧) .

(٣) طبع بتحقيق محمد يحيىٰ بلال منيار بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣ م) .

شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول
للقرافي
(ت ٦٨٤ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٧٥) .

❊ التعريف بالكتاب :

هٰذا الكتاب متن وشرح ؛ أما المتن . . فهو : « تنقيح الفصول في اختصار المحصول » ، أو « تنقيح الفصول في علم الأصول »[١] ، وكان في أصله نبذة أصولية صدر بها المؤلف كتابه الفريد في فروع المالكية « الذخيرة » علىٰ عادة بعض المصنفين في الفروع من أئمة المالكية ، ثم رأى المؤلف أن يشرحها ويعلق عليها ؛ لما رأىٰ من رغبة الناس في إفرادها ، وفهم مسائلها ومعانيها[٢] .

قسم القرافي الكتاب علىٰ عشرين باباً ، خلافاً لعادة كثير من الأصوليين في تقسيم المؤلفات الأصولية علىٰ طريقة المتكلمين إلىٰ مقدمة وسبعة كتب : الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والاستدلال ، والتعادل والتراجيح ، والاجتهاد وما يتبعه ؛ من التقليد ، وأحكام المقلدين ، وآداب الفتيا .

ومما خالف فيه أيضاً عادة الأصوليين : تقديمه لتعريف الحد علىٰ تعريف الأصول ، والأصوليون يعكسون ، قال العلامة ابن عاشور : (وله وجه وجيه ؛

---

(١) التسمية الأولىٰ في مقدمة « شرح تنقيح الفصول » (ص ١٠) ، وخاتمته (ص ٣٦٢) ، والتسمية الثانية في « الذخيرة » (١/٥٥) ، والثانية أرجح وأكثر ملاءمة لصنيع القرافي في جمع الكتاب ؛ لأن المؤلف التقط هٰذه النبذة من عدة كتب كما سيأتي ، ولم يقتصر على المحصول فحسب .

(٢) انظر « شرح تنقيح الفصول » (ص ١٠) .

وهو : أن البحث عن تعريف الحد لا غرض منه إلا التحقق فيما يرد من التعاريف ؛ كتعريف العام والمجمل مثلاً ؛ لعلم الجامع المانع من غيره ، ولما كان تعريف علم الأصول محتاجاً إلىٰ ذٰلك . . كان البحث عن تمييز أحكام الحدود جديراً بالتقديم علىٰ كل تعريف يرد في هٰذا العلم)[1]

وأقول : لا عجب ؛ فإن العلامة القرافي محقق بارع في مسائل العلم ، كما أنه مبتكر مبدع في تقسيمه وترتيبه وتبويبه ، وليست الثانية بأقل شأناً من الأولىٰ .

ومن محاسن هٰذا التأليف : استهلال المؤلف بباب ذكر فيه مصطلحات مهمة تدور عليها أبواب العلم وفصوله ومسائله ، وهٰذه المصطلحات قسمان : مصطلحات من علم الأصول ، ومصطلحات من علوم أخرىٰ نقلت إلىٰ علم الأصول[2] ، وجاء هٰذا الباب في عشرين فصلاً

كما امتاز بصياغته الأصولية الرصينة المحكمة في سهولة ووضوح ، وهٰذه من ميزات أسلوب الإمام القرافي في سائر كتبه .

أما عن مصادر القرافي : فقد اعتمد في تقييد « التنقيح » علىٰ جملة كتاب « الإفادة » للقاضي عبد الوهاب ، وجملة كتاب « الإشارة » للباجي ، وعلىٰ كلام ابن القصار في أول « تعليقه » في الخلاف ، وعلىٰ كتاب « المحصول » للرازي ، مع زيادة مباحث وقواعد وتلخيصات ليست في « المحصول » ولا في سائر الكتب الثلاثة[3]

وعن مصادره في تقييد الشرح : فإنه لوحظ استفادته من العديد من المصادر الأصيلة في هٰذا في علم أصول الفقه ؛ منها : « الرسالة » للشافعي ، و« المعتمد » لأبي الحسين البصري ، و« البرهان » لإمام الحرمين ، و« المستصفىٰ » لأبي حامد

---

(١) التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح (١/٥) .

(٢) انظر « التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح » للطاهر بن عاشور (١/٤) .

(٣) انظر « الذخيرة » (١/٥٥) .

الغزالي ، و« شرح البرهان » للمازري ، و« نفائس الأصول » للقرافي نفسه ، وغيرها ، كما استفاد من جملة وافرة من كتب الفقه والعربية .

※ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب أكثر من طبعة ، إلا أنه محتاج إلىٰ إعادة تحقيق ؛ إذ لم تخل نسخة منه من تحريف وسقط ، ومن هٰذه الطبعات ما يلي :

ـ طبع بالمطبعة الخيرية بالقاهرة ، سنة (١٣٠٦ هـ) ، وبهامشه « حاشية العلامة ابن قاسم العبادي علىٰ شرح الورقات »[(١)]

ـ طبع بمطبعة النهضة بتونس ، سنة (١٣٤١ هـ) ، بتعليقات العلامة الكبير محمد الطاهر بن عاشور ، وهي المسماة : « التوضيح والتصحيح لمشكلات كتاب التنقيح » ، وهي حاشية نفيسة جداً .

ـ وطبع بشركة الطباعة الفنية المتحدة بمصر ، سنة (١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣ م) .

ـ طبع بدار الفكر ببيروت ، سنة (١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٤ م) .

ـ كما حقق الكتاب في عدة رسائل علمية بالمملكة العربية السعودية .

❊

---

(١) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/ ٥٣) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٣٩) .

(٦٢١)

منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول[١]

للقاضي البيضاوي

(ت ٦٨٥ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٩) .

❊ التعريف بالكتاب :

أما اسم الكتاب . . فهو : « **منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول** » وهي تسمية المؤلف ، ذكرها في أول « المنهاج » ، وبعض من ترجمه يسميه : « المنهاج في أصول الفقه » ، وهي تسمية مختصرة جرياً علىٰ عادة المترجمين في اختصار أسماء الكتب ، وبعض العلماء يذكره باسم : « المنهاج الأصولي » تمييزاً له عن المنهاج الفرعي ؛ وهو : « منهاج الطالبين » للإمام النووي في فقه الشافعية .

أدار البيضاوي كتابه علىٰ مقدمة وسبعة كتب ، شملت أبواب أصول الفقه الرئيسة : القرآن الكريم ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والأدلة المختلف فيها ، والتعادل والتراجيح ، والاجتهاد والتقليد ، والإفتاء .

وبعد التأمل في صنيعه في كتابه تبين ما يلي :

ـ طريقة البيضاوي في سرد مباحث الأصول في الكتب السبعة المذكورة : أنه جعلها في صورة أبواب وفصول ، وساق المباحث التي تحت الفصول في صورة

---

(١) حفظ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ) عدة كتب بالجامع الأزهر المعمور ؛ منها : « منهاج الوصول » . انظر « شذرات الذهب » (١٠/١٨٧) .
وقد درس الكتاب مع « شرح الإسنوي » بالجامع الأزهر كما في منهج الدراسة لكلية الشريعة (ص ١١) الصادر عن إدارة الجامع الأزهر علىٰ نظام القانون رقم (٢٦) لسنة (١٩٣٦ م) .

مسائل منفصلة ، وهٰذا التقسيم البارع له أثره الجلي في إيضاح مسائل الأصول ، ورفع الاشتباه الذي ربما يحصل من سردها بغير ترتيب .

ـ سار في ترتيب مباحث الكتاب علىٰ ترتيب كتاب « المحصول » ، إلا أنه ربما خالف الرازي وتاج الدين الأرموي ، فأدرج بعض المسائل في غير أبوابها عندهما .

ـ ربما استبدل كلمة بأخرىٰ ، فيترتب علىٰ ذٰلك اختلاف في المعنىٰ ، وقد تعقبه في هٰذا الصنيع غير واحد من الشارحين .

ـ زاد بعض المسائل والقيود على « الحاصل » و« المحصول » ، وأهمل بعض المسائل والقيود أيضاً ، ومن أبرز من تتبع هٰذه المسائل ببراعة فائقة : العلامة الإسنوي في « شرحه » .

ـ من صنيعه في بعض الأبواب : أنه كان يختم بتنبيهات تعد بمثابة استدراكات علىٰ ما سبق ذكره في المسألة ، وقد يذكر بعدها فروعاً ذات صلة بمسألة البحث .

ـ نظراً لثقافة الإمام البيضاوي العلمية ، ومزيد اعتنائه بالكلام والمنطق والجدل . . فإنه قد غلب علىٰ أسلوبه في عرض المسائل والاستدلال عليها ، والاعتراضات والأجوبة طابعُ هٰذه الخلفية العلمية الثرة ، فلا يفيد من الكتاب الإفادة المرجوة إلا من له حظ من علم آداب البحث والمناظرة والمنطق ، ومن ثَمَّ فقد تصدىٰ لشرحه عدد غير قليل من العلماء الذين لهم مزيد اعتناء بالمنطق والجدل .

ـ **ومما لوحظ على الكتاب** : الاختصار الشديد في بعض المواضع ، والاستطراد في مواضع أخرىٰ ، وقد يعتذر عن هٰذا بأنه التزم اختصار ما في الأصل ، أو أنه صنع هٰذا بسبب طبيعة المباحث المختصرة ، وتفاوت حاجتها إلى التوسع أو الإيجاز [١]

---

(١) وقد استوعب جلال الدين عبد الرحمٰن الكلام علىٰ منهج الإمام البيضاوي في كتابه ، وذٰلك في أطروحته للدكتوراه « القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقه » (ص ٣٣١) ، فلتراجع .

ـ مصادر الكتاب :

نص العلامة الإسنوي في مقدمة « نهاية السول »[1] أن « **المنهاج** » ملخص من كتاب « الحاصل » لتاج الدين الأرموي ، فهٰذا مصدره الأول الذي اعتمد عليه واستقىٰ منه ، يضاف إليه « المحصول » للرازي الذي هو أصل « الحاصل » ، و« المحصول » استمداده من كتابين لا يكاد يخرج عنهما غالباً : أحدهما : « المستصفىٰ » لحجة الإسلام الغزالي ، والثاني : « المعتمد » لأبي الحسين البصري ، كما يقول الإسنوي .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب**[2] :

اعتنىٰ بالكتابة عليه ـ شرحاً ، ونظماً ، وتنكيتاً ، وتخريجاً لأحاديثه ـ عدد وفير من العلماء ؛ منهم :

ـ الإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (ت ٧٧٢هـ) ، في كتابه « نهاية السول شرح منهاج الأصول » ، ويعد من أنفع الشروح وأوضحها عبارة[3] .

ـ الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦هـ) ، وولده الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١هـ) ، في كتابهما : « الإبهاج في شرح المنهاج » ، وقد شرع في شرحه الشيخ تقي الدين الوالد ، وانتهىٰ إلىٰ (مقدمة الواجب) ، ثم أتمه ولده[4] .

---

(١) انظر « نهاية السول » (١/٥) .

(٢) انظر في هٰذه الجهود « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٤/٢٣٢) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٣/١٩٣٢) ، و« القاضي ناصر الدين البيضاوي » لجلال الدين عبد الرحمٰن (ص ٣٣٣) .

(٣) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٢٨٧ ـ ٢٩١) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٤/٢٣٣) .

(٤) وهو مطبوع عدة طبعات ؛ أجودها : طبعة دار البحوث والدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي . انظر « جامع الشروح والحواشي » (٣/١٩٣٤) .

ـ وممن نظمه : الإمام الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) ، في كتابه « النجم الوهاج » ، وشرح النظم ولده الأصولي الحافظ أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ) [١]

ـ وممن نكت عليه : الإمام أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ) ، وذٰلك في كتابه « التحرير لما في منهاج الوصول من المعقول والمنقول » [٢]

ـ وممن خرج أحاديثه : الإمام بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، في « المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر » [٣]

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة في مجموع فيه : « مختصر المنتهىٰ » و« مسلم الثبوت » سنة (١٣٢٦هـ) [٤]

ـ طبعة في مجلد في (٧٤) صفحة ، طبع القاهرة (بدون تاريخ) [٥]

---

(١) مطبوعان بمكتبة التوعية الإسلامية بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م) ، بتحقيق عبد الله رمضان موسىٰ .

(٢) حققه في جامعة الأزهر أسامة عبد العظيم حمزة ، ولم يطبع تحقيقه ، وطبع بمكتبة التوعية الإسلامية بمصر ، بتحقيق عبد الله رمضان موسى ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م) ، وقد وهم شيخنا جلال الدين عبد الرحمٰن في كتابه « القاضي ناصر الدين البيضاوي » (ص ٣٤٩) فنسب الكتاب للحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي الأب .

(٣) نشرته دار الأرقم للنشر والتوزيع بالكويت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٤هـ) ، بتحقيق حمدي السلفي ، كما حققه عبد الرحيم قشقري في رسالته للدكتوراه التي قدمها للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، سنة (١٤٠٤هـ) .

(٤) انظر « فهرس الأزهرية » (٨٣/٢) ، (٢٧/٧) ، وفي المكتبة الأزهرية عدة نسخ من هٰذه الطبعة ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (٦١٨/١) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي » (٢٢٨/١) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٩٣٢/٣) .

(٥) انظر « فهرس الأزهرية » (٢٦/٧) .

ـ طبعة دار ابن حزم ببيروت ، سنة (٢٠٠٨ م) ، في مجلد واحد ، بتحقيق شعبان محمد إسماعيل .

ـ طبعة مكتبة قرطبة بالقاهرة ، بتعليقات الدكتور عبد الفتاح الدخميسي ، وهي تعد حاشية على « البيضاوي » ، واسمها : « التحقيق المأمول لمنهاج الأصول » ، طبعت بمؤسسة قرطبة بالقاهرة ، سنة (١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م) ، وقد صرفت فيها العناية إلى التعليقات وشرح العبارات ، دون النص وتحقيقه وضبطه .

ـ طبعة مؤسسة الرسالة ناشرون ببيروت ـ بدون تاريخ ـ ومعه « تخريج أحاديث المنهاج » للعراقي ، اعتنىٰ به وعلق عليه مصطفىٰ شيخ مصطفىٰ ، وقد اعتنىٰ بتخريج أحاديث « المنهاج » علىٰ حساب ضبط النص وتحقيقه .

ـ طبعة مكتبة التوعية الإسلامية بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٤ هـ ـ ٢٠١٣ م) ، تحقيق عبد الله رمضان موسىٰ ، وهي أجود طبعات الكتاب التي بين أيدينا .

والكتاب لا يزال بحاجة إلىٰ تحقيق علمي ، وتصحيح متقن ، والله أعلم .

(٦٢٢)

منار الأنوار[١]

للنسفي

(ت ٧١٠ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٣١) .

❋ التعريف بالكتاب :

الكتاب أحد المختصرات المحررة في أصول الفقه على طريقة الفقهاء ، أو الحنفية ، ويعد من المتون الأصولية التي لقيت عنايةً كبيرةً من قبل العلماء ؛ شرحاً وتحشيةً ، ونظماً واختصاراً[٢] .

وممن شرحه : مؤلفه نفسه ، وقد سبقت الإشارة لذٰلك .

وقد لخص صاحب « كشف الظنون » وصف الكتاب فقال : (وهو متن ، متين ، جامع ، مختصر ، نافع .

وهو فيما بين كتبه المبسوطة ، ومختصراته المضبوطة . . أكثرها تداولاً ، وأقربها تناولاً

وهو مع صغر حجمه ، ووجازة نظمه . . بحر محيط بدرر الحقائق ،

(١) درس مراراً بالجامع الأزهر مع شروحه .

وممن شرحه في الجامع : العلامة ابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ) فقد كتب شرحه على « المنار » : « فتح الغفار » أثناء تدريسه الكتاب بالجامع درساً بدرس . انظر مقدمة « فتح الغفار » (ص ٦) .

(٢) انظر في مظاهر هٰذه العناية « مصباح السعادة » (٢/١٦٨) ، و« كشف الظنون » (٢/١٨٢٣) ، و« إيضاح المكنون » للبغدادي (٤/٥٥٤) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٧/١٨٤) .

وكنز أودع فيه نقود الدقائق ، ومع هـٰذا لا يخلو من نوع التعقيد والحشو والتطويل)[١]

وقد كفانا المؤلف مئونة التعرف علىٰ منهجه في « المنار » ، وعناء الوقوف علىٰ مصادره التي استقىٰ منها مادة الكتاب .

فذكر في شرحه « كشف الأسرار » : أنه اختصر كتابين : « أصول البزدوي » ، و« أصول السرخسي » .

وراعىٰ في الاختصار ترتيب الإمام السرخسي إلا لنكتة ضرورية تدعو إلىٰ مخالفة الترتيب .

وأنه لم يزد عليهما شيئاً إلا ما كانت زيادته مهمةً ، مع ذكر الدلائل والفروع الفقهية .

يقول : (لما رأيت الهمم مائلةً إلىٰ علم أصول الفقه الذي هو من أجل العلوم الدينية ، وأتمها في استخراج الطرائق الجدلية ؛ لاشتماله على المعقول والمسموع ، ورأيت المحصلين ببخارىٰ وغيرها من بلاد الإسلام مائلين إلىٰ « أصول الفقه » لفخر الإسلام ، وشمس الأئمة السرخسي ، تغمدهما الله برحمته ، فاختصرتهما بعد التماس الطالبين ، ملتزماً إيراد جميع الأصول ، مومئاً إلى الدلائل والفروع ، مراعياً ترتيب فخر الإسلام إلا ما دعت الضرورة إليه ، ولم أزد فيه شيئاً أجنبياً إلا ما كان بالزيادة حرياً)[٢]

❋ أهم طبعات الكتاب :

لأهمية الكتاب ، ومكانته عند الأصوليين عامةً ، وعند أئمة الحنفية خاصةً . . فقد طبع طبعات كثيرةً ؛ منها :

---

(١) انظر « كشف الظنون » (١٨٢٣/٢) .

(٢) كشف الأسرار (٤/١) .

ـ طبعة حجرية بالمطبع الأفضل بالهند ، سنة (١٢٧٩هـ ـ ١٨٦٢م)[١]

ـ طبعة حجرية في دلهي ، سنة (١٢٨٧هـ ـ ١٨٧٠م)[٢]

ـ طبعة إستنبول ، سنة (١٣١٥هـ)[٣]

ـ طبعة دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع ، بدمشق ، بتحقيق أحمد عبد الملك عبد الرحمٰن السعدي ، سنة (١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م) .

❊

---

(١) معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية (ص ٤٩٩) .

(٢) معجم المطبوعات لسركيس (٢/١٨٥٢) ، معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية (ص ٤٩٩) .

(٣) تاريخ الأدب العربي لـ (بروكلمان) ، (٧/١٨٤) .

(٦٢٣)

التنقيح في الأصول[١]

لصدر الشريعة الأصغر

(ت ٧٤٧ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤١٩) .

❋ التعريف بالكتاب :

من مطالعة هـٰذا الكتاب تستبين معالم عامة في منهج المؤلف وطريقته في كتابه ، نوضحها فيما يلي :

« تنقيح الأصول » ـ وهو اسم الكتاب كما سماه مؤلفه في مقدمة المتن[٢] ـ مختصر محرر ، هذب الإمام صدر الشريعة فيه أصول فخر الإسلام البزدوي ، المعروفة بـ « كنز الوصول إلىٰ معرفة الأصول » (ت ٤٨٢ هـ) ، ونقحها ونظمها[٣] ، مورداً فيها زبدة مباحث كتاب « المحصول » لفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، مع ضم تحقيقات بديعة ، وتدقيقات غامضة منيعة تخلو الكتب عنها[٤] .

الباعث له علىٰ تهذيب الكتاب : صلابة عبارته ، وغوامض نكته ، ودقائق

---

(١) درس الكتاب مع شرحه « التوضيح في حل غوامض التنقيح » مراراً بالأزهر ، ولا يزال مقرر التدريس بالدراسات العليا بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) تنقيح الأصول مع التوضيح (١/٨) ، وربما اختصر الاسم في كتب الأصول والتراجم إلى « التنقيح » ، وأحياناً يعرف بـ « تنقيح متن التوضيح في الأصول » .

(٣) وقد وهم (كارل بروكلمان) فجعل « تنقيح الأصول » شرحاً لأصول البزدوي ، لا اختصاراً وتهذيباً . انظر « تاريخ الأدب العربي » (٦/٢٨٩) ، طبعة دار المعارف .

(٤) التوضيح (١/٧) .

إشارته ، مع طعن بعضهم في ظواهر ألفاظه ؛ لقصور نظرهم ، فرغب في تسهيل عبارة البزدوي ، وبيان نكته ، وإيضاح إشارته [1] ، ويحصل مع هٰذا تبعاً دفع هٰذه الطعون المذكورة .

يصنف الكتاب ضمن الكتب المؤلفة علىٰ منهج مدرسة الجمع بين طريقتي الفقهاء والمتكلمين ، وهي مدرسة تُعنىٰ بتحقيق القواعد الأصولية ، وإقامة البراهين عليها ، وتعنىٰ كذٰلك بتطبيقها على الفروع الفقهية ، وربطها بها [2] .

أدار المؤلف كتابه علىٰ مقدمة وقسمين :

أما المقدمة : فكانت في تعريف علم الفقه ، وعلم الأصول ، وبيان موضوع علم الأصول ، وتعريف الحكم الشرعي .

والقسم الأول : في الأدلة الشرعية ومصادر التشريع ، وما يتعلق بها من مباحث ، وشغل هٰذا القسم ثلثي الكتاب تقريباً .

وأما القسم الثاني : ففي الأحكام الشرعية ، وما يتصل بها من مسائل ، وشغل هٰذا القسمُ الثلثَ الأخير من الكتاب [3] .

وأهم مصادر المؤلف في جمع مادة كتابه : « كنز الوصول إلىٰ معرفة الأصول » لفخر الإسلام البزدوي ، و« المحصول » لفخر الدين الرازي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، وقد نص المؤلف نفسه علىٰ هٰذه المصادر في مقدمة المتن [4] .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ارتبط متن « التنقيح » بشرحه « التوضيح » للمؤلف نفسه ، ومن ثم كثرت طبعات المتن مع الشرح ؛ وأهمها وأقدمها :

---

(١) التوضيح (١/٧) .
(٢) انظر « أصول الفقه » للعلامة الشيخ عبد الوهاب خلاف (ص ١٨ ـ ١٩) .
(٣) انظر « مرجع العلوم الإسلامية » لمحمد الزحيلي (ص ٦١٤) .
(٤) التنقيح في الأصول (١/٧) .

- طبعة دلهي ، سنة (١٢٦٧ هـ) ، مع الشرح وحاشية التفتازاني عليه .
- طبعة لكهنؤ ، سنة (١٢٨١ هـ) ، طبعة حجرية ، مع الشرح والحاشية .
- طبعة لكهنؤ ، سنة (١٢٨٧ هـ) ، مع الشرح والحاشية .
- طبعة دار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٣٢٧ هـ) [١]

والمتن لنفاسته وتحريره جدير بأن يجرد عن الشرح بالنشر ؛ لينتفع به طلبة الأصول في حلقات التدريس بالكليات الشرعية والمعاهد العلمية ، بعد تصحيحه وضبطه ومقابلة نسخه الخطية مع طبعاته المطبوعة ، مع الإفادة التامة من شروحه وحواشيه في إقامة نصه وضبطه ؛ أسوةً بغيره من متون الأصول المهمة التي أفردت بالتحقيق والضبط ؛ كـ « منهاج الوصول » للبيضاوي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« مختصر التحرير » للفتوحي الحنبلي ، وغيرها كثير ، والله أعلم .

(١) انظر في هٰذه الطبعات وغيرها « معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية » لأحمد خان (ص٢٤٣) ، و« فهارس الأزهرية » (٢/٢٣) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٢٠٠) ، و« المدخل إلىٰ علم أصول الفقه » لأحمد عبد العزيز (ص١٤٦) .

(٦٢٤)

التوضيح في حل غوامض التنقيح [١]
لصدر الشريعة الأصغر

(ت ٧٤٧ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤١٩) .

❊ التعريف بالكتاب :

نص المؤلف في مقدمة شرحه علىٰ تسمية كتابه بـ « التوضيح في حل غوامض التنقيح » [٢] ، وقد يسمى اختصاراً في كتب التراجم بـ « توضيح التنقيح » [٣]

ألف صدر الشريعة أولاً كتابه « تنقيح الأصول » ، هذب فيه أصول فخر الإسلام البزدوي (ت ٤٨٢ هـ) ، المعروفة بـ « كنز الوصول إلىٰ معرفة الأصول » ، ونقحها ونظمها ، مورداً فيها زبدة مباحث كتاب « المحصول » لفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ، مع ضم تحقيقات بديعة ، وتدقيقات غامضة منيعة تخلو الكتب عنها [٤]

والباعث له علىٰ تهذيب الكتاب : صلابة عبارته ، وغوامض نكته ، ودقائق إشارته ، مع طعن بعضهم في ظواهر ألفاظه ؛ لقصور نظرهم ، فرغب في تسهيل عبارة البزدوي ، وبيان نكته ، وإيضاح إشارته ، ويحصل معها تبعاً دفع هٰذه الطعون المذكورة .

ثم إنه رغب ثانياً في تعليق شرح علىٰ هٰذا المتن ، والحامل له علىٰ تعليقه :

---

(١) درس الكتاب مراراً بالأزهر ، ولا يزال مقرر التدريس بالدراسات العليا بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) التوضيح في حل غوامض التنقيح (١/٤) .

(٣) انظر مثلاً « الضوء اللامع » للسخاوي (١٠/٦٨) .

(٤) التوضيح (١/٧) .

انتشار نسخ كتابه « **تنقيح الأصول** » قبل أن يغير في عباراته ، ويزيد وينقص ، وقبل أن يستقر الكتاب علىٰ صورته الأخيرة ؛ فكتب هـٰذا الشرح على المتن في صورتها التامة ، بحيث تكون نسخة المتن التي في الشرح هي المعتمدة دون ما سواها .

ومن مطالعة هـٰذا الشرح تستبين معالم عامة في منهج المؤلف وطريقته في كتابه ، نوضحها فيما يلي :

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كشيء واحد ، كأنهما مكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثم يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها .

ـ شرح مشكلات المتن ، وفتح مغلقاته ، وأعرض عن شرح مواضع منه ؛ لوضوحها ، ومن هنا تناسبت تسميته بـ « **التوضيح في حل غوامض التنقيح** » مع حال الكتاب التي وصفت .

ـ يمكن للناظر في الكتاب تصنيفه بأنه شرح وجيز ، التزم فيه معلقه بمباحث المتن المشروح ، ولم يخرج عنها غالباً [(١)]

ـ اعتنىٰ عنايةً بالغةً بالحدود والتعريفات ، وبيان قيودها ومحترزاتها [(٢)]

ـ اعتنىٰ في المسائل الأصولية المختلف فيها ببيان مذهب الحنفية ، ومقارنته مذهب المتكلمين ، وأما المسائل الكلامية . . فكان يذكر رأي الماتريدية فيها ، ويقارنه بقول الإمام الأشعري وقول المعتزلة [(٣)]

ـ لم يكن الشارح العلامة مجرد ناقل من كتب الأصوليين ؛ بل صحح ونقد ، واختار ورد ، وأتىٰ بآراء جديدة تدل علىٰ دقة نظره ، وعلو قدمه في تحقيق المسائل المختلف فيها ، ومن هـٰذا الجديد الذي لم يسبق إليه فيما نعلم : اختياره

---

(١) ومن المواطن التي استطرد فيها وأطال : (تعريف علم الأصول وبيان موضوعه) (١/٢٠ ـ ٢٦) .
(٢) انظر مثلاً « تعريف الفقه » (١/١٢) ، و« تعريف الحكم » (١/١٣) .
(٣) انظر مثلاً « التوضيح » (١/١٦) .

في موضوع علم الأصول : أنه الأدلة الشرعية والأحكام معاً ؛ إذ يبحث فيه عن العوارض الذاتية للأدلة الشرعية ؛ وهي إثباتها الحكم ، وعن العوارض الذاتية للأحكام ؛ وهي ثبوتها بتلك الأدلة[1].

وقد حقق الشارح العلامة مسألةً ، ثم قال في ختامها : (هٰذا هو نهاية أقدام التحقيق والتنقيح في هٰذا الموضع ، ولم يسبقني أحد إلىٰ كشف الغطاء عن وجوه هٰذه الدلالات ، ومن لم يصدقني . . فعليه بمطالعة كتب المتقدمين والمتأخرين ، والله تعالى الموفق) .

فرغ المؤلف من تعليق هٰذا الشرح صبيحة يوم الاثنين التاسع والعشرين من ذي القعدة ، سنة (٧٥٨هـ) ، كما نص علىٰ ذٰلك في آخر شرحه[2].

من أبرز المصادر التي أفاد منها الشارح : كتب أصول الحنفية عامةً ، وكان يذكرها بقوله : (كتب أصحابنا) ، و(أصول السرخسي) ، و(قد نص عليه) ، و« المحصول » للرازي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، علاوةً علىٰ « أصول البزدوي » التي هذبها في « **التنقيح** » .

وتعد حاشية العلامة المحقق سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) « التلويح إلى الكشف عن حقائق التنقيح » من أبرز الأعمال العلمية الموضوعة على « التوضيح » و« **التنقيح** » ، وسيأتي ذكر شيء من طبعاتها[3].

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع هٰذا الشرح مرات كثيرةً في مصر والهند وغيرهما ، وأهم هٰذه الطبعات ما يلي :

- طبع على الحجر في دلهي ، سنة (١٢٦٧هـ) مع حاشية السعد التفتازاني عليه .

---

(١) انظر « التوضيح » (١/ ٢٢) .

(٢) انظر « التوضيح » (٢/ ٢٠٢) .

(٣) في (٥/ ٢٩٨) ، وتنظر مطبوعاتها ومخطوطاتها في « فهرس الأزهرية » (٢/ ٢١) .

ـ طبع في لكهنؤ ، سنة (١٢٨١ هـ) ، مع حاشية السعد .

ـ طبع في قازان ، سنة (١٨٨٣ م) ، مع حاشية السعد[(١)]

ـ طبع طبعة حجرية ضمن مجموع حواشي عليه في الهند ، سنة (١٢٩٢ هـ)[(٢)]

ـ طبعة حجرية مع الحواشي للمولوي عبد الرحيم ، بكَلْكُتا ، مطبعة مظهر العجائب ، سنة (١٣٠٩ هـ)[(٣)]

ـ طبعة حجرية بخط فارسي مع حاشية الحسن جلبي ، مطبعة (نولكشور) ، سنة (١٣١٢ هـ ـ ١٨٩٥ م)[(٤)]

ـ طبع في لكهنؤ ، مطبعة نولكشور ، سنة (١٣٢٨ هـ ـ ١٩١٠ م)[(٥)]

ـ طبعة أخرىٰ حجرية بكَلْكُتا ، سنة (١٣٤٥ هـ)[(٦)]

ـ طبع بالأستانة ، سنة (١٣٠٤ هـ)[(٧)]

ـ طبع بمطبعة دار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٣٢٧ هـ)[(٨)]

وطبع حديثاً طبعات تجاريةً أخرىٰ مليئة بالتحريفات والسقط .

فالكتاب علىٰ أهميته ونفاسته لم يلق العناية الكافية في نشره وتحقيقه ، فلينهض لتحقيقه أولو العزائم من المعنيين بعلم الأصول ، والله الموفق لا رب سواه .

* * *

---

(١) انظر في هٰذه الطبعات الثلاث « اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٢٠٠) .

(٢) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٢٣) ، و« معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية » لأحمد خان (ص ٢٤٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٦٣٦) ، (٢/١٢٠٠ ، ١٩٦٣) .

(٣) انظر « معجم المطبوعات » لأحمد خان (ص ٢٤٣) .

(٤) انظر « معجم المطبوعات » لأحمد خان (ص ٢٤٣) .

(٥) انظر « معجم المطبوعات » لأحمد خان (ص ٢٤٣) .

(٦) انظر « معجم المطبوعات » لأحمد خان (ص ٢٤٣) .

(٧) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٢٣) .

(٨) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٢٣) ، وفيها جملة وافرة من مخطوطات الكتاب ومطبوعاته .

(٦٢٥)

شرح العضد على مختصر ابن الحاجب [١]

لعضد الدين الإيجي

(ت ٧٥٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١١) .

❊ التعريف بالكتاب :

لم يضع الشارح اسماً لشرحه ، ولم يذكر من ترجمه أية تسمية لهٰذا الكتاب ، سوىٰ أن له شرحاً علىٰ « مختصر المنتهىٰ » ، ومن ثم فقد اشتهر هٰذا الشرح بين العلماء بـ « **شرح العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب** » .

والكتاب أشهر شروح « مختصر ابن الحاجب » على الإطلاق ، بل هو المراد إذا أطلقت عبارة « شرح المختصر » أو « الشرح » ، ويعد أغزر شروح المختصر مادة ، وألطفها عبارة ، وأعمقها فكرة ، وأكثرها تحقيقاً .

وقد تبين بإمعان النظر في الكتاب ما يلي :

ـ مشى المؤلف في شرحه علىٰ ترتيب مسائل المختصر .

ـ اتبع في شرحه طريقة : (قال) و(أقول) ، وحاصلها : أنه يورد فقرة تامة من كلام صاحب « المختصر » ، ويصدرها بقوله : (قال) أي : المصنف ابن الحاجب ، ثم يذكر بعدها شرحه ، ويصدره بقوله : (أقول) [٢]

ـ إن كان في المسألة المشروحة مواضع اتفاق ومواضع نزاع فإنه يصدر

(١) درس هٰذا الكتاب بالأزهر الشريف مراراً وتكراراً . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) .

(٢) راجع أساليب الشرح عند العلماء في « كشف الظنون » (١/ ٣٨) .

المسألة بتحرير محل النزاع ، وبيان مواطن الاتفاق .

ـ توسط الشارح في الكلام علىٰ عبارات الكتاب ، فجاء شرحه وسطاً بين البسيط والمختصر .

ـ مشى المؤلف علىٰ وتيرة واحدة في شرحه ؛ فقد التزم الخطة التي صدَّر بها الشرح ؛ وذٰلك عندما قال في المقدمة : (وقد راعيت شريطة الاقتصاد فيما أُملي ، وتجافيت عن طرفيه لكي لا يخل أو يمل) ، فجاء الشرح متناسباً في حجمه علىٰ طول مسائل الكتاب واختلافها .

أهم مميزات الكتاب :

ـ إحاطته بحل عبارات المحقق ابن الحاجب ، واستيعابه لمسائله شرحاً وتحقيقاً .

ـ اعتناؤه بتحرير محل النزاع في المسائل التي يوردها ابن الحاجب ، وهٰذا دليل علىٰ تمكن الشارح في علم الأصول ، واطلاعه علىٰ مذاهب الناس فيه .

ـ زيادته على « المختصر » بفوائد وزيادات وأدلة وردود لم يتعرض لها ابن الحاجب في « مختصره » .

ـ توسطه بين الاختصار والبسط .

ـ براعة شارحه في شرح الأساليب الجدلية التي استعملها ابن الحاجب في الاستدلال والحجاج .

ـ اعتناؤه التام بتقرير الأدلة والأجوبة عن الاعتراضات الواردة عليها .

وبالجملة : فهٰذا الشرح يصدق فيه ـ بحق ـ قول صاحب « كشف الظنون » : (اعتنىٰ بتصنيفه ، وأفرغه في قالب الكمال ، وألبسه حلة الجمال ، لا يتم تعاطيه إلا لمن كان له قريحة صحيحة ، وسليقة سليمة)[1]

---

(١) كشف الظنون (٢/١٨٥٣) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

نظراً لما يتمتع به العلامة عضد الدين الإيجي من مكانة مرموقة في الأصلين ـ أصول الفقه وأصول الدين ـ . . فقد تسابق العلماء إلىٰ وضع الحواشي علىٰ شرحه ، حتىٰ سجلت لنا فهارس المكتبات قرابة عشرين حاشية علىٰ هـٰذا الشرح (١) ، ونذكر منها هنا :

ـ حاشية العلامة سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) ، وتعد أقوى الحواشي الموضوعة على الشرح وأنفعها ، وهي مطبوعة .

ـ حاشية العلامة السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) ، وهي مطبوعة مع « حاشية السعد » ، وكتب علىٰ هـٰذه الحاشية تقريرات كثيرة جداً (٢) .

ـ حاشية العلامة جلال الدين الدواني (ت ٩١٨ هـ) .

ـ حاشية العلامة الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوي شيخ الأزهر (ت ١٣٤٦ هـ) .

جهود الأزهريين حول الكتاب :

نال هـٰذا الكتاب مكانة كبيرة عند علماء الأزهر ، فلازمت عنايتهم به عنايتهم بـ « مختصر ابن الحاجب » ، فلا يكاد يشرح « المختصر » إلا مقروناً بشرح العلامة العضد عليه ، من أجل هـٰذا قاموا بتدريسه (٣) ، ولا يزال يدرس بالجامعة الأزهرية إلىٰ يومنا هـٰذا ، كما قاموا بكتابة الحواشي عليه ؛ فوضع شيخ الأزهر العلامة الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوي (ت ١٣٤٦ هـ) حاشيةً عليه ، وعنوانها المثبت عليها : « تحقيقات شريفة وتدقيقات منيفة » (٤) .

---

(١) راجع « كشف الظنون » (٢/١٨٥٣) ، ومقدمة تحقيق « مختصر المنتهىٰ » لنذير حمادو (١/٩٥) .

(٢) راجع : مقدمة تحقيق « مختصر المنتهىٰ » لنذير حمادو (١/٩٥) .

(٣) راجع « تاريخ الجبرتي » (١/٤٤٩) ، و« الأزهر في ألف عام » (٣/١٢٥) .

(٤) انظر « الأزهر في ألف عام » (٢/٣٧٣) ، و« الأعلام » (٦/٣٣٠) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة المطبعة الأميرية ببولاق ، من أول الكتاب إلىٰ نصف الجزء الثاني ، ثم أكملت طباعته المطبعة الخيرية ، سنة (١٣١٩ هـ) ، ثم صورت عدة مرات ، منه تصوير مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م) ، بمراجعة وتصحيح الدكتور شعبان محمد إسماعيل ؛ من علماء الأزهر .

وعلىٰ هـٰذه النسخة حاشية للعلامة سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) ، وحاشية أخرىٰ للعلامة السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) ، وعلىٰ هـٰذه الأخيرة تقريرات للشيخ حسن الهروي .

ـ طبع بالأستانة ، سنة (١٣٠٧هـ)[١]

وطبع بعدها طبعات تجارية مليئة بالتصحيفات والأخطاء ، فالكتاب في حاجة إلىٰ تحقيق علىٰ نسخ خطية معتمدة ، يقوم به محقق مشهود له بالخبرة بعلم الأصول ، مع العناية الكاملة بالتصحيح والضبط ، والإفادة من « حاشية السعد » في التعليق عليه ، ومراجعة شروح « مختصر ابن الحاجب » الأخرىٰ ، والله أعلم .

❊

---

(١) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٣٣٢) .

(٦٢٦)

جمع الجوامع [١]
للتاج السبكي
(ت ٧٧١ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي السبكي .

ولد بالقاهرة ، وأخذ العلم عن علمائها ، ثم رحل إلىٰ دمشق مع والده الذي كان عالماً فاضلاً ، وهناك تلقى العلم عن كبار علماء دمشق .

ومن شيوخه : والده علي بن عبد الكافي ، والحافظ المزي ، والذهبي ، وأجازه شمس الدين بن النقيب بالإفتاء ، وقد أفتىٰ ولم يتجاوز عمره ثماني عشرة سنة ، انتهت إليه رئاسة القضاء والمناصب بالشام .

ـ من مصنفات المؤلف :

له مؤلفات كثيرة ؛ منها :

ـ رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب [٢]

ـ معيد النعم ومبيد النقم [٣]

ـ طبقات الشافعية الكبرىٰ ، والوسطىٰ ، والصغرىٰ [٤]

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف ، ولا يزال يدرس بجامعته . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) .

(٢) طبع بدار المنهاج بجدة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٤٤ هـ ـ ٢٠٢٣ م) ، باعتناء عَدي بن محمد الغباري .

(٣) مطبوع عدة طبعات ؛ منها : أفضلها طبعة بتحقيق محمد علي النجار ، وأبو زيد شلبي ، ومحمد أبو العيون ، من مكتبة الخانجي بالقاهرة ، الطبعة الثالثة سنة (١٤١٤ هـ ١٩٩٦ م) .

(٤) طبقات الشافعية الصغرىٰ : ذكرها في « الطبقات » (٧/ ١٧٧) ، وتوجد منها نسخة خطية محفوظة في مكتبة تشستر بيتي تحت رقم (٣٧٨٠) ، « طبقات الشافعية الكبرىٰ » : مطبوعة في عشرة مجلدات ←

ـ منع الموانع عن جمع الجوامع[1]

توفي القاضي رحمه الله بدمشق سنة (٧٧١) هـ .

* التعريف بالكتاب :

أهمية الكتاب العلمية ونبذة مختصرة عنه :

لقد بلغ كتاب « **جمع الجوامع** » مكانة علمية رفيعة بين كتب أصول الفقه ؛ حيث إنه أحد الكتب المعتمدة في التدريس ؛ نظراً لتحرير عباراته ودقتها ، مع استيعابه لمباحث الفن ، وهو أحد كتب خمسة اشتهرت عند علماء الفن ، ولقيت قبولاً لدى الدارسين ؛ وهي : « الورقات » للجويني ، و« المختصر » لابن الحاجب ، و« منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول » ، و« منار الأنوار » للنسفي ؛ فكان كتاب « **جمع الجوامع** » أحسنها ؛ لأنه تدارك ما في تلك المتون ، حيث صنف التاج السبكي هـٰذا الكتاب بعدما صنف كتابيه : « رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب » ، وكتابه « الإبهاج شرح المنهاج للبيضاوي » ، ولذا جاء « **جمع الجوامع** » عن خبرة في هـٰذا الفن ، ووضوح رؤية تامة .

وهو متن مختصر من زهاء مئة مصنف في أصول الفقه ، جزم المصنف بتعذر اختصاره بعد ذٰلك مرة أخرىٰ ، وقد تحرىٰ فيه استيعاب مسائل الأصلين ـ أصول الدين وأصول الفقه ـ وقد استقصىٰ فيه الأقوال في المسائل الخلافية .

ـ مصادر التاج السبكي في جمع الجوامع

لقد ذكر لنا التاج السبكي : أنه جمع مصنفه هـٰذا من زهاء مئة مصنف ، وبيَّن

كبار ، بتحقيق محمود الطناحي ، وعبد الفتاح الحلو ، طبعة دار هجر ، « طبقات الشافعية الوسطىٰ » ذكرها في « الطبقات » (٧/١٧٧) ، (١٠/١٩١ ـ ١٩٢) ، وتوجد منها نسخة خطية محفوظة في مكتبة تشستر بيتي تحت رقم (٤٩٢٢) .

(١) حقق عدة مرات كرسائل جامعية ، وطبع قديماً في مصر ، وطبع مؤخراً بتحقيق الدكتور سعيد الحميري بدار البشائر الإسلامية ، سنة (١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م) .

لنا أنه لم يقتصر على الموجود في كتب الأصوليين فحسب ، بل ضمه شيئاً كثيراً من كتب الفقهاء والمحدثين والمفسرين . . . وغيرهم ، فهو يقول في ذٰلك : (**واعلم** : أني لم أقتصر في هٰذا الكتاب على الموجود في كتب الأصول ، بل ضممت إليه شيئاً كثيراً من كتب المتكلمين ، وكثيراً من كتب المحدثين ، وكثيراً من كتب الخلافيين ، وكثيراً من كتب الفقهاء ، وكثيراً من كتب المفسرين ، وشيئاً مجاوزاً للحد مما سمح به الفكر . . . واستخرجه النظر ووضعه الفهم مما لم أسبق إليه)(١)

فهو بذٰلك قد بين لنا مصادره في هٰذا الكتاب وإن لم يذكرها تفصيلاً كما فعل في « رفع الحاجب » ، ولم يذكر في هٰذا المتن أسماء المصنفات التي استمد منها ، إلا أنه كان يذكر العلماء الذين استفاد منهم ، ومن هٰؤلاء العلماء تعرف مصادرهم ، وإليك فيما يأتي أهم العلماء الذين نقل التاج السبكي عنهم ؛ وهم : الإمام الرازي ، إمام الحرمين الجويني ، القاضي أبو بكر الباقلاني ، الإمام الآمدي ، الإمام الغزالي ، الإمام الشافعي ، الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني ، الشيخ أبو إسحاق الشيرازي ، ابن السمعاني .

هٰؤلاء هم أشهر الذين صرح بأسمائهم في هٰذا « المختصر » ، وهناك طائفة أخرىٰ ذكرهم في أماكن أقل ؛ ومنهم : الإمام أبو حنيفة ، وابن الحاجب ، وابن فورك ، وأبو الحسن الكرخي ، وأبو الحسن الأشعري ، وأبو بكر الصيرفي ، والإمام أحمد ، والإمام مالك ، وأبو الحسين وأبو عبد الله البصريان ، وابن سريج .

هٰذا بالإضافة إلىٰ عدد آخر من النقول التي لم يصرح التاج بقائليها .

وقد اشتمل كتاب « **جمع الجوامع** » علىٰ مقدمات وسبعة كتب .

افتتحه المصنف بقوله : (نحمدك اللهم علىٰ نعم يؤذن الحمد بازديادها . . .) .

وقد تناول المصنف في مقدمات « **جمع الجوامع** » بعد ذكره تعريف الأصول

---

(١) التاج السبكي « منع الموانع » (ص ٣٦٩ ـ ٣٧٠) .

والفقه الحكمَ الشرعي وأقسامه ، والمسائل المتعلقة بأركانه : الحاكم ، والمحكوم عليه ، والمحكوم به .

ثم ذكر الكتب ، وهي :

الأول : في الكتاب ومباحث الأقوال .

الثاني : في السنة وما يلحق بها من مباحث الأخبار .

الثالث : في الإجماع وأنواعه .

الرابع : في القياس .

الخامس : الأدلة المختلف فيها .

السادس : الترجيح بين الأدلة .

السابع : الاجتهاد وشروط المجتهد .

ثم **الخاتمة** : وهي في علم التصوف والسلوك .

وقد تميز كتابه : بالسهولة والوضوح مع اختصار الأقوال في كل مسألة ، وانتقاء أرجح الأقوال في كل مسألة ، وانتقاء أرجح الأدلة ، مع الإشارة إلىٰ غيرها في أسلوب سهل ممتع حسن السبك ، رصين العبارة ، خال من الركاكة ، واف بالغرض لمن رام حفظه ، وله فيه استدراكات على الأصوليين ، كما أنه خلا من الخلاف والجدل المنطقي الذي انتهجه من قبله ؛ كالآمدي ، وابن الحاجب ، وغيرهما .

كما تناول بعض المسائل المهمة ؛ كمسألة الأصولي ، وعلم الأصول ، وله رأي واختيار خاص فيها .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

أولاً : كتب الشروح :

ـ قام التاج السبكي بتصنيف كتاب سماه : « منع الموانع علىٰ جمع الجوامع » أجاب فيه علىٰ بعض الاستشكالات التي أوردها تلميذه ابن الخضر الأسدي ، وقد سبقت الإشارة إلىٰ طبعة الشرح عند ذكره في (مصنفات المؤلف) .

ـ شرحه الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي في كتابه « تشنيف المسامع بجمع الجوامع » ، وهو شرح محرر العبارة ، وقد طبعته مؤسسة قرطبة بتحقيق الدكتور عبد الله ربيع مع آخرين .

ـ اختصر شرح الزركشي الإمام أبو زرعة العراقي في كتابه « الغيث الهامع بشرح جمع الجوامع » ، وزاد عليه أشياء لم تذكر في الأصل ، وقد طبعته دار الفاروق .

ـ شرحه العلامة جلال الدين المحلي في كتابه « البدر الطالع شرح جمع الجوامع » ، وهو شرح مختصر علىٰ طريقة المزج ، وقد طبعته مؤسسة الرسالة بتحقيق مرتضى الداغستاني .

ـ شرحه الشيخ ابن جماعة الشافعي المتوفىٰ سنة (٨١٩هـ) وسماه : « النجم اللامع شرح جمع الجوامع » ولا يزال مخطوطاً[١]

ثانياً : أهم الحواشي وجهود الأزهريين على الكتاب :

ـ حاشية العلامة شمس الدين الحفني علىٰ جمع الجوامع ، ولم تكمل .

ـ حاشية العلامة شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، المتوفىٰ سنة (٩٢٦هـ) علىٰ « شرح الإمام المحلي علىٰ جمع الجوامع » (رسالة جامعية) ، تحقيق عبد الحفيظ طاهر هلال الجزائري .

ـ حاشية عبد الرحمـٰن بن جاد الله البناني ، المتوفىٰ سنة (١١٩٨هـ) ، طبع في جزأين في بولاق ، عام (١٢٨٥هـ) ، وفي عام (١٢٩٧هـ) ، وطبع في جزأين في القاهرة ، عام (١٣٠٩هـ) ، وعلى الهامش شرح جلال الدين المحلي المذكور ، مع تقريرات لعبد الرحمـٰن الشربيني ؛ من علماء هـٰذا العصر .

ـ حاشية شيخ الإسلام حسن بن محمد بن محمود العطار ، المتوفىٰ سنة (١٢٥٠هـ) ، وهي مطبوعة في مجلدين بالمطبعة البولاقية ، ولها مصورة بدار الفكر ببيروت .

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/٦٢٧) .

ـ حاشية الصبان ، للعلامة أبي العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي من علماء القرن الثالث عشر الهجري .

ـ حاشية العلامة الشيخ محمد الصفتي (١٢٩٢ هـ) ، خادم مقام السيدة زينب رضي الله عنها ؛ من علماء القرن الثالث عشر الهجري ، منها نسخة خطية محفوظة في المكتبة الأزهرية تحت رقم (٨٨) ، (٦٤٣٦) .

ـ حاشية العلامة محمد بخيت المطيعي الحنفي ، المتوفىٰ سنة (١٣٥٤ هـ) المسماة بـ « البدر الساطع علىٰ جمع الجوامع » ، طبعته شركة التمدن .

ـ الكتب التي اختصرت هٰذا الكتاب :

اختصره شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه « لب الأصول في علم الأصول » ، وشرح « المختصر » الشيخ زكريا في كتابه « غاية الوصول » ، وقد طبع في مطبعة الحلبي .

ثالثاً : علماء الأزهر الذين قاموا بتدريس الكتاب :

ـ العلامة محمد بن سالم الحفناوي الشافعي الخلوتي .

ـ الإمام المنوفي شيخ العلامة أحمد بن الحسن بن عبد الكريم ابن الجوهري .

ـ الشيخ عبد الله بن مرعي الشافعي .

ـ الشيخ العلامة حسن العطار .

ـ العلامة السيد علي السيواسي الضرير الأزهري .

ـ الشيخ أحمد بن علي المنيني الأزهري .

ـ الشيخ عطية بن عطية الأجهوري الشافعي ، البرهاني الضرير .

ـ الإمام العلامة الشيخ أحمد ابن موسى بن داوود أبو الصلاح العروسي الشافعي الأزهري .

ـ الشيخ مصطفى البولاقي الأزهري كما في ترجمة العلامة حسن العدوي .

ـ العلامة محمد حسنين مخلوف العدوي المالكي .

ـ العلامة محمد شاكر ؛ وكيل الأزهر ، ووالد كلٍّ من العلامة أحمد شاكر ومحمود شاكر .

وقد درس الكتاب مدة قرون متطاولة ، ومما نص عليه المؤرخون : أنه درس في أيام الشيخ محمد المهدي العباسي ، وظل يدرس في الأزهر الشريف حتىٰ قبل سنة (١٣١٤هـ) .

※ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع ضمن مجموعة « مهمات المتون » المطبوع في مطبعة عيسى البابي الحلبي في مصر ، سنة (١٣٦٩هـ) الطبعة الرابعة .

ـ طبعة دار ابن حزم ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (٢٠١٣هـ) ، وهي أجود الطبعات من حيث ضبط النص .

ـ صورته دار الفكر عن طبعة بولاق مع « حاشية البناني علىٰ حاشية المحلي » .

※ ※ ※

(٦٢٧)

التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

للإسنوي

(ت ٧٧٢ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [١] :

هو الإمام العلامة جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي ، نسبة إلىٰ (إسنا) في صعيد مصر .

تلقى العلم : على العديد من كبار علماء عصره ؛ كتقي الدين السبكي ، وأبي حيان الأندلسي .

ومن نوابغ تلاميذه الآخذين عنه : بدر الدين الزركشي ، وابن الملقن ، وأبو الفضل العراقي .

ـ من مصنفات المؤلف :

له مؤلفات عدة تدل علىٰ قدم راسخة في علوم الشريعة واللغة ؛ منها :

ـ التمهيد في تخريج الفروع على الأصول [٢]

ـ زوائد الأصول علىٰ منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول [٣]

ـ الكوكب الدري في تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية [٤]

---

(١) انظر ترجمته في « طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (٩٨/٣) ، و« الأعلام » للزركلي (٣٤٤/٣) .

(٢) طبع بمؤسسة الرسالة ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٠ هـ) ، بتحقيق محمد حسن هيتو .

(٣) طبع بمكتبة الجيل الجديد بصنعاء ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣ م) ، بدراسة وتحقيق محمد سنان سيف الجلالي .

(٤) طبع بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م) ، بتحقيق عبد الرزاق السعدي ، ومراجعة عبد الستار أبو غدة .

توفي رحمه الله سنة (٧٧٢هـ) .

* **التعريف بالكتاب :**

هٰذا الكتاب يمثل طريقة جليلة من طرائق التصنيف في علم أصول الفقه ؛ وهي : تخريج الفروع الفقهية على القواعد الأصولية ، ويجري الكاتبون فيها علىٰ رد الفروع المذهبية إلىٰ قواعدها التي تمثل أصولها ومنشأها ، وذٰلك عمل يستحق الإشادة والإكبار ؛ إذ إن ربط الفروع بأصولها والجزئيات بكلياتها . . يزيد من الثقة بالفروع والأصول كليهما ، فيظهر الفروع مرتبطة بأصول لا تنبت عنها ، ويؤكد علىٰ مدىٰ جدوى الأصول بكونها كليات يندرج تحتها جزئيات ، وبكونها قواعد ذوات أثر في استنباط الفروع العملية ، وليست من القواعد العاطلة عن الإنتاج والتفريع .

مشى الإسنوي علىٰ تقسيم الكتاب علىٰ طريقة الأصوليين في تقسيم المباحث الأصولية إلىٰ كتب ، وقد جعلها هنا سبعة : الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والدلائل المختلف فيه ، والتعادل والترجيح ، والاجتهاد والإفتاء .

وقد قسم بعض الكتب الطويلة ـ كالكتاب ـ أبواباً ، وجعل تحت كل باب فصولاً عديدة ، وأدرج تحت كل فصل مسائل أصولية متفرقة ، وبعض الكتب قليلة المسائل لم يقسمها علىٰ أبواب ؛ بل أدرج المسائل تحت ترجمة الكتاب مباشرة .

وقد قدم بين ذٰلك بمقدمة في بابين : الحكم الشرعي وأقسامه ، وأركان الحكم ، وذكر تحت كل باب طائفة من المسائل الأصولية بفروعها .

وطريقة المؤلف : أنه يجعل المسألة الأصولية أساس الكلام ، ويذكر مذاهب العلماء فيها بغير توسع ، ثم يذكر طائفة من الفروع الفقهية التي تتخرج عليها .

وقد لوحظ على الفروع الفقهية التي ذكرها المؤلف : أن كثرة وفيرة منها كان من (باب الطلاق) ، حتىٰ صرح محقق الكتاب : بأن نسبة الفروع المذكورة من

(باب الطلاق) بلغت ما يقارب ثمانين بالمئة من إجمالي الفروع المذكورة [1].

ويلاحظ كذلك : أنه ذكر أهم المسائل الأصولية في كل باب ولم يستوعب ، فما ذكره محقق الكتاب من أن المؤلف لم يترك قاعدة أصولية مهما كانت إلا وتعرض لها . . [2] فغير سديد .

ولأن الإسنوي شافعي المذهب ؛ فإنه قد جرىٰ في أمر التفريع علىٰ مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه ، ولم يقارن بينه وبين غيره من المذاهب كما فعل الزنجاني .

وقد كثرت مصادر الإمام الإسنوي ، وتنوعت إلىٰ مصادر أصلية وأخرىٰ فرعية .

ومن أبرز المؤلفات الأصولية التي أفاد منها : « البرهان » للجويني ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« المحصول » للرازي ، و« الإحكام » للآمدي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« المنهاج » للبيضاوي ، وغيرها .

ومن أبرز كتب الفروع : « المنهاج » و« الروضة » و« شرح المهذب » ثلاثتها للنووي ، و« الشرح الكبير » للرافعي ، وغيرها كثير .

✻ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بمؤسسة الرسالة ببيروت ، بتحقيق الدكتور محمد حسن هيتو ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٠ هـ) ، ثم توالت طبعاته بالمؤسسة المذكورة ، وبين أيدينا الطبعة الخامسة لها سنة (١٤٣٠ هـ ـ ٢٠٠٩ م) ، وصدرت في مجلد واحد (٤٦٤) صفحة بفهرس للأحاديث ، وثان للأعلام ، وثالث للموضوعات .

والكتاب لا يزال ينشد خدمة تليق به ، لا سيما فيما يتعلق بأمر توثيق فروعه الفقهية الوافرة التي استخرجها الإسنوي من مصادر عديدة .

✻ ✻ ✻

---

(١) مقدمة تحقيق « التحقيق في تخريج الفروع على الأصول » للدكتور محمد حسن هيتو (ص ٣١) .

(٢) انظر : المصدر السابق (ص ٣١) .

(٦٢٨)

نهاية السول في شرح منهاج الأصول[(١)] للإسنوي

(ت ٧٧٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٢٧) .

❊ التعريف بالكتاب :

سمى المؤلف كتابه في المقدمة فقال : (وسميته : « **نهاية السول في شرح منهاج الأصول** »)[(٢)]

وباستطاعة الباحث المتأمل في الكتاب أن يرصد أهم المعالم في عمل المؤلف في الكتاب ، والمتمثلة في :

ـ ذكر الإمام الإسنوي في مقدمة شرحه : أنه سيكتب شرحاً يتكفل بتوضيح المعاني التي اشتمل عليها كتاب « منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول » ، وتحرير الأدلة التي أتىٰ بها مصنفه ، وتقرير الأصول التي اشتمل عليها كتابه .

ـ بين أنه سيراجع في شرحه الأصول التي استقىٰ منها البيضاوي كتاب « المنهاج » ، وهي : « الحاصل » لتاج الدين الأرموي (ت ٦٥٣ هـ) ،

---

(١) هـٰذا الكتاب قرر تدريسه بالأزهر الشريف من زمن ، ولا يزال الطلاب بالأزهر يفيدون منه إلىٰ يومنا هـٰذا . انظر « منهج الدراسة لكلية الشريعة » (ص ١١) ، الصادر عن إدارة الجامع الأزهر علىٰ نظام القانون رقم (٢٦) لسنة (١٩٣٦ م) ، ومجلة (المنار) ، (٢٣٩/٢٩) ، و« سلم الوصول » للعلامة محمد بخيت المطيعي (٣/١) ، وممن درسه : العلامة الشيخ يوسف موسى المرصفي (ت ١٣٧٠ هـ) انظر « بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي علىٰ مقدمة المنهاج » (٧٣/١) ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ يوسف المرصفي » .

(٢) نهاية السول (٦/١) .

و« المحصول » لفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) ، و« المستصفىٰ » لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، و« المعتمد » لأبي الحسين البصري (ت ٤٣٦ هـ) ، وأن غرضه من هـٰذا الصنيع : إدراك وجه الصواب في المسائل التي أوردها البيضاوي ، والحرص علىٰ إيراد ما فيه علىٰ وفق مراد قائله .

ـ مشى الإسنوي في شرحه علىٰ طريقة : (قال) و(أقول) ، **وحاصل هـٰذه الطريقة** : أنه يورد فقرة تامة من كلام البيضاوي ، ثم يبدأ في شرحها شرحاً عاماً لما تضمنته من مسائل ، مصدراً كلامه بقوله : (أقول) ، مع التنبيه علىٰ جملة أمور مهمة يحتاج إليها قارئ كتاب « المنهاج » ، **وخلاصتها ما يلي** :

ـ أنه سيذكر ما يرد علىٰ عبارات البيضاوي من الاعتراضات التي لا جواب عنها ، أو التي أجيب عنها بجواب ضعيف ، وأنه سينبه علىٰ ما وقع في « المنهاج » من خطأ في النقل .

ـ أنه سينبه علىٰ مذهب الإمام الشافعي في المسائل الأصولية ، مع ذكر الفوائد الفرعية المخرجة على القواعد الأصولية في المسائل التي تحتاج إلىٰ ذٰلك .

ـ أنه سينبه على المواضع التي خالف فيها البيضاوي كلام الإمام الرازي ، أو كلام الآمدي ، أو كلام ابن الحاجب ، مع ذكر ما أورده الرازي وابن الحاجب من الفروع الأصولية مجرداً عن الدليل غالباً .

ـ أنه سينبه علىٰ كثير مما وقع فيه الشارحون من التقريرات التي ليست مطابقة ، مع التنبيه علىٰ فوائد أخرىٰ مستحسنة ، فيذكر نقولاً غريبة ، وأبحاثاً نافعة ، وقواعد مهمة .

ـ **ومن أهم ميزات الكتاب** :

ـ كون كاتبه الشارح العلامة قد تصدر لتدريس الكتاب ، وعكف زمناً علىٰ قراءته وإقرائه ، مما أتاح له أن يتقن مسائل الكتاب ويحسن فهم عباراته ؛ نظراً لكونه يشرح الكتاب ويراجع عباراته ويتأمل فيها المرة تلو المرة .

ـ الثقافة اللغوية الواسعة التي كان يتمتع بها الإسنوي ؛ فإنه قد صرف عنايته إلىٰ علوم العربية في أول حياته ، وتصدر زمناً طويلاً لتدريسها ، وتخرج فيها على الإمام أبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) .

ـ اعتناؤه البالغ بتحرير محل النزاع في المسائل التي يذكرها صاحب « المنهاج » ويكون فيها مواطن اتفاق ومواطن نزاع ؛ وذٰلك لئلا يُنَصِّب قارئ « المنهاج » خلافاً في موضع متفق علىٰ حكمه ، أو يظن اتفاقاً في موضع حصل فيه نزاع .

ـ مقارنته لعبارات البيضاوي بعبارات الأصل الذي أخذ منه ، وبيان الفروق بين العبارتين إن كان بينهما فرق مؤثر في المعنىٰ ، وترجيح أقرب العبارتين في الدلالة على المعنى المراد .

ـ زيادته لبعض الاعتراضات والمناقشات التي أغفلها البيضاوي .

ـ **مصادر الكتاب :**

صرح الإسنوي في مقدمة الكتاب : أنه اعتمد في شرحه علىٰ مراجعة أصول كتاب « المنهاج » ؛ وهي : « الحاصل » لتاج الدين الأرموي ، وهو مختصر من « المحصول » للرازي ، وهـٰذا مختصر من كتابين : « المستصفىٰ » للغزالي و« المعتمد » لأبي الحسين البصري ، فرجع إلىٰ هـٰذا كله ؛ وذٰلك طلباً لإدراك وجه الصواب في شرح الألفاظ ، وحرصاً علىٰ إيراد ما في « المنهاج » علىٰ وفق قائله [١] ، وظهر كذٰلك أنه أكثر من الرجوع إلى « الإحكام » للآمدي ، و« منتهى السول » و« مختصره » لابن الحاجب [٢] .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب :**

من أبرز جهود المتأخرين حول الكتاب :

---

(١) انظر : مقدمة « نهاية السول » (١/ ٦٠) .

(٢) انظر « القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقه » (ص ٣٤٨) لجلال الدين عبد الرحمٰن .

ـ وضع العلامة الشيخ علي بن محمد النجار الشافعي الأزهري (ت ١٣٥١ هـ) حاشية علىٰ « **نهاية السول** »[(١)]

ـ علق العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي الأزهري مفتي الديار المصرية في عصره (ت ١٣٥٤ هـ) حاشية نفيسة علىٰ « **نهاية السول** » واسمها : « سلم الوصول لشرح نهاية السول »[(٢)]

ـ وكتب العلامة الشيخ يوسف بن موسى المرصفي الشافعي الأزهري (ت ١٣٧٠ هـ) « بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي علىٰ مقدمة المنهاج » ، وهو تعليقات علىٰ شرح الإسنوي لمقدمة « المنهاج »[(٣)]

ـ وكتب العلامة الشيخ محمد أبو النور زهير كتاباً نافعاً حافلاً باسم : « أصول الفقه » قرب فيه المباحث التي اشتمل عليها شرح الإسنوي ؛ بتسهيل العبارة ، وترتيب المسائل ، وبيان الاعتراضات الواردة في المتن والشرح ، وذكر الجواب عنها[(٤)]

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة مطبعة بولاق ، سنة (١٣١٨ هـ) ، بهامش كتاب « التقرير والتحبير »

---

(١) وقد طبع منها الجزء الخاص بالقياس ، سنة (١٣٤٥ هـ) ، بالمطبعة الخيرية بمصر . راجع « طبقات الأصوليين » للعلامة الشيخ عبد الله مصطفى المراغي (٣/ ١٨١) ، و« القاضي ناصر الدين البيضاوي » (ص ٣٥٨) .

(٢) طبعت سنة (١٣٤٣ هـ) ، في أربعة مجلدات ، بالمطبعة السلفية بالقاهرة ، وقد صورت هٰذه الطبعة غير مرة . انظر « فهرس الأزهرية » (٢/ ٨٦) ، ويراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/ ٣٧٣ ـ ٣٧٧) .

(٣) طبعة مطبعة السعادة بجوار محطة مصر ، سنة (١٣٤٦ هـ) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/ ٣٩٧ ـ ٣٩٩) .

(٤) طبع عدة طبعات ؛ منها : طبعة دار البصائر بالقاهرة ، سنة (٢٠٠٧ م) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/ ٤٥٦ ـ ٤٥٩) .

للعلامة ابن أمير الحاج (ت ٨٧٩هـ) ، في ثلاثة مجلدات ، وقد صورت عدة مرات .

ـ طبعة مكتبة محمد علي صبيح بالقاهرة ، سنة (١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م) ، مع كتاب « مناهج العقول » للبدخشي (٩٢٢هـ) وهو شرح على « المنهاج » أيضاً ، في ثلاثة مجلدات .

ـ طبعة مطبعة السعادة بالقاهرة ، في ثلاثة مجلدات ، مع « مناهج العقول » للبدخشي [١] .

ـ طبعة المطبعة السلفية بالقاهرة ، سنة (١٣٤٥هـ) ، مع حاشية العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي ، وقد صورت هٰذه الطبعة غير مرة .

ـ طبعة مطبعة التوفيق الأدبية في مصر ، وبهامشه : « الإبهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، ثلاثة أجزاء في مجلد [٢] .

ـ طبعة المكتبة المحمودية ، ومعه « الإبهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، ثلاثة أجزاء في مجلد [٣] .

ـ طبعة دار ابن حزم ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م) ، باعتناء شعبان محمد إسماعيل ، والكتاب لا يزال بحاجة لمزيد من التحقيق والتوثيق والضبط .

*

(١) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٨٦) .

(٢) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٨٧) .

(٣) ذكرها الشيخ محمد رشيد رضا ، ولم يذكر تاريخ طبعها . انظر : مجلة (المنار) ، (٢٩/٢٣٩) .

(٦٢٩)

الموافقات

لأبي إسحاق الشاطبي

(ت ٧٩٠ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [١] :

هو إبراهيم بن موسى بن محمد ، أبو إسحاق اللخمي الغرناطي الشاطبي المالكي ، الإمام العلامة المحقق ، القدوة الحافظ ، الجليل المجتهد .

كان أصولياً مفسراً ، فقيهاً محدثاً ، لغوياً بيانياً ، نظاراً ثبتاً ورعاً .

أخذ عن : ابن الفخار البيري ، وأبي القاسم السبتي ، وأبي عبد الله التلمساني ، وغيرهم .

وأخذ عنه : أبو العباس القباب ، وأبو عبد الله الحفار ، وغيرهما .

صنف « المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية » [٢] ، و« الاعتصام » [٣] ، و« **الموافقات** » .

توفي بغرناطة سنة (٧٩٠ هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب** :

الكتاب من أبرز الكتب التي أُلِّفت في علم أصول الفقه ، وقد تناول فيه مؤلفه

---

(١) انظر « نيل الابتهاج بتطريز الديباج » (ص ٤٨) ، و« الأعلام » (١/ ٧٥) .

(٢) هو شرح « ألفية ابن مالك » ، وقد طبع بتحقيق مجموعة من المحققين ، بمعهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرىٰ ، بمكة المكرمة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٨ هـ ـ ٢٠٠٧ م) .

(٣) طبع بتحقيق الدكتور محمد بن عبد الرحمـٰن الشقير ، والدكتور سعد بن عبد الله آل حميد ، والدكتور هشام بن إسماعيل الصيني ، بدار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ، بالسعودية ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤٢٩ هـ ـ ٢٠٠٨ م) .

مقاصد الشريعة الإسلامية بصورة موسعة بجانب مواضيع علم أصول الفقه وأدلته الشرعية ، وقد نهج في تأليفه الآتي :

ـ قسم المؤلف كتابه إلىٰ خمسة أقسام ، وقسم كل قسم من هٰذه الأقسام إلىٰ مسائل وتمهيدات وأطراف وتفصيلات .

ـ حاول المؤلف في كتابه التوفيق بين مذهب المالكية والحنفية .

ـ اعتمد الشاطبي في تأليف كتابه على استقراء الشريعة في كلياتها وجزئياتها ، والجمع بين الأصول النقلية والقضايا العقلية .

ـ حاول الشاطبي تجلية علم مقاصد الشريعة الإسلامية ، وبيان تلك المقاصد بياناً شافياً .

ـ استدل الشاطبي على المسائل التي أوردها في كتابه بكثير من النماذج التطبيقية ، سواء من الكتاب أو السنة ، أو المسائل الفقهية عند الفقهاء .

ـ أسلوب الشاطبي يحتاج إلىٰ من له دربة ودراية بمسائل علم أصول الفقه حتىٰ يتسنىٰ له فهم عباراته وتحليلها .

ـ **مصادر الكتاب :**

تعددت مصادر الشاطبي في كتابه ، ورغم ذٰلك فكان قليل التصريح بأسمائها ، وقد تنوعت مصادره ؛ ما بين كتب متون الحديث وكتب الشروح وكتب فقه المذاهب المختلفة .

ومن تلك المصادر : « الموطأ » للإمام مالك ، وبعض شروحه ؛ كـ « القبس » لابن العربي ، و« المنتقىٰ » للباجي ، و« المدونة » لسحنون ، و« الرسالة » للشافعي ، و« البيان والتحصيل » لابن رشد الجد ، و« ترتيب المدارك » للقاضي عياض ، و« جامع بيان العلم وفضله » لابن عبد البر ، و« أحكام القرآن » لابن العربي ، و« صحيح البخاري » ، و« إحياء علوم الدين » للغزالي ، و« المحصول » للرازي ، و« القواعد الكبرىٰ » للعز بن عبد السلام ، و« الكتاب »

لسيبويه ، و« الخصائص » لابن جني ، و« الحاوي الكبير » للماوردي ، وغيرها من المصادر .

- **جهود العلماء حول الكتاب :**

قلَّت جهود العلماء قديماً حول كتاب « **الموافقات** » ، فلم نقف إلا علىٰ نظم لأحد تلاميذ المؤلف سماه : « نيل المنىٰ من الموافقات »(١)

أما في العصر الحديث . . فقد لاقىٰ كتاب « **الموافقات** » عناية من الباحثين ؛ فقد اختصره كلٌّ من :

- مصطفى بن محمد فاضل بن محمد الشنقيطي (ت ١٣٢٨ هـ - ١٩١٠ م) ، فقد نظمه ثم شرحه شرحاً مختصراً ، وسماه : « المرافق على الموافق »(٢)

- إبراهيم بن طاهر بن أحمد بن أسعد العظم (ت ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م) ، له اختصار « **الموافقات** » .

- محمد يحيى بن عمر المختار بن الطالب عبد الله الولاتي الشنقيطي (ت ١٣٣٠ هـ - ١٩١٢ م) ، له : « توضيح المشكلات في اختصار الموافقات » .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب عدة طبعات ؛ منها :

- بتصحيح الشيخ علي الشنوفي ، والشيخ أحمد الورتاني ، والشيخ صالح قايجي ، بمطبعة الدولة التونسية بتونس ، سنة (١٣٠٢ هـ - ١٨٨٤ م) .

- طبع الجزء الأول بمدينة قازان بروسيا ، سنة (١٣٢٧ هـ - ١٩٠٩ م) .

- طبع بتعليق الشيخ محمد الخضر حسين ، والشيخ محمد حسنين مخلوف ، بالمطبعة السلفية بالقاهرة ، سنة (١٣٤١ هـ - ١٩٢٢ م) .

---

(١) توجد منه نسخة مخطوطة بدير الأسكوريال ، برقم (١١٦٤) .

(٢) طبع بمطبعة أحمد يمني بفاس ، سنة (١٣٢٤ هـ) .

- طبع بتحقيق الدكتور محمد عبد الله دراز ، بالمطبعة التجارية الكبرىٰ بالقاهرة ، ودار الفكر ببيروت ، وأعادت طباعته الهيئة المصرية للكتاب بالقاهرة ، سنة (٢٠٠٦ م) ، بتصحيح أحمد السيد ، وسيد أحمد علي .

- طبع بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، بمطبعة محمد علي صبيح .

- طبع بوزارة الجامعات والبحث العلمي بالجزائر ، سنة (١٩٩٢ م) .

- طبع بتحقيق أبو عبيدة مشهور حسن آل سلمان ، بدار ابن عفان ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م) .

* * *

(٦٣٠)

التلويح إلىٰ كشف حقائق التنقيح[١]

للسعد التفتازاني

(ت ٧٩٢ هـ)

٭ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٣) .

٭ التعريف بالكتاب :

الكتاب حاشية مطولة موضوعة علىٰ متن « تنقيح الأصول »[٢] لصدر الشريعة الحنفي (ت ٧٤٧ هـ) ، وهو أحد المتون الأصولية التي تدرج ضمن الكتب المؤلفة علىٰ منهج مدرسة الجمع بين طريقتي الفقهاء والمتكلمين ، وهي مدرسة تُعنىٰ بتحقيق القواعد الأصولية ، وإقامة البراهين عليها ، وتُعنىٰ كذٰلك بتطبيقها على الفروع الفقهية ، وربطها بها[٣] .

ولم تقتصر التعليقات على المتن كما قد يشعر بذٰلك اسم الكتاب ، بل علق على الشرح « التوضيح » تعليقات كثيرةً مطولةً ؛ فالتعليقات على المتن والشرح معاً ؛ فجاء الكتاب « **التلويح** » مشتملاً علىٰ تقرير قواعد الفن وتحرير معاقده ، وتفسير مقاصد الكتاب ، وتكثير فوائده ، مع تنقيح لما آثر فيه المصنف بسط الكلام ، وتوضيح لما اقتصر فيه علىٰ ضبط المرام ؛ كما يقول العلامة السعد[٤]

---

(١) درس الكتاب مراراً بالأزهر ، ولا يزال مقرر التدريس بالدراسات العليا بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٢٦٦ ـ ٢٦٨) .

(٣) انظر « أصول الفقه » للعلامة الشيخ عبد الوهاب خلاف (ص ١٨ ـ ١٩) .

(٤) التلويح (١/٣) .

وقد فرغ من تعليقها صبيحة يوم الاثنين ، التاسع والعشرين من ذي القعدة ، سنة (٧٥٨هـ) .

وأظهر ما نقف عليه ونحن نطالع هـٰذه الحاشية ما يلي :

ـ اعتناؤه البالغ بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية التي أطلق الشارح صدر الشريعة فيها الخلاف .

ـ اعتناؤه بذكر الدليل والتعليل للمسائل والآراء التي لم يذكر الشارح لها دليلاً أو تعليلاً

ـ تتميمه لذكر المذاهب في المسائل التي حكاها صدر الشريعة ، ولم يستوف ذكر المذاهب فيها .

ـ إيضاحه وشرحه للإيرادات والاعتراضات التي ذكرها الشارح صدر الشريعة في المتن والشرح مجملةً .

ـ توسعه في شرح مباحث لم يشرحها صدر الشريعة شرحاً كافياً يزيل عنها الغموض .

ـ تتميمه لأقسام بعض المسائل التي اقتصر صدر الشريعة علىٰ ذكر بعضها .

ـ اعتناؤه بذكر الشواهد والأمثلة التوضيحية على المسائل الأصولية .

وقد لوحظ : أن التفتازاني أفاد من عدة كتب في تعليق حاشيته تلك ؛ من أهمها : « أصول السرخسي » ، و« الإحكام » للآمدي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« كنز الوصول » للبزدوي ، وشرحه : « كشف الأسرار » لعلاء الدين البخاري ، و« شرح تقويم الأدلة » للبزدوي ، و« الأصول » للكرخي ، و« المعتمد » لأبي الحسين البصري ، ورجع في الفروع الفقهية إلى « المبسوط » للسرخسي ، و« الهداية » للمرغيناني .

※ أهم طبعات الكتاب :

طبع هٰذا الشرح مرات كثيرةً في مصر والهند وغيرهما ؛ وأهم هٰذه الطبعات ما يلي :

- طبع على الحجر في دلهي ، سنة (١٢٦٧ هـ) مع « التوضيح » .
- طبع في لكهنؤ ، سنة (١٢٨١ هـ) ، مع « التوضيح » .
- طبع في قازان ، سنة (١٨٨٣ م) ، مع « التوضيح »(١)
- طبع طبعةً حجريةً مع « التوضيح » ضمن مجموع حواش في الهند ، سنة (١٢٩٢ هـ)(٢)
- طبع مع « التوضيح » بالأستانة ، سنة (١٣٠٤ هـ)(٣)
- طبع مع « التوضيح » بالمطبعة الميمنية ، سنة (١٣٢٧ هـ)(٤)
- طبع مع « التوضيح » بمطبعة دار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٣٢٧ هـ)(٥)
- وطبع حديثاً طبعات تجاريةً أخرىٰ مليئةً بالتحريفات والسقط .

والكتاب نفيس جداً ، وفيه من تحقيقات مسائل العلم ما يتعذر الوقوف عليه في غيره ، ومن ثَمَّ فإن إعادة نشر الكتاب علىٰ نسخ خطية معتمدة دين في أعناق علماء الأصول ، بعد تصحيحه والتعليق عليه ، وخدمته الخدمة اللائقة به .

***

(١) انظر في هٰذه الطبعات الثلاث « اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٢٠٠) .

(٢) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٢٣) ، و« معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية » لأحمد خان (ص ٢٤٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٦٣٦) ، (٢/١٢٠٠ ، ١٩٦٣) .

(٣) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٢٣) .

(٤) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٦٣٦) .

(٥) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٢٣) ، وفيها جملة وافرة من مخطوطات الكتاب ومطبوعاته .

(٦٣١)

شرح المنار[١]

لابن ملك (ابن فرشتا)

(ت ٨٠١ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٢٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

شرح وسيط محرر ممزوج علىٰ متن « المنار » في أصول الفقه علىٰ طريقة الحنفية لحافظ الدين النسفي (ت ٧١٠ هـ) .

ومن ميزاته : اعتناء مؤلفه بشرح التعريفات ، وبيان ما فيها من قيود ومحترزات .

ومنها : حسن تعليله لاختيار النسفي للعبارات والكلمات التي استعملها في المتن ، وبيان وجه تفضيلها علىٰ غيرها .

ومنها : اعتناؤه ببيان المعاني اللغوية ، وبيان وجه انحصار الأقسام .

ومنها توسعه في شرح الفروع الفقهية المذكورة في « المنار » .

ومنها : إشارته إلىٰ أدلة المسائل في إيجاز ، وقد يتوسع أحياناً في ذكر المذاهب والأدلة ، وقد يطيل أحياناً في المناقشة وذكر الاعتراضات ودفعها .

ـ أهم مصادر الكتاب :

رجع الشارح إلىٰ عدة مصادر في جمع مادة شرحه ؛ وقد رصدنا منها ما يلي : « أصول الجصاص » ، و« أصول البزدوي » ، و« التنقيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح » للتفتازاني ، و« كشف الأسرار » وهو شرح النسفي علىٰ كتابه

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف مراراً وتكراراً . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) .

« المنار » ، و« جامع الأسرار » للكاكي ، ونقل عن « قواطع الأدلة » لابن السمعاني ، وشرح منصور القاآني على « المغني » للخبازي ؛ واسمه : « فتح المجني في شرح المغني » ، علاوةً على الكثير من كتب الفقه والتفسير والحديث واللغة .

ونظراً لأهمية الكتاب فقد وضعت عليه الحواشي العديدة[1] ؛ منها : « حاشية شرف الدين يحيى الرهاوي » (ت بعد سنة ٩٤٢هـ) ، و« حاشية رضي الدين ابن الحلبي » (ت ٩٧١هـ) ، و« حاشية عزمي زاده » (ت ١٠٤٠هـ) ، وكلها مطبوعة .

* أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بالأستانة عدة مرات ؛ منها : سنة (١٣٠٦هـ) ، وسنة (١٣٠٧هـ) ، (١٣٠٨هـ) ، (١٣١٤هـ) ، وبهامشه « شرح ابن العيني »[2]

وقد صورت هـٰذه النشرة ببيروت عدة مرات .

ـ طبع بالأستانة بالمطبعة العثمانية ، سنة (١٣١٥هـ) ، مع « حاشية الرهاوي » ، و« حاشية عزمي زاده » ، و« حاشية الحلبي » .

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/١٨٢٣) .

(٢) انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٥١) .

(٦٣٢)

فصول البدائع في أصول الشرائع [(١)]

للفناري

(ت ٨٣٤ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّف** [(٢)] :

هو العلامة محمد بن محمد بن حمزة ، شمس الدين الرومي الحنفي ، المعروف بـ (الفناري) و(ابن الفناري) .

ولد في صفر سنة (٧٥١ هـ) ، ورحل إلىٰ مصر .

وأخذ عن : جملة من كبار علمائها ، ثم رجع إلىٰ بلاد الروم وولي القضاء .

كان إماماً كبيراً في العلوم النقلية والعقلية ، عارفاً بالقراءات والعربية والمعاني ، كثير المشاركة في الفنون ، محققاً في أصول الفقه ، ذكروا في ترجمته : أنه درس « شرح العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب » عشرين مرة [(٣)]

من أشهر مشايخه : والده ، وعنه أخذ التصوف ، وجمال الدين الأقسرائي ، وأكمل الدين البابرتي .

ومن أبرز تلاميذه : صدر الدين القونوي .

- **من مصنفات المؤلف** [(٤)] :

- تفسير الفاتحة .

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف مراراً وتكراراً . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٩) .

(٢) انظر ترجمته في « إنباء الغمر بأبناء العمر » لابن حجر (٨/٢٤٣) ، و« بغية الوعاة » للسيوطي (١/٩٧) ، و« الشقائق النعمانية » لطاش كبري زاده (ص ١٧) ، و« الفوائد البهية في تراجم الحنفية » للكنوي (ص ١٦٦) . و(الفناري) نسبة إلىٰ صنعة الفنار ، أو إلىٰ قرية مسماة بالفنار ، وهي بفتح الفاء والنون مخففة ، وقد تحذف الألف بعد النون .

(٣) قاله ابن حجر في « إنباء الغمر » (٨/٢٤٥) ، وقد كتب له الفناري إجازة لما دخل القاهرة .

(٤) انظر مؤلفاته في « هدية العارفين » (٢/١٨٨) .

ـ شرح إيساغوجي .

ـ أنموذج العلوم .

ـ شرح الفرائض السراجية .

توفي رحمه الله سنة (٨٣٤هـ) .

※ **التعريف بالكتاب :**

سار العلامة المؤلف في كتابه علىٰ طريقة الجمع بين مذهبي الحنفية والمتكلمين ، كما أشار إلىٰ ذٰلك في مقدمة الكتاب [١] ، ويعد من أنفع الكتب المؤلفة علىٰ هٰذا النمط ؛ فقد حرره مؤلفه تحريراً بالغاً ، وأقام في كتابته ثلاثين سنة ، كما يقول الحافظ ابن حجر [٢]

قسم المؤلف كتابه إلىٰ فاتحة ومطلب .

أما الفاتحة : ففي تعريف علم أصول الفقه ، وبيان فائدته ، وموضوعه ، واستمداده .

وأدار المطلب علىٰ مقدمتين ، ومقصدين ، وخاتمة .

المقدمة الأولىٰ : في حصر الأدلة إجمالاً ، **والثانية** : في المبادئ الكلامية واللغوية والأحكام .

والمقصد الأول : في الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، **والثاني** : في التعارض والترجيح .

وأما الخاتمة : ففي الاجتهاد والإفتاء .

والكتاب في جملته سهل العبارة ، لطيف الأسلوب ، فلا يكاد الناظر فيه يتعثر

---

(١) فصول البدائع (١/٧) بعد أن ذكر اسم كتابه قال : (فيه التلفيق بين شتائت المباني من كنوز المذهبين ، والتوفيق بين أباعد المعاني من رموز المقصدين) .

(٢) في « إنباء الغمر » (٨/٢٤٥) .

في حل شيء من عباراته ، مع ما هو عليه من إحكام الصياغة ودقة التعبير .

يضاف إلىٰ هـٰذا من ميزاته : اعتناؤه بالاعتراضات الواردة على المسائل مع الجواب عنها .

وتعليله لرد المذهب غير المختار .

وتزييفه لأدلة المخالفين علىٰ أقنع وجه وبألطف عبارة .

وبراعته الملحوظة في المباحث الكلامية والمنطقية .

ـ مصادر الكتاب :

يستطيع الناظر في الكتاب أن يرصد عدة مصادر رجع إليها المؤلف في جمع مادة كتابه ؛ منها : « أصول الكرخي » ، و« تقويم الأدلة » للدبوسي ، و« أصول الجصاص » ، و« أصول السرخسي » ، و« البرهان » لإمام الحرمين ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« المحصول » للرازي ، و« الإحكام » للآمدي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« أصول البزدوي » ، و« التوضيح » لصدر الشريعة ، و« المنار » للنسفي ، وغيرها ، وقد أحسن المؤلف الإفادة منها .

ـ أهم الأعمال العلمية على الكتاب :

وضع محمد شاه ابن المؤلف حاشيةً عليه ، واسمها : « تلخيص الفصول وترخيص الأصول » ، واختصره يوسف بن إبراهيم المغربي الوانوغي الحنبلي في « كشف الشوارد والموانع » ثم شرحه [١] ، واعتنىٰ بالكتاب الأصوليون من بعده ؛ فنقلوا عنه وأفادوا منه ، لا سيما أصحاب الحواشي المتأخرة ؛ ومنهم : العلامة حسن العطار في « حواشيه علىٰ شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » .

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٦٨) ، و« أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون » (ص ٢٢٦) ، و« إيضاح المكنون » (٤/١٩٣) .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

ـ طبع بالأستانة سنة (١٢٨٩ هـ) ، في جزأين في مجلد ، ومع كل جزء فهرسة [١]

ـ وطبع في بيروت ، سنة (٢٠٠٦ م) ، في مجلدين ، طبعة تجارية سقيمة جداً لا يعول عليها .

وحقق الكتاب في رسائل علمية بجامعتي الأزهر الشريف وأم القرىٰ ، والله أعلم .

❊ ❊ ❊

---

(١) انظر « فهرس الأزهرية القديم » (٢/٦٥) ، (٧/٢٠) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٤٦١) .

التحرير في أصول الفقه[١]
للكمال ابن الهمام
(ت ٨٦١ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٦) .

❊ التعريف بالكتاب :

من المعلوم لدى المشتغلين بعلم الأصول : أن من طرائق التصنيف فيه : طريقة الجمع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية ، أو مدرستي الفقهاء والمتكلمين ، وهي طريقة تُعنىٰ بتحقيق القواعد الأصولية ، وإقامة البراهين عليها ، وتُعنىٰ كذٰلك بتطبيقها على الفروع الفقهية ، وربطها بها[٢]

وقد رغب المؤلف المحقق في تصنيف كتاب علىٰ هٰذا النهج ، يجمع بين اصطلاحي المدرستين ؛ بحيث يطير من أتقنه إليهما بجناحين[٣] ؛ فإنه رأى المؤلفين قبله في هٰذه البابة لم يبلغوا فيها ما يؤمل من الغاية ؛ إيضاحاً وبياناً واستيفاءً ، فشرع في تعليق كتاب يفي بالغرض الذي ارتآه ، مع ضم أبحاث

---

(١) درس الكتاب وحده بناءً علىٰ قرار اللجنة المكلفة باختيار مقررات التدريس بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية ، كما في خاتمة « التحرير » (ص ٥٥٤) ، من طبعة الحلبي .

وممن درسه : العلامة يوسف موسى المرصفي ، كما ذكر هو في حاشيته على الكتاب . انظر « الأعمال الكاملة » له (١/٢٦٣) .

ودرس الكتاب كذٰلك مع شروحه التي درست في الأزهر : « التقرير والتحبير » لابن أمير الحاج ، و« تيسير التحرير » لأمير بادشاه ، ويراجع الكلام علىٰ هٰذين الشرحين في موضعهما من كتابنا هٰذا « التقرير » (٥/٣١٦ ـ ٣١٩) ، « التيسير » (٥/٣٣٨ ـ ٣٤١) .

(٢) انظر « أصول الفقه » للعلامة الشيخ عبد الوهاب خلاف (ص ١٨ ـ ١٩) .

(٣) كما يقول هو في « التحرير » (ص ٣) ، من طبعة الحلبي .

وتحريرات جادت بها قريحته ، إلا أنه رآه قد استطال علىٰ طالبيه ، بحيث يمل الناظر فيه ، فعدل إلى الاختصار ، مع استيفاء الغاية والمطلوب .

ومن خلال النظر في الكتاب وطريقة المؤلف في تصنيفه . . تبين لنا ما يلي :

ـ أول ما يلفت انتباه قارئ الكتاب : أن المؤلف اختصر الكلام اختصاراً بالغاً ، حتىٰ بلغ الكلام حد الإلغاز بسبب كثرة إضماراته وإشاراته ورموزه ، بشهادة شراح الكتاب (١) .

ـ أدار المؤلف كتابه علىٰ مقدمة وثلاث مقالات :

فالمقدمة : في تعريف علم الأصول ، وبيان موضوعه ، وبيان بعض المبادئ المنطقية المهمة ، وبيان ما يستمد منه علم الأصول .

والمقالة الأولىٰ : في المبادئ اللغوية ، وقد اشتملت علىٰ خمسة فصول .

والمقالة الثانية : في أحوال الموضوع ، واشتملت علىٰ خمسة أبواب : الأحكام ، والكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس .

والمقالة الثالثة : في الاجتهاد ، وما يتبعه من التقليد والإفتاء .

ـ على الرغم من كون المصنف حنفياً ـ بل من كبار الحنفية ؛ اعتقاداً وفروعاً ـ إلا أنه لم يتقيد في آرائه الأصولية بأقوال الحنفية ؛ بل كان يبحث ويحرر ، ويختار ويرجح ما يراه راجحاً بناءً علىٰ أدلة معتبرة عنده (٢) ، وحسبنا في هـٰذا ما قاله المؤلف عن نفسه : (لا أقلد في المعقول أحداً) .

ـ ذكر المذاهب وأدلتها باختصار ، وترك الاستدلال أحياناً ، كما أنه تعرض للاعتراضات الموجهة إلى الأدلة ، وأجاب عنها ، وأحياناً قد يذكر الاعتراضات ولا يدفعها .

---

(١) انظر « التقرير والتحبير » (١/٣) ، و« تيسير التحرير » (١/٢ ـ ٣) .

(٢) كمسألة (الأمر بعد الحظر) ، وما اختاره المؤلف فيها بناه على الاستقراء . انظر « التحرير بشرحه تيسير التحرير » (١/٣٤٦) .

ـ ذكر الأمثلة والشواهد التوضيحية بغير استطراد .

ـ اعتنىٰ بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية .

وجدير بالذكر : أن المؤلف لم يصرح بالنقل من كتب معينة ، ولم يذكر أية أسماء للكتب ، ولـٰكنه صرح بآراء كبار الأصوليين ؛ كإمام الحرمين ، وأبي إسحاق الإسفراييني ، والغزالي ، وابن الحاجب ، وأبي الحسين البصري ، وفخر الإسلام البزدوي ، وغيرهم .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، سنة (١٣٥١ هـ) ، بتصحيح لجنة من علماء الأزهر المصححين بالمطبعة ، برئاسة الشيخ أحمد سعد علي ، ووقف علىٰ تصحيحه ودقق في مراجعة ألفاظه الأستاذ الشيخ محمد العزبي ، المدرس بكلية أصول الدين ، كما ذكر في خاتمة الطبع في آخر الكتاب .

وهي طبعة مشكولة بالكامل ، وعدد صفحاتها (٥٦٧) صفحة .

ولا ريبة في أن هـٰذه الطبعة قد أفادت طلاب علم الأصول من وقت طباعتها إلىٰ يومنا هـٰذا ، وذاك لا يمنع من إعادة نشر هـٰذا المتن المهم علىٰ أصول خطية معتمدة ، مصححاً مراجعاً ، مع الإفادة بما كتب عليه من شروح العلماء ؛ في ضبطه وتصحيحه ، وترقيمه وتقسيمه ، وتمييز مسائله ، وتفقير عباراته وجمله ؛ ليفيد منه حفاظه ، ومن يرغب في شرحه في المجالس العلمية والمعاهد والجامعات من العلماء والمدرسين ، وبالله التوفيق .

❊

(٦٣٤)

البدر الطالع في حل جمع الجوامع [١]

لجلال الدين المحلي

(ت ٨٦٤ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٣٥) .

❊ التعريف بالكتاب :

لقي متن « جمع الجوامع » للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١هـ) عنايةً كريمةً من قبل المشتغلين بعلم أصول الفقه [٢] ، حتىٰ إنه تصدىٰ لشرحه فحول المؤلفين من أهل العلم ، ووضعت على الشروح حواش وتقريرات بلغت كثرة يعجب منها الناظر في فهارس الكتب والمكتبات .

ومن شروحه المحررة التي وضع لها القبول بين المشتغلين بالأصول : « شرح العلامة جلال الدين المحلي » ، صاحب العبارت المحررة ، والتحقيقات الرائقة فيما كتب وأَلَّف .

ومن خلال نظرنا في شرحه النفيس هٰذا . . تبينت لنا ملامح عامة في منهجه وطريقته في تأليفه ، نسجل المهم منها فيما يلي :

ـ أفصح الشارح المحلي في مقدمة شرحه عن مقصده في تعليق هٰذا الشرح فقال : (هٰذا ما اشتدت إليه حاجة المتفهمين لـ« جمع الجوامع » من شرح يحل

(١) من الكتب التي درست زمناً طويلاً بالجامع الأزهر ، ولا يزال يدرس . انظر « الأزهر في ألف عام » (١٢٥/٣) ، و« اكتفاء القنوع بما هو مطبوع » (ص ٤٩٤) .

(٢) يراجع « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٣٥٤/٦) ، وانظر الكلام علىٰ متن « جمع الجوامع » في موضعه من كتابنا هٰذا (٢٧٧/٥ ـ ٣٨٣) .

ألفاظه ، ويبين مراده ، ويحقق مسائله ، ويحرر دلائله علىٰ وجه سهل للمبتدئين ، حسن للناظرين ، نفع الله به ، آمين)[١]

وقد وفق المؤلف في بلوغ ما أراد ؛ من حل الألفاظ ، وتبيين مراد المؤلف ، وتحقيق مسائل الكتاب ، وتحرير دلائله ، غير أن الشرح ـ علىٰ نفاسته ـ لا يناسب الآن المبتدئين من أبناء زماننا ؛ فعباراته في كثير منها إشارات ولمحات عالية لا يفيد منها المبتدئون[٢] ، ومن ثَمَّ فقد كثرت عليه الحواشي والتقريرات[٣]

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كشيء واحد ، كأنهما مكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثم يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها ، والعلامة المحلي قد أوتي من بسطة العلم وتوقد القريحة ما أتاح له حسن حل العبارات بالألفاظ المحررات .

ـ اعتنىٰ بضبط ما يشكل من عبارات « جمع الجوامع » ، مع التنبيه علىٰ ضبط المصنف إن كان الضبط منه[٤] ، ففي مواضع عدة من الكتاب ما يثبت رجوع الشارح إلىٰ نسخة من « جمع الجوامع » بخط المؤلف[٥]

ـ قارن بين النسخ الخطية المختلفة من « جمع الجوامع » ، وذكر فروق النسخ ، ووجه الألفاظ المختلف فيها ، مع الترجيح أحياناً للفظة علىٰ أخرىٰ[٦]

---

(١) مقدمة البدر الطالع (٤/١) ، مع « حاشية البناني » ، وكل عزو في هـٰذا البحث . . فهو إلىٰ هـٰذه الطبعة .

(٢) اللهم إن كان يقصد بالابتداء هنا : الابتداء الإضافي أو النسبي ؛ أي : المبتدئ في قراءة جمع الجوامع ، لا قراءة علم الأصول ، فيكون للكلام وجه صحيح .

(٣) انظر « كشف الظنون » (٥٩٦/١) .

(٤) انظر البدر الطالع (١٩/١ ، ٢١ ، ٢٤ ، ٢٥) ، (٤١٩/٢ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٨) .

(٥) انظر البدر الطالع (٣٠١/١ ، ٣٣٦) ، (١٤٣/٢) .

(٦) انظر البدر الطالع (٢١/١ ، ٢٩٧) ، (٦/٢ ، ٣٦٠) .

ـ صوب لابن السبكي بعض التحريفات والأوهام التي وقعت له عند النقل من الكتب(١).

ـ رجع إلى المؤلفات الأصولية الأخرىٰ لابن السبكي في سياق المقارنة بين آرائه المختلفة ، وعباراته المتباينة(٢).

ـ اعتنىٰ بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية(٣).

ـ مصادر الكتاب :

تبين لنا بمطالعة الكتاب : رجوع المؤلف إلىٰ عدة كتب أفاد منها في جمع مادة شرحه ؛ منها : « المنهاج » للبيضاوي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« الإبهاج في شرح المنهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، و« رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب » لتاج الدين ، وقد أكثر المؤلف من مراجعة هٰذين الكتابين ، كما تقدم بيانه .

وأفاد كذٰلك من « التقريب والإرشاد » للباقلاني ، و« البرهان » لإمام الحرمين ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« شرح البرهان » للأبياري ، و« شرح التبصرة والتذكرة في مصطلح الحديث » لزين الدين العراقي ، و« تفسير الرازي » ، و« تفسير النسفي » ، وغيرها .

ونقل عن كتب الإمام النووي : « الفتاوىٰ » ، و« المجموع » ، و« الروضة » ، و« تحرير ألفاظ التنبيه » .

ومن أهم الأعمال العلمية التي وضعت على الكتاب(٤) :

ـ حاشية العلامة عبد الرحمٰن بن جاد الله البناني المغربي (ت ١١٩٨ هـ) ،

---

(١) انظر البدر الطالع (١/٢٣٤ ، ٣٥٨) .

(٢) انظر البدر الطالع (١/٢٠٨ ، ٢٣٥ ، ٢٤٢) ، (٢/١٤٧) .

(٣) انظر البدر الطالع (١/٥٧ ، ١٥٨) ، (٢/٣٤٨) .

(٤) يراجع « كشف الظنون » (١/٥٩٦) .

وهي من أنفس الحواشي الموضوعة على الشرح ، ودرست بالجامع الأزهر [1]

ـ حاشية العلامة حسن بن محمد العطار (ت ١٢٥٠ هـ) شيخ الأزهر .

ـ حاشية العلامة أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٢هـ) ، وهي المعروفة بـ « الآيات البينات » [2]

وهـٰذه الحواشي الثلاث مع تقريرات العلامة عبد الرحمـٰن الشربيني شيخ الأزهر (ت ١٣٢٦ هـ) علىٰ « جمع الجوامع » و« **البدر الطالع** » من أنفع ما كتب علىٰ شرح المحلي .

*** أهم طبعات الكتاب :**

ـ طبع مع « حاشية البناني » المذكورة آنفاً ، طبعة بولاق ، سنة (١٢٨٥ هـ) [3]

ـ طبع مع « حاشية البناني » أيضاً ، طبعة أخرىٰ بمطبعة بولاق ، سنة (١٢٩٧ هـ) [4]

ـ طبع مع « حاشية البناني » وتقريرات الشيخ عبد الرحمـٰن الشربيني ، طبعة المطبعة الخيرية بالقاهرة ، سنة (١٣٠٩ هـ) [5]

ـ طبعة مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية سنة (١٣٥٦ هـ ـ ١٩٣٧ م) ، مع « حاشية البناني » ، وبالهامش تقريرات العلامة عبد الرحمـٰن الشربيني .

ـ ومن الطبعات الحديثة المفردة للشرح : طبعة مؤسسة الرسالة ناشرون ، بدمشق ، بتحقيق أبي الفداء مرتضىٰ علي الداغستاني رحمه الله ، الطبعة الأولىٰ

---

(١) انظر « اكتفاء القنوع » (ص ٤٩٤) .

(٢) طبعت في بولاق في أربعة أجزاء ، سنة (١٢٨٩ هـ) انظر « معجم المطبوعات » (١/ ٢٠٨) .

(٣) انظر « اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« معجم المطبوعات » (١/ ٥٩١) .

(٤) انظر « اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« معجم المطبوعات » (١/ ٥٩١) .

(٥) انظر « اكتفاء القنوع » (ص ١٤٠) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي » (٣/ ١٤٧) .

سنة (١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م) ، وعنوان الشرح كما أثبت عليها : « **البدر الطالع في حل جمع الجوامع** » .

وهٰذه الطبعة الأخيرة من أفضل طبعات الكتاب فيما يظهر ؛ فقد اعتمد المحقق في إخراجها علىٰ ثلاث نسخ خطية ؛ منها نسخة بخط الإمام السيوطي تلميذ الشارح ، مع مقابلة هٰذه النسخ علىٰ نسخة مطبوعة بداغستان ـ بلد المحقق ـ وصفها المحقق بأنها قيمة ، مقروءة على العلماء الكبار ، وعلىٰ هامشها حواش وتعليقات مفيدة .

علاوةً علىٰ بعض التعليقات الأصولية المهمة ، والتوثيق ، وعزو الآيات ، وتخريج الأحاديث ، وغير ذٰلك مما سجله المحقق في الحاشية .

❊

(٦٣٥)

شرح الورقات[١]

لجلال الدين المحلي

(ت ٨٦٤ هـ)

التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٣٥) .

❊ التعريف بالكتاب :

لقي متن « الورقات » لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني (ت ٤٧٨ هـ) عنايةً فائقةً من قبل المشتغلين بعلم أصول الفقه[٢] ، حتىٰ إنه كتبت عليه الشروح الكثيرة ، ووضعت على الشروح حواش وتقريرات بلغت كثرة يعجب منها الناظر في فهارس الكتب والمكتبات .

ومن شروحه التي وضع لها القبول بين المشتغلين بالأصول : شرح العلامة جلال الدين المحلي ، صاحب العبارت المحررة ، والتحقيقات الرائقة فيما كتب وأَلَّف .

وجدير بالذكر : أن الشارح لم يسم شرحه باسم خاص ، ومن ثم اشتهر الكتاب بين أهل العلم وطلبته باسم : « **شرح المحلي على الورقات** » .

ومن خلال نظرنا في شرحه النفيس هٰذا . . تبينت لنا ملامح عامة في منهجه وطريقته في تأليفه ، نسجل المهم منها فيما يلي :

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كشيء واحد ،

---

(١) درس كثيراً بالجامع الأزهر ولا يزال ؛ نظراً لملاءمته لمدارك المبتدئين في دراسة علم الأصول .

(٢) انظر الكلام علىٰ متن « الورقات » في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٢٣٦ ـ ٢٣٩) .

كأنهما مكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثم يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها .

ـ ظهر الشرح وجيزاً منقحاً ؛ فقد اقتصر فيه المؤلف علىٰ حل العبارة فحسب ، وبأسهل ما يكون من الشرح والبيان فيما نرىٰ ، علىٰ عكس ما ذكره بعض العلماء من صعوبة عبارته ، فاجتنب الاستطراد والتطويل ، والتزم بمباحث المتن ولم يخرج عنها .

وهٰذا يفسر لنا إقبال المبتدئين علىٰ قراءته ودرسه من ناحية ، وكثرة الحواشي الموضوعة عليه من جهة أخرىٰ .

ـ اهتم الشارح بالتمثيل للمسائل التي ذكرها صاحب المتن ، فأورد الشواهد بإيجاز وتلخيص ، وكأن غرضه مجرد إيضاح القاعدة دون استطراد .

ـ اعتنىٰ كذٰلك بالتعليل وذكر الأدلة على القواعد .

ـ لم يعن بذكر الخلاف في المسائل إلا في مواضع قليلة ، والخلاف فيها كان مع الحنفية ، وأما المسائل التي ذكر فيها الجويني خلافاً . . فإن الشارح يختار ويرجح .

ـ قيد الشارح ما جاء مطلقاً في المتن من القواعد الأصولية التي ترد في كتب الأصول مقيدة .

وقد حظي الكتاب بجهود وافرة في التحشية عليه ، ومن أهم حواشيه وأشهرها :

ـ حاشية شهاب الدين أحمد بن محمد الدمياطي ، الشهير بالبنا (ت ١١١٧ هـ) ، جردها أحد تلاميذه بأمره ، ومن خطه ، بهامش نسخته ، حين قراءة الشيخ لـ « شرح المحلي » علىٰ جمع من الطلبة بالمسجد الحرام ، وهي مطبوعة مع الشرح كما سيأتي .

ـ حاشية « النفحات علىٰ شرح الورقات » للشيخ أحمد بن عبد اللطيف

الخطيب الجاوي الشافعي ، المدرس بالمسجد الحرام (ت بعد سنة ١٣٠٧ هـ) ، وهي نفيسة مطولة [١] .

ـ وضع العلامة أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٢ هـ) على الشرح شرحين ، أحدهما كبير ، والآخر صغير .

* أهم طبعات الكتاب :

نظراً لأهميته ومكانة مؤلفه . . فقد طبع الكتاب غير مرة ، وأهم طبعاته :

ـ طبعة مطبعة عثمان عبد الرازق ، سنة (١٣٠٣ هـ) .

ـ طبعة الميمنية ، سنة (١٣٣٢ هـ) .

ـ طبعة مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثالثة سنة (١٣٧٤ هـ ـ ١٩٥٥ م) ، بهامش « حاشية الدمياطي » السابقة .

ـ طبعة دار الرشاد الحديثة ، بالدار البيضاء بالمغرب (بدون تاريخ) .

وصورتها دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ببيروت ـ بدون تاريخ ـ وفي أولها متن « الورقات » مفرداً ، وبهامشها « حاشية الدمياطي » السابقة .

ـ طبعة مكتبة العبيكان بالرياض ، بتحقيق حسام الدين عفانة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٠ هـ ـ ١٩٩٩ م) ، والطبعة الثانية سنة (١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠١ م) ، وهي أفضل طبعات الكتاب ؛ فقد اعتنىٰ به المحقق ، فكتب عنه دراسةً جيدةً ، وقابله علىٰ أصول خطية ، وراجع مطبوعاته القديمة ، وعلَّق عليه تعليقات حافلةً ، وخرج مسائله من كتب الأصول ، والله أعلم .

❊

---

(١) طبعت بمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، سنة (١٣٥٧ هـ ـ ١٩٣٨ م) ، وبهامشها « شرح المحلي » .

التقرير والتحبير في شرح كتاب التحرير [١]

لابن أمير الحاج

(ت ٨٧٩ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو العلامة محمد بن محمد بن محمد بن الحسن ، المعروف بابن أمير الحاج ، الحلبي الحنفي ، ويقال له : ابن الموقت ، أبو عبد الله ، شمس الدين ، ولد سنة (٨٢٥هـ) بحلب ، ونشأ بها ، وحفظ القرآن ، وتلقىٰ فيها العلم .

ثم رحل إلى القاهرة ، وأخذ عن : علمائها .

من مشايخه : الحافظ ابن حجر العسقلاني ، وكمال الدين بن الهمام ، وابن خطيب الناصرية ، وغيرهم .

- **من مصنفات المؤلف** :
- ذخيرة القصر في تفسير سورة العصر .
- داعي منار البيان لجامع النسكين بالقرآن [٣]

توفي رحمه الله بحلب بعد رجوعه إليها سنة (٨٧٩هـ) .

---

(١) الكتاب قرر تدريسه من مدة بمرحلة الدراسات العليا في كلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) انظر ترجمته في « الضوء اللامع » للسخاوي (٩/ ٢١٠) ، و« الفتح المبين في طبقات الأصوليين » لعبد الله المراغي (٤٧/٣) ، و« الأعلام » للزركلي (٤٩/٧) .

(٣) وقد وهم صاحب « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (١/ ٩٨) ، فنسب لابن أمير الحاج كتباً ليست له ؛ فنسب إليه حاشية الأمير الكبير المالكي الأزهري علىٰ « إتحاف المريد في شرح جوهرة التوحيد » ، ونسب إليه أيضاً حاشية ابن الأمير الصنعاني علىٰ شرح ابن دقيق العيد علىٰ عمدة الأحكام ، المسماة بـ : « العدة علىٰ إحكام الأحكام » ، فليتنبه .

❊ التعريف بالكتاب :

لما ألف العلامة ابن الهمام كتابه « التحرير في أصول الفقه » . . قرأه عليه الطلاب وأفادوا منه ، فأشار علىٰ تلميذه العلامة ابن أمير الحاج بكتابة شرح عليه يتكفل بتقرير تحقيقاته ، وحل مشكلاته ، فامتثل إشارة شيخه ، ووضع الشرح ، وبقي في كتابته عشر سنين [1] ، وقد فرغ من تبييضه بمدينة حلب في الخامس عشر من جمادى الأولىٰ ، سنة (٨٧٧هـ) [2]

ثم إن الشارح قد رحل عن مصر أثناء تعليق الشرح ، وفي هٰذه الأثناء كان المصنف ابن الهمام يزيد في المتن ويعدل ، ولما رجع الشارح إلى القاهرة لمراجعة شيخه في بعض المعضلات ، ولتعديل الشرح بناءً على التعديلات الأخيرة في المتن . . وجد شيخه ابن الهمام قد مات ، رحمه الله تعالىٰ .

وقد تمثلت أهم معالم طريقة الشارح وأسلوبه في كتابه فيما يلي :

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كمكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثَمَّ يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها ، وقد أبدى الشارح براعةً فائقةً في حل العبارات بما يشهد له بحسن التعامل مع عبارات المؤلفين فهماً وشرحاً وحلاً

ـ الشرح وسط بين الإطناب والإيجاز ، يحل عبارات الكتاب من أقرب طريق ، إلا أن عبارته أكثر بسطاً من عبارة صاحب « تيسير التحرير » أمير بادشاه (ت نحو ٩٧٢هـ) إذا ما قورنت بها .

ـ اعتنى ابن الهمام صاحب المتن بتحرير موضع الخلاف في المسائل الخلافية ، وما فاته من هٰذا . . استدركه ابن أمير الحاج في شرحه [3]

---

(١) انظر « التقرير والتحبير » (١/٣) الطبعة البولاقية .

(٢) انظر « التقرير والتحبير » (٣/٣٥٥) .

(٣) انظر « التقرير والتحبير » (١/١٣١) ، (٣/٢٩٦) .

ـ اعتنى الشارح عناية كبيرةً بضبط ما يشكل من كلمات المتن [١] ، وإعراب ما يغمض من عباراته [٢]

ـ استكمل الشارح الاستدلال على المسائل التي ذكرها صاحب المتن مجردةً عن الدليل .

ـ زاد الشارح على المؤلف ذكر مذاهب في المسائل المعروضة لم يتعرض لها

ـ اعتنىٰ بتحرير مذهبَيِ الحنفية والشافعية واصطلاحهما

وقد ظهر من خلال مطالعة الشرح : **أن أهم مصادره** : « أصول البزدوي » ، و« أصول السرخسي » ، و« أصول الجصاص » ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« المنار » للنسفي ، و« المنهاج » للبيضاوي ، و« شرح العبري » عليه ، وشرح ابن السبكي عليه « الإبهاج » ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« شرح العضد » عليه ، وشرح ابن السبكي عليه « رفع الحاجب » ، و« التوضيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح » للسعد التفتازاني ، و« البحر المحيط » للزركشي ، ورجع إلىٰ « شرح المواقف » للجرجاني ، و« شرح المقاصد » للتفتازاني ، وغيرها .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق بمصر المحمية ، في ثلاثة مجلدات ، وبهامشها « نهاية السول في شرح منهاج الوصول » للإسنوي ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣١٦ هـ) .

ـ صورت دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة البولاقية ، والطبعة الثانية من هـٰذا التصوير ، صدرت سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م) .

---

(١) انظر « التقرير والتحبير » (١٢/١ ، ١٦٥) ، (٦/٢ ، ٢٢) ، (١٦٦/٣ ، ٣٤٤) .
(٢) انظر « التقرير والتحبير » (١٢/١) ، (١٢٥/٢ ، ١٧٣) ، (٢٣٧/٣) .

ثم أعادت الدار المذكورة طبعه طبعةً طبعةً تجاريةً جديدةً لا يعتمد عليها ، سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م) .

ـ طبعته دار الفكر ببيروت في ثلاثة أجزاء ، طبعةً تجاريةً لا يعتمد عليها ، سنة (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م) .

والنسخة المعول عليها إلى الآن : النسخة البولاقية ، ونصها أضبط النصوص وأصحها ؛ فإنها قد روجعت علىٰ أصول خطية ، واعتني بتصحيحها من قبل كبار المصححين البارعين في التصحيح والتدقيق ، وقد كتب خاتمة طبعها السيد محمود مصطفى ، المصحح بالمطبعة .

❊

(٦٣٧)

مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول [١]

للملا خسرو

(ت ٨٨٥ هـ)

※ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٣٤) .

※ **التعريف بالكتاب :**

هٰذا هو اسم الكتاب كما سماه مؤلفه ، أَلَّفه علىٰ طريقة الحنفية في علم الأصول ، وشرح فيه مختصره في علم الأصول المسمىٰ بـ : « مرقاة الوصول » [٢] وكان قد رأىٰ أن المختصر المذكور فيه إيجاز يحتاج إلىٰ بسط [٣] ، وإشكالات تحتاج إلىٰ بيان وحل ؛ فوضع هٰذا الشرح النفيس ؛ فبسط الموجز من عباراته ، وحل المعقود من إشكالاته ، وبين الملتبس من مجملاته ، وكشف القناع عن دقائقه ونكاته ، مع مزيد تحقيق وتدقيق لمسائل أوجز بحثها في الأصل المختصر .

وقد تم للمؤلف ما طلب ؛ إذ اشتمل كتابه من قواعد علم الأصول علىٰ أهمها وأولاها ، ومن فرائد فوائده علىٰ ألطفها وأحسنها ، كما انطوىٰ شرحه من دلائله

---

(١) درس الكتاب بالأزهر ، كما في كتاب « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » لمحمد البهي (ص ٢٨٩) .

(٢) انظر « الشرح » (١٥/١) .

وقد ذكر صاحب « كشف الظنون » عن بعض العلماء : (أن الأنسب أن يسمى المتن بـ : « مرآة الأصول » لكونه مؤلفاً فيه ، والشرح بـ : « مرقاة الوصول » لإيصال الطالب إلىٰ معناه) انتهىٰ (١٦٥٧/٢) ، وهو كلام وجيه .

(٣) حتىٰ قال المصنف في « الشرح » (١٥/١) ، تعليقاً علىٰ قوله في المختصر : (مغن عن التنقيح والاختصار) : (حتىٰ لو أقدم أحد على التنقيح والإيجاز . . لأدىٰ إلىٰ تعمية وإلغاز) فدل علىٰ أنه جعله في نهاية الإيجاز .

العقلية علىٰ أوثقها وأتمها ، ومن النقلية علىٰ أوضحها وأجلاها ؛ كما يقول العلامة الإزميري في حاشيته على الشرح[1]

وقد لزم العلامة المؤلف طريقة الشرح الممزوج ، وهي أنسب طرق الشرح التي تعين علىٰ تحقيق الغاية التي رمىٰ إليها المؤلف .

وقد **لوحظ** : اعتناؤه بتحرير محل النزاع ، وذكر المذاهب في المسألة المشروحة وتقريرها علىٰ أحسن وجه ، وذكر الفروع الفقهية والأمثلة التوضيحية .

ـ مصادر الكتاب :

من خلال مطالعة الكتاب نستطيع أن نرصد عدة مصادر رجع إليها المؤلف في شرحه ؛ منها : « أصول البزدوي » ، و« أصول السرخسي » ، و« أصول الكرخي » ، و« الفصول في الأصول » للجصاص ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« المنار » للنسفي ، و« الإحكام » للآمدي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« شرح العضد » عليه ، و« التلويح » للتفتازاني ، وغيرها .

ونظراً لمكانة المصنف وكتابه . . فقد تتابع العلماء في تدوين الحواشي على الشرح[2] ، ومن أشهر هـٰذه الحواشي وأنفعها : « حاشية الشيخ سليمان بن عبد الله الإزميري » (ت ١١٠٢ هـ) ، وهي مطبوعة مع الشرح ، وسيأتي الكلام علىٰ طبعاتها .

❊ أهم طبعات الكتاب[3] :

طبع الكتاب غير مرة طبعات قديمةً ؛ نذكر منها :

---

(١) حاشية الأزميري (١/٢) .

(٢) انظر هـٰذه الحواشي في « كشف الظنون » (٢/١٦٥٧) ، و« إيضاح المكنون » (٣/٢٥٩) ، (٤/٤٥٧ ، ٥٢٤) ، و« هدية العارفين » (١/١٧٥ ، ١٩٥) ، (٢/٤٤٣ ، ٤٥٨) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٧/٣٦٦) .

(٣) يراجع في هـٰذه الطبعات « فهرس المكتبة الأزهرية القديم » (٢/٢٨ ، ٧٦) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٤٣٠) ، (٢/١٧٩٠) .

ـ طبعة دار الطباعة العامرة ، سنة (١٢٦٢هـ) ، بهامش « حاشية الإزميري » .

ـ طبعة دار الطباعة العامرة ، سنة (١٢٨٢هـ) .

ـ طبعة مطبعة الحاج محرم أفندي البوسنوي ، سنة (١٢٩٦هـ) ، في مجلد .

ـ طبعة أخرىٰ بمطبعة الحاج محرم أفندي البوسنوي ، سنة (١٢٨٥هـ) ، في مجلدين ، علىٰ هامش « حاشية الإزميري » .

ـ طبع بالأستانة عدة مرات ؛ منها : سنة (١٣٠٧هـ) ، وسنة (١٣١٧هـ) ، وسنة (١٣٢١هـ) ، في مجلد ، مجرداً .

❋ ❋ ❋

(٦٣٨)

قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين [١]

للحطاب الرعيني

(٩٥٤ هـ)

*** التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٦٩) .

*** التعريف بالكتاب :**

الكتاب شرح وسيط علىٰ « ورقات إمام الحرمين » ، أراد له مؤلفه أن يكتب بلغة سهلة وعبارة واضحة ، وأن ينبه فيه علىٰ نكت « شرح المحلي على الورقات » إذ كان « شرح المحلي » كثير الفوائد والنكات ، وقد اشتغل به الطلاب وانتفعوا به ، إلا أنه مختصر إلىٰ حد يقارب حد الإلغاز ـ علىٰ ما يقول العلامة الحطاب ـ فالتقط المؤلف فوائد شرح المحلي ، وأودعها في شرحه ، فجاء شرحاً لـ « الورقات » ولـ « شرح المحلي » في وقت معاً ، ومن ثم فالكتاب يصلح للتدريس للمبتدئين .

وقد تبينت لنا معالم عامة لمنهج الشارح نسجلها فيما يلي :

ـ على الرغم من زيادات الشارح علىٰ « شرح المحلي » ، إلا أنه بخصوص عبارات المحلي فإنه قد التزم بها ، ولم يغيرها إلا للفظة أوضح منها ، أو لزيادة فائدة ليست فيه [٢] .

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كشيء واحد ، كأنهما مكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف مراراً وتكراراً . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) .

(٢) انظر « قرة العين » (ص ٣) بـ « حاشية السوسي » .

براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثَمَّ يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها .

ـ أشار المؤلف إلىٰ مذهب المالكية في القواعد والفروع الفقهية التي ذكرها المحلي علىٰ مذهب الشافعية ، وهـٰذا صنيع مفيد لمن يدرس الكتاب من الشافعية والمالكية (١)

ـ اهتم الشارح بالتمثيل للمسائل التي ذكرها صاحب المتن ، فأورد الشواهد مع إيضاحها وشرحها بما يرفع الإبهام عن القاعدة .

ـ ومن أظهر ميزات هـٰذا الشرح : إشارة الشارح إلىٰ خلاف نسخ متن « **الورقات** » ، وتوجيهه للألفاظ والعبارات المختلف فيها (٢)

ـ اعتنىٰ كذٰلك بالتعليل وذكر الأدلة على القواعد (٣)

ـ اعتنىٰ بتحرير محل النزاع في بعض المسائل الخلافية (٤)

ـ تعرض للخلاف في بعض المسائل الأصولية الخلافية بإيجاز (٥)

ـ اعتنىٰ بشرح محترزات التعريفات التي يذكرها الجويني (٦)

وقد **لوحظ** : اعتماد المؤلف علىٰ « شرح الورقات » لتاج الدين عبد الرحمـٰن بن إبراهيم الفزاري المعروف بابن الفركاح (ت ٦٩٠ هـ) اعتماداً كبيراً (٧) ، وممن نبه علىٰ هـٰذا : الأستاذ محمد صالح الغرسي في تعليقاته علىٰ « **قرة العين** » .

ومن المصادر التي أفاد منها المؤلف في جمع مادة كتابه : « جمع الجوامع في

---

(١) انظر « قرة العين » (ص ٢١ ، ١٣٥ ، ١٤١) .

(٢) انظر « قرة العين » (ص ٢٨ ، ٥٢) .

(٣) هـٰذا كثير في طول الكتاب .

(٤) انظر « قرة العين » (ص ١٤١) .

(٥) انظر « قرة العين » (ص ٨١ ، ٨٦) .

(٦) انظر « قرة العين » تعريف النسخ (ص ١١٩) .

(٧) قارن مثلاً : « قرة العين » (ص ٧) بـ « حاشية السوسي » ، مع « شرح ابن الفركاح » (ص ٧٦) .

أصول الفقه » لابن السبكي ، و« شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » ، و« تلخيص المفتاح » للخطيب القزويني ، و« مختصر السعد على التلخيص » لسعد الدين التفتازاني ، وهٰذه كلها ذكرها الشارح في « شرحه » .

كما أنه نقل بعض آراء الباقلاني وابن الحاجب .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بهامش كتاب « لطائف الإشارات إلىٰ تسهيل الطرقات في نظم الورقات » للشيخ عبد الحميد علي قدس (ت ١٣٣٥ هـ) ، بالمطبعة الميمنية بمصر ، سنة (١٣٣٠ هـ)[(١)]

ـ طبع بهامش الكتاب المذكور سابقاً بمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، سنة (١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠ م) ، وفي هٰذه النسخة أخطاء وتحريفات كما لوحظ من مراجعتها .

ـ طبع بهامش حاشية الشيخ محمد بن الحسين الهدة السوسي التونسي على الشرح « قرة العين » ، بالمطبعة التونسية بتونس ، سنة (١٣٥١ هـ) .

ـ طبع بتصحيح وتعليق محمد صالح الغرسي ـ من علماء تركيا ـ وقد قدم له بمقدمة حافلة قسمها ثلاثة أقسام :

الأول : عن علم أصول الفقه والمقاصد ، والقواعد الفقهية والأشباه والنظائر .

والثاني : في ترجمة إمام الحرمين والمحلي والحطاب ، وعن متن « الورقات » و« شرح المحلي » و« شرح الحطاب » .

والثالث : في وصف النسخة المعتمدة في الشرح ، وعمله في الشرح .

وقد فرغ المعلق من تعليقاته في (٢٠) من ربيع الأول سنة (١٤٢٤ هـ) .

وعلى الرغم من الفوائد التي اشتمل عليها تعليق المعلق ، إلا أنه قد اعتمد

---

(١) انظر « معجم المطبوعات العربية » (٢/١٢٧٦) .

علىٰ نسخة مطبوعة في إخراج نشرته هٰذه ، وهي طبعة البابي الحلبي المذكورة آنفاً رقم (٢) في الطبعات ، مع أن النسخ الخطية للكتاب متوافرة وكثيرة .

ـ طبعة دار الفضيلة بالقاهرة ، سنة (٢٠٠٧ م) ، بتحقيق أحمد مصطفىٰ قاسم الطهطاوي .

ـ طبعة دار المشاريع الخيرية للطباعة والنشر والتوزيع ببيروت ، سنة (١٤٢٨ هـ ـ ٢٠٠٧ م) .

ـ طبعة المكتبة الأزهرية للتراث بالقاهرة ، سنة (٢٠١٥ م) ، حققها وعلق عليها ضرغام منهل محمد .

ـ طبعة دار الإحسان بالقاهرة ، سنة (١٤٣٧ هـ ـ ٢٠١٦ م) ، بتحقيق ضياء الحق أبو بكر .

(٦٣٩)

غاية الوصول إلىٰ شرح لب الأصول
لزكريا الأنصاري
(ت ٩٢٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٨٥) .

❊ التعريف بالكتاب :

الكتاب الذي بين أيدينا متن وشرح كلاهما لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ؛ أما المتن . . فهو « لب الأصول » ، وفيه اختصر المؤلف كتاب « جمع الجوامع » في أصول الفقه لتاج الدين السبكي (ت ٧٧١ هـ)[١] ، فأتىٰ بخلاصة مسائله ، مع إضافة زيادات نافعة ، وذكر المعتمد من المذاهب التي ذكر ابن السبكي الخلاف فيها .

ولما فرغ المؤلف من كتابة مختصره . . رغب في تعليق شرح عليه يبين حقائقه ، ويوضح دقائقه ، ويذلل من اللفظ صعابه ، ويكشف عن وجه المعاني نقابه ؛ كما يقول العلامة المصنف في أول شرحه[٢]

ومن مطالعة هـٰذا الشرح النفيس يتبين من منهج المؤلف فيه ما يلي :

ـ استعمل الشيخ في شرح المتن عبارات شيخه العلامة جلال الدين المحلي في شرحه علىٰ « جمع الجوامع » ، وقد بين سبب التزام عبارات المحلي بقوله : (سالكاً فيه عبارة شيخنا العلامة ، المحقق الفهامة ، الجلال

(١) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٢٧٧ ـ ٢٨٣) .
(٢) انظر « غاية الوصول » (ص ٢) .

المحلي ؛ لسلاستها ، وحسن تأليفها ، وروماً لحصول بركة مؤلفها)[١]

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كشيء واحد ، كأنهما مكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثم يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها .

وقد **لوحظ** : أن المؤلف في مواضع عديدة من الشرح لا يلتزم بالمزج ؛ بل يورد القطعة من المتن ، ثم يكتب بعدها : (أي . . .) ويشرح .

ـ أوضح كل إجمال وقع في المتن ؛ فأوضح مرجع الضمائر[٢] ، ونبه على المذاهب المطوية أثناء ذكر الخلاف[٣] ، وعلل اختيار لفظة دون لفظة[٤] ، وبين متعلقات حروف الجر[٥] ، وتمم بعض ما أغفله في المتن تبعاً للأصل[٦]

ـ قارن بين عباراته وعبارات الأصل ، مبيناً سبب عدوله عن عبارات ابن السبكي في الأصل[٧]

ـ قارن بين آراء ابن السبكي في « جمع الجوامع » ، وكتابه الأصولي الآخر : « رفع الحاجب »[٨]

وقد تبين من المطالعة أيضاً رجوع الشيخ في جمع مادة كتابه إلىٰ عدة

---

(١) انظر « غاية الوصول » (ص ٢) .

(٢) انظر « غاية الوصول » (ص ٤) ، عند شرح قوله : (حال مستفيدها) ، و(ص ٩) ، عند شرح قوله : (عندنا) .

(٣) وهٰذا كثير في الشرح .

(٤) انظر « غاية الوصول » (ص ٣) ، عند شرح قوله : (الأصلين) .

(٥) انظر « غاية الوصول » (ص ٣) ، عند شرح الباء في (بقوة) .

(٦) انظر « غاية الوصول » (ص ١١) ، عند شرح قوله : (والمستحب والتطوع والسنة) .

(٧) انظر « غاية الوصول » (ص ٦ ، ١٠ ، ١٣ ، ٢١) .

(٨) انظر « غاية الوصول » (ص ١٣ ، ١٧ ، ٢٣) .

كتب ؛ منها : « شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » وقد سبق بيان التزام الشيخ لعبارات شيخه المحلي في الشرح ، وأفاد أيضاً من « منهاج الوصول » للبيضاوي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ـ وقد اعتنى المؤلف بآرائه ـ و« شرحه » للعضد ، و« شرح ألفية الأصول » للبرماوي ، و« روضة الطالبين » للنووي ، و« شرح صحيح مسلم » له ، و« الإرشاد » للجويني في علم الكلام ، و« شرح المقاصد » للسعد التفتازاني ، كما أنه أحال كثيراً علىٰ « حاشيته علىٰ شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » للاستزادة ومزيد البحث ، وعبر عنها في أول موضع بقوله : (حاشية شرح الأصل) ، ثم عبر عنها بعد بقوله : (الحاشية) ، وأحال كذٰلك علىٰ « حاشيته على المطول » للسعد التفتازاني ، و« شرحه علىٰ آداب البحث » ، و« شرح البهجة الوردية » ، و« شرحه علىٰ إيساغوجي » في المنطق ، وشرحه علىٰ ألفية العراقي المسمىٰ بـ « فتح الباقي » له أيضاً .

ومن أهم الأعمال العلمية على الكتاب :

ـ حاشية الشيخ محمد بن أحمد الجوهري الخالدي ، المعروف بالجوهري الصغير (ت ١٢١٥ هـ)[1] ، وهي مطبوعة مع الشرح ، وفي خاتمة الكتاب يقول أحد تلاميذ المحشي : (وقال سيدي محمد الجوهري : وكان الفراغ من إقرائه علىٰ حسب الطاقة مع الإخوان في يوم الثلاثاء « ٢٦ » جمادى الآخرة سنة « ١١٩٢ » ، وذٰلك « ٩٦ » درساً ، من أول نصف [ذي] الحجة ثاني الشهر الحرم ، إلى التاريخ المذكور علىٰ يد الفقير إليه تعالىٰ ، عبده الفقير محمد أبو هادي الجوهري ، ابن العلامة سيدي أحمد الجوهري الخالدي)[2]

ـ حاشية الشيخ محمد أحمد سهل محفوظ الحاجيني الأندونيسي ، واسمها : « طريقة الحصول علىٰ غاية الوصول » ، فرغ من تأليفها سنة (١٣٨٠ هـ) .

---

(١) له ترجمة في « الفتح المبين في طبقات الأصوليين » لعبد الله المراغي (٣/١٣٦) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/١٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٨/٢٥٠) .

(٢) غاية الوصول (ص ١٦٧) .

ـ حاشية الشيخ محمد محفوظ الترمسي (ت بعد سنة ١٣٢٩هـ) ، واسمها : « نيل المأمول » .

※ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب بمصر ، سنة (١٣١٠هـ) ، في (١٧٨) صفحة[١] ، وعلى الهامش المتن « لب الأصول » ، وبأسفل الصفحات « حاشية الشيخ محمد بن أحمد الجوهري الخالدي » السابق ذكره .

ـ طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، وقد طبع فيه غير مرة ، والطبعة الثانية منه سنة (١٣٥٤هـ ـ ١٩٣٦م) ، والطبعة الأخيرة سنة (١٣٦٠هـ ـ ١٩٤١م) ، وعلىٰ هامشها المتن ، وبأسفل الصفحات « حاشية الشيخ الجوهري الخالدي » السابق ذكره[٢] .

ـ طبعة مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه بمصر ، والنسخة التي بين أيدينا ليس عليها تاريخ طبع ، وعلىٰ هامشها المتن ، وبأسفل الصفحات « حاشية الشيخ الجوهري الخالدي » السابق ذكره .

وحقق الكتاب في رسائل علمية بجامعة أم القرىٰ بمكة المكرمة ، وجامعة أم درمان الإسلامية بالسودان .

※ ※

---

(١) انظر « معجم المطبوعات » (١/٤٨٦) .

(٢) وعلىٰ غلاف هٰذه الطبعة والتي تليها تحت اسم المؤلف زكريا الأنصاري : (من أعلام علماء الشافعية في القرن السابع الهجري) وهو تحريف ؛ فقد عاش الشيخ في القرن التاسع ، إلى الربع الأول من العاشر .

(٦٤٠)

فتح الغفار بشرح المنار[١]

لابن نجيم

(ت ٩٧٠ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٣٨) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

ألف العلامة حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠ هـ) كتابه الشهير « منار الأنوار » وهو أحد المختصرات المحررة في أصول الفقه علىٰ طريقة الحنفية ، ويعد من المتون الأصولية التي لقيت عنايةً كبيرةً من قبل العلماء ؛ شرحاً وتحشيةً ، ونظماً واختصاراً[٢] .

ومن الأعمال الجليلة التي خدمت الكتاب : هـٰذا الشرح النفيس الذي علقه العلامة الفقيه الأصولي ابن نجيم المصري ، وهو شرح وسيط محرر ، ممزوج بالمتن ، فالمتن والشرح فيه كمكتوب واحد ، وهـٰذه الطريقة في تعليق الشروح نافعة جداً في حل عبارات المتون وتبين معانيها ، لا سيما في المتون ذوات العبارة الصعبة .

---

(١) درس الكتاب قديماً لطلبة السنة الثانية بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية ، كما جاء علىٰ غلاف نسخة الحلبي ، والنسخة مصححة من قبل العلامة محمود أبو دقيقة الأزهري ، وعليها حواش للعلامة عبد الرحمـٰن البحراوي الأزهري ، وسيأتي وصفها في طبعات الكتاب . والاسم الذي أثبتناه هو أشهر أسماء الكتاب ، وهو الاسم الذي اقترحه على الشارح بعض العلماء الصالحين كما ذكر هو في الخاتمة ، وأما الشارح نفسه . . فقد سمى الكتاب في المقدمة : « مشكاة الأنوار في أصول المنار » ، وسماه في الخاتمة (٣/١٣٧) : « تعليق الأنوار علىٰ أصول المنار » .

(٢) انظر في مظاهر هـٰذه العناية « كشف الظنون » (٢/١٨٢٣) ، وينظر الكلام على « المنار » في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٢٦٣ ـ ٢٦٥) .

وقد اعتنىٰ فيه الشارح بذكر الأدلة على المذاهب التي ذكرت في المتن مجردةً عن الدليل ، واعتنىٰ كذٰلك بتقرير الاعتراضات والإيرادات على المسائل والمذاهب والأدلة ، وتمم بعض المباحث المهمة التي أغفل المؤلف ذكرها في المتن .

وقد جعل عمدة الشرح أربعة كتب لا يكاد يخرج عنها : « التوضيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح » للسعد التفتازاني ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« التقرير لأصول البزدوي » لأكمل الدين البابرتي [١] . مع فوائد يقتبسها من كتب أخرىٰ ؛ منها : « حاشية السعد » علىٰ « شرح العضد » علىٰ « مختصر المنتهىٰ » ، و« الردود والنقود » للبابرتي ؛ وهو شرح علىٰ « مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« المنير الزاهر من الفيض الباهر » لسراج الدين الهندي ، شرح فيه « المغني » للخبازي ، و« الشامل شرح أصول البزدوي » لأمير كاتب الإتقاني ، وغيرها .

ورجع في مباحث النحو والبلاغة إلىٰ « مغني اللبيب » لابن هشام ، و« شرح كافية ابن الحاجب » لرضي الدين الإستراباذي ، و« عرائس الأفراح شرح تلخيص المفتاح » لبهاء الدين السبكي ، وغيرها .

✻ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب بمكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣٦ م) ، في ثلاثة أجزاء يجمعها مجلد واحد ، وعليها حواش نفيسة للعلامة الشيخ عبد الرحمٰن البحراوي الحنفي الأزهري (ت ١٣٢٢ هـ) [٢] ، وراجعها العلامة الشيخ محمود أبو دقيقة الأزهري (ت ١٣٥٩ هـ) [٣]

---

(١) انظر « فتح الغفار » (١/ ٦) ، و(٣/ ١٣٨) طبعة مصطفى البابي الحلبي .

(٢) ولد رحمه الله سنة (١٢٣٥ هـ) بقرية كفر العيص ، بمحافظة البحيرة ، وانتقلت به والدته إلى القاهرة ، فحفظ المتون ، وحضر دروس العلم علىٰ كبار علماء الأزهر في حينه ؛ منهم : محمد الكتبي الحنفي ، ومصطفى البولاقي ، وإبراهيم السقا ، والباجوري ، ومن تلاميذه : محمد عبده ، ومحمد بخيت المطيعي ، وحسونة النواوي . انظر ترجمته في مقدمة طبعة الحلبي لـ « فتح الغفار » (١/ ٥) .

(٣) العلامة المحقق ، من كبار علماء الحنفية ، وعضو جماعة كبار العلماء ، والأستاذ بكلية أصول ←

وهـٰذه النسخة علىٰ ما فيها من تحريفات وأغلاط قليلة من الطابع . . أفضل المطبوع من نسخ الكتاب .

ـ وطبع كذٰلك ببيروت سنة (١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م) طبعةً سقيمةً في مجلد واحد ، لا يعول عليها ألبتة .

وأياً ما كان الأمر . . فإن الكتاب من أحسن شروح « المنار » ، وإعادة نشره علىٰ أصول خطية صحيحة ـ بعد تصحيحه وتوثيق نصوصه وضبطه ـ . . ليس ترفاً علمياً تبذل فيه الأوقات بغير جدوىٰ ؛ بل هو خدمة جادة لمصنفات أصولية مهمة ، طالما تخرجت عليها أجيال من العلماء المبرزين .

❊

الدين ، من مشايخه : محمد بخيت المطيعي ، ومن تلاميذه : أحمد محمد شاكر ، وأحمد فهمي أبو سنة ، من أشهر مؤلفاته : « القول السديد في علم التوحيد » . انظر ترجمة له مختصرة في « الأعلام » للزركلي (٧/١٦٩) .

(٦٤١)

الأشباه والنظائر [١]

لابن نجيم

(ت ٩٧٠ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٣٨) .

* **التعريف بالكتاب :**

« **الأشباه والنظائر** » مختصر مشهور ، سمي باسم بعض فنونه ، ويعتبر من كتب فروع الحنفية المشتملة علىٰ عدة فنون فقهية ؛ حيث ضم كثيراً من القواعد الفقهية ، والمسائل الدقيقة ، والأجوبة ، والحكايات ، وغيرها [٢] .

وقد ذكر ابن نجيم في مقدمة كتابه : أنه لما لم ير للحنفية مثل « أشباه السبكي » ، وكان قد جمع قبلها الكثير من الضوابط والاستثناءات الفقهية في كتاب أسماه : « الفوائد الزينية » . . وضع كتاب « **الأشباه النظائر** » مشتملاً علىٰ سبعة فنون :

ـ فبدأ كتابه بمعرفة القواعد الكلية التي تتفرع الأحكام عنها ؛ حيث يذكر القاعدة الفقهية وما يتفرع عنها ، والتزم في فروع هـٰذه القواعد نقل الصحيح المعتمد في المذهب ، مع التنبيه علىٰ ما كان ضعيفاً [٣] .

ـ وتلاه فن الفوائد ، واعتنىٰ فيه بذكر الضوابط ، وما دخل فيها وما خرج عنها ،

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف ضمن مقررات سنة (١٣١٠ هـ ـ ١٨٩٢ م) ، وكذا بمقررات سنة (١٣٢٦ هـ ـ ١٩٨٠ م) . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » ص (٢٨٦ ، ٢٩٨) .

(٢) انظر « الأشباه والنظائر » ، طبعة الحلبي (ص ١٧) ، و« شذرات الذهب » (١٠/٥٢٣) ، و« معجم المؤلفين » (٤/١٩٢) .

(٣) انظر « الأشباه والنظائر » (ص ١٥) .

وقد جعله كتباً وأبواباً على طريقة كتب الفقه المشهورة ، وهو أنفع الأقسام[١]

ـ ثم أعقبه فن الجمع والفرق ، وقد مات ابن نجيم قبل إتمامه ؛ فأتمه أخوه عمر (ت ١٠٠٥ هـ)[٢] ، واعتنىٰ في قسم (الجمع) منه بذكر أحكام الناسي والصبيان والمحارم ونحوها ، واعتنىٰ في قسم (الفرق) منه ببيان مسائل ما افترق فيه الوضوء والغسل . . . ونحوها .

ـ ثم تلاه فن الألغاز ، وقد رتبه علىٰ ترتيب الكتب الفقهية ، واستقىٰ أكثر مادته من كتب : « حيرة الفقهاء » ، و« العمدة » ، و« الذخائر الأشرفية في ألغاز الحنفية »[٣]

ـ ثم ذكر من بعده فن الحيل ، وقد رتبه أيضاً بحسب الموضوعات الفقهية .

ـ ثم تلاه فن الفروق ، وهي الأشباه والنظائر ـ فن الأحكام ـ ، وقد جمعها من كتاب « الفروق » المسمىٰ : « تلقيح المحبوبي » ، ورتبها على الكتب الفقهية[٤]

ـ وختمه بفن الحكايات والمراسلات ، وما حكي عن الإمام وصاحبيه والمشايخ من مطارحات ومراسلات وغريبات ، اختصره من « مناقب الكردري » و« طبقات عبد القادر »[٥]

وقد بدأ ابن نجيم كل فن من فنون الكتاب بمقدمة مستقلة .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ ابن نجيم في مقدمة كتابه[٦] المصادر التي اعتمد عليها في تصنيف كتبه الفقهية ، ومن هٰذه الكتب التي ذكرها واعتمد عليها في كتابه : « النهاية » للسغناقي (ت ٧١١ هـ) ، و« غاية البيان » للإتقاني (ت ٧٥٨ هـ) ،

---

(١) انظر « الأشباه والنظائر » (ص ١٦ ، ١٦٦) .
(٢) انظر « إتحاف الأبصار والبصائر بتبويب كتاب الأشباه والنظائر » (ص ٣) .
(٣) انظر « الأشباه والنظائر » (ص ٣٩٤) .
(٤) انظر « الأشباه والنظائر » (ص ٤١٨) .
(٥) انظر « الأشباه والنظائر » (ص ٤٢٤) .
(٦) انظر « الأشباه والنظائر » (ص ١٧ ـ ١٨) .

و« معراج الدراية » للكاكي (ت ٧٤٩هـ) من شروح « الهداية » ، و« التبيين » للزيلعي (ت ٧٤٣هـ) ، و« الرمز » للعيني (ت ٨٥٥هـ) ، و« مسكين » من شروح « الكنز » ، و« السراج » و« الجوهرة » للحداد (ت ٨٠٠هـ) ، و« المجتبىٰ » للزاهدي (ت ٦٥٨هـ) ، و« الأقطع » من شروح « القدوري » ، و« الخانية » ، و« الخلاصة » ، و« البزازية » ، و« الولوالجية » ، و« القنية » للزاهدي ؛ من كتب الفتاوىٰ .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب :**

رزق الشيخ ابن نجيم في كتاب « **الأشباه والنظائر** » السعادة التامة بالقبول عند الخاص والعام (١) ، ولهٰذا اهتم العلماء بـ « **الأشباه والنظائر** » اهتماماً عظيماً ؛ ومن ذٰلك :

ـ شرحه الشيخ أحمد الحموي (ت ١٠٩٨هـ) في « غمز عيون البصائر علىٰ محاسن الأشباه والنظائر » (٢)

ـ بوبه أبو الفتح السكندري (ت ١٢٩٤هـ) في « إتحاف الأبصار والبصائر بتبويب الأشباه والنظائر » (٣)

ـ قام ابن قضيب البان (ت ١٠٩٦هـ) بنظم « **الأشباه والنظائر** » (٤)

---

(١) انظر « الطبقات السنية في تراجم الحنفية » (٢٧٦/٣) .

(٢) وقد طبع بكَلْكُتا ، سنة (١٢٦٠هـ) ، بتصحيح محمد إبراهيم ، والمولوي كلزار ، والمولوي عبد الغني ، في مجلد (٧٤٨) صفحة ، وطبع مع « الأشباه » في جزأين بلكهنؤ سنة (١٢٨٤هـ) و(١٣١٧هـ) ، وفي القسطنطينية سنة (١٢٩٠هـ) ، وطبع معهما « نزهة النواظر على الأشباه والنظائر » للنجم الرملي (ت ١١١٣هـ) . انظر « معجم المطبوعات العربية » لسركيس (٣٧٥/١) ، و« اكتفاء القنوع بما هو مطبوع » (ص ٣٨٦) .

(٣) فرغ منه مصنفه (١٢٧٥هـ) ، وقد طبع بالمطبعة الوطنية بالإسكندرية (١٢٨٩هـ) ، في مجلد ، بتصحيح الشيخ محمود العلاف الحنفي . انظر « إتحاف الأبصار والبصائر » ، طبعة الوطنية (ص ٥٣٧ ـ ٥٣٨) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١٦٣٤/٢) .

(٤) انظر « الأعلام » للزركلي (١٢٩/٤) .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع عدة طبعات ؛ منها :

ـ طبع طبع حجر في مدينة كَلْكُتا بالهند ، سنة (١٢٤١ هـ ـ ١٨٢١ م) .

ـ طبع بمطبعة وادي النيل بمصر ، سنة (١٢٩٨ هـ) ، في (٢٤٠) صفحة ، وبهامشه تقييدات للشيخ محمد علي الرافعي .

ـ طبع بالمطبعة الحسينية بالقاهرة ، سنة (١٣٢٢ هـ ـ ١٩٠٤ م) في (١٧٣) صفحة ، بتصحيح الشيخ محمد بدر الدين أبي فراس الحلبي .

ـ طبعته مؤسسة الحلبي بالقاهرة ، مطابع سجل العرب ، سنة (١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٨ م) ، بعناية عبد العزيز محمد الوكيل ، في (٤٥٢) صفحة ، وعنها دار ومكتبة الهلال في بيروت ، سنة (١٩٨٠ م) [١]

ـ طبع بدار الفكر في دمشق ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٩٨٣ م) ، في مجلد ، وبهامشه حاشية ابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ) عليه المسماة : « نزهة النواظر » ، بتحقيق الدكتور محمد مطيع الحافظ [٢]

❋

---

(١) انظر في هٰذه الطبعات وغيرها « الأشباه والنظائر » ، طبعة الحسينية (ص ١٧٣) ، و« معجم المطبوعات العربية » لسركيس (١/٢٦٥) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/١٠٠) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٥/٢٢٧) .

(٢) انظر « الأشباه والنظائر » ، مع « حاشية ابن عابدين » ، طبعة دار الفكر بالغلاف ، (ص ٢) .
وأفضل الطبعات اهتماماً بالنص وتصحيحه : طبعة دار الفكر ، وطبعة الحلبي ، وطبعة الحسينية .

(٦٤٢)

تيسير التحرير[(١)]

لأمير بادشاه

(ت نحو ٩٧٢ هـ)

*** التعريف بالمؤلِّف[(٢)] :**

هو العلامة محمد أمين بن محمود الحسيني نسباً ، البخاري الحنفي ، المعروف بأمير بادشاه ، الفقيه الأصولي المحقق .

ولد بخراسان ، ونشأ ببخارىٰ ، واستوطن مكة .

ـ من مصنفات المؤلف :

له مؤلفات في العلم تشهد له بعلو مقامه فيه ؛ منها :

ـ **تيسير التحرير** ، وهو ما نتناوله بالبحث هنا .

ـ **تفسير سورة الفتح** .

ـ **شرح تائية ابن الفارض** .

توفي نحو سنة (٩٧٢ هـ) ، رحمه الله تعالىٰ .

*** التعريف بالكتاب :**

الكتاب النفيس الذي بين أيدينا شرح وسيط علىٰ كتاب عمدة من كتب أصول السادة الحنفية : « التحرير » للعلامة كمال الدين بن الهمام

---

(١) اختارته لجنة المقررات الدراسية بالأزهر الشريف لتدريسه بكلية الشريعة . انظر : خاتمة طبعة الحلبي للكتاب (٤/٢٥٧) .

(٢) انظر ترجمته في « كشف الظنون » (١/٣٥٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٤١) ، و« معجم المؤلفين » (٩/٨٠) .

(ت ٨٦١هـ) [١] ، ألفه العلامة أمير بادشاه وهو مجاور ببيت الله الحرام .

وقد بان لنا من مطالعة الكتاب معالم عدة في منهج الشارح ، نكشف عنها فيما يلي :

ـ لما رأى العلامة أمير بادشاه شرح التحرير ـ المعروف بـ « التقرير والتحبير » للمحقق ابن أمير الحاج (ت ٨٧٩هـ) تلميذ المصنف ابن الهمام ـ قد قصر عن المطلوب في شرحه [٢] . . قرر أن يعلق عليه شرحاً يتكفل بالوفاء بالغرض ؛ فصرف في حل مشكلاته خيار عمره ، وبذل في فتح مغلقاته كمال جهده ، وبالغ في توضيحه وتنقيحه ، واقتصد بين الإيجاز والإطناب ، فجاء وسيطاً ، وقد غير فيه وبدل ، وأصلح ما بدا فيه من خلل ، وذٰلك بمحضر من حذاق أهل الفهم عند المذاكرة والمدارسة ، كما يعلم من مطالعة مقدمته [٣] .

ـ اتبع طريقة الشرح الممزوج ، وفيها يكون المتن والشرح كشيء واحد ، كأنهما مكتوب واحد لا تمييز فيه بين المتن والشرح ، وهي طريقة تحتاج إلىٰ براعة خاصة في حل العبارات ومزجها ، ودراية واسعة بالنحو والإعراب ، ومن ثَمَّ يتفاوت المؤلفون في إتقانها وإجادتها .

ـ تتبع الشارح عبارات العلامة ابن أمير الحاج في « التقرير والتحبير » ، حتىٰ إننا لنرىٰ تشابهاً كبيراً وتطابقاً في عبارات الكتابين في كثير من المواضع ، كما أنه تتبع آراءه ، وكثيراً ما كان يتعقبها وينقضها [٤] .

ـ لخص الكلام واختصره وأوجزه ، وحل عبارات التحرير من أقرب

---

(١) انظر الكلام علىٰ هٰذا الكتاب ومكانته بين المصنفات الأصولية في موضعه من كتابنا هٰذا (٣٠٥/٥ ـ ٣٠٧) .

(٢) لم يصرح أمير بادشاه باسم ابن أمير الحاج ، ولٰكنه أشار إليه بقوله : (بعض من حضر دراسته) أي : دراسة الكتاب علىٰ مصنفه ، فعلم بذٰلك : أنه قصد صاحب « التقرير والتحبير » ، وقد كان يحضر دروس المصنف ابن الهمام ، ووضع شرحه بإشارته وأمره .

(٣) انظر : مقدمة « تيسير التحرير » (٣/١) .

(٤) انظر نماذج من تعقباته في « تيسير التحرير » (٧٥/١) ، (٤/٢) ، (٢٥/٣) .

طريق ، خلافاً لشرح ابن أمير الحاج ؛ فإنه كان يطيل ويستطرد .

ـ نسب الشارح المذاهب المذكورة في المتن بغير عزو إلى القائلين بها من الأصوليين ، وزاد على المؤلف في نسبة ما قد نسبه في المتن .

ـ ذكر الأدلة التي لم يذكرها المؤلف للمذاهب المذكورة في المتن ، وفصل في ذكر الآراء والمذاهب التي أغفل المؤلف ذكرها .

وأما عن مصادر الكتاب : فإنه نقل بكثرة عن « التقرير والتحبير » كما تقدم بيانه ، ونقل بكثرة أيضاً عن « شرح المحقق عضد الدين الإيجي » على « مختصر ابن الحاجب » ، و« حاشية السعد التفتازاني » عليه ، وكذا رجع إلى « أصول السرخسي » ، و« أصول البزدوي » ، و« المنار » للنسفي ، و« بديع النظام » للساعاتي ، و« التنقيح » لصدر الشريعة ، وشرحه « التوضيح » ، وغيرها

كما أنه أفاد في التعليق على المسائل الكلامية من كتاب « المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة » للمصنف ابن الهمام ، ونقل عنه في عدة مواضع ، ومن « المواقف » للعضد ، و« المقاصد » للسعد .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، وتم طبعها في يوم الاثنين (٢٩) من رجب ، سنة (١٣٥١ هـ) ، الموافق (٢٨) من (نوفمبر) ، سنة (١٩٣٢ م) ، في أربعة أجزاء في مجلدين .

طبع الكتاب بمعرفة لجنة التصحيح بالمكتبة ، برئاسة الشيخ أحمد سعد علي ، وذلك عن نسختين خطيتين ؛ إحداها من مكتبة العلامة الشيخ محمد بخيت المطيعي .

وأما تحرير المتن . . فاعتمد مصححو المكتبة على المتن المثبت في « التقرير والتحبير » ، طبعة المطبعة الأميرية سنة (١٣١٦ هـ) .

وأما الاعتراضات التي واجهت المصححين . . فقد كانوا يرجعون في حلها للعلامة الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوي[1]

وهٰذه الطبعة أفضل طبعات الكتاب بلا مرية وإن كان الكتاب في حاجة إلىٰ خدمة وعناية ؛ بجمع نسخه الخطية ومقابلتها ، وضبط نصه ، وتوثيق نقولاته ، والتعليق عليه بما يليق به .

ثم صورت هٰذه الطبعة عدة مرات ببيروت ؛ فصورته دار الكتب العلمية سنة (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) ، ودار الفكر سنة (١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م) .

ـ طبعة دار السلام بالقاهرة ، سنة (١٤٣٥هـ ـ ٢٠١٤م) ، صححت وروجعت علىٰ طبعة الحلبي لا علىٰ أصول خطية ، بمعرفة المكتب العلمي بالدار ، مع شيء من تخريج أحاديث الكتاب .

وليس في هٰذه الطبعة جديد ، فالمعول علىٰ طبعة الحلبي القديمة ، والله الموفق .

❊

(١) انظر خاتمة الطبع في « تيسير التحرير » (٢٥٧/٤) .

(٦٤٣)

الشرح الصغير على شرح الورقات للجلال المحلي
لابن قاسم العبادي
(ت ٩٩٤ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٥١٨) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

الكتاب ـ كما هو واضح من عنوانه ـ شرح فيه مؤلفه شرح جلال الدين المحلي كتاب « الورقات » لإمام الحرمين الجويني في علم أصول الفقه ، ولتأخره في التأليف فإن مؤلفه قد جمع فيه عصارة شروح « الورقات » المتقدمة عليه .

وقد نهج الشارح في شرحه المنهج الآتي :

ـ عرف ببعض المصطلحات الأصولية والألفاظ الواردة في المتن .

ـ تحرير محل النزاع في بعض المسائل التي تحتاج إلىٰ ذٰلك ، فكان مقيداً بمتن « الورقات » وشرحها ؛ حتىٰ لا تتشعب به المسالك ، الأمر الذي أعطىٰ للشرح أهمية عظيمة دون غيرها من الشروح على الورقات .

ـ استشهد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة .

ـ انتصر الشارح لكثير من آراء إمام الحرمين والتي عارضه فيها كثير من الشراح ؛ كالإمام الفزاري ، مما يدل علىٰ إعجابه لإمام الحرمين .

ـ شرح العبادي « شرح الجلال المحلي » بأسلوب مبسط سهل واضح ، وبعبارة موجزة ، بعيداً عن التطويل والتعقيد .

ـ مصادر الكتاب :

اعتمد الشارح في شرحه علىٰ مصادر عدة ؛ منها : « الإبهاج في شرح المنهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، و« الإحكام في أصول الأحكام » للآمدي ، و« تشنيف المسامع بجمع الجوامع » لبدر الدين الزركشي ، و« التقريب والإرشاد » لأبي بكر الباقلاني ، و« التلخيص في أصول الفقه » لإمام الحرمين الجويني ، و« جمع الجوامع » لتاج الدين السبكي ، و« شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه » للسعد التفتازاني ، و« شرح المواقف » للسيد الجرجاني ، و« شرح الورقات » لتاج الدين الفزاري ، و« شرح تنقيح الفصول » للقرافي ، و« قواطع الأدلة في الأصول » لأبي المظفر السمعاني ، و« اللمع في أصول الفقه » لأبي إسحاق الشيرازي ، و« المحصول » للرازي ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول » للبيضاوي ، و« نهاية الوصول إلىٰ علم الأصول » للأرموي ، وغير ذٰلك .

❋ أهم طبعات الكتاب :

حقق الكتاب بهاء الدين جعفر الغريب السيد في رسالة علمية لنيل درجة الماجستير بكلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر الشريف بالقاهرة ، سنة (١٤٣٨ هـ ـ ٢٠١٧ م) .

(٦٤٤)

إفاضة الأنوار علىٰ أصول المنار[١]

لعلاء الدين الحصكفي

(ت ١٠٨٨ هـ)

*** التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٤٦) .

*** التعريف بالكتاب :**

الكتاب شرح نفيس محرر علىٰ متن « منار الأنوار »[٢] في أصول الفقه لحافظ الدين النسفي الحنفي (ت ٧١٠هـ) ، وضعه الشيخ الحصكفي أثناء إقرائه لمتن « المنار » للمرة الثالثة بالجامع الأموي بدمشق ، سنة (١٠٥٤هـ) ، الذي كان الشيخ إماماً له .

ولهـٰذا الشرح ميزات عديدة :

منها : أن تضلع مؤلفه من فقه السادة الحنفية أتاح له أن يربط بين القواعد والفروع في الشرح برباط وثيق .

ومنها : وجازته[٣] ، مع تحرير العبارة وتجويدها .

ومنها : كونه ممزوجاً ، وهـٰذا يعينه علىٰ حسن حل العبارات من جهة ؛ كالتصريح بمرجع الضمائر ، وبيان مرجع أسماء الإشارة ، وبيان معاني مفردات المتن ، ونحو ذٰلك ، ويناسب أيضاً الشروح الموضوعة على الاختصار من جهة أخرىٰ .

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف مراراً وتكراراً . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٨) .

(٢) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٢٦٣ ـ ٢٦٥) .

(٣) وقد قال الشارح في أول شرحه (ص ٨) ، مع « حاشية ابن عابدين » : (هـٰذه ألفاظ يسيرة ، حللت بها منار الأصول . . .) .

ومنها : اعتناؤه بشرح التعريفات المذكورة في المتن ، وبيان محترزاتها وقيودها .

ومنها : إشارته اللطيفة ـ التي هي كاللمحة الدالة ـ إلىٰ مذاهب العلماء في المسألة المشروحة .

ومنها : ذكره للدليل والتعليل علىٰ وجه الاختصار غير المخل ، وبعبارة واضحة لا لبس فيها .

ـ أهم مصادر الكتاب :

رجع المؤلف إلىٰ عدة مصادر لجمع مادة شرحه ، وسجل بعض هٰذه المصادر في فاتحة كتابه ، فذكر أنه راجع غالب شروح « المنار » : شرح المصنف النسفي وهو المسمىٰ بـ « كشف الأسرار » ، و« شرح ابن ملك » ، و« فتح الغفار » لابن نجيم ، كما رجع إلى « التوضيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح » للتفتازاني ، و« تغيير التنقيح » لابن كمال باشا .

ورصدنا من خلال مطالعة الكتاب إفادَته من « أصول الجصاص » ، و« أصول فخر الإسلام البزدوي » و« التحرير » لابن الهمام ، و« التقرير والتحبير » لابن أمير الحاج ، علاوةً علىٰ كتب فروع الحنفية وفتاويهم .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بهامش حاشية « نسمات الأسحار » لابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ) ، بالأستانة ، سنة (١٣٠٠ هـ) .

ـ طبع بهامش الحاشية المذكورة بدار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٣٢٨ هـ) .

ـ طبع بإدارة القرآن والعلوم الإسلامية بباكستان ، الطبعة الثالثة سنة (١٤١٨ هـ) ، وبهامشها حاشية ابن عابدين المذكورة .

ـ طبعة مصطفى البابي الحلبي ، سنة (١٣٩٩ هـ) ، مع الحاشية المذكورة ، وعليهما تقييدات للشيخ محمد أحمد الطوخي .

ـ طبعة عليها تعليقات الشيخ محمد سعيد البرهاني (ت ١٣٨٦ هـ) ، صدرت سنة (١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٢ م) ، وعُني بإخراجها محمد بركات ، وليس عليها مكان الطبع .

(٦٤٥)

حاشية البناني علىٰ شرح جمع الجوامع
للبناني
(ت ١١٩٨ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف [١] :

هو عبد الرحمـٰن بن جاد الله ، أبو زيد البناني المغربي المالكي ، الإمام العلامة العمدة الفهامة المحقق المؤلف المدقق الفقيه الأصولي ، قدم مصر وجاور بالجامع الأزهر .

أخذ العلم عن علمائه ؛ كيوسف الحفني ، ومحمد البليدي ، وعلي الصعيدي ، وغيرهم ، ثم درس بالجامع الأزهر حتىٰ تولىٰ مشيخة رواق المغاربة .

صنف : « حاشية علىٰ شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » ، و« حاشية على المقامة التصحيفية للشيخ عبد الله الأدكاوي » .

توفي ختام صفر سنة (١١٩٨ هـ ـ ١٧٨٣ م) .

* التعريف بالكتاب :

الكتاب ـ كما هو بين من اسمه ـ حاشية علىٰ « شرح جلال الدين المحلي » علىٰ كتاب « جمع الجوامع » لتاج الدين ابن السبكي ، وقد بين صاحب الحاشية كثيراً من العبارات والألفاظ الغامضة في « شرح المحلي » ، كما أنه ذكر كثيراً من الفوائد الأصولية في حاشيته تلك .

---

(١) انظر « تاريخ الجبرتي » (١/٥٨٥) ، و« شجرة النور الزكية » (١/٤٩٤) ، و« الأعلام » (٣/٣٠٢) ، و« تراجم المؤلفين التونسيين » (١/١٢٦) .

وقد نهج في تأليفها المنهج الآتي :

ـ رتب المحشي حاشيته علىٰ ترتيب كتاب « جمع الجوامع » وأبوابه وفصوله .

ـ اعتنى المحشي ببيان غريب الألفاظ وتجلية معانيها ؛ حتىٰ تكون أقرب إلىٰ فهم القارئ ، مما أضفىٰ علىٰ حاشيته الوضوح والبيان بعيداً عن الغموض والإعجام .

ـ ذكر المحشي في عدة مواضع الأوجهَ اللغوية والنحوية والبيانية عند تعليقه علىٰ كلام الجلال المحلي ؛ كبيان أن لفظ الشارح استعارة تصريحية ، أو مكنية ، أو غير ذٰلك ، كذٰلك يذكر أن لفظة في كلام المحلي نعت أو حال لما قبلها ، وهٰكذا في غير مثال في حاشيته .

ـ يستدل المحشي علىٰ ما يورده في حاشيته بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأبيات الشعرية ؛ وذٰلك لبيان وجه ما ذكره والتمثيل له .

ـ يستدرك المحشي في كثير من المواضع على الجلال المحلي ، ويناقشه في بعض القضايا ، ويجيبه في كثير منها .

ـ يعزو المحشي كل قول إلىٰ قائله ، وذٰلك عند إيراد نص شيخ أو عالم في الاستشهاد بقوله في القضايا التي يناقشها .

ـ اتسم أسلوب المحشي بالوضوح والإيجاز والإفهام .

ـ مصادر الكتاب :

اعتمد المحشي في تأليف حاشيته علىٰ مصادر عدة تنوعت ما بين اللغوية والأصولية ، من تلك المصادر : كتب ابن هشام النحوي ، و« شرح الرضي علىٰ كافية ابن الحاجب » ، و« الصحاح » للجوهري ، و« منع الموانع عن جمع الجوامع » لتاج الدين السبكي ، و« نهاية السول شرح منهاج الوصول » للإسنوي ، و« التنقيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح على التوضيح » للسعد التفتازاني ، و« المواقف » لعضد الدين الإيجي ، و« شرح صحيح مسلم » للنووي ، و« المحصول » للرازي ، و« شرح المحصول » للأصفهاني ، وغير ذٰلك من مصادر .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

كتب عليه الشربيني تقريراً وسماه : « تقرير الشربيني علىٰ حاشية البناني علىٰ شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع »[1]

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات ؛ منها :

ـ بالمطبعة الشرقية بالقاهرة ، سنة (١٩٠٠ م) .

ـ بالمطبعة الأزهرية المصرية بالقاهرة ، سنة (١٨٩٢ م) ، وأعادت طبعه سنة (١٩١٣ م) .

ـ بالمطبعة العامرة بالقاهرة ، سنة (١٨٧٦ م) بهامش « شرح الزرقاني علىٰ مختصر خليل » .

ـ بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، سنة (١٩٣٧ م) .

ـ بالمطبعة الخيرية بالقاهرة ، سنة (١٨٩٠ م) .

ـ بدار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٩١٣ م) .

ـ بالمطبعة الأدبية المصرية بالقاهرة ، سنة (١٨٩١ م) .

ـ بمطبعة علي بك جودت بالقاهرة ، سنة (١٨٧٩ م) .

ـ بدار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ببيروت ، سنة (١٩٨٢ م) .

ـ طبع بدار الكتب العلمية ببيروت ، ضبطه وخرج آياته محمد عبد القادر شاهين ، سنة (٢٠٠٦ م) .

❋ ❋

---

(١) طبع بالمطبعة الأزهرية المصرية بالقاهرة ، سنة (١٨٩١ م) ، وأعادت طبعه سنة (١٩١٤ م) بهامش « حاشية البناني » .

(٦٤٦)

فواتح الرحموت علىٰ مسلم الثبوت [١]

لعبد العلي الأنصاري

(ت ١٢٢٥ هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو محمد عبد العلي بن محمد نظام الدين ، أبو العياش ، السهالوي الأنصاري اللكنوي ، المعروف ببحر العلوم ، من علماء الحنفية بالهند ، له عناية بالحكمة ، والمنطق ، وأصول الفقه ، ومؤلفاته تدل علىٰ نباهة عقله ، ونبوغه ، وسعة اطلاعه .

- من مصنفات المؤلف :
- تنوير المنار وهو شرح علىٰ « منار الأنوار » للنسفي .
- شرح سلم العلوم في المنطق [٣]

توفي رحمه الله سنة (١٢٢٥ هـ) .

※ التعريف بالكتاب :

الكتاب شرح محرر ممزوج علىٰ كتاب « مسلم الثبوت » في أصول الفقه لمحب الله بن عبد الشكور البهاري الهندي (ت ١١١٩ هـ) ، جمع فيه الشارح بين طريقتي الحنفية والشافعية ، تبعاً لأصله المشروح .

---

(١) الكتاب من مقررات التدريس بكلية الشريعة بالأزهر ، وأثبتنا العنوان طبقاً لما ورد في خاتمة طبعة الكتاب (٤٠٨/٢) ، والتي كتبها الشيخ محمد البلبيسي الحسيني ، المصحح بالمطبعة البولاقية .

(٢) انظر ترجمته في « إيضاح المكنون » (٤٨١/٤) ، و« معجم المطبوعات » (٥٣١/١) ، و« الأعلام » (٧١/٧) .

(٣) انظر في مؤلفاته وطبعاتها « معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية والباكستانية » (ص ٢٩٠) .

وكان والد الشارح قد وضع شرحاً على المتن المذكور[١] ، فرغب الشارح في أن ينسج علىٰ منوال أبيه في كتابة شرح عليه ؛ فجمع زبدة شرح الأب ، وزاد عليه فوائد وتحريرات لم تكن فيه ، وأورد في أثناء الشرح ومطاويه كثيراً من عبارات فخر الإسلام البزدوي (ت ٤٨٢ هـ) من كتابه الشهير في الأصول « كنز الوصول إلىٰ معرفة الأصول » ، مع حلها وتقريبها .

أدار الشارح ما علقه من الشرح تبعاً لترتيب « مسلم الثبوت » ، فبدأ بمقدمة اشتملت علىٰ تعريف علم الأصول ، وبيان موضوعه وغايته .

ثم ثنىٰ بشرح ثلاث مقالات في المبادئ الكلامية ، والأحكام ، والمبادئ اللغوية .

ثم انتقل إلىٰ شرح المقاصد ، وهي الأصول الأربعة الكبرى التي يدور حولها التشريع : الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، وختم بخاتمة في الاجتهاد .

ومن ميزات الشرح التي يمكن رصدها : اعتناؤه بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية ، وتقرير الاعتراضات المذكورة في المتن ، والجواب عنها ، وبراعته الفائقة في حل عبارات المتن بأوضح الأساليب وأسهلها ، وهٰذه البراعة تعود فيما نرىٰ إلىٰ خبرة الشارح بأسلوب الماتن ؛ فقد سبق أن شرح له « سلم العلوم » في المنطق ، وقد أحال عليه هنا ، فـ « **فواتح الرحموت** » متأخر عن « شرح سلم العلوم »[٢]

ومن محاسن الأصل « مسلم الثبوت » : تقسيم مؤلفه لمباحث الأصول علىٰ مسائل منفصلة ؛ فيورد تحت كل باب أو فصل ما يتعلق به من مباحث في صورة مسائل مستقلة ، كل بحث في مسألة ، والشارح تبع في هٰذا للأصل .

ومن أهم المصادر التي أفاد منها الشارح : « أصول البزدوي » ، و« بديع

---

(١) انظر « فواتح الرحموت » (١/ ٥) .

(٢) انظر « فواتح الرحموت » (١/ ١٢٥) .

النظام » ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« المنار » للنسفي ، و« المحصول » للرازي ، و« مختصر ابن الحاجب » و« شرح العضد » عليه ، و« حاشية ميرزاجان » على الشرح ، و« رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب » لابن السبكي ، و« التوضيح » لصدر الشريعة الأصغر ، و« التلويح على التوضيح » للتفازاني .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بمطبعة بولاق بهامش « المستصفىٰ » للغزالي ، في جزأين ، علىٰ نفقة فرج الله زكي الكردي ، وتم الطبع سنة (١٣٢٥هـ) كما في الخاتمة ، ثم صورت هٰذه الطبعة عدة مرات ببيروت ، بدار إحياء التراث العربي ، بالاشتراك مع مؤسسة التاريخ العربي ، سنة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م) .

ـ وطبع بالهند سنة (١٣٢٠هـ) ، وطبع فيها على الحجر بمطبعة نولكشور ، سنة (١٢٩٥هـ)[1] .

ـ وطبع حديثاً طبعةً أخرىٰ سقيمةً ببيروت ، لا يعول عليها ، والله أعلم .

❋

---

(١) انظر « معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية والباكستانية » (ص ٢٩٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (١٦٩٦/٣) .

(٦٤٧)

إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول[١]

للشوكاني

(ت ١٢٥٠ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٢٦٨) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

عرف عن المؤلف توجهه إلىٰ ترك تقليد المذاهب الفقهية المتبوعة في زمانه ، وممارسة الاجتهاد المباشر ، والنظر في الأدلة ، وكان هٰذا التوجه الجديد داعياً إلىٰ إعادة نظره في أصول الاستنباط وقواعد الاجتهاد ، وحافزاً علىٰ تصنيف كتاب في أصول الفقه يعرف به راجح الأدلة من مرجوحها ، وصحيحها من سقيمها ، وما يقبل منها وما يرد ، وما يعول عليه وما لا يلتفت إليه ، بما يناسب الاستقلال في النظر والاجتهاد ، فعلق المؤلف هٰذا الكتاب الذي نحاول رصد معالم طريقته في تأليفه .

أدار الشوكاني كتابه علىٰ مقدمة ، وسبعة مقاصد ، وخاتمة .

أما المقدمة : ففي تعريف علم أصول الفقه ، وبيان موضوعه وغايته واستمداده ، وفي الأحكام وأقسامها ، وفي المبادئ اللغوية .

وأما المقاصد السبعة : ففي الكتاب العزيز ، والسنة وما يتعلق بها ، والإجماع وما يتعلق به ، والدلالات ، والقياس وما يتعلق به ، وفي الاجتهاد والتقليد والإفتاء ، وفي التعادل والتراجيح .

---

(١) درس بالأزهر طبقاً لمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة (١٩٣٦ م) ، بإعادة تنظيم الجامع الأزهر .

وختم الكتاب بمسألتين : مسألة الأصل فيما وقع فيه الخلاف : هل هو على الإباحة أو المنع ، ومسألة شكر المنعم ، ووجوبه عقلاً

يقول الدكتور شعبان إسماعيل : (وقد كان ـ أي : الشوكاني ـ أميناً في كل ما ينقل ، ينسب الآراء لأصحابها ، ويستدل لكل رأي ـ غالباً ـ ثم يناقش ، ويخرج بالراجح في كل ما يقول ، وربما كان له رأي خاص ينفرد به عن سائر العلماء) .

ونقول : فهو أشبه بأصول الفقه المقارن .

وإن من أبرز ما يميز الشوكاني في كتابه هـٰذا : اعتناؤه الكبير بتحرير محل النزاع ، وبيان سببه ، والاهتمام بذكر أدلة المذاهب في المسائل ، ومناقشتها ، وذكر الاعتراضات والجواب عنها

ومن خلال مطالعة الكتاب تبين : أن الشوكاني عوَّل كثيراً علىٰ كتاب « البحر المحيط » للزركشي ؛ فقد نقل عنه مباحث كاملةً بتصرف يسير دون عزو أو إشارة ، كما أن سعة اطلاع الشوكاني أتاحت له أن ينقل من الكثير من المصنفات الأصولية ، ويرجع إليها في تحرير مادة كتابه ؛ ومنها علىٰ سبيل المثال : « المحصول » للرازي ، و« البرهان » للجويني ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« الإحكام » للآمدي ، و« المنهاج » للبيضاوي ، و« نهاية السول » للإسنوي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« شرح العضد » عليه ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، وشرحه للمحلي ، و« التلويح إلى الكشف عن حقائق التنقيح » للتفتازاني .

هـٰذا ؛ ومن أبرز الأعمال العلمية المتعلقة بالكتاب : اختصاره وتهذيبه ؛ فقد لخصه صديق حسن خان (ت ١٣٠٧ هـ) في كتابه « حصول المأمول من علم الأصول »[١] ، ولخصه الشيخ عبد المنان بن عبد الحق النورفوري الباكستاني (ت ١٤٣٣ هـ) في كتابه « نخبة الأصول تلخيص إرشاد الفحول »[٢]

---

(١) طبع بمطبعة الجوائب بالقسطنطينية ، سنة (١٢٩٦ هـ) .

(٢) طبع بدار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٨ هـ) .

* أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب مرات كثيرةً ؛ من أشهرها :

ـ طبعة مطبعة السعادة ، سنة (١٣٢٧ هـ) .

ـ طبعة المطبعة المنيرية ، سنة (١٣٤٧ هـ) ، وبهامشه « الشرح الصغير » على « **الورقات** » للعلامة أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٢هـ) .

ـ طبعة مصطفى البابي الحلبي ، سنة (١٣٥٦ هـ ـ ١٩٣٧ م) ، وبهامشه شرح ابن قاسم المذكور .

ـ طبعة مؤسسة الكتب الثقافية ، سنة (١٤١٢ هـ) ، تحقيق محمد سعيد البدري .

ـ طبعة دار الكتبي بالقاهرة ، سنة (١٤١٣ هـ) ، تحقيق شعبان محمد إسماعيل .

ـ طبعة دار السلام بالقاهرة ، الطبعة الثالثة سنة (١٤٣٠ هـ ـ ٢٠٠٩ م) ، تحقيق شعبان محمد إسماعيل .

ـ طبعة دار الفضيلة للنشر والتوزيع بالرياض ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م) ، تحقيق سامي العربي ، وتقديم عبد الله السعد ، وسعد الشثري .

ـ طبعة دار ابن كثير ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م) ، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق .

(٦٤٨)

حاشية العطار علىٰ شرح المحلي
لحسن العطار
(ت ١٢٥٠ هـ)

※ **التعريف بالمؤلِّف** [(١)] :

هو العلامة الشيخ المحقق الأديب الشاعر ، أبو السعادات حسن بن محمد بن محمود الشافعي الأزهري ، الشهير بـ العطار ، شيخ الأزهر الشريف .

أصله من المغرب ، وانتقل أهله إلى القاهرة ، وبها ولد سنة (١١٨٠ هـ) .

وكان أبوه عطاراً ، أما هو . . فقد مال إلى العلم ، والتحق بالجامع الأزهر الشريف ، ومع كرهه للحملة الفرنسية إلا أنه قد استفاد منهم ومن علومهم ، وأجاد التركية والفرنسية والألبانية ، وتنوعت بذٰلك ثقافاته ، فكان بجانب العلوم الأزهرية يعرف العلوم التجريبية والرياضية والفلكية ، وقد أسندت إليه رئاسة تحرير جريدة (الوقائع) المصرية ، وكان يدعو إلىٰ تجديد العلوم ، وإدخال العلوم الحديثة في مناهج التعليم ، وتولىٰ مشيخة الأزهر سنة (١٢٤٦ هـ) .

اجتهد في طلب العلم ، واشتغل في تحصيله علىٰ كبار العلماء بالجامع الأزهر في زمانه ، وانفرد في علم الأدب ، وأجاد فيما نظم ونثر ، وأحاطت به الفنون

---

(١) انظر ترجمته في « الأزهر في ألف عام » (٢/٣٥٧) ، « الأزهر وأثره في النهضة الأدبية الحديثة » (٢/١٣٢) ، و« حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر » للبيطار (١/٤٨٩) ، و« أعيان القرن الثالث عشر » لخليل مردم (ص ١٥٥) ، « الأعلام » للزركلي (٢/٢٢٠) ، و« حسن العطار » لمحمد عبد الغني حسن ، ضمن « سلسلة نوابغ الفكر العربي » ، دار المعارف بالقاهرة ، سنة (١٩٩٣ م) .

واشتهر المترجم بالعطار ؛ لأن أباه كان عطاراً ، وقد تبع في أول أمره والده في التجارة ، ثم انصرف إلى العلم .

ـ من أصول ونحو وبلاغة ومنطق وطب وفلك وهندسة ـ إحاطة الهالة بالقمر ، أصله من المغرب ، ومولده في القاهرة ، أقام زمناً في دمشق ، وسكن أشكودرة بألبانيا ، وعاد إلىٰ مصر ، وتولىٰ مشيخة الأزهر سنة (١٢٤٦ هـ) بعد الشيخ أحمد الدمهوجي .

من أشهر مشايخه : الشيخ أحمد العروسي (ت ١١٨٢ هـ) ، والشيخ أحمد السجاعي (ت ١١٩٧ هـ) ، والشيخ مرتضى الزبيدي (١٢٠٥ هـ) ، ومحمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦ هـ) ، وعبد الله الشرقاوي (ت ١٢٢٧ هـ) ، ومحمد الأمير الكبير ، ومحمد الشنواني (ت ١٢٣٣ هـ) ومحمد عرفة الدسوقي ، وكان من أقرانه المؤرخ عبد الرحمٰن الجبرتي ، وإسماعيل الخشاب ، وغيرهم .

ومن تلاميذه : رفاعة الطهطاوي (ت ١٢٩٠ هـ) ، ومحمد عياد الطنطاوي (ت ١٢٧٨ هـ) ، وحسن بن إبراهيم البيطار (ت ١٢٧٢ هـ) ، وحسن بن علي بن قويدر .

ـ مصنفات المؤلف :

له عدة حواش في المنطق والنحو والأصول والبلاغة ؛ من أبرزها :

« حاشية علىٰ شرح الأزهرية » ، للشيخ خالد الأزهري في النحو[(١)] ، و« حاشية علىٰ شرح الخبيصي على التهذيب » ، في المنطق[(٢)] ، و« حاشية على السمرقندية » ، في البيان[(٣)] ، و« حاشية علىٰ شرح إيساغوجي للأبهري » في المنطق[(٤)] ، و« حاشية علىٰ جمع الجوامع » في الأصول[(٥)] ، و« إنشاء العطار »

---

(١) طبعت بالميمنية بالقاهرة ، سنة (١٣٠٧ هـ) ، وبالخيرية (١٣٠٧ هـ) ، وبالمطبعة العلمية (١٣١٥ هـ) ، وبمكتبة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، سنة (١٣٤٧ هـ) .

(٢) طبعت ببولاق سنة (١٢٩٦ هـ) .

(٣) طبعت بالمطبعة الوهبية ، سنة (١٢٨٨ هـ) ، وبالمطبعة العثمانية ، سنة (١٣٠٩ هـ) ، وبشركة المطبوعات العلمية بمصر ، سنة (١٣٢٧ هـ) .

(٤) طبع في مطبعة عبد الرازق بمصر ، سنة (١٣١١ هـ) .

(٥) طبع في مطبعة مصطفىٰ محمد بمصر ، سنة (١٣٥٨ هـ) .

في المراسلات والمخاطبات وكتابة الصكوك . . .[1] ، و« منظومة العطار » في علم النحو[2] .

توفي في القاهرة ، سنة (١٢٥٠ هـ) عن عمر يناهز الستين .

* التعريف بالكتاب :

الكتاب حاشية علىٰ « شرح جلال الدين المحلي » (ت ٨٦٤هـ) علىٰ « جمع الجوامع » لتاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) ، وهو الشرح المسمىٰ بـ « البدر الطالع »[3] ، وأما التعليقات . . فلم يسمها العطار ، ولا سماها من ترجمه ، وإنما عرفت بـ « **حاشية العطار علىٰ شرح المحلي** » أو « **حاشية العطار علىٰ شرح جمع الجوامع** » .

وقد فرغ الشيخ من تعليقها بعد عشاء ليلة الخميس ، الحادي عشر من جمادى الأولىٰ ، سنة (١٢٤٦ هـ) ، بمنزله بالخط الحسيني بالقاهرة ؛ أي : قبل وفاته بأربع سنوات[4] .

تعد هـٰذه الحاشية من أنفس الحواشي الموضوعة علىٰ « شرح المحلي » فقد بان من النظر فيها المرة تلو المرة : أن العطار أفاد من الحواشي الموضوعة قبله علىٰ « شرح المحلي » ، فاستخلص مهماتها ، والتقط فوائدها ؛ إذ هو متأخر عن أكثر مؤلفي حواشي « شرح المحلي » وتعرض لأهم الاعتراضات الواردة فيها على الشارح ، مع الجواب عنها ، كما أنه تعرض لكثير من المواضع من « جمع الجوامع » بالشرح ، علاوةً علىٰ تحرير موطن الخلاف ، وتحديد نوع الخلاف

---

(١) طبع في المطبعة الأزهرية المصرية بالقاهرة ، سنة (١٨٩٣ م) انظر « معجم البابطين » : (ص ١٩٥٠) .

(٢) طبعت مع « مجموعة في أمهات المتون » ، سنة (١٢٨٠ هـ) و(١٢٨١هـ) و(١٢٩٥هـ) وشرحها تلميذه حسن قويدر الخليلي (ت ١٢٦٢هـ) .

(٣) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٣٠٨ ـ ٣١٢) .

(٤) انظر في هـٰذا التاريخ : خاتمة الحاشية (٢/٥٣٤) .

من حيث لفظيته ومعنويته ، وتحقيقاته في محال النزاع واستخلاصه للراجح ، ومناقشاته العالية لكبار المحشين وفحول المصنفين .

- مصادر الكتاب :

هٰذه الحاشية معلمة كبيرة ، زخرت بالعديد من التحقيقات والأبحاث والإفادات من كثير من الكتب في شتى الفنون ، ومن أبرز ما عول عليه الشيخ العطار في استقاء مادته الأصولية من خلال ما رصدناه : الحواشي الموضوعة علىٰ « شرح المحلي » ، ومنها : « حاشية شيخ الإسلام زكريا الأنصاري » ، و« الآيات البينات » لابن قاسم العبادي[١] ، و« الدرر اللوامع بتحرير جمع الجوامع » للكمال ابن أبي شريف ، و« حاشية البناني »[٢] ، و« حاشية علي بن أحمد النجاري الشافعي »[٣] .

كما رجع إلىٰ « منع الموانع » لابن السبكي ، و« شرح العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب » ، و« حاشية السعد » و« حاشية الجرجاني » علىٰ شرح العضد ، و« نهاية السول » و« التمهيد » للإسنوي ، وغيرها .

وأما الشروح والحواشي في الكلام والمنطق والمقولات والبلاغة والنحو والتصوف . . فكثيرة ، وتعلم من مطالعة الحاشية .

---

(١) ورمز إليه في أكثر المواضع بـ (سم) كما هي عادة كثير من المتأخرين من أرباب الحواشي في استعمال الرموز في أسماء المصنفين .
وقد وهم العلامة عبد السلام هارون في كتابه « تحقيق النصوص » (ص ٥٩) ، فخلط في الرمز المذكور بين علمين فقال : (ابن أم قاسم العبادي) ، ومعلوم : أن ابن أم قاسم هو المرادي النحوي الشهير (ت ٧٤٩ هـ) ، صاحب « توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك » ، ويذكر في الحواشي بـ (المرادي) و(ابن أم قاسم) ، وأما الرمز (سم) . . فهو لابن قاسم العبادي (ت ٩٩٢ هـ) ، فليتنبه .
(٢) أفاد العطار من « حاشية البناني » في أول الكتاب ، ولما ظهر له أنها لم تخرج عن الحواشي السابقة عليها . . تركها ولم يأخذ منها . انظر « الحاشية » (٢/٥٠٩) .
(٣) المتوفىٰ بعد (٩٦٧ هـ) ، ولهٰذه « الحاشية » نسخ خطية كثيرة في المكتبة الأزهرية العامرة . انظر « الفهرس الجديد الحافل لمخطوطات مكتبة الأزهر الشريف » (٥/١٢٧) ، و« الفهرس القديم » (٧/١٠) ، وفيه (البخاري) بدل (النجاري) وهو تحريف .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعت الحاشية بالمطبعة العلمية بالقاهرة عدة مرات ؛ سنة (١٣١٣ هـ) ، وسنة (١٣١٦ هـ) ، وسنة (١٣١٨ هـ) في مجلدين مع « شرح المحلي » ، وبهامشها تقريرات العلامة عبد الرحمٰن الشربيني [١] .

ـ وطبعت بالمكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر ، وصورت عدة مرات بمصر وبيروت .

ـ ثم أعيد طبعها ببيروت في طبعة تجارية سقيمة لا يعول عليها .

❋

(١) وننبه هنا إلىٰ أن تقريرات العلامة الشيخ عبد الرحمٰن الشربيني إنما هي علىٰ « شرح المحلي » و« حاشية البناني » ، فطبعها مع « حاشية العطار » لا يفيد في حل مشكلات العطار ، فليتنبه .

(٦٤٩)

نسمات الأسحار على شرح المنار

لابن عابدين

(ت ١٢٥٢ هـ)

※ **التعريف بالمؤلِّف** (١) :

هو العلامة محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي ، الشهير بابن عابدين ، فقيه الديار الشامية ، وإمام الحنفية في عصره .

ولد رحمه الله بدمشق سنة (١١٩٨ هـ) ، وبها نشأ

أخذ العلم عن : كبار شيوخ عصره :

فقرأ القرآن والقراءات على سعيد الحموي شيخ القراء بدمشق .

وقرأ الفقه والمعقولات على الشيخ محمد شاكر العقاد ، الذي نصحه بالانتقال من مذهب الشافعي إلى مذهب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى .

وقرأ الفقه كذلك على الشيخ سعيد الحلبي ، والشيخ أحمد العطار ، وأجازه العلامة محمد الأمير الكبير إجازةً عامةً ، وكتبها له بخطه وأرسلها إليه .

وتلامذته كثيرون جداً ؛ منهم : شقيقه الشيخ عبد الغني ، وابن أخيه الشيخ أحمد بن عبد الغني ، والشيخ عبد الغني الغنيمي الميداني .

ـ من مصنفات المؤلف :

لابن عابدين تراث ضخم من المؤلفات العلمية ؛ ومن أشهرها :

---

(١) انظر ترجمته ومؤلفاته في « قرة عيون الأخيار » (٨/١١) ، و« حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر » للبيطار (١٢٣٠/٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١٥٠/١) ، و« الأعلام » للزركلي (٤٢/٦) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (١٤١/١٠) .

ـ رد المحتار على الدر المختار[1] ، وهي حاشيته الشهيرة .

ـ العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية[2]

ـ وعدة رسائل في أبواب مختلفة[3]

ـ حاشية على التقرير والتحبير ، لابن أمير الحاج[4]

توفي رحمه الله بدمشق سنة (١٢٥٢ هـ) ، ودفن بجوار الشيخ الحصكفي .

※ التعريف بالكتاب :

ابن عابدين فقيه كبير ، وأصولي من طراز فريد ، عالج القراءة والتدريس في هٰذين الفنين زمناً حتىٰ برع فيهما ، فكتب المصنفات المفيدة المحررة ؛ ومنها : هٰذه الحاشية النفيسة علىٰ كتاب « إفاضة الأنوار علىٰ أصول المنار » للعلامة علاء الدين الحصكفي (ت ١٠٨٨ هـ) .

ولابن عابدين حاشيتان عليه : كبرىٰ ؛ وهي التي بعث بها إلىٰ مفتي مصر في زمنه الشيخ أحمد التميمي الخليلي الحنفي ، ففقدت ولم يعثر عليها ، وصغرىٰ ؛ وهي التي بين أيدينا ، واسمها : « **نسمات الأسحار علىٰ شرح المنار** »

---

(١) أتمها سنة (١٢٣٢ هـ) ، وطبعت مرات ؛ منها : طبعات بمطبعة بولاق ؛ سنة (١٢٧٢ هـ) ، وسنة (١٢٨٦ هـ) ، وسنة (١٢٩٩ هـ) ، في خمسة أجزاء ، ويراجع في الكلام علىٰ هٰذه الحاشية تفصيلاً « ابن عابدين وأثره في الفقه الإسلامي » ، للدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور (٦٠٢/١) ، وهو كتاب نفيس جداً .

(٢) طبع بمطبعة بولاق سنة (١٣٠٠ هـ) ، في جزأين ، وطبع علىٰ هامش « الفتاوى الخيرية » للرملي ، بالقاهرة سنة (١٣١٠ هـ) .

(٣) انظر هٰذه الرسائل وغيرها في « قرة عيون الأخيار لتكملة رد المحتار » ، لمحمد علاء الدين ؛ ولد المترجم (٩/١١) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١٥١/١) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (١٤١/١٠) ، وطبعت هٰذه الرسائل في جزأين بالأستانة ، سنة (١٣٢٥ هـ) .

(٤) ذكر الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور في كتابه « ابن عابدين وأثره في الفقه الإسلامي » (٣٦٦/١) : أن من هٰذه الحاشية قطعةً مخطوطةً بمكتبة آل عابدين .

كما سماها مؤلفها[1] ، وقد فرغ من كتابتها في الثامن عشر من ذي القعدة ، سنة (١٢٢٢ هـ)[2]

وهي تعليقات محررة وضعها ابن عابدين لما لاحظ اختصار الشرح ، ورأىٰ حاجة الطلاب إلىٰ إيضاح ما فيه من خفاء ، وكشف ما وقع فيه من إجمال[3]

لم يستوعب المؤلف كل الشرح تعليقاً وتحشيةً ، وإنما اختار المواضع التي تحتاج إلىٰ إجراء القلم في المتن والشرح ؛ كتتميم ذكر مذاهب لم يتعرض لها الشارح ، والتعرض لدليل أهمله ، أو قيود سها عن ضمها في مسألة أو تعريف ، وكذكر استدراك لشيء فيه نظر أو بحث ، وكإيضاح محترزات التعاريف والحدود .

ومن ميزات **الحاشية** : تأخر مؤلفها عن شراح « المنار » ومحشيها ، مما سهل له الاطلاع علىٰ أكبر قدر من كتب الشروح والحواشي للإفادة منها ، والنقل عنها ، والاستدراك عليها ، وقد كان .

ومن ميزاتها : رجوعه إلى الكتب التي اعتمد عليها الشيخ الحصكفي في الشرح ؛ فقارن بين الشرح وما أخذه من مصادره ، وما وافق فيه الشراح وما حصلت فيه مخالفة .

ومن ميزاتها : كثرة المصادر الأصيلة التي رجع إليها في فقه الحنفية ، وأصول الفقه ، والعربية ، وغيرها ، مما أكسب الكتاب قيمةً علميةً كبيرةً .

ـ مصادر الكتاب :

نص المؤلف في صدر حاشيته علىٰ عدة كتب أفاد منها ؛ وهي بعض شروح « المنار » : « كشف الأسرار » ، و« شرح ابن ملك » ، و« فتح الغفار » لابن نجيم ، و« جامع الأسرار » للكاكي .

---

(١) انظر في أمر الحاشيتين « قرة عيون الأخيار » (١١/٩) ، وقد نسي ولده اسم الحاشية الكبرىٰ .
(٢) انظر « نفحات الأسحار » (ص ٢٧٢) ، طبعة باكستان .
(٣) انظر « نسمات الأسحار » (ص ٣) .

كما رجع إلى « التوضيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح » للتفتازاني ، و« تغيير التنقيح » لابن كمال باشا ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« التقرير والتحبير » لابن أمير الحاج ، و« مرآة الأصول » للملا خسرو .

وقد أخبر المؤلف : أنه لم يخرج عن هـٰذه الكتب العشرة في الغالب (١) ، علاوةً علىٰ عدد غير قليل من كتب فروع الحنفية .

* أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بالأستانة ، سنة (١٣٠٠هـ) ، وبهامشها شرح الحصكفي « إفاضة الأنوار » .

ـ طبع بدار الكتب العربية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٣٢٨هـ) ، وبهامشها الشرح المذكور .

ـ طبع بإدارة القرآن والعلوم الإسلامية بباكستان ، الطبعة الثالثة سنة (١٤١٨هـ) ، بهامش الشرح المذكور .

ـ طبعة مصطفى البابي الحلبي ، سنة (١٣٩٩هـ) ، مع الشرح المذكور ، وعليهما تقييدات للشيخ محمد أحمد الطوخي .

هـٰذه أهم طبعات الكتاب ، علاوةً علىٰ تحقيقه في رسائل علمية بجامعتي الأزهر وأم القرىٰ ، والله أعلم .

---

(١) انظر « نسمات الأسحار » (ص ٣) .

(٦٥٠)

أصول الفقه (١)

لمحمد الخضري

(ت ١٣٤٥ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف (٢) :

هو الشيخ محمد الخضري ، ابن الشيخ عفيفي الباجوري ، يعرف بمحمد الخضري بك .

مصري ، فقيه ، أصولي ، مؤرخ ، محقق ، باحث ، من شيوخ العصر ، خطيب ، من العلماء بالشريعة والأدب وتاريخ الإسلام ، وكاتب من أفراد الكتاب ، معروف بالمتانة والدقة ، وجمال الأسلوب ، وقوة الحجة .

امتاز بحبه للإصلاح ، وبغضه للجمود ، وله في الاجتماعيات والمباحث الدينية من الرسائل ما يسمو به إلىٰ منزلة المصلحين .

ولد سنة (١٢٨٩ هـ ـ ١٨٧٢ م) ، وكانت إقامته في الزيتون من ضواحي القاهرة .

تخرج بمدرسة دار العلوم ، وحاز شهادة التدريس منها ، وعمل مدرساً بمدرسة

---

(١) قرر الكتاب علىٰ طلبة القسم الثاني بمدرسة القضاء الشرعي كما ذكر المصنف في مقدمة كتابه . انظر « أصول الفقه » ، طبعة المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة السادسة سنة (١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م) ، (ص ١٣) .

(٢) انظر ترجمته في « تقويم دار العلوم » (ص ٢٧٩) ، و« معجم المؤلفين المعاصرين » لمحمد خير رمضان يوسف (ص ٦٦١) ، و« الأدب العصري في مصر » لمحمد سليمان ، طبعة المطبعة الجمالية بمصر ، سنة (١٣٣١ هـ) ، (ص ١٢٦) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٨٢٥ ـ ٨٢٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٠/٢٩٥) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٢٦٩) ، وقد عزا الزركلي في ترجمته إلىٰ أم القرىٰ (٢٧) شوال سنة (١٣٤٥ هـ) ، والمقطم (١٢ أبريل) سنة (١٩٢٧ م) ، والأهرام (١٤/٤/١٩٢٧ م) .

وقد صيغ بعض هـٰذه الترجمة من أغلفة بعض كتب الشيخ ومقدماتها .

الصنائع الأميرية بالمنصورة سنة (١٣١٥هـ) ، وعين قاضياً شرعياً في الخرطوم ، ومدرساً لعلم أصول الفقه في كلية غوردون بالخرطوم ، ثم مدرساً في مدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة لمدة (١٢) سنة ، وأستاذاً للتاريخ الإسلامي في الجامعة المصرية ، فوكيلاً لمدرسة القضاء الشرعي ، فمفتشاً للعربية بوزارة المعارف العمومية .

وهو أخو الشيخ عبد الله عفيفي (ت ١٣٦٣هـ ـ ١٩٤٤م)[(١)]

ومن كتبه الأخرىٰ : « نور اليقين في سيرة سيد المرسلين »[(٢)] ، و« إتمام الوفاء بسيرة الخلفاء »[(٣)] ، و« تاريخ التشريع الإسلامي »[(٤)] ، و« محاضرات في

---

(١) انظر ترجمته في « الأعلام » للزركلي (٤/١٠٣ ـ ١٠٤) .

(٢) طبع في مجلد بالمطبعة الجامعة بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣١٥هـ) ، في (٣٦٨) صفحة ، وطبع في المكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر ، الطبعة الرابعة سنة (١٣٤٤هـ ـ ١٩٢٦م) ، وفي دار الأدب العربي بالقاهرة ، الطبعة الثانية عشرة سنة (١٣٧٤هـ ـ ١٩٥٥م) ، ثم طبع في دار الإيمان بدمشق وبيروت ، سنة (١٩٨٨م) ، بعناية حمدي زمزم ، وطبع في دار المعرفة ببيروت ، بعناية هيثم هلال ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م) ، وفي دار إحياء التراث العربي ببيروت ، تحقيق محمود قطان ، وطبع في دار الفكر بعمان ، سنة (١٩٨٦م) ، بتحقيق عبد اللطيف الفاعوري ، وعواد الفاعوري ، وفي دار الجيل ببيروت ، وفي دار التعاون بمكة المكرمة ، الطبعة الثالثة والعشرون ، سنة (١٩٦٧م) ، وفي مكتبة الغزال ، وفي دار القلم بدمشق ، وفي دار ابن كثير بدمشق وبيروت ، سنة (١٩٨٥م) ، والطبعة السادسة سنة (١٤٠٨هـ) ، بتحقيق محيي الدين مستو ، ونايف حامد العباس ، وفي مكتبة الإيمان بالمنصورة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م) ، بتحقيق أحمد محمود خطاب ، وفي دار الندوة الجديدة ببيروت ، وطبع كهدية مجلة (الأزهر) سنة (١٤١٢هـ) ، ومؤسسة مناهل العرفان ، بتحقيق عدنان مولود المغربي ، وفي المكتبة العصرية ببيروت ، سنة (٢٠٠٣م) ، راجع « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٨٢٦) .

(٣) أو « إتمام الوفاء في سيرة الخلفاء » ، طبع في مجلد بمطبعة المؤيد بمصر ، سنة (١٣١٧هـ) في (٣٣٦) صفحة ، وطبع بالمكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر ، الطبعة التاسعة سنة (١٣٨٣م) ، وطبع بالمكتبة الثقافية ببيروت ، سنة (١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م) . راجع « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٨٢٦) .

(٤) طبع في مطبعة دار الكتب العربية ، سنة (١٣٣٩هـ ـ ١٩٢٠م) ، في (٤٠١) صفحة ، وطبع في المكتبة التجارية الكبرىٰ بالقاهرة ، سنة (١٣٢٣هـ) ، والطبعة السابعة سنة (١٩٦٥م) ، ←

تاريخ الأمم الإسلامية »[1] ، و« الدروس التاريخية الإسلامية ـ مصر »[2] ، ورسالة « الغزالي وتعاليمه وآراؤه »[3] ، و« البرهان في أصول الدين وأخلاق القرآن » ، و« مهذب الأغاني »[4] ، و« محاضرات »[5] في نقد كتاب « الشعر الجاهلي » للدكتور طٰه حسين ، وفي بيان الأخطاء العلمية التاريخية التي اشتمل عليها الكتاب .

توفي بالقاهرة سنة (١٣٤٥ هـ ـ ١٩٢٧ م) ، ودفن بها .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « أصول الفقه » صنفه فضيلة الشيخ محمد الخضري ، وبدأه بمقدمة تاريخية لأصول الفقه ، ذكر فيها الشيخ ابتداء التصنيف فيه ، والفرق بين طريقة المتكلمين وطريقة الحنفية في التصنيف .

وذكر الشيخ في مقدمة الكتاب : أنه في سنة (١٩٠٥ م) كلف بأن يلقي

والطبعة الثامنة بها (١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٧ م) ، وفي مطبعة الاستقامة بالقاهرة ، الطبعة الخامسة سنة (١٣٥٨ هـ ـ ١٩٣٩ م) ، والطبعة السابعة سنة (١٩٦٠ م) ، وفي دار القلم ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٩٨٣ م) ، وفي دار الفكر ببيروت ، الطبعة الثامنة سنة (١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٧ م) ، وفي دار المعرفة ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م) ، راجع « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٨٢٦) .

(١) طبع في جزأين ، الأول بمطبعة المعارف في (٦٦٠) صفحة ، ويشمل تاريخ البعثة إلىٰ نهاية الدولة الأموية ، والثاني بمطبعة الجمالية سنة (١٣٣٤ هـ ـ ١٩١٦ م) في (٧٠٠) صفحة ، ويشمل الدولة العباسية إلىٰ إغارة المغول ، وطبع بالمكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر ، الطبعة الثانية سنة (١٣٤٤ هـ ـ ١٩٢٦ م) ، والطبعة الرابعة بها (١٣٥٤ هـ) ، والطبعة السابعة سنة (١٩٦٠ م) ، وسنة (١٩٦٩ م) ، وسنة (١٩٧٠ م) ، وطبع في دار المعارف ببيروت ، وفي دار القلم ببيروت ، بتحقيق محمد عثمان ، الطبعة الأولىٰ . راجع « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/٨٢٦) .

(٢) مطبوع .

(٣) نشرت تباعاً في المجلد (٣٤) من مجلة (المقتطف) .

(٤) مطبوع بالقاهرة ، سنة (١٩٢٥ م) ، في (٧) أو (٩) أجزاء .

(٥) مطبوعة بالقاهرة ، سنة (١٩٢٧ م) .

دروساً في أصول الفقه علىٰ طلبة كلية غردون بالخرطوم ، الذين يربون ليكونوا قضاة المحاكم الشرعية بالسودان ، فبذل جهده في أن يكون ما يمليه عليهم سهل العبارة ، واضح المعنىٰ ، ورأىٰ أنه لا فائدة من إكثار الموضوعات مع استغلاق الألفاظ ؛ ولهٰذا اختار لهم المسائل معتمداً في ذٰلك علىٰ « أصول البزدوي » ، وشروح ابن الحاجب ، و« تنقيح الأصول » ، و« شرح المنهاج » للإسنوي .

ثم ذكر أنه صادف أن الشيخ الإمام محمد عبده زار السودان ، فعرض عليه الشيخ الخضري ما كتبه في هٰذا الشأن ، فقرأه الإمام ، وناقش الطلاب في بعض مسائله ، وأثنىٰ علىٰ ما كتبه الشيخ خيراً ، لٰكنه أشار عليه أن يطالع كتاب « الموافقات » للإمام الشاطبي ، وأن يمزج ما يمليه على الطلبة بشيء منه ؛ ليكون في ذٰلك لفتاً لهم ولغيرهم من طلبة علم أصول الفقه إلىٰ معرفة أسرار التشريع الإسلامي ؛ ولهٰذا استحضر الشيخ الخضري الكتاب المذكور ، وطالعه مرات ، وجعل يأخذ منه الفكرة بعد الفكرة ليضعها في مكانها ، وبين ما يأخذه من كتب الأصول الأخرىٰ ، حتىٰ جاء الكتاب بحمد الله وفق مرامه ، وعلىٰ قدر حاجة الطلاب في تلك البلاد النائية .

ثم إن الشيخ الخضري لما عاد إلىٰ مصر . . عهد إليه أن يلقي بمدرسة القضاء الشرعي دروساً في هٰذا الفن ، علىٰ طلاب القسم الثاني ، الذين يربون ليكونوا قضاة بمحاكم مصر الشرعية ، ولما شرع معهم في ذٰلك . . رأىٰ أن ما كتبه من قبل قاصر عن حاجتهم ؛ لأنهم كانوا علىٰ جانب عظيم من الاستعداد ، لأنهم درسوا في هٰذا الفن بالأزهر كتباً مختصرة ومطولة ؛ ولهٰذا رأى الشيخ من الواجب عليه أن يزيد عنايته بما يلقيه عليهم من دروس ، فاشتدت رغبته في الاطلاع والتوسع ، وشجعه اجتهاد الطلبة ، مما دفعه للعناية بتحقيق المسائل المختلف فيها ، وكتابة زبدة ما يقرأه ، ولم يزل معهم حتى انتهت سنوهم الأربع ، وأتموا دراسة هٰذا العلم ؛ فخطر ببال الشيخ أن يجمع ما أملاه عليهم ليكون كتاباً يخرجه للناس ؛

حتىٰ يستفيد منه من أحب ، مع حث طلبة مدرسة القضاء الشرعي له علىٰ ذٰلك ، فخرج هٰذا الكتاب .

والطريقة التي جرىٰ عليها الشيخ ـ كما ذكر في مقدمة كتابه ـ : أنه يذكر القاعدة أولاً ، حسبما يقع في نفسه أنه الصحيح ، ثم يتبع ذٰلك ببيان شاف لها ، ثم يبرهن علىٰ صحتها ، ويذكر قول المخالفين إن رأى الشيخ للخلاف وجهاً ، مع ذكر مثال أو أكثر مما ينطبق علىٰ هٰذه القاعدة .

عرف الشيخ بعدها بأصول الفقه ، وموضوعه ، واستمداده ، وغايته ، وبالقاعدة .

وقسم المؤلف كتابه إلىٰ قسمين رئيسَين ، وقسم القسم الأول إلىٰ أربعة كتب ؛ هي :

الكتاب الأول : في الأحكام .

الكتاب الثاني : في طريق الاستنباط .

الكتاب الثالث : في الأدلة ؛ من كتاب وسنة وقياس وإجماع وغيرها .

الكتاب الرابع : في الاجتهاد والتقليد .

وتناول في القسم الثاني : ما يتعلق بسر التشريع .

وقد جاءت عبارة المؤلف في كتابه سهلة ميسورة ، جامعة بين الأصالة والتجديد ، مع ما في علم أصول الفقه من استغلاق الألفاظ عامة .

كما مزج الشيخ في الكتاب بين طريقة الحنفية وبين طريقة المتكلمين .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ في مقدمة كتابه : أنه اختار لهم المسائل معتمداً في ذٰلك علىٰ « أصول البزدوي » ، وشروح ابن الحاجب ، و« تنقيح الأصول » ، و« شرح المنهاج » للإسنوي ، وبعض كتب الأصول الأخرىٰ ، ومزج ذٰلك بشيء من كتاب « الموافقات » للإمام الشاطبي .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

حظي الكتاب بعناية من جاءوا بعد الشيخ ؛ فاعتمدوا عليه ، وجعلوه من

مراجعهم التي يعتمدونها في هٰذا العلم ؛ ومن هٰؤلاء : الشيخ عبد الوهاب خلاف (ت ١٣٧٥ هـ) في كتابه « علم أصول الفقه » ، كما ذكر في مقدمة كتابه .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب مرات كثيرة ؛ منها :

ـ طبع في مجلد بمطبعة الاستقامة ، الطبعة الثالثة (بدون تاريخ) .

ـ طبع في المكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر ، سنة (١٣٥٢ هـ) ، والطبعة الرابعة (١٣٨٢ هـ ـ ١٩٦٢ م) ، والطبعة الخامسة سنة (١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٥ م) ، وطبع الطبعة السادسة سنة (١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م) ، وهي في مجلد (٣٩١) صفحة ، وفي آخره فهرس لموضوعات الكتاب .

ـ طبع في دار إحياء التراث العربي ببيروت سنة (١٤٠٥ هـ) .

ـ طبع في دار الحديث بالقاهرة ـ بدون تاريخ ـ في مجلد (٤٥١) صفحة ، بالفهارس .

ـ طبع في دار صادر ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (٢٠٠٥ م) ، بتحقيق نواف الجراح .

❋

(٦٥١)

تحقيقات شريفة وتدقيقات منيفة

للجيزاوي

(ت ١٣٤٦ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٣٢٠) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

الكتاب أحد الكتب المؤلفة في علم أصول الفقه ، وهو عبارة عن تقريرات وتحقيقات علقها المؤلف علىٰ « شرح مختصر ابن الحاجب العضدي » ، و« حاشيتي السعد التفتازاني والسيد » ، وقد حاول المؤلف أن يوضح ما أشكل فهمه من الكتابين .

وقد نهج في كتابه المنهج الآتي :

ـ أشار المؤلف في كتابه إلىٰ حاشية السيد بـ (قوله) أو (قدس الله سره) ، وإلىٰ حاشية السعد بـ (التفتازاني) أو (السعد) .

ـ يتناول المؤلف العبارة المشكلة الفهم ثم يذكر تقريره وتعليقه عليها .

ـ يذكر المؤلف المعاني اللغوية والاصطلاحية للألفاظ التي يتناولها بالشرح .

ـ يذكر بعض التعقيبات علىٰ مؤلفي الكتب التي كتب تحقيقاته عليها .

ـ يذكر المؤلف بعض الأمثلة والشواهد الشرعية من الكتاب والسنة النبوية لبيان بعض العبارات والمصطلحات .

يتميز الكتاب : بسهولة عباراته وجزالة ألفاظه ، البعيدة عن اللبس والغموض ، هـٰذا بجانب الاختصار والإيجاز بعيداً عن حوشي الكلام .

ـ مصادر الكتاب :

تعددت مصادر المؤلف في كتابه الأمر الذي جعل لكلامه دليلاً من كلام السابقين ، وتأكيداً علىٰ بيان المشكل من الكتابين ، واستئناساً بهم في بيان المعاني والمسائل المشكلة ، من تلك المصادر : « شرح المواقف » ، و« حاشية أفضل الدين » ، و« مسلم الثبوت » ، و« شرحه » ، و« التحرير » ، و« شرح التحرير » ، و« القاموس المحيط » ، و« الفروق » للقرافي ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، وغيرها من المصادر .

* أهم طبعات الكتاب :

طبع بمطبعة السعادة بالقاهرة ، سنة (١٩١٣ م) .

* * *

(٦٥٢)

سلم الوصول لشرح نهاية السول[١]

لمحمد بخيت المطيعي

(ت ١٣٥٤ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف**[٢] :

هو العلامة الأستاذ الكبير ، الشيخ محمد بن بخيت بن حسين المطيعي الحنفي الأزهري[٣] ، مفتي الديار المصرية في عصره ، ولد في بلدة المطيعة من أعمال أسيوط بمصر ، وتعلم في الأزهر الشريف ، واشتغل بتدريس العلوم فيه .

ندب للعمل بالقضاء الشرعي مدةً ، ثم عين بعدها مفتياً للديار المصرية ، وبعد بلوغه السن القانونية ترك القضاء ، وعكف على التأليف والتدريس والإفتاء .

تلقى العلم : عن طائفة من جهابذة المحققين في عصره ؛ منهم : العلامة عبد الرحمٰن البحراوي ، والعلامة الشيخ حسن الطويل ، والعلامة أحمد الدمنهوري ، والعلامة عبد الرحمٰن الشربيني .

وأخذ عنه كوكبة من فحول العلماء ؛ منهم : الشيخ الظواهري ، والشيخ محمد

---

(١) درس الكتاب مع شرح الإسنوي علىٰ منهاج البيضاوي بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية ، ولا يزال يدرس ويفاد منه إلىٰ يومنا هـٰذا

(٢) انظر ترجمته في « معجم المطبوعات » (٢/٥٣٨) ، و« طبقات الأصوليين » لعبد الله المراغي (٣/١٨١) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٥٠) ، و« الأزهر في ألف عام » (٢/٤٦) ، و« المعجم الوجيز للمستجيز » لأبي الفيض الغماري (ص ٢٧) ، و« معجم المعاجم والمشيخات » (٣/٤٣٠) .

(٣) ساق الزركلي في « الأعلام » (٦/٥٠) نسب المؤلف هـٰكذا : (محمد بخيت بن حسين) فأوهم أن اسم المؤلف مركب (محمد بخيت) ، وأن حسيناً هو أبوه ، مع أن المترجم نفسه ذكر نسبه في مقدمة كتابه « إرشاد أهل الملة » (ص ٣) فقال : (محمد بن المرحوم الشيخ بخيت بن حسين المطيعي الحنفي الأزهري) فصرح بأن بخيتاً أبوه .

المراغي ، والشيخ محمد مأمون الشناوي ، وثلاثتهم تولىٰ مشيخة الأزهر الشريف ، والشيخ عبد المجيد سليم ، وقد تولىٰ منصب الإفتاء .

ـ من مصنفات المؤلف :

له في العلم تآليف كثيرة محررة ، وفي علوم شتىٰ ؛ منها :

ـ إرشاد أهل الملة إلىٰ إثبات الأهِلَّة (١)

ـ أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام (٢)

ـ القول المفيد علىٰ وسيلة العبيد ، في علم التوحيد (٣)

توفي رحمه الله سنة (١٣٤٥ هـ) .

❊ التعريف بالكتاب :

أما اسم الكتاب . . فهو « **سلم الوصول لشرح نهاية السول** » ، وهي تسمية المؤلف التي نص عليها في مقدمة حاشيته (٤)

لما قررت رئاسة المعاهد الدينية بالأزهر الشريف تدريس كتاب « نهاية السول » للإمام الإسنوي . . طلب بعض أفاضل العلماء من المؤلف أن يقيد تعليقات على الكتاب توضح ما أشكل من معانيه ، وتشتمل على الجواب عما استشكله الإسنوي على « المنهاج » ولم يجب عنه ، وقد أجاب المؤلف هـٰذه الرغبة ، فوضع هـٰذه الحاشية ، ووفىٰ بما وعد .

والشيخ في حاشيته النفيسة هـٰذه لم يكن متابعاً للإسنوي في جميع ما يقرره

---

(١) طبع بمطبعة كردستان العلمية بالقاهرة ، سنة (١٣٢٩ هـ) .

(٢) طبع بمطبعة كردستان العلمية بالقاهرة ، سنة (١٣٢٩ هـ) ، وأشار سركيس في « معجم المطبوعات » (٥٣٨/٢) إلىٰ طبعة أخرىٰ بمصر سنة (١٣٢٠ هـ) .

(٣) طبع بالمطبعة الخيرية ، كما في « معجم المطبوعات » (٥٣٩/٢) ، ثم طبعته دار البصائر بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٢ هـ ـ ٢٠١١ م) .

(٤) مقدمة « سلم الوصول » (٤/١) .

لمسائل « المنهاج » ، بل نجده يخالفه ويخطئه ويستدرك عليه ؛ فقد قال في موضع من الحاشية : (ومن هٰذا تعلم : أن كل ما أطال به الإسنوي وغيره في هٰذا الموضع مما يخالف ما قلناه . . فهو ليس علىٰ ما ينبغي)[1]

ومرة يعلق علىٰ كلام للإسنوي فيقول : (ليس كذٰلك . . .)[2] ، ومرة يقول : (فاعرف ذٰلك ؛ لتعلم أن ما أطال به الإسنوي وغيره من الشراح إطالة بلا طائل)[3] ، وأخرىٰ يقول : (وبهٰذا تعلم : أنه لا وجه لاعتراض الإسنوي على المصنف)[4]

وإن مما يعجب له مطالع الحاشية : طول نفس المؤلف في تحقيق نوع الخلاف في المسائل الخلافية ؛ من حيث لفظيته ومعنويته[5]

ومما امتازت به الحاشية عن غيرها مما وضع علىٰ « نهاية السول » : تحقيق المؤلف لمذهب الحنفية في المسائل التي أطلق فيها المصنف والشارح نسبة شيء للحنفية من غير تفصيل مما لا يوافق حقيقة مذهبهم ؛ فهو يقول مثلاً في مسألة التحسين والتقبيح : (إذا علمت هٰذا . . علمت : أن المصنف أهمل ـ كشارحه الإسنوي ـ تفصيل ما يتعلق بمذهب الحنفية ، بل إن أكثر كتب الأصول للشافعية لا يوجد فيها تفصيل ما يتعلق بمذهب الحنفية . . .)[6]

ـ مصادر الكتاب :

عرف العلامة المؤلف بدرايته المحيطة بعلم الأصول ، واطلاعه الواسع علىٰ مؤلفاته المطبوعة والمخطوطة ؛ ومن ثَمَّ وجدناه يتنقل في الإفادة بين المؤلفات الأصولية المعتمدة يقتبس من كتب المحققين منها ، وهو مع هٰذا

---

(١) سلم الوصول (١/٥٤) .

(٢) سلم الوصول (١/٨٩) .

(٣) سلم الوصول (١/١٠٩) .

(٤) سلم الوصول (١/١١٣) .

(٥) انظر « سلم الوصول » (١/٩١ ، ٩٣ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ١٠٣ ، ١٠٧) .

(٦) سلم الوصول (١/٨٥) .

يقبل ويرد ، ويصحح وينقد ، ويختار ويحلل ، ولم يكن مجرد ناقل

ومن هٰذه الكتب : « مناهج العقول » للبدخشي ، و« شرح المنهاج » للأصفهاني ، و« الإبهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع » للزركشي ، و« النجم اللامع علىٰ جمع الجوامع » لأبي بكر بن جماعة ، و« شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » ، و« حاشية العطار » عليه ، و« تقرير الشربيني علىٰ جمع الجوامع » ، و« البدر الساطع علىٰ جمع الجوامع » للعلامة المؤلف ، وقد أحال عليه المؤلف في بعض المباحث التي تحتاج إلىٰ إفاضة وبسط (١) ، و« شرح العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب » ، و« حاشية التفتازاني » عليه ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« التلويح على التوضيح » لسعد الدين التفتازاني ، و« حاشية شهاب الدين المرجاني على التوضيح » ، وهي المسماة بـ « خزانة الحواشي وإزالة الغواشي » ، و« كشف الأسرار » لعبد العزيز البخاري ، و« مسلم الثبوت » وشرحه « فواتح الرحموت » .

وفي المباحث الكلامية نقل عن « شرح المواقف » للجرجاني ، و« حاشية عبد الحكيم على الخيالي » ، و« حاشية شرح الخريدة » للشيخ محمد بخيت نفسه ، و« القول المفيد في التوحيد » له أيضاً .

وهٰذه المصادر المتنوعة تومئ إلىٰ سعة اطلاع المؤلف علىٰ مصنفات المحققين من الأصوليين ، وتضع أيدينا علىٰ حسن توظيفه لنصوصهم بما يخدم حاشيته النفيسة تلك .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة جمعية نشر الكتب العربية ، سنة (١٣٤٣ هـ) ، في أربعة مجلدات بهامش « نهاية السول » .

---

(١) انظر « سلم الوصول » (١/٧٨ ، ٨٦ ، ١١٤) .

وقد صدر قرار الجمعية بطبع الكتاب في جلسته المنعقدة مساء الخميس (١٦) من ربيع الثاني ، سنة (١٣٤٣ هـ) ، وصورت هـٰذه النسخة مكتبة عالم الكتب ، في أربعة مجلدات (بدون تاريخ) .

ـ طبعة المطبعة السلفية بالقاهرة ، سنة (١٣٤٣ هـ) ، وسنة (١٣٤٥ هـ) ، في أربعة مجلدات بهامش « نهاية السول »[١] ، ومع كل جزء فهرسه ، ثم صورت غير مرة .

ـ طبعة دار الفاروق للاستثمارات الثقافية بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (٢٠١١ م) .

✻

---

(١) ومنها عدة نسخ محفوظة بالمكتبة الأزهرية العامرة . انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٨٦ ـ ٨٧) .

(٦٥٣)

السلسة الذهبية في المبادئ وقواعد الكتاب الأصولية

لجاد إبراهيم صالح

(ت ١٣٥٥ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف :

هو جاد إبراهيم صالح ، كان يعمل مدرساً بالأزهر الشريف .

توفي سنة (١٣٥٥ هـ) .

❋ التعريف بالكتاب :

الكتاب أحد الكتب التي أُلّفت في علم أصول الفقه ، وقد تناول فيه المؤلف مواضيع علم أصول الفقه مقسمة إلىٰ مبادئ وقواعد أصولية ، وقد أحسن مؤلفه ترتيبه وتنسيقه وتأليفه ، ونهج فيه المنهج الآتي :

ـ جمع المؤلف مواضيع أصول الفقه ، ووضع لها عناوية رئيسة ، وأكثر من تلك العناوين حتىٰ لا تكاد تخلو صفحة ـ إلا قليلاً ـ من عنوان لموضوع أصولي .

ـ عند تناول تعريف المصطلحات الأصولية يقتصر علىٰ ذكر المعنى الاصطلاحي المعروف في كتب أصول الفقه ، وأحياناً يذكر المعنى اللغوي إذا اضطر إلىٰ ذٰلك في بيان المعنىٰ وتجليته .

ـ أورد المؤلف في كتابه كثيراً من المسائل الخلافية في الأصول ، ولم يكتف بذكر الخلاف بين الأئمة المعتبرين ، بل ذكر أيضاً رأي بعض الفرق الكلامية ؛ كالمعتزلة .

ـ في ذكره للمسائل الأصولية الخلافية يناقش الرأي المخالف عنده ويذكر أوجه الاعتراض عليه .

ـ أكثر المؤلف من النقل من كتب الأصول المختلفة ، واستفاد منها في تحرير مسائل كتابه .

ـ يذكر المؤلف شواهد فقهية استدلالاً منه على القضايا الأصولية التي وردت في كتابه .

يتميز الكتاب : بإيجاز عباراته ، وسهولة ألفاظه ، بعيداً عن التعقيد والتطويل .

ـ مصادر الكتاب :

تعددت مصادر المؤلف في كتابه ؛ ومنها : « إحكام الأحكام » للآمدي ، و« الحاصل » ، و« التحصيل » للأرموي ، و« المحصول » للرازي ، و« الرسالة » للشافعي ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« الصحاح » للجوهري ، و« المنهاج » للبيضاوي ، و« شرح المحصول » للأصفهاني ، و« المختصر الكبير » لابن الحاجب ، وغير ذٰلك من المصادر .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بمطبعة التضامن الأخوي بالقاهرة .

❊

(٦٥٤)

سلم الوصول إلىٰ علم الأصول

لعبد العليم الحدادي

(ت ١٣٦١ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٥) .

❊ التعريف بالكتاب :

الكتاب في علم أصول الفقه ، وقد قدمه مؤلفه للأزهر لنيل الشهادة العالمية ، وأعجب العلماء آنذاك .

وهو كتاب مختصر مفيد ، متوسط في مستواه بين كتب المبتدئين وكتب المنتهين ، وقد نهج المؤلف في تأليفه الآتي :

ـ تناول المؤلف مباحث علم أصول الفقه بصورة موجزة ومختصرة .

ـ وضع المؤلف لموضوعات كتابه عناوين رئيسة دون تبويب .

ـ يغلب على الكتاب استخدام الاصطلاحات المنطقية ، يمكن إدراكها بقراءة متن في علم المنطق .

ـ ذكر المؤلف الأدلة من الكتاب والسنة النبوية علىٰ تناول القضايا الأصولية وعند التمثيل لها .

ـ عزا المؤلف الآراء والأقوال الأصولية التي أوردها في كتابه إلىٰ قائليها ، وأحياناً يذكر مصدر الرأي أو القول .

ـ مصادر الكتاب :

اختصر المؤلف مادة كتابه من مصادر بعينها ؛ منها : « جمع الجوامع » للسبكي ،

و« حاشية ابن قاسم علىٰ شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » ، و« حاشية العطار علىٰ جمع الجوامع » ، و« رفع الحاجب شرح مختصر ابن الحاجب » لتاج الدين ابن السبكي ، وغير ذٰلك من كتب أصول الفقه المعروفة والمشتهرة بين الأصوليين .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات ؛ منها :

- بالمطبعة الحسينية بالقاهرة ، سنة (١٣٢٨هـ ـ ١٩١٠م) .

- بتحقيق محمد خير رمضان يوسف ، بدار البشائر الإسلامية ، ببيروت ، سنة (١٤٣٤هـ) .

- بتحقيق يوسف علي حسن بدر ، بمركز الراسخون للتأصيل الشرعي ، ودار الظاهرية بالكويت ، سنة (١٤٣٨هـ ـ ٢٠١٧م) .

❊

(٦٥٥)

إزالة الالتباس عن مسائل القياس
لأمين الشيخ
(ت ١٣٦٢ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٧) .

ـ التعريف بالكتاب :

في الفترة التي كان يدرس فيها العلامة المصنف العلم الشريف بالجامع الأزهر . . كان منهاج الدراسة يعتمد كتاب « منهاج الوصول » للقاضي البيضاوي مقرراً دراسياً على الطلبة في مادة أصول الفقه ، مع شرحه الشهير « نهاية السول » للإسنوي ، ولا يزال إلىٰ يومنا هٰذا .

وكان الطلاب يعالجون فهم عبارات المتن والشرح ، ويجدون قدراً ما من الصعوبة في التحصيل ، فتبارىٰ مشايخ ذٰلك الوقت ـ رضي الله عنهم ورحمهم ـ في تقريب هٰذا المقرر الدراسي إلى الطلبة ؛ وذٰلك بإعادة صياغة مضمون عبارات الكتابين وتسهيلها ، وجمع المتفرق من المسائل ، وإيضاح الاعتراضات والأجوبة عنها ، وتقرير الأدلة ومناقشتها ، وأحياناً بتأليف شرح على المتن مع شرح الإسنوي . . . إلىٰ غير ذٰلك من أساليب تقريب العلوم والمؤلفات ، وهٰذا يكشف لنا عن السر في كثرة التأليف في تلك الفترة عن « منهاج » البيضاوي وشرحه « نهاية السول » .

وعلىٰ هٰذا السنن اللاحب . . مشى العلامة المصنف ؛ إذ كان يدرس أصول الفقه بالقسم العالي بالأزهر ؛ فقرب في هٰذا الكتاب مباحث القياس من « المنهاج » و« شرحه » ، وأزال الالتباس عن المشكل من مسائلهما ، فتم له ما رسم وأراد ، فيما نحسب ، رحمه الله تعالىٰ .

لم يشرح الشيخ كل مباحث القياس من « المنهاج » ، بل توقف بعد شرح المسلك التاسع من مسالك العلة : (تنقيح المناط) .

وأهم ما يلحظ بعد مطالعة الكتاب ما يلي :

ـ اتباع الشيخ في الشرح لطريقة : (قال) و(أقول) ، **وحاصلها** : أنه يورد القطعة المراد شرحها بتمامها من كلام البيضاوي ، ثم يشرحها مستعرضاً قول الإسنوي فيما يتعلق بها ، معقباً وموجهاً ، وأحياناً مناقشاً ومعترضاً ، وقد يعلق علىٰ بعض كلماتها أو عباراتها بما لم يتعرض له الإسنوي .

ـ التزامه بمباحث القياس التي في المتن والشرح ، وعدم خروجه عن الكتابين غالباً .

ـ اعتناؤه بالتوجيه اللغوي ، وحل التراكيب إذا احتاج الأمر لذٰلك [١]

ـ تحريره لمحل النزاع في المسائل المختلف فيها [٢]

ـ اهتمامه بالمباحث المنطقية والجدلية الواردة في المتن والشرح [٣]

ـ استعماله لقواعد المنطق وآداب البحث في تقرير المذاهب ومناقشة الأدلة [٤]

ـ تلخيصه للمذاهب في خاتمة المسائل التي تشتبك فيها المذاهب [٥]

ومن مطالعة الكتاب رأينا الشيخ يكثر من الرجوع إلىٰ عدة كتب ؛ منها : « المحصول » للرازي ، و« الإحكام » للآمدي ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« تقريرات الشربيني » عليه ، و« الإبهاج في شرح المنهاج » الجزء الذي شرحه ابن السبكي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« شرحه » للعضد ، و« حاشيته » للتفتازاني ، و« التنقيح » لصدر الشريعة ، وشرحه « التوضيح » له

---

(١) انظر « إزالة الالتباس » (ص ٢ ، ٩٠) .

(٢) انظر « إزالة الالتباس » (ص ٦٤) .

(٣) انظر « إزالة الالتباس » (ص ٨ ، ١٤ ، ١٦) .

(٤) انظر « إزالة الالتباس » (ص ٤٤ ، ٤٧ ، ١٥٨) .

(٥) انظر « إزالة الالتباس » (ص ٦٣) .

أيضاً ، و« التحرير » لابن الهمام ، ونقل عن « الرسالة البهائية » في القياس للرازي ، علاوةً علىٰ إفادته الكبرىٰ من « نهاية السول » للإسنوي كما لا يخفىٰ .

ـ طبعة الكتاب :

لا نعلم لهٰذا الكتاب سوىٰ نشرة واحدة ، وهي طبعة مطبعة التضامن الأخوي ، سنة (١٩٢٧ م) ، لصاحبها حافظ محمد داوود ، بسيدنا الحسين ، شارع كفر الزغاري ، عطفة الشماع ، نمرة (٨) بمصر [١]

وكتب على الطبعة : (تعهد بطبعه موسى الشبراوي إبراهيم ، الطالب بالقسم العالي ، بإذن من المؤلف) .

والكتاب بحاجة ماسة إلىٰ إعادة نشر بعد تصحيحه وضبطه ، وتوثيق نصوصه ، وخدمته الخدمة اللائقة به .

---

(١) وهي إحدى المكتبات القديمة بالقاهرة كما ترىٰ ، وهٰذا هو العنوان المثبت علىٰ غلاف النسخة .

(٦٥٦)

علم أصول الفقه [١]

لمحمد أبو النجا

(ت ١٣٦٨ هـ)

※ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو العلامة الأستاذ الشيخ ، محمد عبد الله أبو النجا الشافعي الأزهري الحسني ، اللغوي الأصولي المتفنن ، وكيل كلية اللغة العربية .

ولد الشيخ سنة (١٣١٤هـ) في قرية كفر العلماء بمركز فاقوس ، بمحافظة الشرقية ، ونشأ في بيت علم ودين ؛ فوالده هو العلامة الشيخ عبد الله أبو النجا ؛ المدرس بمعهد الإسكندرية الديني ، وجده هو العلامة الشيخ محمد أبو النجا ؛ تلميذ الباجوري والسقا والأنبابي .

تلقى العلم على : والده ، وعلى الشيخ منصور أبو هيكل ، والشيخ عبد الخالق الشبراوي ، وغيرهم .

نال شهادة العالمية سنة (١٣٤٣هـ) ، وعين بعدها مدرساً بالمعاهد الأزهرية ، ثم مدرساً بكلية اللغة العربية منذ إنشائها سنة (١٣٥٠هـ) ، وترقىٰ في مدارج الوظائف حتىٰ صار وكيلاً للكلية .

يقول عنه تلميذه الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي : (كانت محاضراته ودروسه في كلية اللغة ـ في النحو والصرف وأصول الفقه والحديث والتفسير وغيرها ـ ميداناً لتسابق العقول ، وشحذ الملكات ، وتربية المواهب) .

---

(١) أعد المؤلف هـٰذا الكتاب لطلبة كلية اللغة العربية ، ودرسه لهم . انظر : مقدمة المؤلف لكتابه (ص ٧) ، وطليعة الكتاب (ص ٣ ـ ٤) ، وهي ترجمة كتبها الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي تلميذ المؤلف .

(٢) استللنا هذ التعريف الموجز من الترجمة التي كتبها تلميذه الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي ، وزدنا عليها من ترجمة جده في « الأعلام الشرقية » لزكي مجاهد (١/٣٥٦) .

ـ من مصنفات المؤلف :

من أشهر مؤلفاته هٰذا الكتاب الفذ : « **علم أصول الفقه** » والذي نكتب عنه هٰذه الكلمات .

توفي رحمه الله سنة (١٣٦٨ هـ) .

* التعريف بالكتاب :

كتب العلامة المؤلف هٰذا الكتاب وفقاً لمنهاج أصول الفقه المقرر علىٰ طلبة كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر ، بحيث يجمع الكتاب المفرق من أصول العلم ، ويوضح المشكل من مسائله ، كما يذكر في مقدمة كتابه [١]

بدأ المؤلف الكتاب بذكر المقدمات المعهود ذكرها في أوائل مصنفات الأصول ؛ وهي : تعريف الأصول لغةً ، وبيان مَعْنَيَيْه الإضافي واللقبي ، وبيان الغرض من العلم ، ونظرة في تاريخه ، وطرائق البحث فيه ، واستمداده .

ثم انتقل إلىٰ مقاصد العلم ؛ فبحثها بتحقيق بالغ ، وتحرير في العبارة يعز نظيره ، وهٰذا يرجع فيما أحسب إلى الدلالة اللغوية الواسعة التي كان يتمتع بها الشيخ ، مما أتاح له حسن النظر في المسائل الأصولية المبحوثة ، بجانب إتقان الصياغة ، وإجادة البيان في الكتابة والتصنيف .

ومن **طريقة المؤلف** : أنه يبدأ كل باب ببيان معناه في اللغة ، وقد يتطرق لأصل الاشتقاق ، ثم يبحث معناه في الاصطلاح ، ويذكر الحدود علىٰ طريقة المناطقة ، مع اعتنائه بشرح التعريفات ، وبيان القيود ، وإخراج المحترزات .

وقد أولى المؤلف عنايةً بذكر الأدلة على المسائل الأصولية ، ومناقشة ما يرد على الأدلة من إيرادات ، وأورد الأمثلة والشواهد التوضيحية على المسائل والتعريفات ، واعتنىٰ بتحرير محل النزاع ، وتحديد موضع الخلاف .

---

(١) علم أصول الفقه (ص ٣) .

وجدير بالذكر : أن أصل الكتاب من كلام مؤلفه رحمه الله ، ولٰكن ذكر تلميذه الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي : أنه درس الكتاب على المؤلف بكلية اللغة العربية ، وأن المؤلف له بعض الأمالي على الكتاب كان يمليها أثناء تدريسه ، فأخذها الشيخ خفاجي فأدخل بعضها في صلب الكتاب ، وجعل بعضها في حواشيه .

وقد لوحظت : إفادة المؤلف من « شرح المحلي » علىٰ « جمع الجوامع » ، و« حاشية البناني » عليه ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« مسلم الثبوت » لمحب الله بن عبد الشكور .

كما أنه رجع في المباحث اللغوية إلى « الخصائص » لابن جني ، و« المزهر في علوم اللغة » للسيوطي .

❊ **طبعة الكتاب :**

لا نعلم لهٰذا الكتاب طبعة سوىٰ طبعة مكتبة محمد علي صبيح ، بالقاهرة ، وبين أيدينا طبعتها الخامسة سنة (١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٦ م) ، قدم لها بترجمة لمؤلفها تلميذه الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي ، الأستاذ بكلية اللغة العربية ، وقد تلقىٰ علم الأصول عن المؤلف ، وقرأ عليه الكتاب .

والكتاب ـ فيما نرىٰ ـ كتاب نافع محرر ، كتب بلغة علمية رصينة وواضحة ، ونرى الحاجة إلىٰ إعادة نشر أمثاله من المؤلفات النافعة ماسةً ، وذٰلك بعد ضبطه وتصحيحه ، وإعادة تفقير جمله ، وتنسيق عباراته ، وعزو نصوصه ، وتوثيق مسائله ، والتعليق علىٰ مسائله بما يليق به .

❊

الإعلام بشرح بعض تراكيب الإحكام في أصول الفقه [١]
ليوسف المرصفي
(ت ١٣٧٠ هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو العلامة الفقيه الأصولي يوسف بن موسىٰ [٣] بن محمد المتبولي المرصفي الشافعي .

و(مرصفا) : قرية من قرىٰ مركز بنها بمصر ، وإليها ينسب العديد من فحول علماء الأزهر الشريف .

تلقى العلم : عن المحققين من علماء عصره ؛ منهم : والده الشيخ موسى المرصفي ، والشيخ عوض الله زيدان المرصفي ، والشيخ عبد المجيد اللبان ، والشيخ يوسف الشبرابخومي ، وغيرهم .

وتتلمذ له : عدد وفير من نوابغ التلاميذ ؛ من أشهرهم : الشيخ الحسيني يوسف الشيخ ، والشيخ جاد الرب رمضان ، والشيخ عبد الغني عبد الخالق ، والشيخ عبد الجليل القرنشاوي ، والشيخ أحمد فهمي أبو سنة .

ـ من مصنفات المؤلف :

له عدة مؤلفات في أصول الفقه وغيره ؛ منها [٤] :

---

(١) صنفه المؤلف لطلاب السنة الرابعة من القسم العالي بالجامع الأزهر ، سنة (١٣٧٤ هـ) .

(٢) انظر ترجمته في « الأعلام » للزركلي (٢٥٥/٨) ، ومقدمة « الأعمال الكاملة » للشيخ يوسف المرصفي (٥٦/١) .

(٣) كان العلامة الشيخ موسىٰ من كبار علماء الأزهر ، وشيخاً لرواق البشابشة ، روىٰ عنه الشيخ عبد الحي الكتاني ، كما في « فهرس الفهارس » (١٧٢/١ ، ٤٠٥) ، (٧٠٣/٢ ، ١٠٦٦) .

(٤) انظر الكلام علىٰ هـٰذه الكتب في مواضعها من كتابنا هـٰذا (٣٨٨/٥ ـ ٤٠٣) .

ـ بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي علىٰ مقدمة المنهاج .

ـ تحقيق معنى المناسب وبيان أقسامه .

ـ الدرة البهية لتحقيق المذاهب في العلة الشرعية .

وله كثير من الفتاوىٰ بجريدة (نور الإسلام) مجلة (الأزهر) .

توفي رحمه الله سنة (١٣٧٠ هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

أما اسم الكتاب . . . فهو : « **الإعلام بشرح بعض تراكيب الإحكام في أصول الفقه** »[١] كما ورد علىٰ غلاف النسخة التي طبعت في حياة المؤلف ، وهي الطبعة الأولىٰ .

وأما الطبعة الثانية ـ والتي جمعت أعماله كاملةً ـ . . فكذٰلك ، ولـٰكن من غير زيادة (في أصول الفقه) .

الكتاب تعليقات وحواش علىٰ بعض المواضع من القسم الثالث من كتاب « الإحكام في أصول الأحكام » لسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، والذي يبتدئ من قول الآمدي : (الأصل الخامس : في القياس) ، وينتهي إلىٰ قوله : (الباب الثاني : في مسالك إثبات العلة الجامعة في القياس) .

ذكر المؤلف في المقدمة[٢] : أنه شرع في كتابة هـٰذه التعليقات ليستعين بها الطلاب عند المذاكرة علىٰ فهم مبحث القياس في كتاب الآمدي ، وحل بعض تراكيبه ، وتحرير مسائله ، وتوجيه أدلته واعتراضاته ، وتقرير أجوبته .

كما أنه شرح كثيراً من غامض عبارات « الإحكام » بمراجعة معاجم العربية ،

---

(١) في طبعتي الكتاب الأولىٰ والثانية ـ ويأتي وصفهما ـ : (الأحكام) بفتح الهمزة ؛ جمع (حكم) ، ويظهر لي أنها بكسرها (الإحكام) إذ المراد : تراكيب كتاب « الإحكام في أصول الأحكام » للآمدي ، والله أعلم .

(٢) الإعلام بشرح بعض تراكيب الإحكام (١/٤١١) ضمن « الأعمال الكاملة » .

وصحح بعض نصوصه التي وقع فيها تحريف أو سقط ، وأوضح المغلق من سياقه ، وأطنب في تصوير مسائله .

كانت عادته : أن يأتي بقطعة من الكلام الذي سيعلق عليه إن كان طويلاً ، وأن يأتي بالكلام بتمامه إن كان النص قصيراً ، مصدراً القطعة بقوله : (قوله . . .) ويذكر نص الكلام .

وقد أظهر المؤلف براعة فائقة في شرح التراكيب وحل العبارات ؛ وذٰلك عندما استعمل علوم الآلات في الشرح والتحليل ؛ فرأينا هـٰذه البراعة في استخدامه المنطق ، وآداب البحث ، وعلم الجدل ، وعلوم العربية ؛ من لغة ونحو وتصريف وبلاغة .

بعض المباحث التي احتاج فيها الشيخ إلىٰ توسع . . أحال فيها علىٰ كتبه الأخرىٰ : « بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي علىٰ مقدمة المنهاج »[(١)] ، و« الدرة البهية لتحقيق المذاهب في العلة الشرعية »[(٢)] .

ـ مصادر الكتاب :

اعتمد المؤلف في تعليق هـٰذه الحواشي علىٰ عدة كتب ؛ من أبرزها : « جمع الجوامع » ، و« شرحه » للمحلي ، و« البدر الطالع » ، والحواشي الموضوعة عليه ، و« شرح عضد الدين الإيجي علىٰ مختصر ابن الحاجب » مع « حاشية السعد التفتازاني » ، و« نهاية السول » للإسنوي ، و« منتهى السول » للآمدي .

وفي تحقيق بعض المباحث الكلامية رجع إلىٰ « أبكار الأفكار » للآمدي ، وفي اللغة اعتمد على « المصباح المنير » للفيومي ، وفي بعض مسائل النحو رجع إلىٰ « مغني اللبيب » لابن هشام الأنصاري .

---

(١) انظر « الإعلام بشرح بعض تراكيب الإحكام » (١/ ٤٣٠) ضمن « الأعمال الكاملة » .
(٢) انظر « الإعلام بشرح بعض تراكيب الإحكام » (١/ ٤٦٩) ضمن « الأعمال الكاملة » .

❋ **أهم طبعات الكتاب :**

ـ مطبعة التضامن الأخوي لصاحبها حافظ محمد داوود ، بالقاهرة ، سنة (١٣٤٨ هـ) ، وكتب علىٰ غلاف هٰذه الطبعة : (طبع علىٰ نفقة نجل المؤلف حسن يوسف المرصفي ، الطالب بالمدارس الثانوية) ، وهٰذه هي الطبعة الأولىٰ للكتاب [١] .

ـ طبع الكتاب ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ العلامة يوسف المرصفي » في المجلد الأول ، (ص ٤٠٩ ـ ٥٦٣) ، جمعت وعلق عليها بمركز البحوث بدار البصائر بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٣ هـ ـ ٢٠١٢ م) ، ولا يزال الكتاب بحاجة إلىٰ تحقيق متقن لنصه ، وتوثيق لنقولاته .

❋

---

(١) ومن هٰذه الطبعة عدة نسخ بالمكتبة الأزهرية . انظر « فهرس الأزهرية » (٢/٧) .

(٦٥٨)

التحرير للكمال ابن الهمام في علم أصول الفقه[١]

ليوسف المرصفي

(ت ١٣٧٠ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٥٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

لا يعلم أن المؤلف سمىٰ هـٰذه الحاشية في صلب الكتاب أو في كتبه الأخرىٰ ، ولـٰكن المثبت علىٰ غلاف النسخة المطبوعة : « **التحرير للكمال ابن الهمام في علم أصول الفقه** » .

وهي تعليقات نفيسة موضوعة علىٰ قطعة من كتاب « التحرير » للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد ، المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١هـ)[٢] ، وهو كتاب جامع لاصطلاحي الشافعية والحنفية في أصول الفقه ، وقد علق المؤلف على الكتاب من التقسيم الثالث ـ من تقاسيم الفصل الرابع للفظ المفرد إلىٰ عام وخاص ومشترك ـ إلىٰ مسألة التخصيص بالعادة ، وكان مقرر السنة الثانية لطلبة كلية الشريعة .

سار المؤلف في كتابة الحاشية علىٰ تعليق الكلام في هامش المتن ، لا علىٰ طريقة : (قال) و(أقول) .

وهي **تعليقات متنوعة** ؛ فمنها : ما كان تتميماً لأقسام لم يستوعبها ابن الهمام ، ومنها ما كان إضافةً لقيود أغفلها ، ومنها تقرير لأدلة لم يقررها ، ومنها دفع

---

(١) قررت علىٰ طلبة السنة الثانية بكلية الشريعة في زمن المؤلف . انظر « الحاشية » ضمن « الأعمال الكاملة » (١/٢٦٣) .

(٢) انظر ترجمته في « الضوء اللامع » (١٢٧/٨) .

لإيرادات ، وأجوبة عن اعتراضات ، ومنها شرح لغامض ، وبيان لمجمل ، وإيضاح لسياق ، وتصوير لمسألة ، وتصريح بمرجع ضمير ، وبيان لمحترزات تعريف .

وقد التزم المؤلف بالمنهاج الدراسي المقرر على الطلاب ، وقد حمله هـٰذا علىٰ أن ينصرف عن شرح بعض المواضع ، مبيناً أن سبب إعراضه عنها : أنها ليست من المنهاج المقرر(١)

والتعليقات في مجملها قصيرة ، وبعيدة عن الإطالة والاستطراد ، وكأن المؤلف أراد أن تكون الحاشية مجرد تعليقات تعين علىٰ فهم عبارات « التحرير » ، من غير أن يتعثر القارئ في أذيال الحواشي الطويلة التي تصرفه عن مواصلة القراءة في الكتاب ، وهـٰذا بخلاف تعليقاته علىٰ شرح الإسنوي علىٰ مقدمة « المنهاج » ، المسماة بـ : « بغية المحتاج » ، فقد استطرد في كثير من المواضع فيها(٢)

ـ مصادر الكتاب :

بعد مراجعة ما علقه المؤلف تبين : أنه استفاد من شرحين علىٰ كتاب « التحرير » : « التقرير والتحبير » لابن أمير الحاج (ت ٨٧٩ هـ) ، و« تيسر التحرير » لأمير بادشاه (ت ٩٧٢ هـ) .

ولوحظ كذٰلك : أنه استفاد من « التلويح على التوضيح » لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) .

والحق يقال ؛ إن القريحة الوقادة التي كان يتمتع بها المؤلف رحمه الله ، والتي وقفنا عليها من خلال هـٰذا الكتاب وكتبه الأخرىٰ . . تضع أيدينا علىٰ حقيقة لا تغفل ؛ وهي : اعتماد الشيخ في كثير مما يكتب علىٰ قريحته ، وجودة فهمه ، وقوة ملكته في هـٰذا الفن ، والله تعالىٰ أعلم .

---

(١) انظر مثلاً « الحاشية » ضمن « الأعمال الكاملة » (١/ ٢٨٤ ، ٣٢٦ ، ٣٧٤) .
(٢) انظر الكلام علىٰ هـٰذا الكتاب « بغية المحتاج » في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/ ٣٩٧ ـ ٣٩٩) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبعت الحاشية ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ العلامة يوسف المرصفي » ، المجلد الأول (ص ٢٦٣ ـ ٤٠٧)[1] ، جمعت وعلق عليها بمركز البحوث بدار البصائر بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٣ هـ ـ ٢٠١٢ م) ، ولا يزال الكتاب بحاجة إلىٰ تحقيق وتوثيق ومراجعة وتصحيح .

❊ ❊ ❊

(١) يؤخذ علىٰ جامعي « الأعمال الكاملة » : أنهم لم يذكروا الطبعات التي اعتمدوها في إخراج أعمال المؤلف رحمه الله .

(٦٥٩)

الدرة البهية لتحقيق المذاهب في العلة الشرعية[١]
ليوسف المرصفي
(ت ١٣٧٠ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٥٧) .

❊ التعريف بالكتاب :

اسم الكتاب : « الدرة البهية لتحقيق المذاهب في العلة الشرعية » كما ورد علىٰ غلاف الطبعة الأولى التي طبعت في حياة المؤلف .

والكتاب رسالة وجيزة ، وصفها مؤلفها بأنها : كلمات تدور حول العلة الشرعية عند الأصوليين ، وتعريفاتهم لها ، ومذاهبهم فيها ، ومواضع الخلاف والوفاق .

بدأ الشيخ بعد المقدمة بذكر تعريف العلة في اللغة ، وبيان العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لها ، ثم شرع مباشرة في ذكر تعريفات العلة في اصطلاح الأصوليين ، فأورد الأقوال الأربعة المشهورة .

فبدأ بقول جمهرة الأصوليين ، وشرحه شرحاً وافياً ، ثم أتبعه بتعريف الغزالي ، فشرحه ، وذكر الإيرادات الواردة عليه والجواب عنها ، مبيناً لفظية الخلاف بين قوله وقول الجمهور ، ثم أعقب بذكر قول المعتزلة مبيناً الفرق بينه وبين قول الجمهور ، وسبب الخلاف بين المذهبين ، وأنه خلاف معنوي ، مع الكشف عن الأصل الكلامي الذي تأسس عليه قول المعتزلة في العلة ، ثم ذكر أخيراً قول

---

(١) جمعه مؤلفه حين قراءته للقسم الثالث من كتاب « شرح الإسنوي على المنهاج » للبيضاوي ، لطلبة السنة الرابعة من القسم العالي بالأزهر الشريف ، سنة (١٣٤٦ هـ) .

الآمدي وشرحه ، وذكر الاعتراضات الواردة عليه ، مع توجيه قول الآمدي ، وبيان مدىٰ قربه وبعده من قولَيِ الغزالي والجمهور .

ـ أهم مصادر الكتاب :

وقد ظهر من تتبع ما في الكتاب : أن أهم المصادر التي اعتمد عليها : « شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل » للغزالي ، ويغلب على الظن أن الشيخ اعتمد عليه بواسطة الكتب التي تنقل عنه ، و« الإحكام في أصول الأحكام » للآمدي ، و« التوضيح في حل غوامض التنقيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح على التوضيح » للسعد التفتازاني ، و« رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب » ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة مطبعة التضامن الأخوي ، لصاحبها حافظ محمد داوود ، بالحسين ، مصر ، سنة (١٣٤٦هـ) ، وقد طبعت علىٰ نفقة الطالب حسن محمد الحبشي بالسنة الرابعة من القسم العالي بالأزهر[١] .

ـ طبع الكتاب ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ العلامة يوسف المرصفي » في المجلد الثاني (ص ٨٩٥ ـ ٩٣١) ، جمعت وعلق عليها بمركز البحوث بدار البصائر بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢ م) ، ولا يزال الكتاب بحاجة إلىٰ تحقيق ومراجعة وتصحيح .

❋

(١) ومن لمحات وفاء الطلاب لمشايخهم ما كتب علىٰ غلاف الكتاب : (حقوق الطبع محفوظة للمؤلف) مع أن الطبع كان علىٰ نفقة الطالب ، فرحم الله شيوخ الأزهر وطلابه ، وجزاهم عن العلم وأهله خير الجزاء وأوفاه .

(٦٦٠)

بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي
علىٰ مقدمة المنهاج في أصول الفقه[١]
ليوسف المرصفي
(ت ١٣٧٠ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٥٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

اسم الكتاب : « **بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي علىٰ مقدمة المنهاج في أصول الفقه** » كما جاء علىٰ غلاف النسخة المطبوعة في حياة المؤلف ، وقد صنفه مؤلفه أثناء تدريسه لـ « شرح الإسنوي علىٰ منهاج الوصول للقاضي البيضاوي »[٢]

أخلص المؤلف الكلام علىٰ شرح مقدمة « المنهاج » ، ولم يعلق علىٰ بقية الكتاب ، وانتهىٰ فيها إلىٰ قول البيضاوي : (الثالثة : الإكراه الملجئ يمنع التكليف)[٣]

الكتاب عبارة عن تعليقات وحواش نفيسة علىٰ مواضع من كلام الإسنوي والبيضاوي ، فما كان من حاشية علىٰ كلام الإسنوي . . صدره بقوله : (قوله) بإطلاق ، فإذا علق علىٰ كلام البيضاوي . . قيده بقوله : (قول المصنف) .

وعادة المؤلف : أن يأتي بقطعة من الكلام الذي سيعلق عليه إن كان طويلاً ، وأن يأتي بالكلام بتمامه إن كان النص قصيراً .

---

(١) صنفه المؤلف أثناء تدريس « شرح الإسنوي علىٰ منهاج البيضاوي » لطلاب السنة الثانية بالقسم العالي بالأزهر الشريف ، سنة (١٣٤٥ هـ) .

(٢) بغية المحتاج ، ضمن « الأعمال الكاملة » (١/٧٣) .

(٣) انظر « المنهاج » للبيضاوي مع شرحه « نهاية السول » (١/١٥٠) .

جاءت التعليقات على الكتاب متنوعة ؛ فمنها ما كان تتميماً لأقسام لم يستوعبها الإسنوي ، ومنها ما كان إضافةً لقيود أغفلها ، ومنها تقرير لأدلة لم يقررها ، ومنها دفع لإيرادات وأجوبة عن اعتراضات أوردها الإسنوي على البيضاوي ، ومنها اعتراضات للمؤلف أوردها علىٰ كلام الإسنوي ، ومنها تخريج لحديث لم يخرج ، وشرح لغامض ، وبيان لمجمل ، وإيضاح لسياق ، وتصوير لمسألة .

كما أنها تنوعت من حيث نوعها وطبيعتها ؛ فمنها تعليقات أصولية وهي الأكثر ، ومنها تعليقات كلامية علىٰ بعض المباحث الكلامية التي تطرق إليها الإسنوي ، ومنها تعليقات منطقية ولغوية .

وفي الحق ؛ لا يسع الناظر في تعليقات العلامة المرصفي إلا أن يشهد للشيخ بالتبحر في علوم الشريعة ، لا سيما أصول الفقه ، فإن ما علقه علىٰ « شرح الإسنوي » يُذكِّر بكتابات الأقدمين من المحققين من أصحاب الحواشي ؛ كابن قاسم العبادي ، والبناني ، والعطار .

ـ مصادر الكتاب :

بعد مراجعة ما علقه المؤلف تبين : أنه استفاد بصورة واضحة من « مناهج العقول » للبدخشي ، و« الإبهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، ومن « جمع الجوامع » و« شرحه » للمحلي ، و« حاشية العطار » عليه ، و« تقريرات الشربيني » عليه ، و« حاشية ابن قاسم العبادي على المحلي » أيضاً ، و« حاشية الشيخ محمد بخيت المطيعي علىٰ نهاية السول » .

وأما التعليقات الكلامية . . فقد نقلها من كتب الأصول في الغالب ، ورجع في بعضها إلىٰ « شرح المواقف » ، و« حواشي عبد الحكيم السيالكوتي » ، وشرح الدردير على « الخريدة البهية » ، وأكثر معاني المفردات نقله من « المصباح المنير » ، و« مختار الصحاح » ، والله أعلم .

❋ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة مطبعة السعادة بجوار محطة مصر ، سنة (١٣٤٦هـ) .

ـ طبع الكتاب ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ يوسف المرصفي » ، في المجلد الأول ، جمعت وعلق عليها بمركز البحوث بدار البصائر بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م) ، ولا يزال الكتاب بحاجة إلىٰ تحقيق ومراجعة .

❋ ❋ ❋

(٦٦١)

تحقيق مباحث القياس في علم أصول الفقه
ليوسف المرصفي
(ت ١٣٧٠ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٥٧) .

❊ التعريف بالكتاب :

اسم الكتاب : « **تحقيق مباحث القياس في علم أصول الفقه** » كما ورد علىٰ غلاف النسخة المطبوعة [١] ، وهو أكبر كتب المؤلف ، ويظهر من خاتمته : أنه لم يتمه .

ولما كان القياس من أدق مباحث علم الأصول وأبعدها غوراً . . رغب المؤلف في تجلية الغامض من مسائله ، وتوضيح الملتبس من مباحثه ، فأَلَّف هٰذا الكتاب الذي لم ينسج علىٰ منواله عمقاً وتحقيقاً ، ولم يضاهه في ذٰلك من مؤلفات علماء طبقته إلا كتاب « نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول » [٢] للعلامة عيسىٰ منون (١٣٧٦ هـ) ، رحمهما الله تعالىٰ .

استفتح المؤلف الكتاب بمقدمة في العمل بالرأي ، بدأها بتعريف الرأي في اللغة ، وثنىٰ بذكر آراء الصحابة في العمل به ، والتوفيق بين الآثار الواردة عنهم في ذٰلك ، ومدىٰ حاجة الناس إلى الرأي والقياس .

ثم عقد بعد هٰذا مبحثين عن المصالح المرسلة والاستصحاب وأقسامه .

وبعد الفراغ مما تقدم شرع في ذكر مباحث القياس ؛ فعرفه لغةً واصطلاحاً ،

---

(١) انظر « الأعمال الكاملة للشيخ العلامة يوسف المرصفي » (١/٥٦٦) .

(٢) انظر الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٤٢٤ ـ ٤٢٨) .

مستعرضاً عبارات الأصوليين في تعريفه ، متناولاً أنواعه ، وحكمه ، وأركانه وشروط كل ركن ، وأهم ما يتعلق بالقياس من مسائل بحثها الأصوليون في كتبهم .

ـ مصادر الكتاب :

بمطالعة الكتاب تبين : أن أهم مصادر المؤلف التي رجع إليها : « التحرير » لابن الهمام ، وشرحه « تيسير التحرير » لأمير بادشاه ، و« تنقيح الفصول » للقرافي ، و« إعلام الموقعين عن رب العالمين » لابن قيم الجوزية ، و« جمع الجوامع » و« شرح المحلي » عليه ، و« حاشية البناني » عليه مع « تقريرات عبد الرحمٰن الشربيني » ، و« مختصر ابن الحاجب » و« شرح عضد الدين الإيجي » عليه ، و« التلويح على التوضيح » لسعد الدين التفتازاني ، و« الإحكام » للآمدي ، و« نهاية السول » للإسنوي ، و« مناهج العقول » للبدخشي ، و« القاموس المحيط » للفِيروزابادي .

※ أهم طبعات الكتاب :

طبعت الحاشية ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ العلامة يوسف المرصفي » ، المجلد الأول من (ص ٥٦٥) إلىٰ آخر المجلد (ص ٧٦٢) ، والمجلد الثاني من (ص ٧٦٣) إلىٰ (ص ٨٩١) ، جمعت وعلق عليها بمركز البحوث بدار البصائر بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٣ هـ ـ ٢٠١٢ م) .

والكتاب عليه تعليقات وحواش مطولة للدار المذكورة علىٰ مواضع من كلام المؤلف ، ويفهم من هٰذه التعليقات : أن المعلقين على الكتاب رجعوا إلىٰ نسخة خطية للكتاب بخط المؤلف مع نسخة مطبوعة [1] ، بيد أنهم لم يذكروا شيئاً لا عن الأصل الخطي ، ولا عن النسخة المطبوعة .

وعلىٰ أية حال ؛ فإن الكتاب لا يزال بحاجة إلىٰ تحقيق ومراجعة وتصحيح .

---

(١) انظر مثلاً « الأعمال الكاملة للشيخ المرصفي » (١/٧٢١) و(٢/٧٧٦ ، ٧٨٢ ، ٨٨٨) .

(٦٦٢)

تحقيق معنى المناسب وبيان أقسامه

ليوسف المرصفي

(ت ١٣٧٠ هـ)

٭ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٥٧) .

٭ **التعريف بالكتاب :**

هٰذا الكتاب : « **تحقيق معنى المناسب وبيان أقسامه** » يتناول مسألةً مهمةً من مسائل مبحث العلة عند الأصوليين ، أفردها كثير من المعاصرين بالبحث والتأليف ؛ فإن عباراتهم قد اختلفت في تحرير تعريفه مع تقاربها في المعنىٰ ، فرغب المؤلف في تحقيق الكلام عليه ، وبيان أقسامه باعتبارات تقسيمه المختلفة .

بدأ المؤلف بتعريف المناسب لغةً واصطلاحاً ، وبيان الفرق بين العلة والمناسب ، ثم انتقل إلىٰ تقسيمات المناسب ، وهي ثلاث تقسيمات : بحسب المقاصد ، وبحسب الإفضاء إليها ، وبحسب اعتبار الشارع له وعدم اعتباره .

وبعد أن فرغ من استعراضها تكلم علىٰ دلالة المناسبة على العِلِّيَّة ، ومعنى الإخالة والتأثير .

والكتاب ـ علىٰ صغر حجمه ـ عباراته واضحة سهلة ، ولم يستطرد فيها المؤلف استطراداً يشوش على القارئ ، كما أنه اعتنىٰ بوضع العناوين الموضحة لموضوعات البحث ، واهتم بذكر الأمثلة المعينة على الفهم .

وقد نقل عن كبار الأصوليين ؛ كالدبوسي والغزالي والآمدي ، وأفاد من

« التحرير » لابن الهمام ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، وغيرها

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب ضمن « الأعمال الكاملة للشيخ العلامة يوسف المرصفي » ، وقد صدرت عن دار البصائر بالقاهرة ، سنة (١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م) ، والكتاب في المجلد الثاني منها (من ٩٣٥ ـ إلىٰ ٩٩٣) .

❊ ❊

(٦٦٣)

علم أصول الفقه[١]

للشيخ عبد الوهاب خلاف

(ت ١٣٧٥ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو العلامة الأصولي الكبير عبد الوهاب بن عبد الواحد بن مصطفىٰ خلاف ، رحمه الله تعالىٰ .

ولد الشيخ في شهر رجب سنة (١٣٠٥ هـ) ، الموافق لشهر (مارس) سنة (١٨٨٨ م) ، بمدينة كفر الزيات ، وهي إحدىٰ مراكز محافظة الغربية بجمهورية مصر العربية .

نشأ الشيخ في كنف أسرة كريمة ، متمسكة بأهداب الدين ومحافظة عليه ، فتعهدته بالرعاية الدينية ، حتىٰ درج على التعلق بالآداب الإسلامية القويمة ، وقد وجهت الأسرة صبيها الناشئ إلىٰ حفظ القرآن الكريم ؛ فجوده في أحد كتاتيب مدينة كفر الزيات ، وبه تعلم مبادئ الكتابة ، وعلوم اللغة العربية ، وما تيسر من علوم الدين .

انتظم الشيخ في صفوف الدارسين بالجامع الأزهر ، وذٰلك سنة (١٩٠٠ م) ، ولما افتتحت مدرسة القضاء الشرعي سنة (١٩٠٧ م)[٣] . . انتظم في سلك المتعلمين

---

(١) أرخينا العنان قليلاً في الكلام على الكتاب ؛ نظراً لكونه مقرر التدريس في كثير من الكليات والمعاهد الشرعية في كثير من بلاد العالم الإسلامي .

(٢) انظر ترجمته في « الفتح المبين في طبقات الأصوليين » (٢٠٦/٣) ، و« الأعلام » للزركلي (١٨٤/٤) ، و« معجم المؤلفين » (٢٢١/٦) ، وقد أفرده بترجمة خاصة الدكتور محمد عثمان شبير في كتابه « عبد الوهاب خلاف ـ الفقيه الأصولي المجدد » .

(٣) في (١٢) من محرم (١٣٢٥ هـ) ، (٢٥ من فبراير) سنة (١٩٠٧ م) : صدر الأمر بإنشاء مدرسة القضاء الشرعي ، وهي تُعنىٰ بتخريج قضاة ومفتين ، وأعضاء ووكلاء ، وكتبة للمحاكم الشرعية من أبناء ←

بها ، وفيها تلقى الشيخ علىٰ أساتذة ذوي مواهب متنوعة من الأزهريين وغيرهم .

وقد بقي الشيخ في المدرسة مدة ثماني سنوات ، حتىٰ نال في سنة (١٩١٥ م) الشهادة العالية المؤهلة لتولي القضاء ، وممارسة التدريس .

درس الشيخ بمدرسة القضاء الشرعي ، وعين قاضياً شرعياً بالمحاكم الشرعية ، كما عين أستاذاً بكلية الحقوق بالجامعة المصرية ، كما اختير عضواً بمجمع اللغة العربية بالقاهرة .

من أبرز شيوخه : محمد عبده ، وعبد الله دراز ، وأحمد إبراهيم بك ، ومحمد الخضري بك .

ومن أبرز تلاميذه : محمد أبو زهرة ، وعبد الوهاب عزام ، وعبد العزيز عامر ، والمستشار أنور حجازي ، والشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، والشيخ يعقوب الباحسين ؛ الذي وصف الشيخ بأنه ذو قدرة علىٰ تبسيط المعلومات والتأثير في سامعيه ، وذكر أنه حضر له محاضرات في التفسير .

من أهم مؤلفاته : « مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه »(١) ، و« أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية وفق مذهب أبي حنيفة وما عليه العمل بالمحاكم »(٢) ، و« السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية

الأزهر ، علىٰ أن تكون تحت إشراف شيخ الأزهر ، وتتبع في إدارتها نظارة المعارف ، وقد جاء نظام الدراسة بالمدرسة علىٰ قسمين :

القسم الأول : مدة الدراسة به خمس سنوات ، ويعطىٰ لمن ينجح في الامتحان النهائي له شهادةَ الأهلية الأزهرية ، ويكون أهلاً لأن يعين كاتباً بالمحاكم الشرعية .

القسم الثاني : مدة الدراسة به أربع سنوات ، ومن ينجح في الامتحان النهائي له . . يصير أهلاً بموجبه لأن يكون وكيل دعاوىٰ ؛ محامياً ، أو قاضياً ، أو مفتياً ، أو عضواً أو نائباً بالمحاكم الشرعية . انظر « تطور نظم التعليم في الأزهر في الفترة (١٣٢٦ ـ ١٣٨١ هـ) ، دراسة تاريخية وثائقية » (ص ٤٩) .

(١) طبع بمعهد الدراسات العليا بالقاهرة ، سنة (١٩٥٤ م) ، ثم أعيد طبعه بدار القلم بالكويت عدة طبعات ، وبين أيدينا الطبعة السابعة لها سنة (١٤٢٦ هـ ـ ٢٠٠٥ م) .

(٢) صدرت طبعته الأولىٰ عن مطبعة النصر بالقاهرة سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣٦ م) .

والخارجية والمالية »[1] ، و« أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية » ، و« نور من القرآن الكريم »[2] ، و« علم أصول الفقه »[3] ، و« نور علىٰ نور » ، و« الاجتهاد بالرأي : القياس ، الاستحسان ، الاستصلاح ، الاستصحاب »[4] ، و« تاريخ التشريع الإسلامي » ، و« خلاصة التشريع الإسلامي »[5] ، و« الاجتهاد والتقليد » ، و« أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية »[6] ، و« أحكام المواريث » ، و« السلطات الثلاث في الإسلام : التشريع ، والقضاء ، والتنفيذ »[7] .

وشارك ضمن لجنة في إعداد كتاب « معجم ألفاظ القرآن الكريم » الذي أصدره مجمع اللغة العربية في القاهرة ، كما نشرت له مقالات بمجلة (لواء الاسلام) .

وله أيضاً : سلسلة محاضرات ألقاها في تفسير القرآن الكريم ، لعدة سنوات بدار الحكمة ، وله أحاديث إذاعية ألقاها منذ (١٩٤٦ م ـ ١٩٥٦ م) ، وقد نشرتها مجلة (الإذاعة) في كتاب ضخم ؛ تقديراً لما أسداه ، وكان أستاذاً في الإلقاء في عصره .

وابنه : هو الدكتور محمد عبد الوهاب خلاف[8]

---

(١) صدرت طبعته الأولىٰ عن المطبعة السلفية بالقاهرة سنة (١٣٥٠ هـ ـ ١٩٣٠ م) .

(٢) أو « نور من الإسلام » ، وهو كتيب في تفسير القرآن .

(٣) طبع مرات كثيرة ؛ منها : في دار الحديث ، سنة (١٤٢٣ هـ ـ ٢٠٠٣ م) ، وفي مكتبة الدعوة الإسلامية شباب الأزهر بالقاهرة ، الطبعة الثامنة ، وفي الزهراء بالجزائر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٩٩٠ م) ، والطبعة الثانية سنة (١٩٩٣ م) ، وفي دار القلم ، الطبعة التاسعة سنة (١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠ م) ، والطبعة (١٢) سنة (١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م) ، وفي الدار السودانية للكتب بالخرطوم .

(٤) طبع في القاهرة ، دار الكتاب العربي ، سنة (١٩٥٠ م) .

(٥) طبع في دار القلم بالكويت .

(٦) طبع في مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ، الطبعة الثانية سنة (١٣٥٧ هـ ـ ١٩٣٨ م) .

(٧) طبع في دار القلم ، الطبعة الثانية سنة (١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م) .

(٨) من كتبه : « تاريخ القضاء في الأندلس من الفتح إلىٰ نهاية القرن الخامس الهجري ، الحادي عشر الميلادي » ، طبع في المؤسسة العربية الحديثة بالقاهرة ، سنة (١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٢ م) ، و« قرطبة الإسلامية في القرن (١١ م) ، (٥ هـ) ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية » ، طبع في الدار التونسية للنشر بتونس ، سنة (١٩٨٤ م) ، و« ثماني وثائق في مهنة الطب » ، وسلسلة دراسات عن نوازل أبي الأصبغ

توفي رحمه الله بالقاهرة ، في يوم الجمعة (٧) من جمادى الآخرة سنة (١٣٧٥ هـ) ، (٢٠) من (يناير) سنة (١٩٥٦ م) ، عن ثمان وستين سنةً .

❋ التعريف بالكتاب :

لما ولي الشيخ التدريس بكلية الحقوق ، ورأىٰ حاجة الطلاب إلىٰ مرجع أصولي يلائم مداركهم ، ويعينهم على الإلمام بهٰذا الفن الشريف . . بادر إلىٰ تدوين هٰذا الكتاب الذي بين أيدينا ، وقد لخص المؤلف في مقدمته الأسباب الحاملة له علىٰ تأليفه ، ومنهجه الذي سار عليه فقال : (وهٰذا كتابي في علم أصول الفقه [١] ، قصدت به إحياء هٰذا العلم ، وإلقاء الضوء علىٰ بحوثه ، وراعيت في عباراته الإيجاز والإيضاح ، وفي بحوثه وموضوعاته الاقتصار علىٰ ما تمس إليه الحاجة في استمداد الأحكام الشرعية من مصادرها ، وفهم الأحكام القانونية من موادها ، وعنيت بأن تكون الأمثلة التطبيقية للقواعد الأصولية من نصوص الشريعة ، ومن مواد القوانين الوضعية ، وأشرت في كثير من المواضع إلى المقارنة بين أصول التقنين الشرعي ، وأصول التقنين الوضعي) [٢]

وإذن ؛ فقد سلك الشيخ رحمه الله في صياغة الكتاب مسلكاً بديعاً ينبئ عن براعته في التأليف ، وجودة فهمه لطبيعة العلم ؛ إذ اتخذ من حسن ترتيب مسائل البحث وسيلةً إلىٰ تقريب العلم نفسه لعموم القارئين ، كما جعل تقسيم المباحث علىٰ أقسام أربعة طريقاً إلىٰ رسم ملامح عامة لهيكل علم الأصول ، خصوصاً وأنه أَلَّفه لطلبة كلية الحقوق بالجامعة المصرية ، وهم ـ بطبيعة الحال ـ لم يسبق لهم التعرف عن قرب علىٰ علم أصول الفقه قبل دراستهم الحقوقية ،

ابن سهل ، وهي وثائق مستخرجة من مخطوطة « الأحكام الكبرى » (الإعلام بنوازل الأحكام) ، طبعت في المركز العربي الدولي للإعلام بالقاهرة ، سنة (١٩٨١ ، ١٩٨٢ م) ، وغير ذٰلك من كتب .

(١) في مقدمة الإبرازة الأولىٰ للكتاب ص (ص أ) : (وهٰذا كتابي في علم أصول الفقه ، وضعته لطلبة الفرقة النهائية في قسم الليسانس بكلية الحقوق . . .) .

(٢) انظر : مقدمة الكتاب (ص ٨) .

فراعى الشيخ هٰذه الحال عند جمع مادة الكتاب وصياغتها ، فجاء الكتاب مناسباً كل المناسبة لهٰؤلاء الطلاب ، ولمن هو في مثل حالهم من المبتدئين في دراسة الأصول .

وملحظ آخر لطيف ؛ وهو : أن المؤلف أولىٰ عنايةً بالأمثلة التطبيقية من النصوص القانونية ؛ حرصاً منه علىٰ تحقيق فائدة قريبة لطلبة كلية الحقوق الذين يلابسون المواد القانونية في دراستهم الجامعية بكثرة ؛ إذ هي لب الدراسة الحقوقية ، وعليها مدارها .

والسمة الظاهرة التي لا تخفىٰ وراء ستار لمن يطالع الكتاب : سهولة أسلوبه في غير هبوط ، ووضوح عبارته في غير ابتذال ، فاللغة العلمية الراقية حاكمة على الكتاب في طوله ، مع تأنس في الصياغة والتعبير ، فهو ـ والحق أقول ـ السهل الذي يمتنع ، والقريب الذي لا يكاد ينال ، فلله دره !!

والخطة العامة التي انتهجها المؤلف في تصنيف كتابه : أنه أدار مباحث الكتاب علىٰ مقدمة وأربعة أقسام .

أما المقدمة : فشرح فيها تعريف علمَيِ الفقه وأصول الفقه ، وقارن بينهما ، وبين موضوع البحث في كل منهما ، وظروف نشأتهما ، وأورد نبذةً عن تطورهما ، وذكر لمحةً في تاريخ علم الأصول ، وطرائق التصنيف فيه ، وأشهر الكتب المصنفة في كل طريقة .

القسم الأول من أقسام الكتاب الأربعة : في الأدلة الشرعية .

تكلم فيه المؤلف علىٰ تعريف الدليل ، وألمع إلى الأدلة الشرعية ، وأدلة حجيتها ، وترتيبها في الاستدلال ، كل أولـٰئك علىٰ سبيل الإجمال ، ثم أفرد لكل واحد منها مبحثاً فتكلم عليها دليلاً دليلاً بالتفصيل ، وبلغ مجموع ما تكلم عليه عشرة أدلة ؛ وهي : القرآن ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والاستحسان ، والمصلحة المرسلة ، والعرف ، والاستصحاب ، وشرع من قبلنا ، ومذهب الصحابي .

وأخذ هٰذا القسم قرابة الثلث من حجم الكتاب .

القسم الثاني : في الأحكام الشرعية .

تكلم فيه المؤلف عن الحاكم ، والتحسين والتقبيح العقليين ، وتعريف الحكم ، وأنواعه ، وأقسام كل نوع ، ثم تكلم علىٰ أقسام الحكم التكليفي بشيء من التوسع ، ثم تناول أقسام الحكم الوضعي بتوسع أيضاً ، ثم تكلم على المحكوم فيه ؛ وهو فعل المكلف ، والمحكوم عليه ؛ وهو المكلف نفسه ، وشروط صحة تكليفه ، ثم ختم بالكلام علىٰ أقسام الأهلية ، وعوارضها .

القسم الثالث : في القواعد الأصولية اللغوية .

ذكر الشيخ في هٰذا القسم سبع قواعد :

الأولىٰ : في طريق دلالة النص ، وفيه تكلم علىٰ أقسامها الأربعة ؛ وهي : عبارة النص ، وإشارته ، ودلالته ، واقتضاؤه .

والثانية : في مفهوم المخالفة ، وفيه تناول أنواعه ؛ وهي : الوصف ، والغاية ، والشرط ، والعدد ، واللقب ، وخلاف الأصوليين في حجيته .

والثالثة : في الواضح الدلالة من النصوص ؛ ومراتبه : الظاهر ، والنص ، والمفسر ، والمحكم .

والرابعة : في غير الواضح الدلالة ؛ ومراتبه : الخفي ، والمشكل ، والمجمل ، والمتشابه .

والخامسة : في المشترك ودلالته .

والسادسة : في العام ودلالته .

والسابعة : في الخاص ودلالته .

وطريقته في بحث القواعد المذكورة : أنه يصدر الباب بنص القاعدة بعد أن يصوغها بعبارة رصينة محكمة ، وهي من صياغته غالباً لم يعتمد فيها صياغةً لأحد تقدمه فيما يظهر .

وبعد التصدير : يشرح القاعدة إجمالاً ، شرحاً يكشف عن مضمونها بأقرب

عبارة وأوضحها ، ثم يشرحها من بعد تفصيلاً ، مع العناية بالأمثلة من النصوص الشرعية والمواد القانونية الوضعية .

القسم الرابع : في القواعد الأصولية التشريعية .

هٰذا هو القسم الأخير ، وجرياً علىٰ طريقة المؤلف في تقسيم المباحث إلىٰ قواعد . . فقد ذكر المؤلف خمس قواعد :

الأولىٰ : في المقصد العام للشارع من التشريع ؛ وهو : تحقيق مصالح الناس بكفالة ضرورياتهم ، وتوفير حاجياتهم وتحسينياتهم ، ومن ثم تكلم المؤلف على الضروريات الخمس والحاجيات والتحسينيات ، وتعرض لطائفة من القواعد الفقهية ذات الصلة بالضرورة ورفع الحرج .

الثانية : فيما هو حق الله ، وما هو حق المكلف ، وما اجتمع فيه الحقان وحق الله غالب ، وما اجتمع فيه الحقان وحق المكلف غالب .

الثالثة : فيما يسوغ فيه الاجتهاد ، وفيه تناول مجالات الاجتهاد ، وشروط تحقق أهلية الاجتهاد .

الرابعة : في نسخ الحكم ، وفيه عرف بالنسخ ، وبَيَّن أنواعه ، وما يقبل النسخ وما لا يقبله ، وما يحصل به النسخ .

وخاتمة القواعد الخمس ـ بل خاتمة الكتاب كله ـ : في التعارض والترجيح ، وفيه عرف بالتعارض عند الأصوليين ، وبَيَّن شروط الحكم بالتعارض بين النصوص .

وقد **لوحظ** : أنه لم يمثل إلا بمثالين لتوضيح القاعدة ، وكان ينبغي ـ فيما نرىٰ ـ أن يذكر علىٰ كل صورة في (باب التعارض والترجيح) ، و(باب التوفيق بين النصوص) مثالاً واحداً على الأقل ؛ لمزيد البيان والإيضاح ، ولعله ترك ذٰلك رغبةً في تلخيص الكتاب واختصاره ، مع حصول المقصود بغير توسع في الأمثلة .

ويلاحظ : أن المؤلف لم يتناول الكلام علىٰ (مبحث الاجتهاد) إلا باختصار ، مقتصراً فيه علىٰ مسائل وجيزة ، كما أنه لم يتعرض مطلقاً لـ (مبحث التقليد) ،

وبناءً عليه نقول : من أراد أن يتوسع في مباحث التقليد والاجتهاد . . فليرجع إلىٰ كتاب أفرده الشيخ لهٰذا الغرض ؛ وهو : « **الاجتهاد والتقليد ، والتعارض والترجيح** » .

ـ مصادر المؤلف :

وبإمعان النظر في الكتاب . . يظهر أن الشيخ أفاد من عدة مصنفات في تأليف كتابه ، وقد نص هو على النقل من بعضها ؛ فقد صرح بالنقل من :

ـ الرسالة ، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، ونقل عنه في (مبحث نسبة السنة إلى القرآن الكريم) (١) .

ـ الإحكام في أصول الأحكام ، لعلي بن أحمد ، المعروف بابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ) ، ونقل عنه في (مبحث الإجماع) (٢) .

وتأثُّرُ المؤلف ببعض أقوال ابن حزم في الإجماع ظاهر بأدنىٰ نظرة .

ـ الإحكام في أصول الأحكام ، لسيف الدين الآمدي (ت ٦٣١ هـ) ، ونقل عنه في شرح قاعدة : (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) (٣) .

ـ إعلام الموقعين ، لمحمد بن أبي بكر ، المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ، نقل عنه في (مبحث أقيسة الرسول ﷺ ، واجتهادات الصحابة رضي الله عنهم بالرجوع إلى القياس) (٤) .

ـ الموافقات ، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) ، نقل عنه في (مبحث الاستحسان) (٥) ، و(مبحث المقصد العام من التشريع) (٦) .

---

(١) علم أصول الفقه (ص ٤٠) ، طبعة الدار الكويتية .

(٢) علم أصول الفقه (ص ٤٩) ، طبعة الدار الكويتية .

(٣) علم أصول الفقه (ص ١٩٠) ، طبعة الدار الكويتية .

(٤) علم أصول الفقه (ص ٥٧ ـ ٥٨) ، طبعة الدار الكويتية .

(٥) علم أصول الفقه (ص ٨٣) ، طبعة الدار الكويتية .

(٦) علم أصول الفقه (ص ٢٠٤) ، طبعة الدار الكويتية .

- إرشاد الفحول ، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ، نقل عنه في (مبحث أركان القياس)[١] ، و(مبحث مفهوم اللقب)[٢]

وقد ذكر المؤلف في أثناء ذكر أهم المصنفات الأصولية الحديثة الموجزة : « أصول الفقه » للشيخ محمد الخضري (ت ١٣٤٥ هـ) ، و« تسهيل الوصول إلىٰ علم الأصول » للشيخ محمد عبد الرحمٰن عيد المحلاوي (ت ١٩٢٠ م)[٣] ، فيظن أنه رجع إليهما وأفاد منهما .

ولا ننسىٰ أن كتاب شيخه وأستاذه أحمد إبراهيم بك (ت ١٣٦٤ هـ) « علم أصول الفقه » كان منه علىٰ طرف البنان ، وكان يدرس في كلية الحقوق أيضاً قبل كتاب الشيخ خلاف ، فلعله نظر فيه واستفاد منه بوجه من الوجوه .

كما لوحظ بوضوح : إفادة الشيخ من كتب الحنفية في علم الأصول - وإن لم يصرح بالنقل عن كتاب منها بعينه - وليس شيء أدل علىٰ ذٰلك من التزامه تقسيماتهم الأصولية ، وإيراد الفروع الفقهية علىٰ وفق مذهبهم ، وقد بينا ذٰلك كله في حواشي التعليق .

وفي الحق ؛ لقد أفاد الشيخ من هٰذه الكتب وغيرها ، إلا أنه نفخ فيها من روحه وعقله ، وأفاض عليها من خبرته وعلمه ، حتىٰ إنه ليتعذر - في أحيان كثيرة - إرجاع نصوص التعريفات والقواعد التي أوردها إلىٰ من أخذها منه ؛ وذٰلك لبراعة تصرفه فيما بين يديه من عبارات الأئمة ، وليس الحامل علىٰ هٰذا تعمية من أخذ عنه ؛ كلا ، بل ليجعل بين ناظري طلابه عبارةً واضحةً قريبةً ، في صيغة محكمة ، لا لبس فيها ولا غموض .

---

(١) علم أصول الفقه (ص ٦١) ، طبعة الدار الكويتية .

(٢) علم أصول الفقه (ص ١٥٦) ، طبعة الدار الكويتية .

(٣) هٰكذا أرخ وفاته الشيخ عبد الوهاب خلاف نفسه في « علم أصول الفقه » (ص ١٩) ، طبعة الدار الكويتية ، واتفقت علىٰ ذٰلك سائر طبعات الكتاب .

* أهم طبعات الكتاب :

ـ الإبرازة الأولىٰ للكتاب سنة (١٩٤٠ م) :

وقَّع الشيخ مقدمتها بتاريخ (٢١) من رمضان ، سنة (١٣٥٩ هـ) ، (٢٣) من (أكتوبر) ، سنة (١٩٤٠ م) .

وقد جرىٰ فيها المؤلف علىٰ سياق المباحث الأصولية علىٰ نمط من الصياغة والترتيب ، عدل عنهما إلىٰ سياق آخر وصياغة جديدة في الطبعات التي جاءت بعدها ، فهي تخطيط أولي للكتابة ، زاد الشيخ عليه كثيراً في الطبعات اللاحقة وعدل ، وأدنىٰ مقارنة بين هـٰذه الإبرازة وما تلاها من طبعات . . تُظهر بجلاءٍ فرقَ الصياغة والزيادات والتعديلات .

وبين أيدينا نسخة مصورة عن هـٰذه الإبرازة ، محفوظة بالمكتبة الأزهرية العامرة برقم (١١٧٦٥٨ أصول فقه) ، وليس عليها اسم المكتبة ولا تاريخ الطبع .

وقد بلغ عدد صفحات هـٰذه المصورة (١٧٧) صفحةً ، بدون كتاب « خلاصة تاريخ التشريع » ، وفي أولها بعد المقدمة فهرس موضوعات كتاب « علم أصول الفقه » ، وفهرس آخر لموضوعات كتاب « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » ، ثم نص كتاب الأصول .

ـ طبعة سنة (١٩٤٢ م) :

هـٰذه هي الطبعة الثانية للكتاب ، وفي آخرها كتاب « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » ، وهي أولى الطبعات التي أعاد الشيخ فيها صياغة كتابه بعد أن ظهر للمرة الأولىٰ سنة (١٩٤٠ م) ، وعلىٰ هـٰذا الإبرازة الثانية استقرت صورة الكتاب في طبعاته اللاحقة ، اللهم إلا من تعديلات يسيرة في صيغ المواد القانونية التي كانت تتغير نصوصها تبعاً للتعديلات التي كانت تطرأ على القوانين من قبل واضعي القوانين .

كتب الشيخ لهـٰذه الطبعة مقدمةً ، عليها توقيع الشيخ ، ونصه : (« ١٠ » رمضان ، سنة « ١٣٦١ هـ » ، « ٢١ سبتمبر » ، سنة « ١٩٤٢ م ») .

ـ طبعة سنة (١٩٤٧ م) :

وهي الطبعة الثالثة للكتاب ، وفي آخرها كتاب « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » ، صدرت عن مطبعة النصر بالقاهرة ، وقد أثبت الشيخ مقدمتها الموجزة في سائر طبعات الكتاب اللاحقة ، وقد وقعها الشيخ بتاريخ : رجب ، سنة (١٣٦٦ هـ) ، (يوليو) (١٩٤٧ م) .

ـ طبعة سنة (١٩٥٠ م) :

هٰذه هي الطبعة الرابعة للكتاب ، وفي آخرها كتاب « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » ، وعلىٰ غلافها : « علم أصول الفقه ، وخلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » ، وصدرت عن مطبعة النصر بالقاهرة ، سنة (١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠ م) .

بلغ عدد صفحاتها (٣٤٨) صفحةً ، وفي آخرها فهرس لكتاب الأصول ، وفهرس آخر لكتاب تاريخ التشريع .

وهي بعينها الطبعة التالية ، أعيد نشرها دون تعديل .

ـ طبعة سنة (١٩٥٢ م) :

وهي الطبعة الخامسة للكتاب ، صدرت سنة (١٣٧٢ هـ ـ ١٩٥٢ م) ، وطبعت بمطبعة النصر بالقاهرة ، وهي من محفوظات المكتبة الأزهرية العامرة ، تحت رقم (١١١٤٨٢ ـ أصول فقه) ، وكتب علىٰ غلافها : « علم أصول الفقه ، وخلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » .

عدد صفحاتها (٣٤٨) صفحةً بالفهارس ، وفي آخرها كتاب : « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » للمؤلف .

وقد وجدنا أن هٰذه الطبعة لا تختلف عن النشرة الرابعة للكتاب ، والتي طبعت بالمطبعة المذكورة نفسها ، سنة (١٣٦٩ هـ ـ ١٩٥٠ م) ، بل هي إعادة نشر لها .

ـ طبعة سنة (١٩٥٤) :

وهي الطبعة السادسة للكتاب ، صدرت سنة (١٣٧٣ هـ ـ ١٩٥٤ م) ، وطبعت بمطبعة النصر بالقاهرة ، في حياة المؤلف ، وهي أيضاً من محفوظات المكتبة الأزهرية ، تحت رقم (١١٩٥٣٥ أصول فقه) ، وأثبت علىٰ غلاف الكتاب : « علم أصول الفقه ، أو خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » كذا (أو) بهمزة قبل الواو ، وهي مزيدة بخط القلم ، فيبدو أنها من إلحاقات صاحب النسخة ظناً منه أن « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » عنوان ثان للكتاب ، ولم ينتبه إلىٰ أنه عنوان لكتاب آخر مستقل ملحق بآخر الكتاب ، وكل هٰذا تحريف .

بلغ عدد صفحاتها (٣٤٨) صفحةً بالفهارس ، وفي آخرها كتاب « خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي » للمؤلف .

ـ طبعات صدرت بعد وفاة الشيخ

ما فات من الطبعات هو ما نشر في حياة الشيخ رحمه الله تعالىٰ ، وأما بعد وفاته . . فقد قامت الدار الكويتية ـ والتي سميت بعد بدار القلم ـ بطبع كتبه .

أ ـ فبدءاً من الطبعة السابعة للكتاب ؛ توالت طبعاته بالدار المذكورة تصويراً عن هٰذه الطبعة السابعة ، حتى الطبعة السادسة عشرة ، سنة (١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٥ م) ، وبين أيدينا الطبعة الثامنة منها ، سنة (١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨ م) ، وقد اقتصر فيها علىٰ كتاب « علم أصول الفقه » دون كتاب « تاريخ التشريع » .

بلغ عدد صفحاتها (٢٣٦) صفحةً ، في أولها مقدمة موجزة للطبعة الثامنة ، ثم مقدمة الطبعة السابعة التي كتبها الشيخ محمد أبو زهرة (ت ١٣٩٤ هـ) بتاريخ (٨) من صفر ، سنة (١٣٧٦ هـ) ، (١٣) من (سبتمبر) ، سنة (١٩٥٦ م) أي : بعد وفاة الشيخ خلاف بثمانية أشهر .

يلي هٰذا مقدمة طبعة (١٩٤٧ م) ، وطبعة (١٩٤٢ م) ، وكلاهما للشيخ المؤلف ، ثم نص الكتاب ، وفي الخاتمة فهرس موضوعات الكتاب .

وميزة هٰذه الطبعة : أنها صدرت بإشراف ثلاثة من كبار شيوخ العلم وتصحيحهم ومراجعتهم ؛ وهم : العلامة محمد أبو زهرة (ت ١٣٩٤ هـ) ، والعلامة

علي الخفيف (ت ١٣٩٨ هـ) ، والعلامة عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣ هـ) .

وعن هٰذه الطبعة أخذت مصورات ذوات عدد ؛ منها : مصورة مكتبة دار التراث بالقاهرة ـ بدون تاريخ ـ ومصورة مكتبة الدعوة الإسلامية بالأزهر في مصر (بدون تاريخ) .

ب ـ ثم أعادت دار القلم المذكورة تنضيد الكتاب وصفه ومراجعته في رمضان ، سنة (١٤٠٨ هـ) ، (أبريل) سنة (١٩٨٨ م) ، وبين أيدينا الطبعة الثامنة عشرة ، سنة (١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م) بهٰذا التنضيد الجديد ، وعدد صفحاتها (٢٤٠) صفحة ، بفهرس موضوعات في أولها ، ثم مقدمة للشيخ محمد أبي زهرة ، ثم مقدمة طبعة سنة (١٩٤٧ م) ، ومقدمة طبعة سنة (١٩٤٢ م) ، وكلاهما للمؤلف ، ثم نص الكتاب ، ثم في خاتمته لمحة عن حياة المؤلف ، لعلها من صنع الناشر ، ولم تتخلص هٰذه الطبعة كذٰلك من أخطاء النسخ السابقة .

ج ـ نسخة مكتبة الرشد ناشرون بالرياض :

صدرت طبعتها الأولىٰ سنة (١٤٣٢ هـ ـ ٢٠١١ م) ، بتحقيق العلامة الشيخ الأستاذ الدكتور محمد أديب الصالح رحمه الله تعالىٰ[(١)] ، وبلغ عدد صفحاتها (٤٩٤) صفحةً بالفهارس ، والتي تشمل خمسة فهارس : المراجع ، والآيات ، والأحاديث والآثار ، والأعلام ، والموضوعات .

وبلغ عدد صفحات مقدمة التحقيق (١٦) صفحةً ، وهي تمهيد وجيز وصفه كاتبه المحقق بأنه عجالة من القول ، تعرض فيه لتعريف علم الأصول ، والمهمة التي يقوم بها الأصولي ، وأهمية دراسة علم الأصول ، كما أنه استعرض ما قام به في خدمة الكتاب ، وقد لخص عمله بما أثبته علىٰ غلاف نسخته المطبوعة : (اعتنىٰ به ـ تحقيقاً ، وتخريجاً ، وعزواً ، وتدقيقاً ، وتعليقاً ـ الأستاذ الدكتور محمد أديب الصالح) .

---

(١) توفي الشيخ في ظهر يوم الأحد (٢٠١٧/٧/٢ م) ، رحمه الله تعالىٰ رحمة واسعة ، وجزاه عن العلم وأهله خيراً . انظر ترجمته في « علماء ومفكرون عرفتهم » لمحمد المجذوب (١٦٥/٣) .

ومع اعتناء الشيخ المحقق بالتعليق علىٰ مسائل الكتاب في المواضع المهمة ، والاهتمام بالتوثيق والعزو وتخريج الأحاديث ، إلا أنه لم يعن بتحرير نص الكتاب العناية الكافية ؛ ومن ثمة لوحظ علىٰ عمله في هٰذه النشرة ستة أمور ظاهرة :

الأول : أنه أثبت التاريخ الميلادي لوفاة الشيخ خلاف بسنة (١٩٥٥ م) ، والتحقيق أن الشيخ توفي في يوم الجمعة (١٩٥٦/١/٢٠ م) رحمه الله تعالىٰ .

الثاني : أنه لم يذكر علىٰ أي شيء اعتمد في إخراج نص الكتاب ؛ أعلىٰ مخطوط أم مطبوع ؟ كما أنه لم يذكر الطبعات السابقة عليه .

الثالث : كثرة السقط الواقع في نص الكتاب في الكلمات والجمل .

الرابع : أنه مع إثباته للحواشي التي كتبها المؤلف . . لم يميز بعض هٰذه الحواشي بشيء يدل علىٰ كونها من كلام العلامة عبد الوهاب خلاف ، بل زاد عليها من تعليقاته ، فاختلطت تعليقاته بحواشي المؤلف دون تمييز[١] .

الخامس : أنه زاد في نص الكتاب ـ مع تنبيهه على الزيادة ـ ما يستغني كلام المصنف عن زيادته[٢] .

السادس : أنه أورد خاتمةً في آخر الكتاب من كلامه[٣] بعد انتهاء نص كلام الشيخ خلاف ، هٰذه الخاتمة لا يوقف علىٰ أنها من كلامه لا من كلام خلاف إلا بقراءة توقيع المحقق الذي في آخر الخاتمة ، فمجيء كلامه عقب كلام الشيخ خلاف بدون فاصل . . يوهم قبل إتمام القراءة إلى النهاية أنها من كلام خلاف لا من كلام المحقق .

❋

(١) انظر « علم أصول الفقه » (١) من (ص ٧٤) من نشرة الرشد .
(٢) انظر « علم أصول الفقه » (ص ١٤) من نشرة الرشد .
(٣) انظر « علم أصول الفقه » (ص ٤١١) من نشرة الرشد .

(٦٦٤)

الخلاصة في علم أصول الفقه (١)

لحسن حسين

(ت ١٣٧٥ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

هو حسن حسين ، مدرس أصول الفقه بكليتي أصول الدين والشريعة بالجامعة الأزهرية .

توفي سنة (١٣٧٥ هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

هو مذكرة في علم الأصول ، رتبها مؤلفها في صورة سؤال وجواب ، وبلغ عدد الأسئلة فيها (٦٨) سؤالاً ، لخص فيها محاضراته التي ألقاها علىٰ طلبة كلية الشريعة وفق المنهج المقرر ، وقصد باختياره لهٰذا الأسلوب : أن يتمكن الطلاب من ضبط مسائل العلم ؛ بحيث يسهل عليهم تناولها ويقرب نفعها .

وقد شملت الأسئلة كل أبواب علم الأصول تقريباً ، بدءاً من تعريف العلم إلىٰ مبحث الاجتهاد والتقليد ، واقتصر المصنف علىٰ أهم المسائل من كل باب .

وطريقة المؤلف : أنه كان يضع عنواناً للمسألة ، ثم يذكر تحتها مجموعةً من الأسئلة ، وقد يجعل تحتها سؤالاً واحداً ، وأحياناً يضع عناوين في بعض فقرات الجواب ؛ من باب الزيادة في الإيضاح .

وقد اهتم عند صياغة السؤال بأن يكون واضحاً لا لبس فيه ، وجعل الأسئلة التي على الأبواب جامعةً لأطراف المسائل المختارة من جميع نواحيها غالباً ، فكان

---

(١) وضع المؤلف تحت العنوان : (مختصر محاضراتي التي ألقيتها في علم أصول الفقه علىٰ طلبة السنة الأولىٰ بالقسم العالي بكلية القانون والشريعة) .

يطلب في السؤال ذكر المذاهب وأدلتها ومناقشتها ، وتحرير محل النزاع ، وبيان ثمرة الخلاف ، والأقسام والصور والتمثيل لها ، والتعريفات لغةً واصطلاحاً ، وبيان محترزات القيود التي في التعاريف ، وكل هٰذا يجيب عنه علىٰ أحسن الوجوه وأوضحها .

ومما لوحظ على الكتاب : استبعاد مؤلفه نسبة نفي التواتر في هيئة أداء القراءات ؛ كالمد والإمالة ونحوهما ، الثابتة للمحقق ابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) [١] ، مع أن هٰذا مذهب ابن الحاجب ، ونسبته إليه صحيحة ، فقد أثبته في « مختصر المنتهىٰ » صريحاً [٢] .

ـ مصادر الكتاب :

يستطيع الباحث أن يرصد عدة مصادر أفاد منها المؤلف في جمع مادة كتابه ؛ منها : « الرسالة » للإمام الشافعي ، و« البحر المحيط » للزركشي ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« مسلم الثبوت » لابن عبد الشكور ، و« إرشاد الفحول » للشوكاني ، كما أنه نقل آراء كبار الأصوليين ؛ كابن فورك ، والباقلاني ، والجويني ، والغزالي ، والرازي ، والآمدي ، وابن الحاجب ، وغيرهم .

❊ أهم طبعات الكتاب :

الطبعة التي وقفنا عليها طبعة مصورة ؛ صورتها مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٨٥ هـ ـ ١٩٦٦ م) ، في (٧٨) صفحةً ، وليس لها فهرس ، ووقع فيها قليل من التصحيفات والأغلاط الطباعية .

❊

---

(١) انظر « الخلاصة في علم أصول الفقه » (ص ٢٢) .

(٢) انظر « مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب مع شرحه « بيان المختصر » للأصفهاني (١/ ٤٦٢) .

(٦٦٥)

أصول الفقه (١)

لطٰه العربي

(ت بعد سنة ١٣٧٦ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّف (٢) :**

هو العلامة الشيخ طٰه عبد الله الدسوقي العربي (٣) ، الأستاذ بكلية أصول الدين من كليات الجامع الأزهر .

عالم فاضل من علماء الأزهر الجامعين للعلوم ، ويشهد له كتابه الذي نتكلم عليه بعلو مقامه في العلم .

نشأ في بيت علم ودين ، فوالده هو العلامة الشيخ الدسوقي العربي المالكي (ت ١٣٥٧ هـ) (٤) ، عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف ، فلا عجب في أن يترسم الابن خطىٰ أبيه في العلم والنبوغ فيه .

ـ **من مصنفات المؤلف : « أصول الفقه »** لطلاب كلية أصول الدين ، وهو ما نتناوله بالبحث في هٰذه الدراسة .

توفي بعد سنة (١٣٧٦ هـ) .

---

(١) درس الكتاب بكلية أصول الدين بالجامعة الأزهرية ، ووضعت مسائله وبحوثه وفقاً لمنهاجها المقرر في مادة أصول الفقه . انظر الكتاب (ص ٣ ، ٣٢٤) .

(٢) لم نقف له علىٰ تاريخ وفاة علىٰ وجه التحديد ، غير أنه قد ذكر في خاتمة كتابه تاريخ الانتهاء من تأليفه ، وهو (١٥) من شعبان ، سنة (١٣٧٦ هـ) ، (١٧) من (مارس) ، سنة (١٩٥٧ م) ، فتكون وفاته بعد هٰذا التاريخ .

(٣) ويختصره العلامة المترجم في توقيعاته إلىٰ : (طٰه العربي) انظر آخر كتابه « أصول الفقه » (ص ٣٢٤) .

(٤) انظر في تاريخ وفاته « هيئة كبار العلماء » لزوات عرفان المغربي (ص ٤٧٣) .

※ **التعريف بالكتاب :**

وضع المؤلف كتابه هـٰذا وفقاً للمنهاج المقرر علىٰ طلبة كلية أصول الدين في مادة أصول الفقه ، وقد توخىٰ أن يكتب بلغة سهلة تناسب مدارك الطلاب ، وفي هـٰذا يقول عن مباحث الكتاب : (وأرجو أن تكون قد جاءت في عبارة سهلة آتية على المقصود ، بدون إجهاد فكري ، ولا حاجة إلىٰ كثير وقت ، مع كفالتها بالتحصيل والإلمام) ، وقد تحقق للمؤلف ما رجاه .

ومن أهم معالم طريقة المؤلف في تأليف كتابه ما يلي

ـ بدأ بمقدمة في بيان معنى العلم ، وأهمية معرفة مبادئ العلوم ، وذكر فكرةً عامةً عن علم أصول الفقه ، ونبذةً عن تاريخه ونشأته ، والمدارس الأصولية ، وطريقة التأليف فيه ، ثم تكلم عن تعريف علم الأصول وموضوعه ، وفائدته واستمداده .

ثم انتقل بعد الفراغ من هـٰذا كله إلىٰ ذكر البحوث المعهودة في كتب الأصول .

ـ اعتنىٰ بذكر أدلة الأصوليين علىٰ مذاهبهم ، وتقريرها ، وذكر الاعتراضات الموجهة إليها ، مع مناقشة ما يحتاج منها إلىٰ مناقشة (١) ، وقد يسرد المذاهب بدون أدلتها أحياناً (٢)

ـ اعتنىٰ بذكر الخلاف في المسائل المختلف فيها ، ورجح من المذاهب ما رآه راجحاً (٣)

ـ اعتنىٰ بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية (٤)

ـ اعتنىٰ بالكلام على المسائل الأصولية ذات الشأن الخطير ؛ كقضية حجية

(١) انظر « أصول الفقه » (ص ١١١) .

(٢) انظر « أصول الفقه » (ص ١٣٥) .

(٣) انظر « أصول الفقه » (ص ١٣١) .

(٤) انظر « أصول الفقه » (ص ١٠٩ ، ٢٧٨) .

السنة[١] ، وحجية القياس والرد علىٰ منكريه[٢] ، ومسألة تعليل الأحكام[٣]

ومن مطالعة الكتاب تبين لنا رجوع المؤلف إلىٰ مؤلفات عدة استقىٰ منها مادة كتابه ، وأجاد في الإفادة منها ؛ ومن أهم هـٰذه المصادر : « الرسالة » للإمام الشافعي ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« الإحكام » للآمدي ، و« تنقيح الفصول » للقرافي ، و« إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« الموافقات » و« الاعتصام » للشاطبي ، و« مسلم الثبوت » لمحب الله بن عبد الشكور ، وشرحه « فواتح الرحموت » لعبد العلي الأنصاري ، و« التحرير » لابن الهمام ، وشرحه « تيسير التحرير » لأمير بادشاه ، و« منهاج الوصول » للبيضاوي ، وشرحه « نهاية السول » للإسنوي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« شرح العضد » عليه ، و« حاشية السعد » عليه ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« شرح المحلي » عليه ، و« التوضيح » لصدر الشريعة ، و« حاشية السعد » عليه ، المسماة بـ : « التلويح إلى الكشف عن حقائق التنقيح » ، وغيرها .

وهـٰذه المراجع المذكورة تومئ إلىٰ سعة اطلاع المؤلف على المصنفات الأصولية القديمة .

❊ طبعة الكتاب :

لا نعلم لهـٰذا الكتاب النفيس طبعةً سوىٰ نشرة مطبعة لجنة البيان العربي ، بشارع مصطفىٰ كامل بلاظوغلي بالقاهرة ، وهي التي بين أيدينا الآن ، وليس عليها تاريخ نشر ، غير أن المؤلف قد ذكر في خاتمة كتابه تاريخ الانتهاء من

---

(١) انظر « أصول الفقه » (ص ٨٣) ، وقد حاول بعضهم في زمن المؤلف النيل من حجية السنة النبوية ، فجرد علماء الأزهر أسنة أقلامهم دفاعاً عن السنة ، وذوداً عن حرمة صاحبها صلى الله عليه وآله وسلم ، فمنهم من أفرد دفاعه بمصنف مستقل ، ومنهم من أدرج رده في طيات مباحث العلم في كتب مصطلح الحديث وأصول الفقه .

(٢) انظر « أصول الفقه » (ص ٢٣٤) .

(٣) انظر « أصول الفقه » (ص ٢٤٨) .

تأليفه ، وهو (١٥) من شعبان ، سنة (١٣٧٦هـ) ، (١٧) من (مارس) ، سنة (١٩٥٧م) ، فيكون نشر هٰذه الطبعة في السنة المذكورة نفسها أو بعدها

ونرىٰ أن هٰذا الكتاب الذخيرة يغري بإعادة نشره بعد تصحيح نصه ، وتوثيق منقولاته ، وتخريج مسائله ، خصوصاً وأن هٰذه النسخة المطبوعة مليئة بالتحريفات والأخطاء الطباعية ؛ عسىٰ أن ينتفع به طلاب العلم في وقتنا ـ وهم في حاجة إلىٰ تقريب علم الأصول وتيسيره ـ كما انتفع به أبناء الأزهر في زمن المؤلف رحمه الله تعالىٰ .

(٦٦٦)

نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول
لعيسىٰ منون
(ت ١٣٧٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف [١] :

هو العلامة المحقق الفقيه الأصولي ، عيسى بن يوسف بن أحمد منون .

ولد الشيخ سنة (١٣٠٦ هـ) بمدينة القدس ، ونشأ في كنف أسرة طيبة الأرومة ، وطلب العلم في بلدته علىٰ مشايخ وقته ، ثم رحل إلى الأزهر الشريف سنة (١٣٢٢ هـ) ، لينهل من علوم مشايخه الذين كانوا ملء السمع والبصر يدرسون في ذٰلك الوقت .

وبعد نيل الشيخ لشهادة العالمية تدرج في الوظائف ، فاختير للتدريس بالجامع الأزهر ، ونال عضوية هيئة كبار العلماء ، ثم اختير عضواً بلجنة الفتوىٰ ، وانتخب شيخاً لرواق الشوام ، وشيخاً لكلية أصول الدين ، ثم شيخاً لكلية الشريعة .

تلقى العلم علىٰ يديه : ثلة من كبار العلماء في مصر وخارجها ؛ منهم : الشيخ عبد الله مصطفى المراغي ، والشيخ مصطفىٰ عبد الخالق ، والشيخ يوسف عبد الرازق ، ثلاثتهم من مصر ، والشيخ عبد الحميد السائح من القدس ، وغيرهم كثير .

ـ من مصنفات المؤلف :

ـ نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول [٢]

---

(١) انظر ترجمته بتوسع في كتاب « حياة علم من أعلام الإسلام » (الشيخ عيسىٰ منون) ، تأليف ابنه الشيخ محمد عيسىٰ منون ؛ المدرس بالأزهر ، والشيخ يوسف عبد الرازق ؛ الأستاذ بكلية أصول الدين ، ويراجع أيضاً « الفتح المبين في طبقات الأصوليين » لعبد الله المراغي (٣/٢٠٩) .

(٢) وهو ما نتكلم عليه في هٰذا البحث ، فرغ المؤلف من كتابته في غرة شعبان ، سنة (١٣٤٥ هـ) كما في آخر الكتاب (ص ٣٨٩) .

ـ تكملة المجموع شرح المهذب[1]

ـ رسالة في مناسك الحج[2]

علاوةً على المقالات المكتوبة ، والأحاديث الإذاعية المسجلة .

توفي رحمه الله مساء الأحد ، الخامس من جمادى الآخرة سنة (١٣٧٦ هـ) ، وصلي عليه في جمع حافل جداً بالجامع الأزهر ، ودفن بقرافة الإمام الشافعي رضي الله عنه .

❊ **التعريف بالكتاب :**

هٰذه المعلمة التي بين أيدينا تحرير وتنقيح وتوضيح لمباحث القياس الدائرة في كتب أصول الفقه ، قرَّب المؤلف جناها من يد المتناول ، حتىٰ أصبحت سهلة القطاف في هٰذا السفر الجليل الذي لم يضاهه في تحقيق العويص من مباحث القياس كتاب أتىٰ بعده ، علىٰ ما نزعم .

وكانت مشيخة الجامع الأزهر قد عهدت إلى العلامة المصنف تدريس كتاب « منهاج الوصول » للبيضاوي مع شرح الإسنوي « نهاية السول » ، غير أن المصنف رأى المتن موجزاً إلىٰ حد الإلغاز ، والشرح في مجمله يختلف في تأويل عباراته الناظرون فيه ، فهو ـ علىٰ تعبير المؤلف ـ من السهل الممتنع .

والكتابان ـ علىٰ حالهما المذكور ـ لم يستوعبا مباحث القياس ، ولا مهمات مسائله ، فرغب المصنف في تحرير مسائل القياس ، وجمعها في كتاب مستقل ، لا يرتبط فيه المؤلف بمباحث القياس في الكتابين ، بل يكون فيه الكلام عن مباحث القياس عامةً ، مع التعرض لعبارات شراح « المنهاج » ـ خصوصاً الإسنوي ـ

---

(١) شرح حافل علىٰ « مهذب الإمام الشيرازي » ، بعد القطعة التي شرحها الإمام النووي ، وتوفي الشيخ ولم يتمه ، ولا يزال مخطوطاً .

(٢) وصفها مترجموه بأنها جامعة وافية لجميع ما يطلب في الحج .

بالشرح والتحليل ، والجرح والتعديل ، والتفريع والتأصيل ، وقد تحقق له من خطته ما رسم ، رحمه الله تعالىٰ .

أدار المصنف كتابه علىٰ تمهيد ، ومقدمة ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة .

أما التمهيد : ففي بيان الحاجة إلى القياس ، ومنزلته بين أدلة الشريعة الغراء .

وأما المقدمة : ففي تحقيق معنى القياس لغةً واصطلاحاً ، واستعرض في بيان المعنى اللغوي ما نص عليه أصحاب المعاجم ، وما ذكره الأصوليون من معان لغوية ، وفي بيان المعنى الاصطلاحي تعرض لأشهر تعريفات الأصوليين ؛ فذكر تعريفات البيضاوي في « المنهاج » ، وابن السبكي في « جمع الجوامع » ، وابن الحاجب في « مختصر المنتهىٰ » ثلاثة تعاريف ذكر الشيخ أنها أحسن ما عرف بها القياس ، وقد شرحها شرحاً وافياً ، وذكر ما يرد عليها ، وأجاب عما يجاب عنه .

وختم المقدمة بفوائد وتنبيهات تتعلق بتعريف القياس .

وأما الباب الأول : فعقده في بيان أن القياس حجة ، وبيان الفرق المخالفة في ذٰلك ، ورد شبههم ، وفي بيان أن القياس من أصول الفقه .

والباب الثاني : في أركان القياس ، وفيه توسع المصنف في بحث العلة ومسالكها ـ وهو مبحث بالإطالة والبيان جدير ـ وانتهىٰ عند المسلك التاسع : (تنقيح المناط) ، وبه ختم الكتاب الذي بين أيدينا ، والذي ذكر المؤلف في آخره أنه الجزء الأول .

ويلحظ : أن الشيخ قد ذكر في المقدمة : أن الأبواب ثلاثة ، يليها خاتمة ، وهـٰذا يعني أن بقية الباب الثاني والبابَ الثالث والخاتمة يكون محلها الجزء الثاني ، والمعلوم : أن الشيخ اقتصر في التصنيف على الجزء الأول ، ولم يتم أبواب الكتاب كما رسمها في المقدمة .

وأياً ما كان الأمر . . فإن أظهر ما يقف عليه مطالع الكتاب من منهج المؤلف ما يلي :

ـ اعتناؤه البالغ بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية (١)

---

(١) انظر في أمثلة ذٰلك (ص ٤٦) ، من « نبراس العقول » .

ـ عنايته بتحرير نسبة المذاهب لأصحابها [١]

ـ تنبيهه على اختلاف كتب الأصول في حكاية المذاهب [٢]

ـ نظره في الأدلة التي أشكلت في دلالتها علىٰ صحة بعض المذاهب ، ومناقشتها ، وبيان مدىٰ صحة الاستدلال بها ، وتوضيح وجه الإشكال فيها [٣]

ـ تقريره للمذاهب علىٰ أحسن الوجوه ، بعبارات قريبة واضحة [٤]

ـ تنبيهه علىٰ ثمرة الخلاف ونوعه ؛ من حيث كونه لفظياً أو معنوياً [٥]

ـ رجوعه إلىٰ أصول الأقاويل ، وأول من قالها ، وفائدة هٰذا كما يقول المؤلف : (أقل ما في ذٰلك من الفائدة : الوقوف على المصادر العلمية ، ثم نعلم كيفية التدرج والترقي في مسائل العلوم) [٦]

ـ استعماله لطريقة السؤال والجواب في مناقشة الأدلة في كثير من المواضع ؛ بقصد تمرين الطلاب [٧]

ـ استعماله لقواعد المناطقة وطريقتهم ، وما تقرر في علم آداب البحث في مناقشة الأدلة [٨]

وأكثر ما يدهش قارئ الكتاب : سعة اطلاع المؤلف على المصنفات الأصولية ، وكثرة مراجعه التي أفاد منها في تصنيف كتابه هٰذا ، ونحاول هنا ذكر أهمها ؛ فمنها : « المستصفىٰ » للغزالي ، و« المحصول » للرازي ، وشرحه « نفائس

---

(١) انظر « نبراس العقول » (ص ٥٧) .

(٢) انظر « نبراس العقول » (ص ١٤٤ ، ٣٣٩) .

(٣) كما صنع في مناقشة الاستدلال بقوله تعالىٰ : ﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾ [الحشر ٢] علىٰ حجية القياس . انظر « نبراس العقول » (ص ٦٥) .

(٤) وهٰذا هو الأصل ، اللهم إلا إذا كان وجه الدلالة واضحاً . . فإنه يكتفي بذكر الدليل .

(٥) انظر « نبراس العقول » (ص ١٣) .

(٦) انظر « نبراس العقول » (ص ١٤) .

(٧) انظر « نبراس العقول » (ص ٤) .

(٨) انظر « نبراس العقول » (ص ٤) .

الأصول » للقرافي ، و« الكاشف عن المحصول » للأصفهاني ، و« منهاج الوصول » للبيضاوي ، وشروحه « نهاية السول » للإسنوي ، و« الإبهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، و« مناهج العقول » للبدخشي ، و« معراج المنهاج » للجزري ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، وشرحه لعضد الدين الإيجي ، وحاشية السعد التفتازاني عليه ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« مسلم الثبوت » لابن عبد الشكور ، وشرحه « فواتح الرحموت » لعبد العلي الأنصاري ، و« البحر المحيط » للزركشي ، و« تشنيف المسامع » له أيضاً ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« تقريرات الشربيني » عليه ، و« شرح المحلي » عليه ، و« حاشية العطار » علىٰ « شرح المحلي » ، و« الآيات البينات » لابن قاسم العبادي ، وغيرها .

علاوة علىٰ نقله من مصادر بالواسطة ؛ كنقله عن « الأشباه والنظائر » ، و« رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب » كلاهما لابن السبكي ، و« الإحكام » لابن حزم ، و« الرسالة البهائية » للرازي ، و« الأوسط » لابن برهان .

* طبعة الكتاب :

لا نعلم لهٰذا الكتاب سوىٰ طبعة واحدة ، عُني بتصحيحها ونشرها إدارة الطباعة المنيرية ، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي ، وطبعت بمطبعة التضامن الأخوي ، لصاحبها حافظ محمد داوود ، بسيدنا الحسين ، بشارع كفر الزغاري ، عطفة الشماع ، نمرة (٨) ، بمصر ؛ كما أثبت علىٰ غلاف النسخة التي بين أيدينا ، وجاء في آخرها (ص ٣٨٩) : أنه تم الفراغ من طبعه في يوم الأربعاء (٩) من ذي القعدة ، سنة (١٣٤٥ هـ) .

وفي الحق : إن هٰذه المعلمة الكريمة جديرة بأن ينظر إليها بعين الاهتمام والرعاية ؛ فيعاد نشرها بعد توثيق نصوصها وتصحيحها وتخريج أحاديثها ، وخدمتها الخدمة اللائقة بها ، وبالله تعالى التوفيق .

النبراس في مباحث من القياس[(١)]

لسليمان عبد الفتاح

(كان حياً سنة ١٣٧٨ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف[(٢)] :

كان العلامة المترجم رحمه الله من كبار مشايخ الجامع الأزهر في القرن الرابع عشر ، عالماً كبيراً في الفقه ، والأصول ، والمنطق ، وآداب البحث ، وغيرها ، بدأ حياته التعليمية بالتدريس بالقسم الثانوي بمعهد القاهرة ، ثم ترقىٰ في مدارج التعليم بالأزهر إلىٰ أن انتقل للتدريس بكلية الشريعة ، وصار من علمائها الذين يشار إليهم بالبنان .

له مؤلفات عدة تدل علىٰ علو كعبه في العلم :

فمما له في الأصول : « طريق الوصول إلىٰ تنقيح الأصول »[(٣)]

وله في المقولات : « حل المشكلات من علم المقولات »[(٤)]

وله في الفرائض : « الميراث في الشريعة الإسلامية »[(٥)]

---

(١) كان مقرراً علىٰ طلبة السنة الرابعة من المالكية والشافعية والحنابلة بكلية الشريعة في زمن المؤلف .

(٢) في « فهرس الأزهرية » (٧/٢٧) : أنه كان يدرس بكلية الشريعة سنة (١٣٧٦ هـ ـ ١٩٥٥ م) ، وكتب الشيخ عبد الحكيم علي مصطفىٰ تقريظاً لكتاب « المقولات الواضحة » من تأليف المترجم بالاشتراك مع الشيخ يوسف علي يوسف ، وأثنىٰ على المؤلِّفَين بما يشعر بكونهما حيين عند كتابة التقريظ ، وقد أرخ التقريظ بتاريخ (١٣٧٨ هـ ـ ١٩٥٩ م) .

وللشيخ سليمان ترجمة في « نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر » (١/٤٩٤) ، وهي غير شافية .

(٣) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (٥/٤٣٢ ـ ٤٣٤) .

(٤) طبع بمطبعة العلوم ، سنة (١٩٣٩ م) ، وكان مقرراً علىٰ طلبة السنة الثانية بكلية الشريعة في زمن المؤلف .

(٥) طبع بمطبعة وادي الملوك ، سنة (١٩٤١ م) .

وكان الشيخ حياً سنة (١٣٧٨ هـ) .

❊ التعريف بالكتاب :

الكتاب شرح لمباحث القياس المقررة علىٰ طلبة السنة الرابعة بكلية الشريعة ، من كتاب « منهاج الوصول » للبيضاوي (ت ٦٨٥ هـ) ، وبعض مباحث الحكم من كتاب « التوضيح » لصدر الشريعة الأصغر (ت ٧٤٧هـ) ، وقد رغب المؤلف في أن يكون الشرح نموذجاً يسير عليه الطالب في مذاكرة دروس التعيين [١] ، ونِعْمَ ما فعل !!

استفتح الشيخ مباحث الكتاب بذكر اصطلاحات أصولية تدور في كتب الأصول ، بلغ عددها (٥١) مصطلحاً ، ثم ثنىٰ بذكر (٢٥) مصطلحاً منطقياً يحتاج إلىٰ معرفتها الناظر في علم الأصول ، ثم ختم بذكر (١٣) مصطلحاً من مصطلحات آداب البحث والمناظرة .

وطريقة البداءة بالمصطلحات طريقة في التصنيف قديمة ، درج عليها بعض المصنفين في الأصول ؛ منهم : أبو يعلىٰ (ت ٤٥٨ هـ) في « العدة » ، وأبو الوليد الباجي (ت ٤٧٤ هـ) في « إحكام الفصول » ، وشهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤ هـ) في « شرح تنقيح الفصول » ، وغيرهم ، وميزتها : تقريب معاني المصطلحات الدوارة في العلم قبل الخوض في تفصيلها في موضعها من الكتاب ، وحصر التعريفات محررةً لمن أراد حفظها واستظهارها .

اعتمد الشيخ الأسلوب التحليلي لنصوص « المنهاج » و« التوضيح » ، فقد كان يعرض الفقرة المشروحة ويفيض في الكلام عليها ، ويبين ما تشتمل عليه من المسائل والأدلة ، مع توسع في بيان الاعتراضات والأجوبة عنها ، علاوةً علىٰ شرح التعريفات والحدود ، والعناية ببيان المحترزات ، والوقوف مع الألفاظ التي تحتاج

---

(١) انظر « النبراس » للمؤلف (ص ٢) .

إلىٰ مزيد إيضاح ، وقد جعل المؤلف الهامش للتفصيل والزيادات ، وإيضاح ما أبهم أو أجمل في الشرح ، وهي تعليقات علىٰ كلامه وعلىٰ كلام البيضاوي وصدر الشريعة ، كل أولـٰئك بلغة سهلة ، وأسلوب واضح خال من التعقيد والالتواء .

وختم الكتاب بنماذج لأسئلة للطلبة على المنهاج المقرر ، وهي (١٥) سؤالاً

ومن أهم المصادر التي أفاد منها المؤلف في تعليق الشرح : « المستصفىٰ » للغزالي ، و« نهاية السول » للإسنوي ، و« مناهج العقول » للبدخشي ، و« مسلم الثبوت » لابن عبد الشكور ، و« حاشية الشيخ علي محمد النجار » علىٰ مبحث القياس من « نهاية السول » ، و« تقريرات الشربيني » علىٰ « جمع الجوامع » وشرحه ، و« شرح العضد » علىٰ « مختصر ابن الحاجب » ، و« حاشية السعد » على العضد ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« التوضيح » لصدر الشريعة عند تعليق المؤلف علىٰ مسائل منهاج البيضاوي ، وغيرها مما يعلم من مطالعة الكتاب .

❊ طبعة الكتاب :

لا نعلم لهـٰذا الكتاب سوىٰ طبعة واحدة ، وهي طبعة مطبعة العلوم ، بشارع الخليج بجنينة لاظ ، في غرة ربيع الثاني ، سنة (١٣٦١ هـ) ، (مايو) ، سنة (١٩٤١ م) ، وفيها تحريفات وأغلاط طباعية .

❊

(٦٦٨)

طريق الوصول إلىٰ تنقيح الأصول[1]

لسليمان عبد الفتاح

(كان حياً سنة ١٣٧٨ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٦٧) .

* **التعريف بالكتاب :**

الكتاب شرح لبعض المباحث الأصولية من كتاب « التنقيح »[2] لصدر الشريعة الأصغر (ت ٧٤٧ هـ) .

ويشمل الشرح مباحث الاجتهاد ، ومباحث الحكم وأقسامه ، مع استطراد في ذكر نبذة عن السنة والإجماع والقياس .

واختتم مباحث الكتاب بذكر اصطلاحات أصولية تدور في كتب الأصول ، بلغ عددها (٥١) مصطلحاً .

ثم ثنىٰ بذكر (٢٥) مصطلحاً منطقياً يحتاج إلىٰ معرفتها الناظر في علم الأصول .

ثم أنهىٰ بذكر (١٣) مصطلحاً من مصطلحات آداب البحث والمناظرة ، وهٰذه المصطلحات التي ختم بها كانت هي بعينها وترتيبها فاتحة كتابه الآخر : « النبراس في مباحث من القياس » .

وطريقته في الشرح : طريقة (قال) و(أقول) ، فكان يذكر القطعة من متن « التنقيح » ثم يشرحها شرحاً عاماً .

---

(١) ألف الكتاب حسب المنهج المقرر علىٰ طلبة الحنفية بالسنة الرابعة النهائية العالية من كلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٢٦٦ ـ ٢٦٨) .

وتعرض لألفاظ المتن بالتحليل في كثير من المواضع .

وجعل الهوامش لمزيد من التفصيل والفائدة ؛ كذكر مثال موضح ، وتحرير أصل لفظة ، وتقرير إعراب كلمة ، وبيان معنىٰ مصطلح ، وإضافة فائدة مستملحة ، وإيضاح استدراك لازم ، وتحديد أساس تقسيم ، وتلخيص كلام طويل ، وغير ذٰلك مما يمكن رصده من مطالعة الكتاب والنظر في هوامشه .

اعتنى الشارح بذكر المذاهب وتقرير أدلتها ، والاعتراضات وأجوبتها ، وتحرير محل النزاع ، وبيان منشأ الخلاف ، وإيضاح ثمرته وما يترتب عليه .

وقد **لوحظ** : إعطاء الشارح عنايةً خاصةً بالخلاف بين الحنفية والشافعية ، واختتم كل مبحث بأسئلة للطلبة تغطي جزئيات المسألة المشروحة .

والشرح في الجملة وسيط في حجمه ، وقد يسهب في شرح بعض المواضع علىٰ حسب الحاجة .

ومن **ميزات الشرح الملحوظة** : اهتمام الشارح بوضع عناوين فرعية للمسائل المشروحة ، وكم لهٰذا الصنيع من أثر طيب في دلالة قارئ الكتاب من أقرب طريق على الفوائد المنثورة في مطاوي الشرح ، والمباحث المذكورة في غير مظانها .

كما أنه رقم عناصر البحث والأقوال والاعتراضات والأدلة والتعريفات بأرقام مسلسلة ، وهٰذه محسنات أسلوبية وتنظيمية تعين علىٰ فهم الكلام ، وتسهل الإفادة منه .

وإذا كان الشرح موضوعاً علىٰ كتاب « التنقيح » . . فإنه من المتوقع أن يفيد الشارح مما كتب عليه ، وقد كان ؛ فقد أفاد من « التوضيح في حل غوامض التنقيح » لصدر الشريعة ، و« التلويح إلى الكشف عن حقائق التنقيح » لسعد الدين التفتازاني ، وقد استفاد الشارح منه كثيراً ، كما أفاد من « شرح تقويم الأدلة » للبزدوي ، و« كنز الوصول إلىٰ معرفة الأصول » للبزدوي أيضاً ، وشرحه : « كشف

الأسرار » لعلاء الدين البخاري ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« مرآة الأصول » للملا خسرو ، و« مسلم الثبوت » لمحب الله بن عبد الشكور ، وغيرها .

❋ **طبعة الكتاب :**

لا نعلم لهٰذا الكتاب نشرةً سوىٰ تلك التي صدرت عن مطبعة العلوم بشارع الخليج بالقاهرة ، سنة (١٣٦٠هـ ـ ١٩٤١م) ، وفيها تحريفات وأغلاط طباعية قليلة .

❋ ❋

(٦٦٩)

تيسير الوصول إلىٰ علم الأصول [١]
للطيب النجار
(ت بعد سنة ١٣٨٢ هـ)

*** التعريف بالمؤلِّف :**

هو العلامة الأصولي الشيخ الطيب حسن النجار ، الأستاذ بكلية أصول الدين بالجامعة الأزهرية ، وعضو جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف ، ورئيس جبهة علماء الأزهر .

ولد بقرية عزبة النجار ، من مركز أبي حماد ، بمحافظة الشرقية ، انتسب لمعهد الإسكندرية سنة (١٣٢٤ هـ) ، وحصل على العالمية ، وعين مدرساً بمعهد طنطا ، ثم معهد الزقازيق ، ثم بكلية أصول الدين .

ـ من مصنفات المؤلف :

ـ الوجيز في الأدب .

ـ التاريخ القديم والحديث [٢]

توفي بعد سنة (١٣٨٢ هـ) .

---

(١) وضع الكتاب وفق المنهج الدراسي المقرر بقانون رقم (٣٦) ، سنة (١٩٣٦) ، وقرر علىٰ طلبة السنة الثانية بكلية أصول الدين بالجامع الأزهر . انظر : مقدمة كتاب « تيسير الوصول إلىٰ علم الأصول » (ص ٢) .

(٢) انظر ترجمته في « سلسلة التراجم الأزهرية » ، الحلقة الثانية لكلية أصول الدين (ص ٧٩) .
والمترجم والد الشيخ الدكتور محمد الطيب النجار ، وقد كتب الابن إهداءً علىٰ كتابه « الدولة الأموية في الشرق » لوالده ، وختم مقدمة الكتاب (ص ٤) ، بتاريخ : شعبان (١٣٨٢ هـ) ، (يناير) ، سنة (١٩٦٣ م) ، فتكون وفاة الشيخ الطيب النجار المترجم بعد هـٰذا التاريخ ، والله أعلم .

* التعريف بالكتاب :

اسم الكتاب : « **تيسير الوصول إلىٰ علم الأصول** » كما أثبت علىٰ غلاف النسخة المطبوعة في حياة المؤلف والتي عليها إهداء بخطه .

أفصح المؤلف في المقدمة عن الغرض الحامل له علىٰ تأليف الكتاب ؛ فذكر أن كلية أصول الدين قد طلبت منه أن يضع كتاباً علىٰ وفق المنهاج الدراسي المقرر بقانون رقم (٣٦) سنة (١٩٣٦ م) ، فأجاب المؤلف هٰذه الطلبة ، فعلق الكتاب واقفاً فيه عند المباحث المقررة متوخياً سهولة العبارة ، وشرح ما عساه يكون غامضاً ؛ لتكون مباحث العلم المقررة علىٰ طرف الثمام ، وفي متناول كل الطلاب .

بدأ المؤلف بعد المقدمة بذكر نبذة تاريخية مختصرة عن علم أصول الفقه ، تحدث فيها عن نزول القرآن الكريم ، وما اشتمل عليه من أحكام وأخلاق وتزكية ، وكيفية تعليم رسول الله ﷺ الأحكام لأصحابه ، ومنهاج الاجتهاد الذي سار عليه أصحابه والعلماء من بعده ، والأدلة المعتمدة في استنباط الأحكام .

ولم يفت المؤلف أن يعرج باختصار على الكلام عن أسبقية الإمام الشافعي في الكتابة في علم الأصول بتصنيفه كتابه العجاب « الرسالة » ، وأن يتطرق إلىٰ طريقتي العلماء في الكتابة في هٰذا العلم ؛ طريقة الجمهور أو المتكلمين ، وطريقة الحنفية أو الفقهاء ، مستعرضاً أهم الكتب المؤلفة على الطريقتين ؛ وذٰلك جرياً علىٰ عادة المؤلفين المتأخرين في علم الأصول .

ثم انتقل بعد هٰذا إلىٰ ذكر تعريف علم الأصول ، وبيان موضوعه وفائدته واستمداده .

ثم شرع في ذكر مباحث العلم متوخياً إيضاح العبارة وسهولتها واختصارها ، حتىٰ إذا استدعت بعض المباحث مزيداً من الكلام والبسط . . أحال علىٰ مطولات كتب الأصول لمن رام الزيادة ؛ طلباً للاختصار ، ودفعاً للتشويش ، ومتابعةً للمنهج الدراسي المقرر .

والمؤلف في كل هٰذا يحرر محل النزاع في المسائل الخلافية ، وينتقي العبارة التي يصوغ بها المسائل ويحررها ، كما أنه تميز بحسن الترتيب والتنسيق لمباحث الكتاب ، بما يجعله بحق صياغةً لعلم الأصول في أسلوب جديد يلائم مدارك الناشئة ، ويرغبهم في المضي قدماً في تحصيل هٰذا الفن الشريف والاستزادة منه .

ـ **مصادر الكتاب** : « منهاج الوصول » للبيضاوي وشرحه « نهاية السول » للإسنوي ، و« مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« شرح المحلي » عليه ، و« تقريرات الشربيني » عليه ـ وهٰذان الكتابان « الجمع » و« شرح المحلي » كانا عمدة الشيخ في التأليف كما عرف بالتتبع والمراجعة ـ و« البحر المحيط » للزركشي ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« شرح المنار » لابن ملك ، و« مسلم الثبوت » للبهاري ، وشرحه « فواتح الرحموت » لعبد العلي الأنصاري ، و« إرشاد الفحول » للشوكاني ، ونقل عن « منع الموانع » لابن السبكي بواسطة « شرح المحلي » علىٰ « جمع الجوامع » ، ونقل المؤلف في بحث تعليل الحكم الشرعي عن كتاب « الصحائف الإلٰهية » لشمس الدين السمرقندي (ت بعد سنة ٦٩٠ هـ) .

❊ **طبعة الكتاب** :

لا نعلم لهٰذا الكتاب النفيس نشرةً سوىٰ نشرة مطبعة شبرا ومكتبتها ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٦٧ هـ ـ ١٩٤٧ م) ، في (١٥٩) صفحة ، والنسخة التي بين أيدينا الآن من محفوظات المكتبة الأزهرية العامرة برقم (٣٦١٢ أصول فقه) ، وعليها إهداء بخط المؤلف ، ونصه : (هدية لحضرة صاحب الفضيلة أستاذي الكبير الشيخ محمد عبد الفتاح العناني ، عضو جماعة العلماء من المؤلف الطيب النجار .

« ٦ » من شهر « ٦ » سنة « ١٣٦٧ هـ » ، « ١٥ » من شهر « ٤ » سنة « ١٩٤٨ م ») .

(٦٧٠)

صفوة البيان في شرح منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول[١]

لياسين سويلم طٰه

(كان حياً قبل سنة ١٣٨٧ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو العلامة الفقيه الأصولي ياسين سويلم طٰه المالكي ، كان من كبار علماء الأزهر ، وعضواً بلجنة الفتوىٰ بالأزهر علىٰ مذهب السادة المالكية ، وأستاذاً بكلية الشريعة من كليات الجامع الأزهر الشريف ، وشيخ أصول الفقه بها .

ـ من مصنفات المؤلف :

ـ صفوة البيان في شرح منهاج الوصول .

ـ مختصر صفوة البيان ، وهو اختصار للكتاب السابق[٣] .

ـ رسالة مباحث القياس الأصولي[٤] ، علاوةً على المقالات التي نشرها بمجلة (الأزهر) .

---

(١) كان الكتاب مقرر التدريس بالقسم العالي بالدراسات العربية والإسلامية بالجامع الأزهر ، كما أثبت علىٰ غلاف النسخة المطبوعة من الكتاب ، وقد ذهل شيخنا جلال الدين عبد الرحمٰن في أطروحته « القاضي ناصر الدين البيضاوي » عن ذكر هٰذا الشرح ضمن شروح « المنهاج » .

(٢) كتب علىٰ غلاف النسخة المحفوظة بالمكتبة الأزهرية برقم (٢٥٢٦ أصول) : (هدية من المؤلف إلىٰ مكتبة الأزهر الشريف في « ٣٠/١/١٩٦٨ م ») ، وفي آخر الكتاب من كلام المؤلف : (وكان الفراغ من هٰذا الشرح في شهر صفر سنة « ١٣٨٧ هـ » ، الموافق لشهر « يونيو » سنة « ١٩٦٧ م ») .

(٣) طبع بمطبعة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، سنة (١٣٥٩ هـ ـ ١٩٧٥ م) .

(٤) لم يتيسر لنا الاطلاع عليها رغم كثرة التفتيش عنها ، ولٰكن نقل عنها تلميذه الشيخ أحمد محمود عبد الوهاب الشنقيطي في كتابه « الوصف المناسب لشرع الحكم » في غير موضع ، ولٰكنه لم يذكر شيئاً عن طبعة الكتاب وتاريخها . انظر : الصفحات (١٣٥ ، ١٨٢ ، ١٨٤ ، ١٨٩ ، ٣٦٢) من الكتاب المذكور .

كان حياً قبل سنة (١٣٨٧ هـ) .

* التعريف بالكتاب :

أما عن اسم الكتاب . . فهو : « **صفوة البيان في شرح منهاج الوصول إلىٰ علم الأصول** » كما أثبت علىٰ غلاف النسخة المطبوعة في حياة المؤلف .

أبان المؤلف في مقدمة شرحه : أنه شرع في تعليقه رغبةً منه في حل مباني عبارات « المنهاج » ، وتوضيح معانيه ، وتيسير فهمه وتحصيله علىٰ طالبيه ؛ ذٰلك بأن كتاب « المنهاج » كان مدار الدرس الأصولي في الجامع الأزهر في حقبة المؤلف وما قبلها ، ولا يزال يفيد الطلاب منه إلىٰ يوم الناس هٰذا .

وقد تحقق للمؤلف ما أراد ؛ فجاء شرحه متكفلاً بإيضاح معاني عبارات « المنهاج » في عبارة سهلة ، وأسلوب قريب مفهوم .

اتبع الشيخ في تعليق الشرح طريقة : (قال) و(أقول) ، فيذكر القطعة من كلام البيضاوي ، ثم يشرحها بتوسط واعتدال ، فالشرح وسيط ؛ لا مختصر ولا مطول .

تجنب الشيخ الاستطراد الذي قد يصرف الناظر في الكتاب عن إتمام مطالعته ؛ فاقتصر علىٰ مباحث الكتاب ولم يخرج عنها ، ودار مع عبارات البيضاوي حيث دارت ؛ استدلالاً وإيراداً ، جواباً واعتراضاً .

ومن ميزات الشرح : اعتناء مؤلفه بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية ، وتصديره كل مسألة يشرحها ببيان حالها من حيث اتفاق العلماء واختلافهم فيها .

وقد وفى المؤلف بما وعد في مقدمته ، وأحسن في ذٰلك ما شاء الله له ، حتىٰ إننا لنعد هٰذا الشرح النفيس من أنفع شروح « المنهاج » المختصرة التي وضعها المتأخرون .

ـ مصادر الكتاب :

من أهم المصادر التي رجع إليها المؤلف وأفاد منها : شروح « المنهاج » .

وقد لوحظ : اعتماده على « نهاية السول » للإسنوي ، و« مناهج العقول » للبدخشي ، و« الإبهاج » لتقي الدين السبكي وولده تاج الدين ، كما أنه صرح في مواضع بالنقل من « البحر المحيط » للزركشي ، و« مسلم الثبوت » لعبد العلي الأنصاري .

❊ طبعة الكتاب :

لا نعلم لهٰذا الكتاب النفيس سوىٰ نشرة واحدة صدرت عن مكتبة الكليات الأزهرية بمصر ، بمطبعة القاهرة الحديثة للطباعة ، في (٣٤٤) صفحة ، وليس عليها تاريخ طبع ، إلا أنه في آخر الكتاب يقول المؤلف : (وكان الفراغ من هٰذا الشرح في شهر صفر سنة « ١٣٨٧ هـ » ، الموافق لشهر « يونيو » سنة « ١٩٦٧ م ») ، وعلى النسخة المحفوظة بالمكتبة الأزهرية إهداء للمكتبة بتاريخ : (١٩٦٨/١/٣٠ م) ، فهي إما طبعت في النصف الثاني من سنة (١٩٦٧ م) ، أو أوائل التي تليها ، والله أعلم [١]

❊ ❊ ❊

---

(١) وذكر صاحب « جامع الشروح والحواشي » (١٩٤٠/٣) : أن الكتاب طبع بالمكتبة المذكورة سنة (١٣٩٦ هـ) .

(٦٧١)

أصول الفقه[١]

لمحمد أبو زهرة

(ت ١٣٩٤ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٧٩) .

* التعريف بالكتاب :

أدار العلامة المصنف كتابه علىٰ أربعة أبواب رئيسة ، يسبقها تمهيد وجيز .

تناول في التمهيد التعريف بعلم الأصول ، وبيان موضوعه ، وإيضاح الفرق بين القواعد الفقهية والقواعد الأصولية ، ونشأة علم الأصول ، وأسبقية الإمام الشافعي إلىٰ تدوين هٰذا الفن ، مع مناقشة الشيعة الإمامية في ادعائهم أسبقية الإمام محمد الباقر إلىٰ هٰذا التدوين .

ثم انتقل إلى الحديث عن أصول الفقه بعد الشافعي ، وطريقتي الحنفية والمتكلمين في نظرتهم لهٰذا العلم وتناوله والتأليف فيه .

وأما الباب الأول : فعقده في الكلام على الحكم الشرعي ، فتناول أقسام الحكم التكليفي والوضعي ، معتنياً ببيان الفروق في التقسيم بين الحنفية والجمهور في التقسيمات التي وقع فيها بينهما خلاف .

والعلامة المصنف في هٰذا الباب يعتني بآراء الإمام المحقق أبي إسحاق الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) ، فيورد نصوصاً له بتمامها ، مقراً لها ، مؤكداً علىٰ مضمونها .

وجدير بالذكر : أن الشاطبي أبدع في مبحث الحكم في كتابه « الموافقات »

---

(١) درسه مؤلف الكتاب بكلية أصول الدين بالقاهرة بعد نقله إليها أستاذاً معلماً .

أيما إبداع ، وأتىٰ فيه بنظرات جديدة لم يتقدمه في الكلام عليها أحد فيما نعلم .

وأما الباب الثاني : فيدور حول مبحث الحاكم ، ويراد به : من يصدر عنه الحكم الذي تقدم الكلام عليه في الباب السابق ، وأول ما استهل به مباحث هـٰذا الباب : الكلام علىٰ قضية التحسين والتقبيح العقليين ، وهي مسألة كلامية تناولتها كتب الأصول القديمة ، فتبعها الشيخ في إيرادها وبحثها .

ثم انتقل إلىٰ مصادر التشريع الإسلامي ؛ فتكلم عن القرآن الكريم وبعض المباحث المتعلقة به ؛ كنزوله ، وتواتره ، وإعجازه ، وأحكامه ، وأهم مقاصده .

وتكلم بعدها عن السنة النبوية وأقسامها ، ومكانة السنة من الكتاب ، وأفعال الرسول .

ثم انتقل إلى الكلام على الاستنباط من النصوص ، وتقسيمات الألفاظ عند الأصوليين ؛ من حيث وضوحها وخفاؤها ، ومن حيث شمولها وعدمه ، وبحث أيضاً مسألة الأمر والنهي ، والنسخ في النصوص .

ثم تكلم علىٰ بقية المصادر ؛ الإجماع ، وفتوى الصحابي ، والقياس ، والاستحسان ، والعرف ، والمصالح المرسلة ، والذرائع ، والاستصحاب ، وشرع من قبلنا .

وأما الباب الثالث : فيدور حول المحكوم فيه ، والمقصود به : أفعال المكلفين التي هي موضع الحكم الشرعي ، ويعبر عنه أحياناً بالمحكوم عليه .

تناول فيه المصنف بعض المسائل المتعلقة بفعل المكلف ؛ ككون الفعل المكلف به في مقدور العبد ، ومسألة التكليف بما فيه مشقة ، وأقسام هـٰذا الفعل ؛ من حيث صلته بحق الله تعالىٰ وحق العباد .

وفي الباب الرابع : يخلص المصنف الكلام على المحكوم عليه ، وهو المكلف الذي يحكم علىٰ أفعاله بالقبول أو الرد ، أو الصحة أو الفساد ؛ فتناول التكليف وشروطه ، والأهلية وأقسامها وعوارضها

ثم انتقل إلى الكلام علىٰ مقاصد الأحكام ، واعتبار الشريعة للمصالح .

وختم بـ (مبحث الاجتهاد) وشروط صحته ، والمجتهد وصفاته المعتبرة ، والإفتاء ، وشروط المفتي .

والعلامة المصنف في كل هـٰذه المباحث المذكورة يكثر من الأمثلة والشواهد ، والتقسيمات والتفريعات ، والعناوين الموضحة للمسائل المبحوثة ؛ بما يرفع كل لبس ، وينتقي من الأساليب الكتابية السهلة ما يميط عن الكلام كل غموض[١] ، وهو في هـٰذا كله يلتزم لغة العلم الرصينة لا يحيد عنها ، كما أنه يعتني بتحرير محل النزاع ، مبيناً نوع الخلاف ؛ من حيث أثره ، وهل هو لفظي أو معنوي .

وهو أيضاً إن نقل عن أحد . . فإنه يدلي برأيه ، ويكشف عن وجهة نظره ، ولا يدع نقلاً منها بدون تعليق أو تعقيب .

وقد لوحظت عدة مراجع أفاد منها المؤلف ؛ منها : « الرسالة » و« الأم » للإمام الشافعي ، و« الإحكام » لابن حزم ـ وقد نقل عنه في سياق الرد عليه ـ و« الإحكام » للآمدي ، و« قواعد الأحكام » لابن عبد السلام ، و« نهاية السول » للإسنوي ، و« الموافقات » للإمام الشاطبي ـ وقد أكثر من النقل عنه كما تقدم ـ و« حجة الله البالغة » للشاه ولي الله الدهلوي ، و« إرشاد الفحول » للشوكاني ، و« الأهلية وعوارضها » للشيخ أحمد إبراهيم (ت ١٣٦٤ هـ) .

كما أنه أفاد من كتب أصول الحنفية ، لا سيما في (مبحث الأهلية) ، فنقل من « أصول السرخسي » ، و« شروح المنار » ، و« شرح مرآة الأصول » للملا خسرو ، و« كشف الأسرار » لعلاء الدين البخاري ، علاوةً علىٰ كتب فروع الحنفية

---

(١) ولعل السبب في اختيار المصنف للعبارات السهلة : أن الكتاب مؤلف في المقام الأول لطلبة كليات الحقوق وخريجيها ؛ كما ذكر المؤلف في المقدمة (ص ٦) ، وذلك ليحسنوا فهم الشريعة الكريمة ، وليجيدوا التعامل مع ما بين أيديهم من نصوص القوانين ، وهـٰذا يحتاج إلىٰ كتاب في علم الأصول يكتب بلغة يفهمها هـٰؤلاء الطلاب ، تناسب مداركهم وثقافاتهم .

ونقل من « تهذيب الأصول » لجمال الدين الحلي الشيعي المعروف بابن المطهر (ت ٧٢٦هـ) [١]

وأفاد كذلك من كتاب « شرح القانون المدني » لأحمد فتحي زغلول باشا (ت ١٣٢٢هـ) .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب بدار الفكر العربي بالقاهرة عدة طبعات ، أولها فيما نحسب سنة (١٩٥٧ م) [٢] ، وبين أيدينا طبعة سنة (١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م) ، وفي أولها ترجمة مختصرة للمصنف من صنع الناشر .

وطبعات كتب الشيخ بوجه عام في حاجة إلىٰ إعادة نشر ؛ لما اعترىٰ جملةً منها من تحريف وسقط [٣] ، وذلك بعد خدمتها الخدمة اللائقة بأمثالها ؛ تصحيحاً ومراجعةً ، وتوثيقاً لنصوصها الجمة التي ينقلها من كتب الأصول ، وتخريجاً لما ورد بها من أحاديث وآثار ؛ فإن العلامة المصنف رحمه الله لم يكن يُعنىٰ كبير عناية بالناحية الحديثية في مصنفاته ، وبالله تعالى التوفيق .

❊

---

(١) وهم العلامة أبو زهرة في حواشي (ص ٣٧) فأرخ لوفاته سنة (٦٤٩ هـ) .

(٢) انظر « أبو زهرة عالماً إسلامياً » (ص ٣٦١) .

(٣) وقع في كتاب « أصول الفقه » من الطبعة المشار إليها أربعة أخطاء في فقرة واحدة من (ص ٢٢) ، ففيها وفاة أبي الحسين البصري سنة (٤١٣ هـ) ، والصواب : أنه توفي سنة (٤٣٦ هـ) ، وفيها وفاة إمام الحرمين سنة (٤٨٧ هـ) ، مع أنه توفي سنة (٤٧٨ هـ) ، وفيها كنية الآمدي بأبي الحسين ، وأنه توفي سنة (٦٢١ هـ) ، مع أنه أبو الحسن ، وتوفي سنة (٦٣١ هـ) .

(٦٧٢)

أصول الفقه لغير الحنفية ـ مقرر السنة الثانية

لعبد الغني عبد الخالق (ت ١٤٠٣ هـ)

وإبراهيم عبد الحميد (ت ١٤٠٩ هـ)

وحسن وهدان ، ومحمد خضر

❊ **التعريف بالمؤلِّفين :**

وهم جلة شيوخ علم أصول الفقه بكلية الشريعة بجامعة الأزهر الشريف في فترة الأربعينات وما بعدها ، رحمهم الله تعالىٰ .

وقد وقفنا علىٰ ترجمة الشيخين : عبد الغني عبد الخالق ، وإبراهيم عبد الحميد ؛ فلنذكر ترجمتهما علىٰ سبيل الإيجاز .

ـ **الشيخ عبد الغني عبد الخالق** (١) :

هو العلامة الأصولي أبو الكمال ـ ويقال : أبو الحسن ـ عبد الغني بن محمد عبد الخالق ، المصري القاهري مولداً ونشأةً ووفاةً .

ولد الشيخ رحمه الله في (١٩٠٨/٣/١٧ م) ، ونشأ في كنف بيت علم ودين ، فألحقه والده الشيخ محمد عبد الخالق بالأزهر الشريف ، فتلقىٰ فيه فنون العلم ، حتىٰ صار من كبار علمائه ومحققيه ، وتأهل بجدارة لأن يكون أستاذاً جليلاً لعلم أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون ، ورئيساً للقسم بها ، وشيخاً لجيل كبير من علماء الأصول بمصر والعالم الإسلامي .

من أهم مؤلفاته المطبوعة : « محاضرات في تاريخ أصول الفقه » (٢) ، و« الإمام

(١) تراجع ترجمته في « ذيل الأعلام » للعلاونة (ص ١٢٥) ، ومقدمة الدكتور طه جابر العلواني لكتاب المؤلف « حجية السنة » (ص ٢٢ ـ ٢٩) ، ومقدمة « الأعمال الكاملة للشيخ يوسف المرصفي » (١/٦٥) .

(٢) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٤٥٣ ـ ٤٥٥) .

البخاري وصحيحه »[1] ، و« الإجماع ـ حقيقته وحجيته »[2] ، وغيرها .

وحقق عدة كتب ؛ منها : « أحكام القرآن » للشافعي ، جمع الإمام أبي بكر البيهقي[3] .

توفي رحمه الله بمنزل والده بالقاهرة عشية الخميس ، الموافق (١٨/١٠/١٤٠٣هـ) ، (٢٨/٧/١٩٨٣م) .

ـ الشيخ إبراهيم عبد الحميد إبراهيم[4] :

ولد العلامة الشيخ بإحدىٰ قرىٰ مركز دكرنس بمحافظة الدقهلية بمصر في (٢٩/١٠/١٩١٠م) .

حفظ القرآن الكريم في صغره ، ثم التحق بالأزهر الشريف ، وتدرج في سنوات الدراسة به حتىٰ نال إجازة كلية الشريعة سنة (١٩٣٧م) ، وشهادة الدكتوراه سنة (١٩٤٥م) .

تلقى العلم : عن أساطين العلم بالأزهر الشريف ؛ منهم السادة العلماء : عبد المجيد عبد الله دراز ، ومحمد عبد الله دراز ، وعبد العزيز المراغي ، ومصطفىٰ حبيب .

عمل الشيخ مدرساً بكلية الشريعة ، ثم سافر إلىٰ (بريطانيا) فعمل مديراً للمركز

---

(١) مجلد متوسط ، أعده الشيخ مقدمة لطبعة « صحيح البخاري » التي نشرها السيد عبد الشكور صاحب مكتبة النهضة بمكة المكرمة سنة (١٣٧٦هـ) ، وطبع مفرداً بدار المنارة للنشر بجدة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م) .

(٢) بحث أعده الشيخ لطلبة الدراسات العليا بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض .

(٣) طبع بمكتبة الخانجي بالقاهرة ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م) ، وقدم له الشيخ محمد زاهد الكوثري ، وقد سطا علىٰ هـٰذه الطبعة بعض الناشرين فصورها غير مرة .

(٤) انظر ترجمته في مقدمة « الأعمال الكاملة للشيخ » (١/١٦) ، وفي هـٰذه الأعمال تتبع لأعمال الشيخ العلمية في فروع العلم المختلفة ، وقد صدرت سنة (١٤٣٨هـ ـ ٢٠١٧م) ، عن مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة ، في سبعة مجلدات ، وقام بتحريرها فريق من الباحثين بدار الإفتاء المصرية ، بتصدير الأستاذ الدكتور شوقي علام ؛ مفتي الديار المصرية ، وتقديم الأستاذ الدكتور محمد كمال إمام ؛ أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق بجامعة الإسكندرية .

الثقافي بلندن لمدة ست سنوات ، ثم رجع إلى الجامعة أستاذاً بها إلىٰ وفاته رحمه الله .

وللشيخ تراث ضخم ومؤلفات عدة في الفقه الإسلامي ، والسياسة الشرعية ، وأصول الفقه ، والعقائد ؛ من أبرزها : « العلاقات الدولية في الإسلام ـ قسم الحرب ، دراسة مقارنة » وهي رسالته الفريدة التي نال بها الدكتوراه من الجامعة الأزهرية ، كما كتب الشيخ بعض المباحث الأصولية في الكتاب الذي نكتب تعريفاً به [1] ، وقد جمعت أعماله كاملةً في سبعة مجلدات .

توفي رحمه الله في السابع من (أبريل) سنة (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م) .

*** التعريف بالكتاب :**

هٰذا الكتاب كان مقرر أصول الفقه للسنة الثانية للطلبة غير الحنفية ، حسب المنهج الجديد الذي قررته إدارة الكلية آنذاك علىٰ طلبة كلية الشريعة بالجامعة الأزهرية ، وهو تدريس أجزاء من كتاب « منهاج الوصول » للبيضاوي ، مع شرحه « نهاية السول » للإسنوي ، فجاء المقرر مشتملاً علىٰ مقدمات في علم الفقه : تعريفه وموضوعه ، وفي علم الأصول : تعريفه وموضوعه وفائدته ، وبعض مباحث الحكم التكليفي والوضعي ، وبعض مباحث الكتاب والسنة ، وبعض المباحث المشتركة .

وقد جهد الأساتذة رحمهم الله تعالىٰ في توضيح مباحث هٰذا المقرر ، وتحقيق قواعده ، وشرح نصوصه ، وتفاوتت طرقهم في تناول مباحث المقرر ؛ فبعضهم كان يورد نص كتاب « نهاية السول » للإسنوي فيجعله في أعلى الصفحة ، ويجعل الهامش لتعليقاته وشرحه ، وبعضهم كان يشرح بالمعنىٰ ما تضمنه شرح الإسنوي ،

---

(١) ومما يدل علىٰ علو همة الشيخ : أنه أثناء إقامته في بريطانيا تقدم لجامعة كمبريدج برسالة دكتوراه عن مكانة المرأة في الشريعة الإسلامية ، ولأن آراء الشيخ النابعة من نظرة الإسلام حول المرأة . . لم ترق لأساتذة الجامعة ؛ فقد ردوا الرسالة بعد نجازها وتحديد موعد مناقشتها .

وذلك باستعمال عبارة أوضح وأيسر مما كتبه الإسنوي ، مع تحرير وزيادات ، ولكل وجهة هو موليها .

※ طبعة الكتاب :

لا نعرف لهٰذا الكتاب سوىٰ طبعة واحدة ، صدرت عن مطبعة لجنة البيان العربي بالقاهرة ، سنة (١٣٨٢ هـ ـ ١٩٦٣ م) .

وتقع هٰذه الطبعة في (٢٩٦) صفحةً ، وفي آخرها بيان بما كتبه كل أستاذ ، ثم فهرس إجمالي ، ثم جدول لتصويب الأخطاء الطباعية الواقعة في الكتاب ، وقد وجدنا في الجدول تصويباً لكثير من الأخطاء ، إلا أن الكتاب به تحريفات أخرىٰ كثيرة لم ينبهوا عليها .

وأما الجزء الذي كتبه الشيخ إبراهيم عبد الحميد ؛ وهو ـ تحديداً ـ من أول تعريف الحكم ، ومن أول أدلة الفقه إجمالاً ، ومن أول تقسيم اللفظ ، ومن أول مبحث الحروف التي تمس الحاجة إليها ، ومن أول مقدمة الواجب ، من خلال شرح الإسنوي علىٰ منهاج البيضاوي . . فقد طبع مرةً أخرىٰ ضمن « أعماله الكاملة » ، في القسم الخامس ، مع تلافي كثير من أخطاء الطبعة القديمة ، إلا أن فريق التحرير الذي قام بجمعها لم ينبه علىٰ أن هٰذه المباحث هي جزء من كتاب لم يتفرد الشيخ بتأليفه ؛ بل صدروا المباحث بعنوان : « **أصول الفقه لغير الحنفية** » ، فأوهم صنيعهم هٰذا أنه كتاب مستقل للشيخ ، والواقع بخلاف هٰذا .

(٦٧٣)

حجية السنة [١]

لعبد الغني عبد الخالق

(ت ١٤٠٣ هـ)

❋ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٧٢) .

❋ **التعريف بالكتاب :**

هٰذا السفر الجليل رسالة علمية فذَّة ، كتبها العلامة المؤلف في عام واحد [٢] ، وتقدم بها لكلية الشريعة ، ونال بها درجة الأستاذية ـ الدكتوراه ـ سنة (١٩٤٠ م) ، في علم يعد من أشرف علوم أهل الإسلام ؛ هو أصول الفقه .

وسبب تأليفها ـ كما يذكر المؤلف ـ : اطلاعه علىٰ بعض البحوث والمؤلفات التي تناولت قضية حجية السنة ، والتي يصرح كاتبوها بوقوع نزاع بين علماء المسلمين في هٰذه الحجية ، فانبرى المؤلف لكشف زيف هٰذه الدعوىٰ ، وأثبت بما لا يدع مقالاً لقائل : أن العمل بالسنة ضرورة دينية لم يقع فيها نزاع بين علماء المسلمين علىٰ طول التاريخ .

أدار الشيخ كتابه علىٰ مقدمتين ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة .

أما المقدمة الأولىٰ : فعقدها لبيان المعاني المختلفة للسنة عند اللغويين والأصوليين والفقهاء ، وأوضح الفرق بين معانيها بما يرفع كل لبس ، مع تتبع لهٰذه

---

(١) درس الكتاب وقرئت مباحث منه في كليتي الشريعة وأصول الدين بجامعة الأزهر ، وهو عمدة من ألَّف في باب الاحتجاج بالسنة من الأزهريين ؛ ممن جاء بعد المؤلف رحمه الله .

(٢) هٰذا التحديد من الدكتور طٰه جابر العلواني ـ تلميذ المؤلف ـ في تقديمه لكتاب « حجية السنة » للمؤلف (ص ٢٩) .

المعاني من المراجع الأصيلة بما لا يوقف علىٰ مثله في كتاب آخر .

وأما **المقدمة الثانية** : فعقدها في مسألة عصمة الأنبياء ، وهي أصل مسألة الاحتجاج بالسنة ، وعليها بناؤها ؛ ولذا قدم بها بين يدي أبواب الرسالة ، وفيها تكلم عن معنى العصمة ، وعلى الأشياء التي عصم منها الأنبياء ، فقسم هٰذه الأشياء أنواعاً وصوراً ، وفي مثاني بحثه لها يحرر أحكام هٰذه الصور ، ويسجل فيها رأيه ، ويتطرق منها إلىٰ قضايا عدة لها نسب واتصال بقضية العصمة ، وكل ذٰلك يكتبه المؤلف بلغة علمية راقية ، وحجة قوية مقنعة ، وفي تسلسل منطقي بديع ، يأخذ بيد القارئ في نهاية المطاف إلى التسليم التام بحجية السنة ، وكونها ضرورة دينية .

وبعد الفراغ من المقدمتين انتقل المؤلف إلىٰ مقاصد الرسالة ، فأقام **بابها الأول** حول كون حجية السنة ضرورةً دينية ، وأنه لم يقع فيها خلاف بين المسلمين قاطبةً .

وفي هٰذا الباب ناقش الشيخ دعاوىٰ زاعمي وجود الخلاف في هٰذه الحجية ، فأورد أولاً أقوالهم بأمانة بالغة ، ثم كر عليها بالنقض والتفنيد .

وأما **الباب الثاني** : فأخلصه لبيان أدلة هٰذه الحجية ، فذكر سبعة أدلة : العصمة ، وتقرير الله تمسك الصحابة بالسنة في عصر النبي ﷺ ، والكتاب الكريم ، والسنة الشريفة ، وتعذر العمل بالقرآن وحده ، وأن السنة نوعان : وحي ، وما هو بمنزلة الوحي ، وسابعها : الإجماع .

وأما **الباب الثالث** : فتدور مسائله حول الشبهات التي أوردها بعض من ينكر حجية السنة ، وإبطالها والرد عليها ، وهٰذا أهم أبواب الكتاب ؛ إذ فيه قطع لدابر الشبهات التي يروجها منكرو السنة ، والمتشككون في حجيتها ، ومن هنا كان من المنطقي أن يأتي نقض هٰذه الشبهات بعد تقرير الحجية في البابين الأول والثاني .

استعرض الشيخ أربع شبهات تتصل بقضية الحجية تلك ، وأطال في الجواب عن الشبهة الثالثة (١) ؛ وهي المتعلقة بعدم كتابة السنة في عهد النبي ﷺ ، ونهيه

---

(١) كتب الشيخ في الجواب عنها إحدىٰ وثمانين صفحة ، بما يجعل الجواب خليقاً بأن يجرد في رسالة مستقلة .

عن كتابتها ، والأمر بمحو ما كتب منها ، وهي شبهة جديرة بإطالة النفس في نقضها وإبطالها .

وأما **الخاتمة** : فأراد لها المؤلف أن تتسم بسمة خاصة تميزها عن غيرها من خواتيم الكتب ؛ فقسمها إلىٰ ثلاثة مباحث مهمة ترتبط بموضوع الرسالة : **الأول** : في بيان مرتبة السنة من الكتاب ، **والثاني** : في أنواع السنة من حيث دلالتها علىٰ ما في الكتاب وغيره ، **والثالث** : في استقلال السنة بالتشريع .

هـٰذا ؛ والعلامة المؤلف في كل ما سجله في هـٰذه الرسالة البديعة من آراء ، وما يعرض له من قضايا . . يتتبع المسألة من منابتها ، ويعيدها إلىٰ تربتها ؛ حديثيةً كانت تلك المنابت أو كلاميةً أو لغويةً ، ثم يعرض ما يستقصيه بلغة علمية قوية تذكر بلغة الأقدمين من أهل العلم ، وفي الوقت نفسه هي لغة مهذبة لا تجاوز فيها ولا إسفاف ، ثم يحلل ما يعرضه من الآراء والمذاهب والأقاويل ، ثم يصحح منها ما تقضي قواعد العلم بقبوله ، ويزيف ما يقرر صحيح النظر أنه غير صالح ، ثم يختار في ثقة واطمئنان ما أداه إليه اجتهاده بعد البحث والتأمل وطول النظر .

والشيخ إذ نزل هـٰذه الساحة الخطيرة . . فإنه قد اتخذ جُنَّة واقية ، وعدة حصينة في النزال والحجاج ؛ وذٰلك بثقافته الواسعة بالأصول ، والحديث ، واللغة ، والمنطق ، والكلام ، وآداب البحث ، وغيرها ، واطلاعه العجيب على المطبوع والمخطوط من الكتب والمؤلفات في مختلف العلوم ، جزاه الله عن العلم وأهله خيراً .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبعة المعهد العالمي للفكر الإسلامي بفيرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية ، ضمن سلسلة « قضايا الفكر الإسلامي » ، الإصدار الأول ، بتقديم الدكتور طـٰه جابر العلواني ؛ تلميذ المؤلف ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٦ م) ، والثانية سنة (١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣ م) ، والثالثة سنة (١٩٩٧ م) .

ويؤخذ من كلام الدكتور طه جابر العلواني : أن الكتاب لم يطبع من قبل ، وأن هٰذه النشرة صدرت عن نسخة بخط العلامة المؤلف ، فيغلب على الظن أن الرسالة التي تقدم بها لنيل درجة الأستاذية كانت بخط يده علىٰ عادة العلماء في تقديم بحوثهم في تلك الأزمنة ، سقى الله عهدها وعهدهم !! فالكتاب صدرت طبعته الأولىٰ بعد وفاة الشيخ بثلاث سنين بناءً علىٰ ما تقدم ، والله أعلم .

* * *

(٦٧٤)

محاضرات في تاريخ أصول الفقه
(مقدمات علمية ، وتراجم أصولية)[١]
لعبد الغني عبد الخالق
(ت ١٤٠٣ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٧٢) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

الكتاب محاضرات ألقاها المؤلف علىٰ طلبة الدراسات العليا بكلية الشريعة ، تدور حول موضوعين يتصلان بعلم أصول الفقه اتصالاً وثيقاً :

الأول : تعريف أصول الفقه بالمعنى الإضافي والمعنى اللقبي ، وشرح التعريف ـ وقد أسهب الشيخ في هـٰذه الجزئية إسهاباً مفيداً ـ وتعريف الفقه في اللغة والاصطلاح ، وبيان موضوع علم الأصول ، والخلاف الحاصل فيه ، وأثر هـٰذا الخلاف في تعريف علم الأصول ، وواضع العلم ، وأول كاتب فيه ، وسبب وضعه ، وسبب تأليف الشافعي لكتابه « الرسالة » ، واستمداده ووجه الاستمداد ، وبيان شرف علم الأصول وفضله ، وبيان فائدته والغرض من دراسته ، وطرائق العلماء في الكتابة فيه ، وسبب الاختلاف في طريقة التدوين .

ومما لفت الشيخ الانتباه إليه : الكلام علىٰ أسباب ركود دراسة علم الأصول في معاهد العلم في بلاد الإسلام ، وطرق استعادة علم الأصول مكانته مرة أخرىٰ ، فوضع يده على الداء ، ونبه على الدواء ، فلله دره !!

---

(١) محاضرات ألقاها المؤلف علىٰ طلبة السنة الأولىٰ بشعبة أصول الفقه بالدراسات العليا بكلية الشريعة والقانون في جامعة الأزهر الشريف ، ولا تزال هـٰذه المحاضرات تدرس إلىٰ يومنا هـٰذا

وقد عُني المؤلف بتحرير هٰذا القسم تحريراً لا نظير له ، فأجاد الكلام فيه إجادةً بالغةً بما يتعذر الوقوف علىٰ مثله في الكتب الأخرى التي تكلمت علىٰ تاريخ علم الأصول ، وتاريخ التشريع والفقه الإسلامي .

وعلى الرغم من أن الكتابة في تاريخ العلوم من أصعب ما يحاوله العالم إذا كتب ؛ لأنه يحتاج إلىٰ قراءة عميقة موسعة في العلم المراد تأريخه ، وما يتصل به من علوم أخرىٰ وأدب وتاريخ[1] ؛ إلا أن الشيخ رحمه الله قد تمكن من استخلاص معلومات قيمة عن نشأة الفن وتطوره ، وهٰذا يعود إلىٰ ما حبا الله به المؤلف العلامة من الاطلاع الواسع علىٰ كتب الفقه والأصول ، وغيرها ككتب التاريخ والأدب وعلوم العربية ، ومن أجل كثرة مباحث هٰذا القسم وأهميتها . . أطال المؤلف النفس فيها فاستغرق أكثر الكتاب .

الثاني : تراجم لبعض متقدمي الأصوليين الذين لهم أهمية خاصة في نشأة الفن وتطوره وتدوينه ، فذكر أربعة ؛ وهم : أبو بكر الصيرفي شارح « رسالة الإمام الشافعي » (ت ٣٣٠ هـ) ، وأبو بكر الشاشي القفال الكبير شارح « الرسالة » (٣٦٥ هـ) ، والقاضي عبد الوهاب المالكي (ت ٤٢٢ هـ) ، وشمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) .

وطريقته في سرد التراجم : ذكر الاسم والنسب ، وسنة الولادة إن علمت ، والشيوخ والتلاميذ والمؤلفات ، وشيء من ثناء العلماء عليه ، وتاريخ الوفاة ، مع تذييل الترجمة في أصل الكتاب بذكر أهم مصادرها .

واستغرق هٰذا القسم ربع الكتاب تقريباً ، وهو آخر الكتاب .

وقد تقدم هٰذين القسمين تمهيدٌ مختصر رسم فيه المؤلف خطة العمل ، وأبان من خلاله عن قلة المؤلفات التي تتناول هٰذا الجانب من العلم ، وأبرز أهمية الوقوف علىٰ تاريخ علم الأصول ، وأوضح إجمالاً أهم جزئيات هٰذا التاريخ التي ينبغي لطالب الأصول أن يكون علىٰ دراية بها .

---

(١) أشار المؤلف إلىٰ هٰذه الصعوبة في مقدمة الكتاب (ص ١) .

وتبين من خلال قراءة الكتاب : أن الشيخ اتخذ عدة مصادر استقىٰ منها مادة بحثه ، علاوةً علىٰ نظراته السديدة الخاصة به ، والتي تحصل عليها بممارسته الطويلة لعلم الأصول ، وكثرة مراجعة كتبه ، فمن هٰذه المصادر المشار إليها : « مختصر ابن الحاجب » ، و« شرح عضد الدين الإيجي » عليه ، مع حاشيتي « التفتازاني » و« الشريف الجرجاني » على الشرح ، و« جمع الجوامع » لابن السبكي مع « شرح المحلي » عليه ، و« منهاج الوصول » للبيضاوي مع شرحه « نهاية السول » للإسنوي ، و« اللؤلؤ المنظوم في مبادئ العلوم » للشيخ محمد أبو عليان الأزهري (ت ١٣٥٥ هـ)[١]

❊ طبعة الكتاب :

لا نعرف للكتاب سوىٰ طبعة واحدة على الآلة الكاتبة ، عدد صفحاتها (٦٣) صفحة ، كتبت بالآلة لتتداول بين الدارسين من طلبة كلية الشريعة ، وقد كتب في أعلىٰ صفحة الغلاف يميناً : « جامعة الأزهر ، كلية الشريعة والقانون ، قسم الدراسات العليا ، شعبة أصول الفقه ، السنة الأولىٰ » ، وفيها تحريفات وأخطاء لا تتناسب مع قيمة الكتاب العلمية ومكانة مؤلفه ، فلينشط لإعادة نشره أولو العزائم ، وبالله تعالى التوفيق .

---

(١) له ترجمة في « معجم المطبوعات » (٢/١٦٣٤) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٣١٠) ، وهو فيه : (محمد عليان) .

(٦٧٥)

أصول الفقه [١]

لمحمد أبو النور زهير

(ت ١٤٠٧ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو العلامة الأصولي المحقق محمد أبو النور زهير المالكي ، من كبار علماء كلية الشريعة بالجامع الأزهر الشريف [٣]

ولد الشيخ سنة (١٣٢٧ هـ ـ ١٩٠٦ م) ، وتلقى العلم بالجامع الأزهر الشريف ، وتدرج في مدارج العلم حتىٰ صار من كبار علماء الأزهر ومحققيه ، وتصدر لتدريس أصول الفقه زمناً طويلاً ، وانتهت إليه رئاسة هـٰذا الفن في زمانه مع طائفة من زملائه المحققين من علماء هـٰذه الحقبة ؛ كالعلامة الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، والعلامة أحمد فهمي أبو سنة .

ـ من مصنفات المؤلف :

ـ **أصول الفقه** ، وهو تيسير لمباحث كتاب « منهاج الوصول » للبيضاوي ، وشرح الإسنوي عليه ، وسبق الكلام عليه (٥/٢٥٨ ـ ٢٦٢) .

ـ **تعليقة على التحرير** ، لابن الهمام ، وصفت بأنها نفيسة ، ولـٰكنها ضاعت من الشيخ وهو طالب .

---

(١) الكتاب مرجع لطلبة كلية الشريعة وشيوخها ، وعليه المعول عندهم في فهم كلام المحقق الإسنوي في « نهاية السول » كما سبق بيانه (٥/٢٨٧ ـ ٢٩١) .

(٢) انظر في شيء من ترجمته : تقديم الدكتور علي جمعة لكتاب المؤلف « أصول الفقه » (ص ٣ ـ ٤) .

(٣) صدر قرار مجلس الأزهر الأعلىٰ بتاريخ (٢٤) من (مارس) ، سنة (١٩٥١ م) ، بتكوين هيئات التدريس بكليات الجامع الأزهر ، وكان الشيخ ممن عين بالتدريس في كلية الشريعة بهـٰذا القرار . انظر « الأزهر في ألف عام » (٣/١٩٦ ، ٢٠١) .

توفي الشيخ رحمه الله سنة (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م) .

❊ التعريف بالكتاب :

الكتاب عمل من الأعمال العلمية المحررة الخادمة لـ « منهاج البيضاوي » و« شرح الإسنوي » عليه ؛ فإن المؤلف لما رأىٰ حاجة طلاب كلية الشريعة إلىٰ تيسير مباحث الإسنوي وتقريب عباراته . . وضع هـٰذا الكتاب منجماً علىٰ سنوات الدراسة الأربع ؛ سنةً بسنة .

وخلاصة عمل العلامة المؤلف : أنه أعاد صياغة مباحث « شرح الإسنوي » فقربها من يد المتناول ، ورتب الكلام المتفرق فجمعه في مكان واحد ، وأوضح الاعتراضات المذكورة فيه ، وأجاب عما لم يجب عليه منها ، وأورد ما لم يذكر وأجاب عنه ، وفي كثير من الأحيان لا يرتضي جواب البيضاوي والإسنوي عن بعض الاعتراضات ، فيقترح رداً آخر .

وأحياناً يرجح بين أجوبة البيضاوي والإسنوي عن الاعتراضات إذا تعددت الأجوبة أو اختلفت ، وأحياناً يعرض عن ذكر اعتراضات يوردها الإسنوي ؛ لضعفها وقلة الفائدة في إيرادها والجواب عنها .

ومما عُني به الشيخ : تحقيق نوع الخلاف في المسائل المختلف فيها من حيث كونه لفظياً أو معنوياً ، وكذا تحريره لمحل النزاع عند تعدد موارد النظر في المسألة .

كما أنه اعتنىٰ بتوضيح المباحث الكلامية والمنطقية واللغوية ، كل أولـٰئك بعبارة واضحة إلا أنها دقيقة ، وأسلوب سهل إلا أنه محرر ، وأعان الشيخَ علىٰ تحقيق ذٰلك ثقافةٌ واسعة بالمنطق ، وآداب البحث والمناظرة ، وعلوم العربية .

وجدير بالذكر : أن هـٰذه المذكرة[1] الوافية التي وضعها الشيخ للطلبة ،

---

(١) كان الكتاب يصدر في صورة مذكرات في أول عهد المؤلف بكتابته ، وسيأتي في ذكر الطبعات شيء من الحديث في هـٰذا .

وسميت فيما بعد باسم : « أصول الفقه » . . لم يقف نفعها عند طلاب كلية الشريعة فحسب ، بل تعدىٰ إلىٰ مدرسي الكلية وشيوخها ؛ فقد وجدوا فيها بغيتهم المنشودة ، فكان مرجعاً لهم في فهم مسائل البيضاوي والإسنوي .

يقول الشيخ في مقدمة الجزء الأول : (فإن كثيراً من إخواني المدرسين في الكلية ، وأبنائي الطلبة الذين اطلعوا علىٰ ما كتبته في مقرر السنتين الثالثة والرابعة من أصول الفقه لغير الحنفية . . قد سرهم ما كتبت ، ورأوا أن ذٰلك قد يسر على الطلاب كثيراً مما صعب عليهم ، وجعل الطلاب يستسيغون أصول الفقه بعد أن كانوا لا يذوقون له طعماً . . .)[1]

وظاهر هٰذا الكلام : أن الشيخ كتب مقررات السنتين الثالثة والرابعة قبل كتابة مقرر السنتين الأوليين .

والشيخ وإن كان غرضه الأساس تقريب مباحث « المنهاج » و« شرحه » إلا أنه لم يكن متابعاً لهما بإطلاق ؛ فقد صحح من كلامهما وزيف ، وقبل من آرائهما ورد[2] ، وكانت له نظراته المستقلة في تحقيق مسائل الكتابين بما يرفع الشيخ إلىٰ مصاف محققي الأصوليين المتأخرين .

وصفوة القول في الكتاب : أنه مفتاح لقراءة « منهاج الوصول » وشرحه « نهاية السول » ، ولا يستغني عنه ناظر فيهما ، بل ولا قارئ في علم أصول الفقه بوجه عام .

وفي نهاية الجزء الرابع ذكر الشيخ : أنه قد فرغ من تأليف الكتاب في (٢٣) من شهر صفر ، سنة (١٣٧٢ هـ) ، الموافق (١٢) من شهر (نوفمبر) ، سنة (١٩٥٢ م)[3]

ومن مطالعة الكتاب تبين : أن الشيخ عول كثيراً على « الإبهاج » لتقي الدين

(١) أصول الفقه (١/٢٩) .

(٢) راجع أمثلة لهٰذا النقد والرد في « أصول الفقه » (١/٧٣ ، ٧٨ ، ٨٢) .

(٣) أصول الفقه (٤/٢٩٢) .

السبكي (ت ٧٥٦هـ) ، وولده تاج الدين (ت ٧٧١هـ) في تحرير مسائل كتابه وتحقيقها .

❋ أهم طبعات الكتاب :

نظراً لمكانة الكتاب العلمية ، وارتباطه بأهم شروح « منهاج البيضاوي » ، وهو « نهاية السول » للعلامة الإسنوي . . فقد طبع عدة طبعات في مصر وخارجها ، في فترات زمنية متقاربة ، ومما وقفنا عليه من هٰذه الطبعات :

ـ طبعة دار التأليف بالقاهرة ، وقد صدرت هٰذه الطبعة في أجزاء متفرقة علىٰ سنوات الدراسة بالكلية ـ وهي أربع سنوات ـ بعنوان : « مذكرات في أصول الفقه لغير الأحناف » .

ـ طبعة دار الطباعة المحمدية بمصر ، في أربعة أجزاء (بدون تاريخ) .

ـ طبعة المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة ، في جزأين (بدون تاريخ) .

ـ طبعة المكتبة الأزهرية للتراث ، سنة (١٩٩٢ م) ، بتقديم الدكتور علي جمعة .

ـ طبعة دار البصائر بالقاهرة ، في أربعة أجزاء ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧ م) ، بتقديم الدكتور محمد سالم أبو عاصي ، وكتب علىٰ هٰذه الطبعة : (روجع علىٰ نسخة قرئت على المؤلف ؛ قرأها عليه الدكتور محمد سالم أبو عاصي) .

وطبعات الكتاب لم تسلم من سقط وتحريف ونقص ، إلا أن هٰذه الأخيرة أجودها وأحسنها ، وقد أورد ناشروها في المقدمة نماذج لأخطاء الطبعات السابقة ، فلتراجع .

❋

(٦٧٦)

الموجز في أصول الفقه[(١)]

لعبد الجليل القرنشاوي (ت ١٤٢٢ هـ)

ومحمود شوكت العدوي (ت بعد سنة ١٤٠٩ هـ)

والحسيني يوسف الشيخ (ت بعد سنة ١٤١٢ هـ)

وفرج السيد فرج

ومحمد فرج سليم

❋ التعريف ببعض المؤلِّفين :

ـ عبد الجليل القرنشاوي :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٨٥) .

ـ محمود شوكت العدوي :

الحنفي الأزهري عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر ، وعضو اللجنة العليا لوضع مشروع الدستور الإسلامي الذي شكله الإمام الأكبر عبد الحليم محمود شيخ الأزهر .

وله تآليف نافعة ؛ منها : « موقف الأصوليين من دلالة الكتاب والسنة على الأحكام الشرعية » ، و« الحكم وما يتعلق به » .

توفي رحمه الله بعد سنة (١٤٠٩ هـ) .

❋ التعريف بالكتاب :

يحتوي كتاب « **الموجز في أصول الفقه** » علىٰ عرض مباحث فن أصول الفقه ،

---

(١) هو عبارة عن محاضرات للأساتذة ألقيت علىٰ طلبة السنة الأولىٰ في كلية الشريعة سنة (١٩٦٢ م) ، وفق قانون الأزهر الصادر سنة (١٣٨١ هـ ـ ١٩٦١ م) ، كما أنه قرر علىٰ طلاب كلية أصول الدين .

في عبارة سهلة ميسورة ، لا غرابة فيها ولا تعقيد ، ودون التعرض إلى الاعتراضات والمناقشات ، مع البعد عن الخلافات المذهبية التي لا تتصل بلباب الموضوع .

وقد اشتملت صفحات الكتاب الأولىٰ علىٰ فهرس مواضيعه ، مع بيان الأستاذ الذي انفرد بكتابة كل مبحث .

وطريقتهم في الكتاب تتلخص في نقاط :

ـ العناية بالتعريفات اللغوية والشرعية والاصطلاحية .

ـ شرح التعريفات ببيان قيودها ومحترزاتها بوضوح ويسر .

ـ الإكثار من الأمثلة التطبيقية .

ـ الدقة في تصوير المسائل .

ـ حسن التقسيم لمباحث الكتاب ؛ بإدراج كل قضية تحت عنوان ، أو نوع ، أو قسم ، أو شرط ، أو ما يستخلص .

ـ دفع ما يستشكل من المسائل والمذاهب ؛ مثل : مسألة مفهوم الاسم ، ومثل : نسبة تجويز أبي حنيفة الصلاة بالقراءة الفارسية .

ـ عدم الاستطراد في خلافيات لا علاقة لها بأصول الفقه ؛ كالخلاف في قرآنية البسملة في فواتح السور .

ـ الاهتمام بنسبة المذاهب إلىٰ أصحابها ، مع بيان الصحيح من تلك النسبة من غيره ، وما ثبت عن صاحبه ثم ثبت رجوعه عنه .

ـ التنبيه علىٰ خطأ بعض المصادر في نسبة المذاهب .

ـ الإشارة إلىٰ أسباب الخلاف .

ـ العناية بأدلة الأقوال ، ووجه دلالتها ، مع مناقشتها ، والخلوص إلىٰ رأي منها .

ـ الرد على الأقوال المخالفة لأهل السنة ؛ كالرد على الخوارج ، والشيعة ، وبعض المعتزلة في عدم احتجاجهم بالإجماع .

هٰذه بعض المعالم والإشارات في بيان منهج الكتاب تكشف عن حسن موقعه من الكتب الدراسية المؤلفة في هٰذا الفن .

وقد اعتمدوا في كتابهم علىٰ مجموعة من المصادر الأصولية القديمة والحديثة وغيرها ؛ فمن تلك الكتب :

« البرهان » لإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨ هـ) ، و« المستصفىٰ » للغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ، و« روضة الناظر » لموفق الدين عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ) ، و« البحر المحيط » للزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، و« كشف الأسرار » لعبد العزيز البخاري (ت ٧٣٠هـ) ، و« حواشي التوضيح » لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ) ، وصدر الشريعة عبيد الله المحبوبي (ت ٧٤٧هـ) ، و« فتح الغفار بشرح المنار » لزين الدين ابن نجيم (ت ٩٧٠هـ) ، و« تيسير التحرير » لأمير بادشاه محمد أمين بن محمود البخاري الحنفي (ت نحو ٩٧٢هـ) ، و« نهاية السول شرح منهاج الأصول » للإسنوي (ت ٧٧٢هـ) ، و« فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت » لمحمد عبد العلي ابن نظام الدين الأنصاري اللكنوي (ت ١٢٢٥ هـ) ، و« أصول الفقه » لمحمد بن عفيفي الباجوري الخضري (ت ١٣٤٥ هـ) ، و« الأهلية وعوارضها » ، و« علم أصول الفقه » لعبد الوهاب خلاف (ت ١٣٧٥ هـ) ، و« أصول الفقه » لطٰه العربي ، و« الفقه المقارن » لعبد السميع إمام ومحمد عبد اللطيف ، و« صفوة البيان لمعاني القرآن » لحسنين محمد مخلوف (ت ١٤١٠ هـ) ، وغيرها .

وكثير من هٰذه الكتب رجعوا إليها في مخطوطاتها ؛ قبل أن تدخل إلىٰ عالم المطبوعات .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

هٰذا الكتاب المفيد من المقررات الدراسية لطلاب كلية الشريعة ، وكلية أصول الدين بجامعة الأزهر الشريف ، فلم تكن جهود العلماء حوله في الكتابة عليه شرحاً

أو تعليقاً ؛ فإن هٰذا ـ بطبيعة الحال ـ يخرجه عن مقصوده الذي وضع له ، وإنما كانت جهودهم منصبة علىٰ حسن تدريسه ، وتقريبه ، وتفهيمه للطلاب .

※ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بجامعة الأزهر ، بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، سنة (١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م) .

ـ وصدرت طبعته الثانية سنة (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م) ، والكتاب يحتاج إلىٰ عناية تليق به ، وإخراجه في صورة ينتفع بها الطلاب والدارسون .

※ ※ ※

(٦٧٧)

بحوث في القياس
لمحمد فرغلي
(ت ١٤١٥ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[١] :

هو العلامة الأستاذ الدكتور محمد محمود فرغلي ، أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، جامعة الأزهر الشريف .

ولد سنة (١٣٥٠ هـ) في قرية بني زيد في محافظة أسيوط ، وأصله من صعيد مصر ، أعير إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، وأشرف على العديد من الرسائل العلمية في الجامعتين ، وتتلمذ علىٰ يديه الكثير من طلبة العلم من مصر وخارجها .

وقد أدرك الشيخ طبقة عالية من شيوخ العلم بالأزهر ، فتلقىٰ عنهم العلم بكلية الشريعة ؛ من أبرزهم : العلامة عبد الغني عبد الخالق (ت ١٤٠٣ هـ) .

من أشهر مؤلفاته : « بحوث في القياس »[٢] ، و« بحوث في السنة المطهرة »[٣] ، و« النسخ بين الإثبات والنفي »[٤]

توفي رحمه الله سنة (١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م) .

❊ التعريف بالكتاب :

غير خاف على المشتغلين بعلم الأصول أن مبحث القياس هو أصعب أبواب

---

(١) انظر ترجمته في « تتمة الأعلام » لمحمد خير رمضان (٢٢٢/٢) ، و« جمهرة أعلام الأزهر الشريف » لأسامة الأزهري (١٨/٨) .

(٢) طبع بدار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م) .

(٣) طبع بدار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، سنة (١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م) .

(٤) طبع بدار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، سنة (١٣٩٦ هـ ـ ١٩٧٦ م) .

الأصول وأكثرها مسائل ، ونظرة عجلىٰ في مصنفات أهل العلم تكشف عن العناية التي لقيها هـٰذا المبحث .

جاء الكتاب في مقدمة وثلاثة أبواب :

أما المقدمة : فاستعرض فيها المؤلف بإيجاز الأدلة الثلاثة الأولى المتفق عليها ؛ الكتاب والسنة والإجماع ، ثم تناول تمهيداً في الدليل الرابع ـ وهو القياس ـ قبل الدخول في بحث مفصل مسائله ؛ تناول فيه عمل الصحابة بالقياس في زمن الرسول ﷺ وبعده ، وبين الفرق بين الرأي المذموم في لسان السلف ، والرأي المحمود ؛ وهو القياس الصحيح ، وذكر أسماء طائفة كبيرة من علماء السلف الآخذين بالقياس العاملين بمقتضاه وما أدىٰ إليه .

ثم انتقل إلى **الباب الأول** : وفيه تكلم علىٰ تحرير معنى القياس في اللغة ، وتناول التعاريف الاصطلاحية المختلفة وما يرد عليها ، والمختار منها ، وبحث مسمى القياس هل هو فعل المجتهد أو هو دليل مستقل ، وبحث فيه كذٰلك أركان القياس الأربعة ، ودليل كلٍّ ، وشروط كل ركن ، وأرخى العنان قليلاً في الكلام علىٰ ركن العلة .

وأما الباب الثاني : فكان في حجية القياس ، وقد عرض فيه المؤلف مذاهب العلماء ، وأدلة كل مذهب ، وما يرد عليها ، وانتهىٰ إلى القول بالحجية ؛ وهو قول جمهور العلماء من السلف والخلف .

وأما الباب الثالث : فكان في أقسام القياس ، وما يجري فيه القياس وما لا يجري فيه ، وهل القياس من الدين أو لا

ومن أهم ما يمتاز به الكتاب : جودة ترتيبه ، وحسن تقسيم مسائله ، وسهولة أسلوبه على الرغم من كونه يتناول مبحثاً دقيقاً من مباحث أصول الفقه .

والناظر في الكتاب لا تخطئ عينه وفرة المصادر التي أفاد منها العلامة المؤلف ، وقد أعد هو نفسه لها في آخر الكتاب قائمة مطولة ذكر فيها أهم هـٰذه المراجع ،

وقد وجدناه نوَّع في الاستفادة بين المراجع القديمة والحديثة ، وهو في كل ذٰلك ينتقي مراجعه ، ويحسن التعامل معها والإفادة منها .

❊ **طبعة الكتاب :**

ليس للكتاب سوىٰ طبعة واحدة نشرتها دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م) .

جاء الكتاب في (٥١٨) صفحة ، وفي آخره فهرس للمراجع ، وآخر للموضوعات ، وهو أشبه بفهرس تفصيلي كاشف عن مسائل الكتاب .

كما لوحظ : أنه وقع فيه قليل من الأخطاء الطباعية .

❊ ❊ ❊

(٦٧٨)

حجية الإجماع وموقف العلماء منها
لمحمد فرغلي
(ت ١٤١٥ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٧٧) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

هٰذا الكتاب في أصله رسالة علمية فريدة ، نال بها المؤلف درجة العالمية (الدكتوراه) في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون بالجامعة الأزهرية ، وذٰلك سنة (١٣٩١ هـ ـ ١٩٧١ م) ، وكان المشرف عليها العلامة الشيخ عبد الغني محمد عبد الخالق (ت ١٤٠٣ هـ) الأستاذ بالكلية ، ورئيس قسم أصول الفقه بها ، وناقشها الأساتذة الأجلاء : العلامة الشيخ محمود عبد الغفار سليمان ، والأستاذ الشيخ عبد السميع أحمد إمام ، وقد أجازت لجنة المناقشة هٰذه الرسالة بتقدير (ممتاز) مع التوصية بطبع الرسالة وتداولها بين الجامعات .

أدار المؤلف كتابه علىٰ تمهيد ومقدمة وأربعة أبواب وخاتمة .

تناول في **التمهيد** أسباب اختيار الموضوع ، وخطة البحث .

وأخلص **المقدمة** لمناقشة تعريفات العلماء للإجماع ، والترجيح بينها .

وأما **الباب الأول** : فبحث فيه حجية الإجماع ، وأورد مذاهب العلماء فيها تفصيلاً ، مبيناً دليل كل مذهب ، والاعتراضات الموجهة إليها ، منتهياً إلىٰ تقرير حجيته وهو مذهب الجمهور ، وقد تناول في غضون ذٰلك قضية إمكان الإجماع ، ومذاهب العلماء فيها .

وجاء **الباب الثاني** : في مسألة شروط الإجماع واختلاف الأصوليين فيها .

وجاء **الباب الثالث** : في الكلام علىٰ ثلاثة أمور : أركان الإجماع ، وأقسامه ، وتحقيق مذهب الإمام الشافعي في الإجماع ، وتوجيه ما ورد عنه في حجية بعض أنواعه .

وأما **الباب الرابع** : ففي بعض متعلقات مسائل الإجماع ؛ كالكلام علىٰ بعض الإجماعات الخاصة ، وبيان الحق فيها ؛ كإجماع أهل المدينة ، وإجماع العترة ، وإجماع الخلفاء الأربعة ، ثم ختم بالكلام علىٰ تعارض الإجماع مع غيره من الأدلة .

وأما **الخاتمة** : ففيها أهم النتائج التي توصل إليها المؤلف من خلال بحثه .

والمؤلف صاحب نفس طويل في كتابة بحوثه عامة ، وفي تقييد كتابه هـٰذا خاصة ، فنراه لا يترك شيئاً يتعلق بمسائل بحثه . . إلا ويأتي به ويناقشه مناقشة موضوعية مناسبة ، كما رأيناه يتعرض للشبهات المثارة في القديم والحديث حول الإجماع فيردها رداً نزيهاً مقنعاً .

أما عن مصادره : فقد تكفل المؤلف بإعداد قائمة مطولة في آخر كتابه سرد فيها الكتب التي أفاد منها في إعداد بحثه ، وبالنظر فيها ألفيناها تتنوع بين القديم والمعاصر ، وقد أحسن المؤلف في التعامل معها كل الإحسان .

❋ طبعة الكتاب :

لا نعرف لهـٰذا الكتاب سوىٰ طبعة واحدة ، نشرتها دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، سنة (١٣٩١ هـ ـ ١٩٧١ م) ، وهي السنة نفسها التي ناقش فيها المؤلف رسالته .

وقع الكتاب كله في (٥٥١) صفحة ، وفي آخره فهرس مطول للمراجع ، وآخر تفصيلي بموضوعات البحث ، ثم قائمة بالكلمات التي وقعت خطأ بالكتاب مع تصويبها .

(٦٧٩)

دراسات في أصول الفقه
لعبد الجليل القرنشاوي
(ت ١٤٢٢ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٨٥) .

* التعريف بالكتاب :

الكتاب دراسة أصولية عميقة تدور حول ثلاثة موضوعات مهمة عُني ببحثها الأصوليون من القدماء والمحدثين ، يتقدمها تمهيد معقود في تعريف علم الأصول بالمعنى الإضافي والمعنى اللقبي ، وتعريف الفقه في اللغة والاصطلاح ، وبيان موضوع علم الأصول ، والغاية من وضعه ودراسته ، ومثل هٰذا التمهيد درج على التقديم به من كتب في الأصول من أهل العلم ، فلا يكاد يخلو منه كتاب في الأصول .

وبعد الفراغ من التمهيد استهل المؤلف الكلام على المقاصد بـ (مبحث السنة) ، وفيه تكلم المؤلف عن تعريفها وحجيتها ، ومنزلتها من القرآن الكريم ، وأقسامها باعتبار روايتها ، وعقد في أثناء ذٰلك مباحث مهمة تتعلق بخبر الواحد وحجيته ، والحديث المرسل ، وآراء العلماء في الاحتجاج به ، وختم بـ (مبحث أفعال الرسول ﷺ) ، ومتىٰ يكون تشريعاً لأمته .

ثم انتقل إلى الكلام على البيان ؛ فأوضح معناه وأنواعه ، وأهميته في الكشف عن حقيقة المراد من النصوص ، وأطال في النوع الأخير منه ، وهو بيان التبديل المعروف بالنسخ .

والمبحث الأخير من الكتاب : كلام عن العلة باعتبارها الأساس الذي يبنىٰ

عليه القياس ، وركنه الذي لا يتحقق إلا به ؛ فذكر العبارات المختلفة في تفسيرها ، وتطرق لقضية التعليل بالحكمة ، وتكلم عن شروط العلة ، وأفاض في الكلام علىٰ مسالكها ، وهي الطرق التي تعرف بها ، فذكر منها ثمانية مسالك ، وهي الأشهر في كتب الأصوليين ، والأكثر وروداً فيها .

وأبرز ما يلفت انتباه مطالع الكتاب : اعتناء الشيخ ببيان المصطلحات التي وقع في معناها خلاف بين الحنفية والشافعية [١] ، واهتمامه بتحرير محل النزاع في المسائل الخلافية [٢] ، واعتناؤه ببيان ثمرة الخلاف [٣] ، وبراعته في إيراد المذاهب بأدلتها ، وذكر الأجوبة عن أدلة المذهب غير المختار ، ودفع الاعتراضات الواردة على المذهب المختار [٤] ، واعتناؤه ببيان وجه الدلالة من الدليل ، وهـٰذا مطرد له في كل الأدلة التي أوردها في الكتاب ، اللهم إلا إذا كان الدليل واضحاً بنفسه .

ولوحظ كذٰلك : أنه إذا طال الكلام واشتبكت الأقاويل والمذاهب . . رجع في آخر المسألة فلخصها بعبارة مهذبة محررة تلم أطراف الكلام في المسألة [٥]

هـٰذا ؛ ودراية الشيخ الواسعة بالمنطق وآداب البحث والمناظرة . . أمر ظاهر جداً ، وقد تجلت في سياق عرضه للمذاهب وتقريرها ، ودفع الإيرادات الواردة على المذهب المختار ، بما يعيد إلى الذاكرة طرائق الأقدمين من العلماء في الحجاج والمناظرة .

ومن خلال قراءة الكتاب قراءةً فاحصةً ، والاطلاع علىٰ قائمة المراجع التي صنعها المؤلف بنفسه . . بان لنا أن أهم ما اعتمد عليه في جمع مادة كتابه وتصنيفها : « مختصر المنتهىٰ » لابن الحاجب ، و« شرح العضد » عليه ، وللشيخ

---

(١) انظر مثلاً « دراسات في أصول الفقه » (ص ٢٢) ، (في قسمة الحديث إلىٰ آحاد ومتواتر) .
(٢) انظر مثلاً « دراسات في أصول الفقه » (ص ٢٥) ، (في مذاهب الأصوليين بالعمل بخبر الواحد العدل) .
(٣) انظر مثلاً « دراسات في أصول الفقه » (ص ٦٠ ، ٩٢) .
(٤) انظر مثلاً « دراسات في أصول الفقه » (ص ٢٦) وما بعدها
(٥) انظر مثلاً « دراسات في أصول الفقه » (ص ٥٠ ، ٦٢) .

عناية خاصة بهٰذا الكتاب كما تقدم ذكره [١] ، و« منهاج الوصول » للبيضاوي ، و« نهاية السول » للإسنوي ، و« الإحكام في أصول الأحكام » للآمدي ، و« شرح المحلي علىٰ جمع الجوامع » ، و« كشف الأسرار » لعلاء الدين البخاري ، و« التحرير » لابن الهمام ، وغيرها [٢] .

ومما لم يذكره المؤلف في قائمة المراجع : « التلويح » لسعد الدين التفتازاني على « التوضيح » لصدر الشريعة [٣] .

* طبعة الكتاب :

لا نعلم لهٰذا الكتاب سوىٰ طبعة واحدة صدرت في (١٣٨) صفحة ، طبعت بدار الاتحاد العربي للطباعة ، لصاحبها محمد عبد الرازق ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٨٧ هـ ـ ١٩٦٧ م) .

والكتاب نافع جداً في بابه ، ويغري بإعادة نشره بعد تصحيحه وضبطه وتوثيق نصوصه ، وهي أمور مهمة تفتقر إليها النسخة المطبوعة .

---

(١) قدر لكاتب هٰذا السطور أن يشنف مسامعه بالإفادة من التسجيلات الصوتية لشطر لا بأس به من تعليقات العلامة القرنشاوي علىٰ (مبحث القياس) من « شرح العلامة العضد على المختصر » ، وصفوة القول : أن العلامة المصنف كان آية في حل معضلات عبارات ابن الحاجب والعضد وحواشيهما ، لا يلتوي عليه فهم شيء منها ، وكأن الكتاب متناً وشرحاً وحاشيةً قد خلط بروحه ولحمه ودمه ، روَّح الله روحه .

(٢) انظر « دراسات في أصول الفقه » قائمة المراجع (ص ١٣٨) .

(٣) إلا أن اسم الكتاب انقلب في النسخة المطبوعة ؛ ففيها : « التوضيح على التلويح » .

(٦٨٠)

الوسيط في أصول الحنفية [١]

لأحمد أبو سنة

(ت ١٤٢٤ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

هو العلامة الفقيه الأصولي الجليل ، أحمد فهمي بن محمد أبو سنة .

ولد الشيخ بمحافظ الجيزة بمصر سنة (١٩٠٩ م) ، فتعهده والده القاضي الشرعي الشيخ محمد بن محمود خليفة بالتنشئة الصالحة .

حفظ القرآن الكريم في صغره علىٰ جده الشيخ محمود خليفة ، والتحق بالأزهر الشريف ، وترقىٰ في سلم التعلم فيه حتىٰ صار أول أزهري يحمل شهادة العالمية من درجة أستاذ ، وذلك سنة (١٩٤١ م) .

تلقى العلم : علىٰ فحول العلماء بالأزهر في ذلك الوقت ؛ كالشيخ عبد المجيد سليم ، ويوسف موسى المرصفي ، وغيرهما .

وأما عن تلاميذه : فقد درس الشيخ ـ بعد تدريسه في الأزهر المعمور ـ في العديد من الجامعات العربية ، فتلقىٰ عليه العلم طوائف من الطلاب لا يحصون كثرة .

من أشهر مؤلفاته : « العرف والعادة في رأي الفقهاء » [٢] وهي رسالته الرائدة التي نال بها شهادة العالمية من درجة أستاذ ، وقد نوقشت في (٢١/١/١٩٤١ م) ، وناقشه فيها أصحاب الفضيلة : الإمام الأكبر محمد مصطفى المراغي وكان رئيس اللجنة ، والشيخ عبد المجيد سليم ، والشيخ أحمد إبراهيم بك ، والشيخ محمود شلتوت ، والشيخ يوسف موسى المرصفي .

---

(١) درس الكتاب بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية في فترة الخمسينات .

(٢) طبعت عدة طبعات ؛ أولها : طبعة مطبعة الأزهر ، سنة (١٩٤٧ م) ، وآخرها : طبعة دار البصائر بالقاهرة ، سنة (١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤ م) .

توفي رحمه الله في (١٤٢٤/٧/٢٢ هـ) ، (٢٠٠٣/٩/٩ م) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

هٰذا الكتاب تيسير وتقريب وتكميل وترتيب لبعض مباحث كتاب « التوضيح في حل غوامض التنقيح »[١] لعبيد الله بن مسعود ، المعروف بصدر الشريعة الأصغر (ت ٧٤٧ هـ) ، لطلبة السنة الثانية في كلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

وشمل عمل المؤلف فيه مباحث : حروف المعاني ، والصريح والكناية ، والدلالات ، والأمر والنهي ودلالتهما ، وحسن الأفعال وقبحها ، وشروط التكليف .

وقد أفصح العلامة المؤلف في مقدمة كتابه عن طريقته في تقييد هٰذا التقريب : بأن يعرض هٰذه المباحث عرضاً واضحاً محققاً ، وسيطاً بين الإيجاز والإطناب ، وأن يكثر من إيراد الأمثلة الفقهية ؛ توضيحاً للقواعد ، وتمريناً علىٰ تطبيقها ، وبياناً لمطابقة ما قاله الأصوليون لما رآه الفقهاء ؛ لئلا يزعم زاعم أن الفقه مجاف للأصول في بعض الفروع ، وهو في كل ذٰلك يوضح ما يشكل من المسائل ، ويضم ما فات من قواعد الأصول التي لا يستغني عنها المتفقه ، وأنه ربما يشير إلىٰ بعض عبارات الكتاب ؛ ليوضح ما فيها من إجمال ، ويقيد ما جاء بها من إرسال ، وربما اقتضى الدليل أن يخالف صاحب « التوضيح » في تصحيح أو ترجيح[٢] .

وقد استعان الشيخ بأمات كتب أصول الحنفية في تقييد كتابه ؛ فأفاد من حاشية السعد التفتازاني على التوضيح ، واسمها « التلويح » ، و« كشف الأسرار » لعلاء الدين البخاري ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« مسلم الثبوت » وشرحه ، و« التقرير والتحبير » لابن أمير الحاج ، وغيرها .

وصفوة القول : إن هٰذا الكتاب مثال يحتذىٰ في تقريب مصنفات الأئمة الكبار

---

(١) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هٰذا (٥/٢٦٩ ـ ٢٧٢) .
(٢) انظر مقدمة الكتاب (ص ٥) .

إلى المتعلمين ، وهو نمط من أنماط تيسير علم الأصول على كثير من الطلاب الذين يعانون صعوبته ، إلا أن هٰذا التكميل والتقريب ما ينبغي أن يتصدىٰ للقيام به غير العلماء المحققين الذين مارسوا كلام الأئمة حتىٰ صار لهم به معرفة وألفة ؛ من أمثال العلامة المؤلف رحمه الله تعالىٰ .

❊ طبعة الكتاب :

طبع الكتاب طبعة واحدة في حياة المؤلف بمطبعة دار التأليف بالقاهرة بدون تاريخ نشر ، إلا أن مقدمة المؤلف للكتاب مؤرخة بتاريخ (١٨) من رجب ، سنة (١٣٧٤ هـ) ، الموافق (١٣) من (مارس) ، سنة (١٩٥٥ م) .

وقد بلغ عدد صفحاته (٢٦٤) صفحة ، يبدأ بإهداء المؤلف كتابه إلى الأزهر الشريف باسم الأستاذ الأكبر شيخ الأزهر ، ثم تأتي مقدمة المؤلف ، ثم تقريظ الكتاب بقلم الشيخ عبد الحفيظ فرغلي الأستاذ بكلية الشريعة ، ثم فهرس موضوعي لمباحث الكتاب ، وهو فهرس تفصيلي ، وبعدها نص الكتاب ، وبعده أسئلة على المقرر الدراسي وردت في امتحانات سابقة ، ثم ثلاث صفحات في تصويب الأخطاء الطباعية الواقعة بالكتاب .

❊

(٦٨١)

القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقه[١]

لجلال الدين عبد الرحمـٰن

(ت ١٤٢٧ هـ)

٭ التعريف بالمؤلِّف :

هو العلامة الأستاذ الدكتور جلال الدين عبد الرحمـٰن ؛ من كبار شيوخ علم أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة .

تلقى العلم : علىٰ كبار شيوخ علم الأصول بالأزهر ، وعلىٰ رأسهم العلامة الشيخ طـٰه عبد الله العربي ، والعلامة الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، والعلامة الشيخ محمود شوكت العدوي .

كان المؤلف من علماء الكلية المهتمين بتقريب العلم للطلاب وتيسيره عليهم ، ومن ثم أقبل علىٰ حضور مجالسه الجم الغفير من طلبة العلم ، ومن ارتباط المؤلف بطلابه أوصىٰ بنقل مكتبته الخاصة إلىٰ كلية الشريعة ؛ ليفيد منها الطلبة والباحثون .

من أشهر مؤلفاته : كتابنا الذي نقيد هـٰذا التعريف من أجله ، و« الإجمال والبيان ووضعهما في نصوص الأحكام »[٢]

توفي رحمه الله سنة (١٤٢٧ هـ) .

٭ التعريف بالكتاب :

هـٰذا الكتاب في أصله رسالة علمية نال بها المؤلف درجة العالمية (الدكتوراه) في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، بتقدير (مرتبة الشرف

---

(١) درست فصول من الكتاب بمرحلة الدراسات العليا بكلية الشريعة بالجامعة الأزهرية .

(٢) طبع بمطبعة السعادة بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٤ هـ ـ ١٩٨٤ م) .

الأولىٰ) ، وأوصت اللجنة بطبعها ، وتبادلها مع جامعات مصر والعالم العربي ، وكانت مناقشتها في (١٠/٥/١٩٧٦ م) .

وليس من الجديد أن يعرف القارئ المتخصص جديداً عن مكانة الإمام البيضاوي (ت ٦٩١ هـ)[١] في الأصلين ـ أصول الفقه ، وأصول الدين ـ إذ له فيهما مؤلفات شهيرة محررة كانت محور الدراسات اللاحقة في كلا العِلْمين ، ولا يزال الباحثون إلىٰ يومنا هـٰذا يكتبون البحوث حول آراء البيضاوي الأصولية والكلامية وما يتصل بها .

ومن هـٰذه الدراسات الرائدة في استكشاف منهج الإمام البيضاوي في علم أصول الفقه في ضوء ما ورد في كتاب « منهاج الوصول »[٢] : كتاب « **القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقه** » للعلامة جلال الدين عبد الرحمـٰن رحمه الله .

جعل المؤلف رسالته في مقدمة وتمهيد وأربعة أبواب وخاتمة .

فالمقدمة في توضيح عمله في الكتاب وبيان خطة بحثه .

وجاء **التمهيد** في عرض الحالة الاجتماعية والسياسية والفكرية في القرن السابع الذي عاش فيه البيضاوي وتوفي .

وجاء **الباب الأول** في ترجمة البيضاوي ؛ فعرف به نسباً ونشأة وحياة علمية .

ثم انتقل إلى **الباب الثاني** وفيه تناول شيوخ البيضاوي وأقرانه وتلاميذه .

وجعل **الباب الثالث** في قسمه الأول في ذكر مصنفات البيضاوي وآثاره العلمية في أصول الفقه وغيره من العلوم ، وأما القسم الثاني . . فأخلص الكلام فيه علىٰ كتاب « المنهاج » ، ومهد لذٰلك بنبذة في تاريخ علم الأصول وطرائق التأليف فيه ، ثم تكلم علىٰ شروح « المنهاج » وحواشيه ، والكتب التي خرَّجت أحاديثه .

---

(١) يراجع الكلام عليه في موضعه من كتابنا هـٰذا (١/٩٣ ـ ٩٤) .

(٢) كتب صديقنا العزيز الدكتور حسن بن عبد الرحمـٰن الحسين في مقدمة تحقيقه لكتاب « مرصاد الإفهام » للبيضاوي (١/١٤٦) بحثاً جيداً في تحديد سنة وفاة البيضاوي ، ورجح بالأدلة : أنه توفي سنة (٦٩١ هـ) ، خلافاً للمشهور من أنه توفي سنة (٦٨٥ هـ) ، فليراجع .

وأما **الباب الرابع** : ففي استعراض آراء البيضاوي الأصولية علىٰ ضوء ما ورد في « المنهاج » ، مع الكلام عليها بالتفصيل .

ثم **الخاتمة** ، ولم يقيد فيها نتائج البحث ، وإنما جعلها بعنوان : (دراسة أصولية مقارنة) تناول فيها بعض المصطلحات الأصولية بالتحليل والشرح ؛ فعرَّف (أصول الفقه) ، والفقه ، والأمر ، والإجماع ، مبيناً من خلالها مكانة البيضاوي في اختيار التعريفات .

وأظهر ما يلاحظه قارئ الكتاب : اقتصار المؤلف علىٰ آراء البيضاوي من خلال كتاب « المنهاج » ، وعدم استيفاء آرائه الأصولية التي في كتابه الآخر المطبوع مؤخراً : « مرصاد الأفهام »[(١)] الذي قيد فيه البيضاوي معاني المسائل التي ذكرها ابن الحاجب في « مختصر المنتهىٰ »[(٢)]

وعذر المؤلف في هٰذا تعذُّر اطلاعه على الكتاب والوصول إليه[(٣)] ، وذٰلك إذا علمنا أن فهارس دور المخطوطات في الوقت الذي قيد فيه المؤلف رسالته لم تكن متاحة في سهولة كحالنا الآن .

ومهما يكن من أمر . . فللبيضاوي الآن أثران أصوليان مطبوعان : « المنهاج » و« المرصاد » فمن أراد الآن الوقوف علىٰ آراء البيضاوي في الأصول . . فعليه استخراج آرائه من الكتابين معاً .

والكتاب علىٰ أية حال محاولة رائدة في استكشاف منهج البيضاوي والاطلاع

---

(١) طبع الكتاب للمرة الأولىٰ في ثلاثة مجلدات بدار الضياء للنشر والتوزيع بالكويت ، بتحقيق الدكتور حسن بن عبد الرحمٰن الحسين ، سنة (١٤٣٦ هـ ـ ٢٠١٥ م) .

(٢) فهو شرح بالمعنىٰ ، لم يتقيد فيه بذكر العبارات والتعليق عليها ، بل يذكر معنىٰ مسألة ابن الحاجب بعبارة موسعة ؛ فليس بالشرح الممزوج ، ولا علىٰ طريقة : (قال) و(أقول) ، ومن هنا تعلم : أن ما ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/٥٣٩) من أنه شرح ممزوج . . ليس بدقيق .

(٣) كما قال المؤلف نفسه (ص٢١٣) .

تنبيه : ذكر المؤلف ضمن مؤلفات البيضاوي في أصول الفقه (ص ٢٠٩) ثلاثة أعمال له علىٰ مختصر ابن الحاجب بأسماء مختلفة ، والذي يبدو أنها عمل واحد ؛ وهو : « مرصاد الأفهام » .

علىٰ آرائه ، وقد بذل المؤلف في سبيل ذٰلك جهداً مضنياً يعلم من أدنىٰ مطالعة في أبواب الرسالة وفصولها .

* طبعة الكتاب :

طبع الكتاب طبعة واحدة في حياة المؤلف ، نشرتها دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م) ، في غلاف واحد (٦٢٤) صفحة ، وفي آخرها فهرس للمراجع ، ثم فهرس إجمالي بموضوعات البحث ، ثم ثلاث صفحات لتصويب الأخطاء الطباعية التي جاءت بالكتاب .

السياسة الشرعية والقضاء

(٦٨٢)

الخراج [١]

للإمام القاضي أبي يوسف

(ت ١٨٢ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو الإمام ، يعقوب بن إبراهيم ، الأنصاري ، الكوفي ، البغدادي ، أبو يوسف ، قاضي القضاة ، صاحب الإمام أبي حنيفة (ت ١٥٠ هـ) وتلميذه ، وأول من نشر مذهبه .

كان فقيهاً مجتهداً ، أصولياً ، علَّامة ، من حفاظ الحديث ، وكان واسع العلم بالتفسير والمغازي وأيام العرب .

ولد بالكوفة سنة (١١٣ هـ) .

تفقه بالحديث والرواية .

وسمع من : عطاء بن السائب (ت ١٣٦ هـ) وغيره ، ثم لزم أبا حنيفة ؛ فغلب عليه الرأي .

أخذ عنه : محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩ هـ) ، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، ويحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) ، وأسد بن الفرات (ت ٢١٣ هـ) ، ومعلى بن منصور (ت ٢١١ هـ) ، وهلال الرأي (ت ٢٤٥ هـ) ، ومحمد بن سماعة (ت ٢٣٣ هـ) .

---

(١) درس هذا الكتاب بالأزهر الشريف ضمن ما كان يدرس به قبل سنة (١٣١٤ هـ) . انظر في هذا « تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص ٥٢) .

(٢) انظر « وفيات الأعيان » (٦/٣٧٨) ، و« سير أعلام النبلاء » ، طبعة الرسالة (٨/٥٣٥) وما بعدها ، و« الجواهر المضية » (٢/٢٢٠) ، و« الأعلام » للزركلي (٨/١٩٣) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٣/٢٤٠) .
وقد ترجم له الشيخ محمد زاهد الكوثري في « حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي » .

ولي القضاء ببغداد أيام المهدي (ت ١٦٩ هـ) والهادي (ت ١٧٠ هـ) والرشيد (ت ١٩٣ هـ) ، ومات أبو يوسف في خلافته ببغداد قاضياً .

وهو أول من دعي : قاضي القضاة ، وأول من وضع الكتب في أصول الفقه علىٰ مذهب أبي حنيفة .

من كتبه [١] : « الآثار » [٢] وهو « مسند أبي حنيفة » ، و« اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلىٰ » [٣] ، و« الرد علىٰ سير الأوزاعي » [٤] ، و« الأمالي » [٥] في الفقه .

توفي رحمه الله سنة (١٨٢ هـ) .

❊ التعريف بالكتاب [٦] :

يعد كتاب « الخراج » لأبي يوسف أحد أوائل الكتب المصنفة في الفقه ، وقد كتبه أبو يوسف بطلب من الخليفة العباسي هارون الرشيد (ت ١٩٣ هـ) ، فقد أوضح أبو يوسف في مقدمة الكتاب : أن الخليفة طلب منه أن يكتب مصنفاً

---

(١) وله من الكتب بخلاف هٰذا : « الرد علىٰ مالك بن أنس » ، و« النوادر » ، و« اختلاف الأمصار » ، و« أدب القاضي » ، و« الجوامع » في أربعين فصلاً ، أَلَّفه ليحيى بن خالد البرمكي ، ذكر فيه اختلاف الناس والرأي المأخوذ به .

(٢) طبع بدائرة المعارف النظامية في حيدر آباد ، سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣١ م) ، بتحقيق أبي الوفا الأفغاني ، وطبع بمطبعة الاستقامة بمصر ، سنة (١٩٣٦ م) في (٢٦٧) صفحة . انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٥/٣٧٢) .

(٣) طبع بلجنة إحياء المعارف النعمانية في حيدر آباد ، ومطبعة الوفاء بالقاهرة ، سنة (١٣٥٨ هـ ـ ١٩٣٩ م) ، بتحقيق أبي الوفا الأفغاني . انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٥/٣٧٢ ـ ٣٧٣) .

(٤) طبع بلجنة إحياء المعارف النعمانية في حيدر آباد ، ومطبعة الاستقامة بالقاهرة ، بتحقيق أبي الوفا الأفغاني ، سنة (١٣٥٧ هـ ـ ١٩٣٨ م) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٥/٣٧٣) .

(٥) مخطوط في مكتبة ولي الدين جار الله بإستنبول . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/٦٩٥) .

(٦) راجع « الخراج » ، مقال كتبه الدكتور علي حسني الخربوطلي ، ونشر في مجلة (تراث الإنسانية) ، مصر ، شهر (أغسطس) ، سنة (١٩٦٦ م) ، (ص ٦٠٢) وما بعدها .

يتناول فيه جمع الخراج والعشور والصدقات ، والأمور ذات الصلة التي كانت تتطلب البت فيها ، وكان هارون الرشيد يهدف من ذٰلك إلى الاستهداء بهٰذا العمل في فك الضيق عن رعيته ، وتحسين أوضاعهم الاقتصادية ، وجاء هٰذا التكليف بعد اتساع رقعة الدولة الإسلامية ، وتضخم ثرواتها ، وتضارب الاجتهادات في أوجه إنفاقها .

بدأ الكتاب بمقدمة وعظية لولاة الأمر ، يوضح فيها قيمة العدل في الإسلام ، وأصول الفقه الاقتصادي ومقاصده الشرعية ، وأشار إلىٰ أهمية إقامة الحق ، وحذَّر من الهوىٰ والأخذ بالغضب ، ونصح بتغليب أمر الآخرة على الدنيا ، وإقامة الحدود ، ورد الحقوق الىٰ أهلها ، وحذر من الجور والاستعانة بغير أهل الثقة .

اختصر نهج السلف في التعاطي مع المسائل المطروحة ، من بداية الدعوة إلىٰ نهاية العصر الأموي .

تميز الكتاب : بالشرح والتفسير لمختلف المراحل ، وبيان اختلاف نهج السلف وتبدله بحسب الظروف والمتطلبات ، وفي ذٰلك مراعاة لطلب الخليفة الذي أراد أن يسترشد بالكتاب ويقتدي بسياسات من سبقه .

يتضمن العمل فصولاً ؛ مثل : تفصيل أرض العشر والخراج ، والعرب والعجم ، وأهل الشرك وأهل الكتاب ، وغيرهم ، كما يحتوي علىٰ معلومات تاريخية وجغرافية تخص عصره .

لم يتطرق أبو يوسف الى الاقتصاد كنظرية عامة ، بل تركز بحثه علىٰ تبيان الوجه الشرعي لسياسة الدولة المالية من حيث الموارد وإنفاقها .

يعرض أبو يوسف الأقوال الواردة في كل مسألة ، ويترك الخيار للخليفة في العمل بما يرىٰ أنه أصلح للمسلمين ، وأعم نفعاً لخاصتهم وعامتهم .

تمسك أبو يوسف بعرض مذهب أبي حنيفة في كتابه ، واهتم بتدوينه ، مع عرض رأيه الخاص .

يظهر الكتاب سعة اطلاع أبي يوسف ، وخبرته الكبيرة ، وعلمه الغزير .

شكل كتاب « الخراج » نقطة تحول في العهد العباسي ، وبات أحد أبرز المراجع لقراءة التاريخ الاقتصادي للمسلمين ، وتطور تفكيرهم واجتهاداتهم في مختلف القطاعات الإنتاجية والاستهلاكية ، ودور الدولة في ضبط التوازن بين مصادر دخلها وإنفاقها العام .

أما مصادر الكتاب : فقد اعتمد أبو يوسف فيما جاء في كتابه من أحكام وأخبار علىٰ كثير من الرواة ؛ منهم : أبان بن أبي عياش (ت ١٤٠ هـ تقريباً) ، وإسرائيل بن يونس (ت ١٦٠ هـ تقريباً) ، وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨ هـ) ، وعطاء بن السائب (ت ١٣٦ هـ) ، والليث بن سعد (ت ١٧٥ هـ) ، وابن أبي ليلىٰ (ت ١٤٨ هـ) ، والإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) ، وهشام بن عروة (ت ١٤٦ هـ) ، ويحيى بن سعيد (ت ١٩٨ هـ)[(١)]

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ صنف الشيخ عبد العزيز بن محمد الرحبي البغدادي (ت ١١٨٤ هـ تقريباً) : « فقه الملوك ومفتاح الرتاج المرصد علىٰ خزانة كتاب الخراج لأبي يوسف »[(٢)]

ـ لمحمد بن عبد الله ، الرومي ، ردوسي زاده (ت ١١١٣ هـ) : « ترجمة كتاب الخراج لأبي يوسف »[(٣)]

ـ ترجمه إلى الفرنسية : (فانيان)[(٤)]

---

(١) انظر « الخراج » ، مقال للدكتور علي حسني الخربوطلي (ص ٦٠٧) .

(٢) فرغ منه سنة (١١٨٠ هـ) ، وقد طبع في مجلدين ، بتحقيق أحمد عبيد الكبيسي ، ببغداد ، رئاسة ديوان الأوقاف ، سنة (١٩٧٣ م) . انظر « هدية العارفين » (١/ ٥٨٥) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣/ ٤٣) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧/ ٧٠٢) .

(٣) انظر « هدية العارفين » (٢/ ٣٠٨) .

(٤) طبع في باريس سنة (١٩٢١ م) . انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/ ٤٨٩) .

ـ لأحمد عبد الرزاق مصطفىٰ : « آراء أبي يوسف الاقتصادية والمالية من خلال كتابه الخراج »[1]

ـ لعصمة أحمد فهمي أبو سنة : « رأي أبي يوسف في الحياة الاقتصادية للدولة الإسلامية في عهد هارون الرشيد من خلال كتاب الخراج »[2]

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع عدة طبعات ؛ من أهمها :

ـ طبع بالمطبعة الأميرية ببولاق ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٠٢ هـ ـ ١٨٨٤ م) ، في مجلد (١٣٤) صفحة ، بتصحيح محمد الحسيني ، ومعه بهامشه كتاب « الجامع الصغير » لمحمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩ هـ)[3]

ـ طبع بالمطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة ، سنة (١٣٤٦ هـ ـ ١٩٢٦ م) ، بتصحيح محب الدين الخطيب ، في مجلد (٢٥٧) صفحة ، ومعه فهرس من (ص ٢٥٨ ـ ٣٠٤) ، ويتلوه كتاب « الخراج » ليحيى بن آدم القرشي (ت ٢٠٣ هـ) ، بتقديم وتصحيح وإشراف أحمد محمد شاكر ، في (١٧٦) صفحة[4]

ـ طبع مفرداً بالمطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة ، الطبعة الثالثة سنة (١٣٨٢ هـ ـ ١٩٦٢ م) ، في (٢١٧) صفحة ، ومعه فهرس من (ص ٢١٨ ـ ٢٤٤)[5]

ـ طبع في دار المعرفة ببيروت ، سنة (١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م) ، في مجلد

---

(١) طبع بشركة المطبوعات للتوزيع والنشر ببيروت .

(٢) طبع بمؤسسة الريان ببيروت .

(٣) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٤١٦/٣ ـ ٤١٧) ، (٣٧٣/٥) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٤٢) .

(٤) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣٧٣/٥) .

(٥) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣٧٣/٥) .

(٢١٧) صفحة ، ومعه فهرس من (ص ٢١٨ ـ ٢٤٤) ، ويتلوه كتاب « **الخراج** » ليحيى بن آدم القرشي (ت ٢٠٣ هـ) ، بتقديم وتصحيح وإشراف أحمد محمد شاكر ، في (١٧٦) صفحة ، ويتلوه كتاب « الاستخراج لأحكام الخراج » لابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) ، صححه وعلق عليه عبد الله الصديق ، أحد علماء الأزهر ، في (١٢٤) صفحة .

ـ طبع بتحقيق إحسان عباس ، طبعة بنك الكويت الصناعي ، ومطبعة دار الشروق بالقاهرة ، سنة (١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م) ، في مجلد (٤٩٩) صفحة ، بخلاف الفهارس(١) .

ـ طبع بدار الإصلاح ، بعناية محمد إبراهيم البنا ، سنة (١٣٩٨ هـ ـ ١٩٧٨ م) .

ـ طبع في دار كنوز المعرفة ، في الأردن ، بعناية محمد عبد الحفيظ المناصير ، سنة (١٤٣٠ هـ ـ ٢٠٠٩ م) .

ـ حقق في رسالة دكتوراه ، مع مقدمة عن القاضي أبي يوسف ، في كلية آداب الإسكندرية .

ـ طبع في دار السلام بالقاهرة ، سنة (١٤٣٧ هـ) ، بتحقيق محمد إبراهيم البنا .

***

(١) انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٥/٣٧٣) .

(٦٨٣)

أدب القاضي [١]

للخصاف

(ت ٢٦١ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٠٠) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **أدب القاضي** » [٢] ـ وسماه البعض : « أدب القضاء » [٣] ، وسماه البعض الآخر : « آداب القاضي » [٤] ، وسماه آخرون : « آداب القضاء » [٥] ـ من الكتب النافعة المفيدة للخصاف ، علىٰ مذهب أبي حنيفة .

وهو من أشهر الكتب في علم القضاء ، وهو العلم الذي يبحث فيه عن آداب القضاة في أحوالهم وقضاياهم ، وفصل الخصومات ، ونحو ذٰلك [٦]

---

(١) درس بعض الكتاب بالأزهر الشريف ضمن مقرر مادة : طرق القضاء والمرافعات الشرعية ، في نظام سنة (١٣٢٦ هـ) انظر « تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص ٧٧) ، وقد تصحفت فيه كلمة (الخصاف) إلى (القصاف) .

(٢) انظر « هدية العارفين » (١/ ٦٧) ، و« الأعلام » للزركلي (٥/ ٥١) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٢/ ٧ ، ٣/ ٢٩٧) .

(٣) انظر « هدية العارفين » (١/ ٢٨٠ ، ٤٥٢ ، ٧٨٣) ، و« الأعلام » للزركلي (٢/ ٢٢٤) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٧/ ٢٩١) .

(٤) انظر « البناية شرح الهداية » للعيني (٩/ ٢٩) ، و« مفتاح السعادة ومصباح السيادة » ، طبعة العلمية (٢/ ٢٥٠) .

(٥) انظر « لسان الحكام في معرفة الأحكام » لابن الشحنة ، طبعة الحلبي (ص ٣٣٧) ، و« غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر » للحموي ، طبعة العلمية (٢/ ٣١١) .

(٦) انظر « مفتاح السعادة » (٢/ ٢٥١ ، ٥٥٧) ، و« أبجد العلوم » (ص ٤٧٦) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٢/ ٧) .

وهو كتاب جامع ، غاية ما في الباب ، ونهاية مآرب الطلاب ؛ ولذٰلك تلقاه العلماء والقضاة بالقبول ، وشرحه فحول أئمة الفروع والأصول [١]

وقد رتب الإمام الخصاف كتابه علىٰ مئة وعشرين باباً [٢]

يفتتح الخصاف كل باب من أبواب الكتاب بمجموعة من الأحاديث والآثار ، كما يكثر من المرويات ، وكتابه مشحون بمجموعة كبيرة من أقضية السلف .

يذكر للمسألة الواحدة أكثر من دليل ، معتمداً في ذٰلك على الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، مع الاستدلال لكل الآراء الواردة في المسألة .

يهتم بذكر طرق الحديث ، وما له من شواهد .

يذكر المصنف الروايات عن الإمام وصاحبيه في حال تعددها ، كما ينقل آراء كثير من علماء المذهب .

يستقل الإمام الخصاف في بعض المسائل برأي يخالف رأي الأصحاب .

ساهم الخصاف في تفريع الفروع الفقهية والاجتهاد في المسائل التي لا نص فيها [٣]

أما مصادر الكتاب : فقد اعتمد الخصاف بالأساس في أدلة كتابه علىٰ مروياته من الأحاديث والآثار ، وأقوال السلف الصالح وأقضيتهم ، واعتمد في نقل المذهب واختلاف أصحابه علىٰ كتب ظاهر الرواية ، وكتب من تقدمه من الحنفية ؛ مثل : محمد بن الحسن (ت ١٨٩ هـ) ، وأبي يوسف (ت ١٨٢) ، والحسن بن زياد (ت ٢٠٤ هـ) ، وابن سماعة (ت ٢٣٣ هـ) ، وهشام الرازي (ت ٢٠١ هـ) ، وإبراهيم بن رستم (ت ٢١١ هـ) ، والمعلى بن منصور (ت ٢١١ هـ) ، وموسى الجوزجاني (ت بعد سنة ٢٠٠ هـ) ، وهلال الرأي (ت ٢٤٥ هـ) .

---

(١) انظر « كشف الظنون » (١/ ٤٦) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (١/ ٤٦) .

(٣) راجع في منهج المصنف « شرح أدب القاضي » للصدر الشهيد ، طبعة العراق ، بمقدمة التحقيق (١/ ٦١ ـ ٦٢) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ للشيخ أبي بكر الجصاص الرازي (ت ٣٧٠هـ) : « شرح أدب القاضي للخصاف »[(١)]

ـ لشمس الأئمة الحلواني (ت ٤٥٦هـ) : « شرح أدب القاضي للخصاف »[(٢)]

ـ للصدر الشهيد (ت ٥٣٦ هـ) : « شرح أدب القاضي للخصاف »[(٣)]

ـ لقاضي خان (ت ٥٩٢ هـ) : « شرح أدب القضاء للخصاف »[(٤)]

ـ لمحمد بن أحمد ، القاسمي ، الخجندي : « شرح أدب القاضي »[(٥)]

---

(١) طبع هٰذا الشرح بتحقيق فرحات زيادة ، في الجامعة الأميركية بالقاهرة ، ومؤسسة عيسى الباتح بـ (نيويورك) ، ومطبعة الجبلاوي بالقاهرة ، سنة (١٩٧٩ م) ، في (٨٢٥) صفحة ، بخلاف المقدمة والفهارس . كما نشره السيد أسعد طرابزوني الحسيني بمصر ، بدار نشر الثقافة ، سنة (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠ م) ، في مجلد (٥٦٦) صفحة . انظر « المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٢/٢٧٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٢/٧) .

(٢) انظر « معجم المؤلفين » لكحالة (٥/٢٤٣) .

(٣) وهو المشهور ، المتداول اليوم من بين الشروح ، وقد ذكر الشارح في أوله : أنه أورد عقيب كل مسألة من مسائل الكتاب ما يحتاج إليه الناظر ، ولم يميز بينهما .
وطبع الشرح بعنوان : « كتاب شرح أدب القاضي للخصاف . . . » بتحقيق محيي هلال السرحان ، ونشرته وزارة الأوقاف العراقية ، مطبعة الإرشاد ببغداد ، الطبعة الأولىٰ (١٣٩٧هـ) ، (١٩٧٧م ـ ١٩٧٨ م) في أربعة مجلدات ، مع مقدمة وفهارس .
كما حقق الباحث عبد العزيز بن عبد الفتاح قارئ بعضَ الكتاب بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، سنة (١٩٧٩ م) في رسالة دكتوراه . انظر « كشف الظنون » (١/٤٦ ، ٤٧) ، و« الأعلام » للزركلي (٥/٥١) ، و« المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع » (٣/٤٤٩ ـ ٤٥٠) .

(٤) انظر « الأعلام » للزركلي (٢/٢٢٤) .

(٥) منه ثلاث نسخ خطية بإستنبول . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٥٥) .
والغالب أن هٰذا المصنف هو أبو المعالي محمد بن أحمد بن يوسف ، الإسبيجابي ، المتوفىٰ نهاية القرن السادس الهجري ، صاحب « نصاب الفقهاء » ، و« زاد الفقهاء شرح مختصر القدوري » ، و« الحاوي شرح مختصر الطحاوي » انظر « هدية العارفين » (٢/١٠٥) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٣/٧٢٣) ، (٤/٥٤٦) ، (١١/١٠٩) .

ـ لعبد الله الناصحي ، النيسابوري (ت ٤٤٧ هـ) : « تهذيب أدب القضاء للخصاف »[١]

✻ أهم طبعات الكتاب :

لم يطبع متن « أدب القاضي » للخصاف مفرداً ـ علىٰ حد علمنا ـ رغم توافر عدة نسخ خطية له[٢] ، ولـٰكنه طبع ضمن « شرح الجصاص » عليه ، وطبع ضمن « شرح الصدر الشهيد » عليه .

✻ ✻

---

(١) حقق « تهذيب أدب القاضي للخصاف » للناصحي ، كرسالة دكتوراه ، علىٰ يد الباحث السعودي سعيد بن درويش سعيد الزهراني ، في مجلدين ، سنة (١٤٠٥ هـ) ، معتمداً علىٰ خمس نسخ خطية . انظر « البناية » للعيني (٩/٣٢٤) ، و« هدية العارفين » (١/٤٥١ ـ ٤٥٢) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٦/٤٩ ، ١٢٥) .

(٢) له نسخ خطية بدار الكتب المصرية ومكتبات تركيا ، ورامبور بالهند ، وبرلين . انظر « شرح أدب القاضي » للصدر الشهيد ، طبعة العراق (١/٦٢) وما بعدها ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/٢٦٤) .

(٦٨٤)

الأحكام السلطانية[١]

للماوردي

(ت ٤٥٠ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو الشيخ الإمام العلامة ، علي بن محمد بن حبيب ، أبو الحسن ، البصري ، الماوردي ؛ نسبة إلىٰ بيع ماء الورد .

فقيه شافعي ، أصولي ، مفسر ، ثقة ، صالح ، أديب ، سياسي ، وأقضىٰ قضاة عصره .

ولد سنة (٣٦٤هـ) في البصرة ، وانتقل إلىٰ بغداد .

تفقه علىٰ : أبي القاسم الصيمري عبد الرحمـٰن بن الحسين (ت بعد سنة ٣٨٦هـ) بالبصرة ، وعلى الشيخ أبي حامد أحمد بن محمد الإسفرائيني (ت ٤٠٦هـ) ببغداد .

---

(١) الكتاب يدرس ويشرح بالجامع الأزهر ، وبقسم السياسة الشرعية بكلية الشريعة والقانون ، كما درس الكتاب قديماً بالأزهر والمدارس العلمية بمصر وغيرها ، وطبع بمطبعة النهضة الوطنية بمصر ، سنة (١٢٩٨هـ) لطلبة فرع الفقه ، كما في « اكتفاء القنوع » (ص ١٨٩) ، وفي هـٰذا دلالة علىٰ تدريسه ، كما صرح ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) بأنه من مروياته ، أخذه عن شيخه عبد الرحمـٰن بن أحمد الغزي ثم القاهري ، أبي الفرج ، ابن الشيخة (ت ٧٩٩هـ) نزيل القاهرة . انظر « المعجم المفهرس » ، طبعة مؤسسة الرسالة (ص ٤٠١) .

(٢) انظر ترجمته في « طبقات الشافعيين » لابن كثير (١/ ٤١٨) ، و« طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (١/ ٢٣٠) ، و« المنتظم في تواريخ الملوك والأمم » (١٦/ ٤١) ، و« وفيات الأعيان » (٣/ ٢٨٢) ، و« الوافي بالوفيات » (٢١/ ٢٩٨) ، و« تاريخ الإسلام » للذهبي (٩/ ٧٥١) وما بعدها ، و« سير أعلام النبلاء » (١٨/ ٦٥) وما بعدها ، و« مرآة الجنان وعبرة اليقظان » (٣/ ٥٦) ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » للسبكي (٥/ ٢٦٧) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/ ٣٨١) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/ ٣٢٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٧/ ١٨٩) .

وروىٰ عن : الحسن بن علي بن محمد الجبلي صاحب أبي خليفة الجمحي ، وعن محمد بن عدي المنقري (ت ٣٨٣ هـ) ، ومحمد بن المعلى الأزدي ، وجعفر بن محمد بن الفضل البغدادي (ت ٣٨٤ هـ) .

وروىٰ عنه : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ووثقه ، وعبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن ، وأبو بكر أحمد بن علي بن بدران الحلواني ، وجماعة آخرهم أبو العز بن كادش (ت ٥٢٦ هـ) .

وكان من العلماء الباحثين ، أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة ، حافظاً للمذهب ، متبحراً فيه ، وأحد أصحاب الوجوه فيه ، وولي القضاء في بلدان كثيرة ، ثم جعل أقضى القضاة في أيام القائم بأمر الله العباسي (ت ٤٦٧ هـ) . وكان يميل إلىٰ مذهب الاعتزال ، وليس بالمعتزلي المحض ، ولٰكنه يوافقهم علىٰ بعض أقوالهم .

ومن كتبه : « تفسير القرآن الكريم » المسمى : « النكت والعيون »[(١)] ، و« أدب الدين والدنيا »[(٢)] ، و« الحاوي الكبير »[(٣)] في فروع الشافعية ، و« الإقناع »[(٤)] في الفروع ، و« نصيحة الملوك »[(٥)] ، و« تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق

---

(١) طبع بتحقيق خضر محمد خضر ، في وزارة الأوقاف بالكويت ، سنة (١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م) .

(٢) طبع بدار المنهاج بجدة ، الطبعة الثانية الإصدار الثاني سنة (١٤٤٣ هـ ـ ٢٠٢٢ م) ، بتحقيق اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والبحث العلمي ، وطبع مرات ؛ منها : في القسطنطينية سنة (١٢٩٩ هـ) ، وأيضاً سنة (١٣٠٤ هـ) ، وطبع وبهامشه « تهذيب الأخلاق » لمسكويه في مصر ، سنة (١٣١٨ هـ) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/ ٢٣٨) ، (٢/ ١٦١١ ـ ١٦١٢) ، و« اكتفاء القنوع بما هو مطبوع » (ص ٣٤١) .

(٣) وهو كتاب لم يطالعه أحد . . إلا وشهد له بالتبحر والمعرفة التامة بالمذهب ؛ كما في « وفيات الأعيان » (٣/ ٢٨٢) ، وقد طبع في المكتبة التجارية بمكة المكرمة ، ومطبعة دار الفكر ببيروت ، سنة (١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م) .

(٤) طبع بدار العروبة بالكويت سنة (١٩٨٢ م) ، بتحقيق خضر محمد خضر .

(٥) طبع بتحقيق خضر محمد خضر في مكتبة الفلاح بالكويت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٣ هـ) .

الملك »[١] في سياسة الحكومات ، و« قوانين الوزارة وسياسة الملك »[٢] ، و« أعلام النبوة »[٣] ، و« الأمثال والحكم »[٤]

توفي ببغداد في شهر ربيع الأول ، سنة (٤٥٠ هـ) ، ودفن بمقبرة باب حرب .

* التعريف بالكتاب :

كتاب « **الأحكام السلطانية** »[٥] مختصر نافع في بابه ، يعد من أهم كتب السياسة الشرعية والفقه السياسي الإسلامي .

قال عنه ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١ هـ) : (وهو تصنيف عجيب)[٦]

وأول الكتاب : (الحمد لله الذي أوضح لنا معالم الدين . . .) إلىٰ آخره[٧]

---

(١) طبع بتحقيق محيي هلال السرحان ، وحسن الساعاتي ، في دار النهضة العربية ببيروت .

(٢) طبع في دار الطليعة ببيروت ، بتحقيق رضوان السيد ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٩٧٩ م) .

(٣) طبع بمطبعة مصطفىٰ محمد بمصر ، سنة (١٣١٩ هـ) .

(٤) طبع بدار الوطن بالرياض ، سنة (١٤٢٠ هـ) ، بتحقيق فؤاد عبد المنعم .

(٥) كذا ورد الاسم في مصادر كثيرة ؛ منها : « المنتظم في تواريخ الملوك والأمم » (١٦/٤١) ، و« وفيات الأعيان » (٣/٢٨٢) ، و« الوافي بالوفيات » (٢١/٢٩٨) ، و« تاريخ الإسلام » للذهبي (٩/٧٥١) وما بعدها ، و« مرآة الجنان وعبرة اليقظان » (٣/٥٦) ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » للسبكي (٥/٢٦٧) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢/٣٨١) ، و« الأعلام » للزركلي (٤/٣٢٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٧/١٨٩) .

وذكره ابن فرحون (ت ٧٩٩ هـ) في « تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام » (٢/٢٩٩ ، ٣٢٢) باسم : « مختصر الأحكام السلطانية » ، ونسبه للماوردي ، وذكره في موضع آخر من كتابه (٢/٢٩٩) باسم : « مختصر الأحكام » منسوباً للماوردي كذٰلك ، واختصره البعض للضرورة ؛ فأطلق عليه : « الأحكام الماوردية » . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٤/٥٨٨) .

بينما أطلق عليه البعض اسم : « الأحكام السلطانية والولايات الدينية » ، وكأنهم أخذوا الاسم من مقدمة الكتاب وخاتمته . انظر « اكتفاء القنوع » (١٥٤ ، ٣٧٠) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (١/١٦٥) ، (١٢/٦) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣/٢١٤٢) .

(٦) انظر « طبقات الشافعية » له (١/٢٣١) .

(٧) انظر « كشف الظنون » (١/١٩) .

قال الشيخ في مقدمة الكتاب مبيناً سبب التصنيف : (لما كانت الأحكام السلطانية بولاة الأمور أحق ، وكان امتزاجها بجميع الأحكام يقطعهم عن تصفحها مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير . . أفردت لها كتاباً ، امتثلت فيه أمر من لزمت طاعته ؛ ليعلم مذاهب الفقهاء فيما له منها فيستوفيه ، وما عليه منها فيوفيه ؛ توخياً للعدل في تنفيذه وقضائه ، وتحرياً للنصفة في أخذه وعطائه) .

وقد رتبه الشيخ على عشرين باباً ، قال الماوردي في مقدمة كتابه : (والذي تضمنه هٰذا الكتاب « **الأحكام السلطانية والولايات الدينية** » عشرون باباً ؛ **فالباب الأول** : في عقد الإمامة ، **والباب الثاني** : في تقليد الوزارة ، **والباب الثالث** : في تقليد الإمارة على البلاد ، **والباب الرابع** : في تقليد الإمارة على الجهاد ، **والباب الخامس** : في الولاية على المصالح ، **والباب السادس** : في ولاية القضاء ، **والباب السابع** : في ولاية المظالم ، **والباب الثامن** : في ولاية النقابة علىٰ ذوي الأنساب ، **والباب التاسع** : في الولاية علىٰ إمامة الصلوات ، **والباب العاشر** : في الولاية على الحج ، **والباب الحادي عشر** : في ولاية الصدقات ، **والباب الثاني عشر** : في قسم الفيء والغنيمة ، **والباب الثالث عشر** : في وضع الجزية والخراج ، **والباب الرابع عشر** : فيما تختلف أحكامه من البلاد ، **والباب الخامس عشر** : في إحياء الموات واستخراج المياه ، **والباب السادس عشر** : في الحمىٰ والأرفاق ، **والباب السابع عشر** : في أحكام الإقطاع ، **والباب الثامن عشر** : في وضع الديوان وذكر أحكامه ، **والباب التاسع عشر** : في أحكام الجرائم ، **والباب العشرون** : في أحكام الحسبة) .

ويمكن اعتبار هٰذا الكتاب من أوائل الكتب التي أفردت في بيان الفقه السياسي ، وهو أيضاً من أجمع ما كتب في بابه ، وقد تكلم الماوردي فيه عن أحكام الإمامة العظمىٰ والولاية وما يتعلق بهما ، وضمَّنه نظم الحكم الخاصة بالدولة في عصره ؛ من سياسية وإدارية ومالية ، وقضائية وعسكرية واجتماعية (١)

---

(١) راجع : مقدمة تحقيق « الأحكام السلطانية » ، طبعة دار الحديث (ص ٦) ، و« لمحات في المكتبة ←

وقد أورد المصنف في كتابه الأقوال المتعددة في المسائل ، مع التركيز علىٰ مذهب الشافعي وخلاف أصحابه ، والتصريح بأسماء المذاهب أو العلماء من المذاهب الأخرىٰ غالباً ، وقد يبهم أحياناً .

كل هٰذا مع ذكر الأدلة ـ من الكتاب والسنة والأثر وغيرها ـ علىٰ ما ذهب إليه الشافعية في بعض المسائل ، باختصار .

ورغم ذكره لكثير من أقوال الأئمة والمذاهب . . فقد خلا كتاب الماوردي ـ مثل باقي كتبه ـ من أقوال وآراء الإمام أحمد والمذهب الحنبلي ، ولعل هٰذا كان أحد الأسباب التي دفعت أبو يعلى الفراء الحنبلي (ت ٤٥٨ هـ) إلىٰ تصنيف كتابه « الأحكام السلطانية » مبيناً به رأي الإمام أحمد والحنابلة في هٰذه الأبواب (١)

والكتاب مع أهميته لا يخلو من هنات ؛ منها : ما نقله عن أبي حنيفة من عدم قبول رجوع المقر عن إقراره في الحدود (٢) ، مع أنه غير المروي في كتب الحنفية (٣)

ولعل هٰذا من ضمن الأسباب التي دفعت بإمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) صاحب كتاب « الغياثي » إلى الغمز على الماوردي ، ومن ذٰلك ما قاله في كتابه « الغياثي » : (والشكوىٰ إلى الله ثم إلىٰ كل محصل مميز ؛ من تصانيف أَلَّفها مرموق ، متضمنها ترتيب وتبويب ، ونقل أعيان كلام المهرة الماضين ، والتنصيص علىٰ ما تعب فيه السابقون ، مع خبط كثير في النقل وتخليط ، وإفراط وتفريط ، لا يرضىٰ بالتلقب بالتصنيف مع الاكتفاء بالنقل المجرد حصيف ، ثم من لم يكن في تأليفه وتصنيفه علىٰ بصيرة . . لم يتميز له المظنون عن المعلوم ، والتبست عليه مسالك الظنون

والبحث والمصادر » (ص ٣٤٦) ، و« تطور الفقه السياسي الإسلامي » للدكتور بسطامي محمد خير ، و« أبو الحسن الماوردي وكتاب : نصيحة الملوك » للدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد ، طبعة مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية (ص ٧) .

(١) انظر « أبو الحسن الماوردي وكتاب : نصيحة الملوك » (ص ٧) .

(٢) انظر « الأحكام السلطانية » (ص ٣٢٩) .

(٣) انظر « المبسوط » للسرخسي (٩/٩٤) ، و« تبيين الحقائق » للزيلعي (٣/١٦٧) .

بمدارك العلوم ، وإنما جر هٰذه الشكاية نظري في كتاب لبعض المتأخرين ، مترجم بـ « الأحكام السلطانية » ، مشتمل علىٰ حكاية المذاهب ، ورواية الآراء والمطالب ، من غير دراية وهداية ، وتشوف إلىٰ مدرك غاية ، وتطلع إلىٰ مسلك يفضي إلىٰ نهاية ، وإنما مضمون الكتاب نقل مقالات علىٰ جهل وعماية ، وشر ما فيه ـ وهو الأمر المعضل الذي يعسر تلافيه ـ سياقة المظنون والمعلوم علىٰ منهاج واحد ، وهٰذا يؤدي إلى ارتباك المسالك ، واشتباك المدارك ، والتباس اليقين بالحدوس ، واعتياص طرائق القطع في هواجس النفوس)[١]

وفي موضع آخر يقول : (وذكر مصنف الكتاب المترجم بـ « **الأحكام السلطانية** » : أن صاحب هٰذا المنصب يجوز أن يكون ذمياً[٢] ، وهٰذه عثرة ليس لها مقيل ، وهي مشعرة بخلو صاحب الكتاب عن التحصيل . . . فليت شعري !! كيف يستجيز التصدي للتصنيف من هٰذا منتهىٰ فهمه ومبلغ علمه ؟! ومن استجرأ علىٰ تأليف الكتب تعويلاً علىٰ ذرابة في عذبة لسانه ، واستمكانه من طرف من البسط في بيانه ، ولم يكن بحراً معلوماً في العلوم . . . فقد تهدف فيما صنف ، واقتحم المهاوي وتعسف ، ولست ـ والله ـ في ذٰلك أتغلب وأتصلف)[٣]

وقال في موضع ثالث : (والعجب لمن صنف الكتاب المترجم بـ « **الأحكام السلطانية** » حيث ذكر جملاً في أحكام الإمامة في صدر الكتاب ، واقتصر علىٰ نقل المذاهب ، ولم يقرن المختار منها بحجاج وإيضاح منهاج به اكتراث ، وأحسن ما فيه ترتيب أبواب ، وذكر تقاسيم وألقاب ، ثم ليس لتقاسيمه صدر عن دراية وهداية إلىٰ درك منشأ الأقسام عن قواعدها وأصولها ، وجرىٰ له اختباط وزلل كثير في النقل ، ثم ذكر كتباً من الفقه فسردها سرداً ، وطردها علىٰ مسالك الفقهاء طرداً ، ولم يأت بها منقحاً موضحاً علىٰ طرق الفقهاء ، فذكر طرفاً من كتاب السير ، وقتال

---

(١) الغياثي (ص ١٤٠) وما بعدها .
(٢) انظر « الأحكام السلطانية » (ص ٥٨ ـ ٥٩) .
(٣) الغياثي (ص ١٥٥) وما بعدها .

أهل البغي ، وأدب القضاة ، وقسم الفيء والغنائم . ولم أذكر ما ذكرته غايباً ثالباً ، بل ذكرته تمهيداً لعذري أن قبضت الكلام في غير مقصود الكتاب ، وأحلته علىٰ فن الفقه)[1]

وقد دافع الشيخ جمال الدين الإسنوي (ت ٧٧٢هـ) عن الماوردي فقال : (ولم ينصفه إمام الحرمين ؛ فإنه قال في تصنيفه المسمىٰ بـ « الغياثي » : (وذكر مصنف « الأحكام السلطانية » : أنه يجوز أن يكون الذمي وزيراً ، ومن هـٰذا مبلغ علمه ومنتهىٰ فهمه ؛ كيف يتصدىٰ للتصنيف والفتوىٰ ؟!)[2] ، هـٰذا كلامه ، والذي جوزه الماوردي إنما هو وزارة التنفيذ ، دون التفويض ؛ فاعلمه)[3] ، وتابعه في هـٰذا الدفع ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)[4]

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يصرح في كتابه بذكر أي مصدر من مصادر مادة كتابه ، وقد تبين لنا بالمقابلة بين ما في هـٰذا الكتاب وبين ما في كتابه الآخر « الحاوي الكبير » : أنه اختصر بعض أبحاث كتاب « **الأحكام السلطانية** » من عبارة « الحاوي » ، بالإضافة إلىٰ ضرورة رجوعه إلىٰ كتب أخرىٰ للمذهب الشافعي وبقية المذاهب المذكورة بالكتاب ، وإلىٰ بعض كتب اللغة والمعاجم التي لم يصرح باسمها .

كما تبين من خلال مطالعة الكتاب[5] : أنه اقتبس من كتاب « الأموال » لأبي عبيد القاسم بن سلام ، ونقل عن الواقدي ، واستعان بكتاب « الخراج وصناعة الكتابة » لجعفر بن قدامة ، وكتاب « الخراج » لأبي يوسف ، و« الخراج » ليحيى بن آدم القرشي .

---

(١) الغياثي (ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦) .
(٢) الغياثي (ص ١٥٥) وما بعدها ، وقد سبق نقل نص ما قاله إمام الحرمين .
(٣) انظر « طبقات الشافعية » للإسنوي (٢/٢٠٦ ـ ٢٠٧) .
(٤) انظر « العقد المذهب في طبقات حملة المذهب » (٩١ ـ ٩٢) .
(٥) انظر « القاضي أبو يعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية » ، طبعة مؤسسة الرسالة (ص ٥٠٥ ، ٥٤٥) .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ اعتمد عليه القاضي أبو يعلى الفراء الحنبلي (ت ٤٥٨ هـ) في كتابه « الأحكام السلطانية » ، حيث أخذها من كتاب الماوردي [١] ، لٰكن بناها علىٰ مذهب أحمد ؛ وذٰلك لما خلا كتاب الماوردي من ذكر أقوال الإمام أحمد [٢] .

ـ صنف إمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) كتاب « غياث الأمم في التياث الظلم » أو « الغياثي » [٣] ، وهو كتاب مفيد ، سلك فيه غالب مسالك « **الأحكام السلطانية** » للماوردي ، ويقرب في المعنىٰ منه [٤] ، وحمل في مواضع منه على الماوردي كما سبق .

ـ للشيخ عبد المنعم بن محمد الخزرجي ، الغرناطي ، المالكي ، ابن الفرس (ت ٥٩٧ هـ) أو (٥٩٩ هـ) : « اختصار الأحكام السلطانية » [٥] .

---

(١) رجح صاحب كتاب « القاضي أبو يعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية » وغيره : أن كتاب الماوردي هو الأصيل والسابق ، وقد نقل منه القاضي الفراء في كتابه ، وإن كان من منهج الماوردي : المقارنة بين المذاهب ، ومن منهج الفراء : الاكتفاء بعرض مذهب الحنابلة ، والتصريح بمصدر ما ينقل ، إلا فيما ينقله عن الماوردي ؛ فإنه يصدره بنحو : (قيل) ، ثم خلص الباحث إلىٰ أنه وإن حدث هٰذا فإن لكتاب الفراء قيمته وأهميته التي لا يقللها نقله عن الماوردي . انظر في المقارنة بين الكتابين « القاضي أبو يعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية » (ص ٣٤١ ، ٤٩٩) وما بعدها ، (ص ٥١٦) وما بعدها ، (ص ٥٤٣) ، ومقدمة تحقيق « الأحكام السلطانية » لأبي يعلى الفراء : (١٨) .

(٢) انظر « الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر » (١/٣٩٠) ، و« أبو الحسن الماوردي وكتاب : نصيحة الملوك » (ص ٧) .

(٣) طبع بدار المنهاج بجدة ، الطبعة الثانية سنة (١٤٣٥ هـ ـ ٢٠١٤ م) ، بعناية عبد العظيم محمود الديب ، ويعد هٰذا الكتاب مثلاً لأصالة الفقه السياسي الإسلامي ، وبعده عن التأثر بالفلسفات الأخرىٰ ، ويعده الباحثون أحسن منهجاً من كتاب الماوردي « الأحكام السلطانية » .

(٤) انظر « طبقات الشافعية » لابن قاضي شهبة (١/٢٥٦) ، و« طبقات الشافعية » للإسنوي (١/١٩٨) ، و« كشف الظنون » (٢/١٢١٣) ، و« هدية العارفين » (١/٦٢٦) .

(٥) انظر « الإحاطة في أخبار غرناطة » (٣/٤١٦) ، وقد نسب البعض لابن الفرس « أدب القضاء » ، ومنه نسخة بالمكتبة العباسية في البصرة ، وانظر « معجم المؤلفين » لكحالة (٦/١٩٦) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (١/٢٦٨) .

ـ اختصره الشيخ بدر الدين الحسن بن علي ، ابن شيخ الشيوخ ، القونوي ، ثم المصري (ت ٧٧٦ هـ) ، وقد جوده[١]

ـ للسيوطي : « مختصر الأحكام السلطانية للماوردي »[٢]

ـ لمحمد المامي : « زهر الرياض اللازوردية في نظم الأحكام الماوردية »[٣]

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بمطبعة النهضة الوطنية ـ مطبعة الوطن ـ بمصر ، سنة (١٢٩٨ هـ) ، لطلبة فرع الفقه[٤]

ـ طبع في مدينة بون[٥] علىٰ نهر الراين ، سنة (١٨٥٣ م)[٦]

ـ نشره البارون (ألفرد فون كريمر Alfred Von Kremer) ، المتوفىٰ سنة (١٣٠٦ هـ)[٧]

ـ طبع طبعة متقنة في باريس ، سنة (١٨٩٥ م) ، مع ترجمة فرنسية وشروح ، باعتناء العلامة (دامبورو)[٨]

---

(١) انظر « إنباء الغمر بأبناء العمر » (١/٨٤) ، و« ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد » (١/٥٠٥) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (٣/٢٤٩) .

(٢) انظر « حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » (١/٣٤٢) ، و« كشف الظنون » لحاجي خليفة (١/١٩) ، و« هدية العارفين » (١/٥٤٢) .

(٣) منه نسخة خطية في مكتبة هارون بن الشيخ سيدي بالمغرب . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٤/٥٨٨) .

(٤) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٦١١) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٥٤ ، ١٨٩) .

(٥) وهي مدينة تابعة لألمانيا حالياً .

(٦) انظر « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (٢/١٦١١) ، و« اكتفاء القنوع » (ص ١٥٤) .

(٧) انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (٢/١٥٥٧ ـ ١٥٥٨) .

(٨) انظر « اكتفاء القنوع » (ص ٣٧٠) .

ـ طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٨٠ هـ ـ ١٩٦٠ م) ، والطبعة الثالثة سنة (١٣٩٣ هـ ـ ١٩٧٣ م)[١].

ـ طبع بتعليق خالد عبد اللطيف السبع ، في دار الكتاب العربي ببيروت ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٥ هـ) .

ـ طبع في دار الحديث بالقاهرة ، بعناية أحمد جاد .

ـ طبع بتحقيق الدكتور أحمد مبارك البغدادي ، في دار ابن قتيبة بالكويت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٠٩ هـ) .

ـ طبع في دار الاعتصام بالقاهرة ، بتحقيق الدكتور عبد الرحمٰن عميرة .

❊ ❊ ❊

---

(١) انظر « لمحات في المكتبة والبحث والمصادر » (ص ٣٤٦) .

(٦٨٥)

الأحكام السلطانية (١)

للفراء

(ت ٤٥٨ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف (٢) :

هو أبو يعلىٰ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء الحنبلي .

أخذ عن : علي بن عمر الحربي ، وعيسى بن علي بن عيسى الوزير ، وإسماعيل بن سعيد بن سويد ، وغيرهم .

وأخذ عنه : ابنه أبو الحسين محمد ، وأبو الوفاء بن عقيل ، والخطيب البغدادي ، وخلائق .

وكان عالم عصره في الأصول والفروع ، وأنواع الفنون ، وانتهت إليه رئاسة المذهب الحنبلي .

صنف كتباً كثيرة ؛ منها : « التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف علي مذهب أحمد » (٣) ، و« المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين » (٤) ، و« العدة » (٥) ، و« رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة » (٦) ، و« الإيمان » (٧) ، و« مختصر

---

(١) من الكتب المعتمدة في السياسة الشرعية علىٰ مذهب السادة الحنابلة .

(٢) ترجم له الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (٣/ ٥٥) ، وابن أبي يعلىٰ في « طبقات الحنابلة » (٢/ ١٩٣) ، وابن عساكر في « تاريخ مدينة دمشق » (٥٢/ ٣٥٠) ، وابن الجوزي في « مناقب أحمد » (ص٦٩٣) ، والذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٨/ ٨٩) ، والزركلي في « الأعلام » (٦/ ٩٩) .

(٣) طبع بدار النوادر بسوريا ، سنة (١٤٣١ هـ) ، بتحقيق لجنة مختصة من المحققين ، بإشراف نور الدين طالب .

(٤) طبع بمكتبة المعارف بالرياض ، سنة (١٤٠٥ هـ) ، بتحقيق عبد الكريم بن محمد اللاحم .

(٥) طبع بمؤسسة الرسالة ببيروت ، سنة (١٤٠٠ هـ) ، بتحقيق أحمد بن علي سير المباركي .

(٦) طبع بدار الكتاب الجديد ببيروت ، سنة (١٣٩٢ هـ) ، بتحقيق صلاح الدين المنجد .

(٧) طبع بدار العاصمة بالرياض ، سنة (١٤١٠ هـ) ، بتحقيق سعود بن عبد العزيز الخلف .

المعتمد في أصول الدين »[١] ، و« التوكل »[٢] ، و« جزء فيه ستة مجالس من أمالي القاضي أبي يعلى الفراء »[٣] ، وغيرها .

توفي سنة (٤٥٨ هـ) .

* التعريف بالكتاب :

ألف الفراء كتابه « المعتمد في أصول الدين » ، ثم قام باختصاره في كتاب « مختصر المعتمد » وقد ذكر فيهما (كتاب الإمامة) ، وجعله في أربعة وسبعين فصلاً ، ثم بعد ذٰلك ألف كتابه هٰذا : « **الأحكام السلطانية** » استخلصه من (كتاب الإمامة) هٰذا ، وزاد عليه .

قال رحمه الله : (إني كنت صنفت « كتاب الإمامة » ، وذكرته في أثناء كتاب « المعتمد » ، وشرحت فيه مذاهب المتكلمين وحجاجهم ، وأدلتنا ، والأجوبة عما ذكروه ، وقد رأيت أن أفرد كتاباً في الإمامة ، أحذف فيه ما ذكرته هناك مع الخلاف والدلائل ، وأزيد فيه فصولاً أُخر ، تتعلق بما يجوز للإمام فعله من الولايات وغيرها)[٤] .

تكلم فيه تحت فصول عن أحكام الولايات ؛ فبدأ بالولاية العامة ، ثم القضاء ، والصلاة ، والحج ، والصدقات ، وذكر ما تختلف أحكامه من البلدان ، وإحياء الموات ، واستخراج المياه ، وحمى الموات ، وأحكام القطائع ، والديوان .

ومما تميز به الفراء في كتابه : عزوه الأحاديث إلىٰ مصادرها ، ونقله في بعض الأحيان لإسنادها ، ومناقشته للأقوال ، وإيراده للروايات ، وحكايته للخلاف العالي ،

---

(١) طبع بدار المشرق ببيروت ـ بدون تاريخ ـ بتحقيق وديع زيدان حداد .

(٢) طبع بدار الميمان بالرياض ، سنة (١٤٣٥ هـ) ، بتحقيق يوسف بن علي الطريف .

(٣) طبع بدار البشائر ببيروت ، سنة (١٤٢٤ هـ) ، بتحقيق محمد بن ناصر العجمي .

(٤) الأحكام السلطانية (ص ١٩) .

وتقويته للمذاهب وتوهينها ، وعنايته بنصوص الإمام أحمد ، وتخريجه للأحكام على المذهب .

وقد نقل في كتابه عن جماعة من أصحاب المسائل عن الإمام أحمد ؛ فنقل عن رواية عبد الله ، وصالح ، وحنبل ، وأبي داوود ، والأثرم ، وحرب الكرماني ، والمروذي ، وابن هانئ ، ومهنا ، والكوسج ، والميموني ، وابن مشيش ، وعبدوس بن مالك العطار ، ومحمد بن عوف بن سفيان الحمصي ، والحسن بن علي الإسكافي ، وغيرها من الروايات .

ومن الكتب التي نص على النقل منها : « الأموال » لأبي عبيد القاسم ، و« الصحيح » لمسلم ، و« الخلاف » ، و« الإمامة » ، و« الأموال » ، و« التفسير » لأبي بكر الخلال ، و« النكاح » لابن بطة ، و« الإجارات » لأبي حفص العكبري ، و« المختصر » للخرقي ، و« السنن » و« الأفراد » للدارقطني ، وغيرها .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

اعتنى العلماء والدارسون بهٰذا الكتاب ، وأكثروا من النقل عنه في كتبهم ، فالكتاب يكاد ينفرد عن الإمام أحمد بروايات لا نجدها في غيره ، وممن نقل عنه قديماً : تلميذه أبو الخطاب الكلوذاني في « الهداية » ، والسامري في « المستوعب » ، والمجد بن تيمية في « المحرر » ، والشمس بن قدامة في « الشرح الكبير » ، وتقي الدين بن تيمية في « شرح العمدة » ، وابن قيم الجوزية في « أحكام أهل الذمة » ، وابن مفلح في « الفروع » ، و« شرح مختصر الخرقي » للزركشي ، وابن رجب الحنبلي في « الاستخراج لأحكام الخراج » ، والمرداوي في « الإنصاف » ، والبهوتي في « كشاف القناع » ، ومصطفى الرحيباني في « مطالب أولي النهىٰ » ، ومن المعاصرين أصحاب موسوعة « الجامع لعلوم الإمام أحمد » .

ومن الدراسات المعاصرة النافعة : « أبو يعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية »

لمحمد عبد القادر أبو فارس (معاصر)[1] ، رسالة ماجستير بإشراف العلامة الأصولي عبد الغني عبد الخالق (ت ١٤٠٣ هـ) وهي دراسة جيدة ، وقد أفرد للمقارنة بين كلام الماوردي وكلام أبي يعلىٰ أكثر من ثمانين صفحة ، ناقلاً لنصوص الكتابين مبتدأ من أول الكتابين إلىٰ آخرهما ، ورجح كون الماوردي هو المصنف أولاً ، وأن أبا يعلىٰ نقل عنه ، والله أعلم .

❋ طبعة الكتاب :

طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، سنة (١٣٥٧ هـ ـ ١٩٣٨ م) ، بتحقيق محمد حامد الفقي (ت ١٣٧٨ هـ) .

❋

(١) طبع في مؤسسة الرسالة ببيروت ، سنة (١٤٠٣ هـ) .

تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام[١]

لابن فرحون

(ت ٧٩٩ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو برهان الدين أبو عبد الله إبراهيم بن فرحون اليعمري ، المدني المولِد .

أول ما أخذ العلم عن : والده (ت ٧٤٦ هـ) ، ثم عمه عبد الله بن محمد (ت ٧٦٩ هـ) ، والشيخ أبي عبد الله المطري (ت ٧٤١ هـ) ، وأبي عبد الله بن محمد الواديآشي (ت ٧٤٩ هـ) ، ومحمد بن عرفة (ت ٨٠٣ هـ) ، وغيرهم .

برع ابن فرحون في العلم ، حتىٰ لمع نجمه ، وصار من صدور المدرسين ، ومن أهل التحقيق ، فكان ممن استفاد وأفاد ، وبلغ من العلم المراد ، فخلف لنا جيلاً من الأعلام واصلوا الطريق بعده ؛ منهم : أبو جعفر أحمد بن يوسف الرعيني (ت ٧٧٩ هـ) ، وابنه محمد (ت حوالي ٨١٤ هـ) ، ومحمد بن أبي بكر المراغي (ت ٨٥٩ هـ) ، وغيرهم .

توفي رحمه الله سنة (٧٩٩ هـ) .

ـ منهج المؤلف :

لا غرو أن القضاء من أهم الأركان التي يقوم عليها استقرار أي مجتمع من المجتمعات ؛ لما يضمنه من صحة العلاقات بين الأفراد ، لذٰلك دأب العلماء على التأليف فيه وذكر أصوله ، ويعتبر كتاب « تبصرة الحكام في أصول الأقضية

---

(١) كان ضمن مقررات سنة (١٣٢٦ هـ) ، كما في « تاريخ الإصلاح في الأزهر » (ص ٧٥) .
(٢) انظر « ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد » (١/٤٣٥) ، و« الدرر الكامنة » (١/٥٢ ـ ٥٣) ، و« القاضي برهان الدين بن فرحون وجهوده في الفقه المالكي » (ص ٣٩ ـ ٦٨) .

ومناهج الأحكام » من أنفس الكتب التي تعالج مسائل القضاء ، ووسائل الإثبات ، وغيرهما من مسائل السياسة الشرعية .

نظم فيه مؤلفه مجموعةً من القواعد المهمة ، والكليات الفقهية ؛ ليكون ملجأً خصباً للقاضي والمفتي علىٰ حد سواء .

وقد أجمعت المصادر التي ترجمت لابن فرحون علىٰ هاته التسمية للكتاب .

اشتمل المؤلَّف علىٰ أصول الشريعة وحكمها ، وكشف عن أسرارها ومحاسنها ، كما جاء في مقدمة الكتاب علىٰ لسان مؤلفه : (ولم أقف علىٰ تأليف اعتني فيه باستيعاب الكشف عن غوامضه ودقائقه ـ علم القضاء[1] ـ وتمهيد أصوله وبيان حقائقه ، فرأيت نظم مهماته في سلك واحد مما تمس الحاجة إليه ، وتتم الفائدة بالوقوف عليه . . . لأن الغرض بهٰذا التأليف : ذكر قواعد هٰذا العلم ، وبيان ما تفصل به الأقضية من الحجج ، وأحكام السياسة الشرعية ، وبيان مواقعها . . .)[2]

وقد رتب ابن فرحون مؤلفه بعد المقدمة علىٰ ثلاثة أقسام :

خصص القسم الأول لمقدمات هٰذا العلم التي تنبني عليها الأحكام .

وتناول في القسم الثاني ما تفصل به الأقضية ؛ من البينات وما يقوم مقامها

أما القسم الثالث . . فخصصه لأحكام السياسة الشرعية .

وبالإضافة إلىٰ أهميته ؛ فقد برهن مؤلفه من خلاله على استيعابه لآراء فقهاء المذهب المالكي في مختلف مسائل الأقضية ، وفي شتىٰ أصناف الشهادات ، كما أتم تنظيم المسائل بشكل حسن مع العناية بتبويبها .

---

(١) انظر « تبصرة الحكام » (١/٢) .

(٢) يقصد بـ (علم القضاء) : العلم الذي يفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع .

ومما شملته بعض المؤلفات من وصف للكتاب . . ما ذكره التنبكتي بقوله : (لم يسبق لمثله ، وفيه من الفوائد ما لا يخفىٰ)[(١)]

وقد اعتمد الشيخ في مؤلفه علىٰ مصادر متعددة ؛ منها ما نص عليه ، ومنها ما لم ينص عليه .

فمن المصادر التي نص عليها بكتابه : « المدونة » ، و« أدب القضاء » لابن سريج (ت ٣٢٨هـ) ، و« البيان والتحصيل » لابن رشد الجد (ت ٥٢٠هـ) ، و« النهاية والتمام لمعرفة الوثائق والأحكام » المشهور بـ « المتيطية » لعلي بن عبد الله المتيطي (ت ٥٧٠هـ) ، و« شرح التلقين » للمازري (ت ٥٣٦هـ) ، و« رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقيا » لعبد الله بن محمد المالكي (ت ٤٥٣هـ) ، و« تعليقة في الخلاف » لأبي بكر الطرطوشي (ت ٥٢٠هـ) ، و« أدب المفتي والمستفتي » لابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) ، و« الإحكام في تمييز الفتاوىٰ عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام » و« الفروق » كلاهما للقرافي (ت ٦٨٤هـ) ، و« معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام » لأبي الحسن علاء الدين علي الطرابلسي (ت ٨٤٤هـ) ، و« الدعوىٰ والإنكار » لمحمد بن أبي الحسين الرعيني .

ومن المصادر التي لم ينص الشيخ صراحة على النقل منها ـ وظهرت لي بالتتبع ـ : « الإعلام بنوازل الأحكام » لابن سهل الجياني (ت ٤٨٦هـ) ، و« عقد الجواهر الثمينة » لابن شاس (ت ٦١٦هـ) ، و« الطرق الحكمية » لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب عدة طبعات بهامش : « فتح العلي المالك في الفتوىٰ علىٰ مذهب مالك » للشيخ أبي عبد الله محمد عليش ؛ ومنها :

---

(١) انظر « نيل الابتهاج » (ص ٣٤) .

- المطبعة الأميرية ، بولاق ، سنة (١٣٠٠هـ) ، بتصحيح محمد الحسيني .

- المطبعة الشرفية بمصر ، سنة (١٣٠١هـ) ، بتصحيح السيد حماد الفيومي .

- مطبعة التقدم العلمية ، سنة (١٣٢١هـ) ، بتصحيح علي بن أحمد العدوي .

- طبعته دار عالم الكتب ، طبعة خاصة سنة (١٤٢٣ ـ ٢٠٠٣م) .

❋ ❋

(٦٨٧)

جامع الفصولين [١]

لابن قاضي سماونه

(ت ٨٢٣ هـ تقريباً)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو الشيخ محمود بن إسرائيل ، الحنفي ، المعروف بابن قاضي سماونه [٣] ، بدر الدين ، الرومي .

ولد في قلعة سماونه بتركيا ، وكان أبوه قاضياً بها .

فقيه ، صوفي ، مشارك في بعض العلوم .

تعلم علىٰ : والده ، وقرأ على المولى الشاهدي .

وأخذ بمصر عن الشيخ مبارك شاه المنطقي المدرس بالقاهرة ، وعلى الشيخ أكمل الدين البابرتي (ت ٧٨٦ هـ) .

حج ، ورحل إلىٰ تبريز ، فأكرمه فيها الأمير تيمور خان (ت ٨٠٧ هـ) ، وعاد إلىٰ مصر ، ثم استقر في أدرنة ، فنصب قاضياً للعسكر ، وحبس في وشاية ، ففر ، وصار إلىٰ (زغرة) من ولاية الروم إيلي ، فاتهم ـ بسبب وشاية بعض المفسدين ـ بأنه يريد السلطنة ، فأخذ وقتل بسيروز .

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف ضمن ما درس به سنة (١٣١٠ هـ ـ ١٨٩٢ م) ، كما اعتمده العلماء والمفتين قديماً . انظر « الأزهر ـ تاريخه وتطوره » (ص ٢٨٦) .

(٢) انظر « الشقائق النعمانية » (ص ٣٣ ، ٣٤) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١٢/١٥٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/١٦٥ ـ ١٦٦) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) قسم (٧/٣٥٦) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٢١٠) .

(٣) ذكر البعض : أنه يعرف بابن قاضي سيماو ، أو ابن قاضي سماوه ، أو ابن قاضي سيماونه ، وصحح في « هدية العارفين » الأول منها . انظر « هدية العارفين » (٢/٤١٠) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/١٦٦) .

وقد أخذ عنه : جماعة ؛ منهم : السلطان فرج بن برقوق (ت ٨١٥هـ) .

له كتب ؛ منها : « لطائف الإشارات »[١] في فروع الحنفية .

وشرحه في « التسهيل »[٢]

ورسالة « الواردات الغيبية »[٣] في التصوف .

توفي سنة (٨٢٣هـ) أو (٨١٨هـ) .

* التعريف بالكتاب :

« جامع الفصولين » في فروع الحنفية ، كتاب مرشد للقضاة في حل الخصومات والدعاوىٰ ، مشهور متداول في أيدي الحكام والمفتين ؛ لكونه في المعاملات خاصة .

وقد جمع فيه مصنفه بين كتابين ؛ هما : « فصول العمادي »[٤] و« فصول الأسروشني »[٥] ، وأحاط وأجاد .

---

(١) منه نسخ خطية بدار الكتب المصرية برقم (١٥٠ مجاميع) ، وإستنبول ، السليمانية برقم (٥٩٤) . انظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥٠٢/٨) .

(٢) منه نسخ خطية بدار الكتب المصرية ، وتونس ، وتركيا ، وغيرها . انظر « كشف الظنون » (١٥٥١/٢) ، و« الأعلام » للزركلي (١٦٥/٧ ، ١٦٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥٦٢/٢) وما بعدها .

(٣) منها نسخ خطية بدار الكتب المصرية ، وتركيا ، وغيرهما ، وعليها شرح مخطوط بالفاتيكان للشيخ عبد الهادي إلـٰهي . انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) قسم (٣٥٨/٧) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣٥٧٧/٥) ، و« الأعلام » للزركلي (١٦٦/٧) .

(٤) وهو كتاب « فصول الأحكام في أصول الأحكام » المعروف بـ « الفصول العمادية » للشيخ عبد الرحيم بن أبي بكر ، عماد الدين ، أبي الفتح ، زين الدين المرغيناني ، حفيد صاحب « الهداية » ، المتوفىٰ سنة (٦٥١هـ) ، وهو كتاب يتعلق بأحكام القضاء وغيره ، طبع بالهند ، وحقق علىٰ يد بعض الطلبة كرسائل ماجستير بالجامعة الأردنية (١٩٩١م) . انظر « المدخل إلىٰ مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان » (ص ٣٦٣) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢٣١/٢) .

(٥) وهو كتاب للشيخ محمد بن محمود الأسروشني ، مجد الدين ، أبي الفتح (ت ٦٣٢هـ تقريباً) ، ←

وذكر في كتابه : أنه جمع بينهما ولم يترك شيئاً من مسائلهما عمداً إلا ما تكرر منها .

كما ترك فرائض « العمادي » اكتفاءً عنه بـ « الفرائض السراجية » للسجاوندي (ت نحو ٦٠٠هـ) ، وأوجز عبارتهما .

وضم إليهما ما تيسر له من « الخلاصة » ، و« الكافي » ، و« لطائف الإشارات » ، وغيرها ، كما أثبت فيه ما سنح له من النكت والفوائد .

وجعله أربعين فصلاً ؛ فصار حجمه قريباً من ربع حجمهما ، وحصلت به الغنية عن الأصلين .

كما ذكر : أنه شرع في تأليفه في جمادى الأولىٰ من شهور (٨١٣هـ) ، وختمه في (٢٨) صفر (٨١٤هـ) .

وله فيه أسئلة واعتراضات على الفقهاء أجاب عنها بعض العلماء [١]

وقد اهتم المصنف في كتابه بتتبع أقوال أئمة المذهب وعلمائه ، وذكر ما يفتىٰ به في المذهب .

أما مصادر الكتاب : فإنه يمكن القول : بأن جُلَّ مادته قد جمعها المصنف من الكتابين اللذين جمع بينهما في كتابه ؛ وهما : « فصول العمادي » و« فصول الأسروشني » .

يتكون من ثلاثين فصلاً في مسائل القضاء والدعاوىٰ والمعاملات ، وهو مخطوط ، منه نسخة في مجلد ، بالمكتبة الأزهرية برقم (٢٠٤٧ رافعي) ، بالإضافة لنسخ أخرىٰ بتركيا ، والهند ، وغيرها ، وقد حقق الكتاب كرسائل دكتوراه بجامعة أم القرىٰ (١٤٢٦هـ ـ ١٤٢٧هـ) .

و(الأسروشني) نسبة لـ (أسروشنه) ، وهي بلدة كبيرة شرق سمرقند ، وقد يزاد في النسبة إليها تاء ؛ فيقال : (الأستروشني) ، والصحيح الأول . انظر « الأنساب » للسمعاني (١/٢١٩ ـ ٢٢٠) ، و« كشف الظنون » (١/١ ، ٥٦٦) ، (٢/١٢٦٦) ، و« هدية العارفين » (٢/١١٣) ، و« المدخل إلىٰ مذهب الإمام أبي حنيفة » (ص ٣٦٢) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٢٣١) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧/٥٥٠) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٨٦) .

(١) انظر « كشف الظنون » (١/٥٦٦) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) قسم (٧/٣٥٧) .

وقد صرح المصنف بأنه ضم إليهما ما تيسر له من كتب أخرىٰ ؛ ومنها : « لطائف الإشارات » له ، و« الخلاصة » لطاهر البخاري (ت ٥٤٢ هـ) ، و« الكافي » للنسفي (ت ٧١٠هـ) ، وغيرها ، وما سنح له من النكت والفوائد [١]

وقد استخدم المصنف في كتابه رموزاً واختصارات لأسماء المشايخ والكتب الواردة بالكتاب [٢] ، ووضع بأول كتابه كشافاً لبيان هـٰذه الرموز .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

اعتنى العلماء بكتاب « **جامع الفصولين** » ، ومن صور هـٰذا الاعتناء :

ـ رتب المولىٰ محمد بن أحمد ، نشانجي زاده (ت ١٠٣١ هـ) مسائله ، وتصرف فيه بزيادة ونقص ، وإبرام ونقض ، وميز ما زاده على الأصل باللون ، وتمام أسامي الكتب ، ووضع بأوله كشافاً ببيان رموز الأصل ، وجعله أربعين فصلاً ـ كأصله ـ وخاتمة ، وسماه : « نور العين في إصلاح جامع الفصولين » [٣] ، وبرغم هـٰذا بقي الأصل « **جامع الفصولين** » هو المتداول مع ما فيه من الخلل والزلل [٤]

ـ قام سليمان بن علي القرماني (ت ٩٢٤هـ) بوضع حاشية عليه ، أجاب فيها علىٰ (٣٨٠) سؤالاً واعتراضاً أوردها صاحب « **جامع الفصولين** » على الفقهاء [٥]

---

(١) انظر « كشف الظنون » (١/٥٦٦) .

(٢) منها علىٰ سبيل المثال : (بق) : أدب القاضي ، و(ز) : أبو بكر الرازي ، و(مخص) : مختصر الجصاص .

(٣) منه نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (٢١١٠ رافعي) ، ودار الكتب المصرية ، وغيرهما ، ومنه نسخ بعنوان : « نور العينين » .
وقد حقق كرسائل دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود (١٤٣٣هـ) انظر « هدية العارفين » (٢/٢٧٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/٨) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) قسم (٧/٣٥٧ ـ ٣٥٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/٧٣٢) .

(٤) انظر « كشف الظنون » (١/٥٦٦ ـ ٥٦٧) ، و« معجم المؤلفين » (١٢/٧٦) .

(٥) منه نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية برقم (١٩٤٥ رافعي) ، وأخرىٰ بالمكتبة الظاهرية برقم (٢٥٩٩) . انظر « كشف الظنون » (١/٥٦٦) ، و« هدية العارفين » (١/٤٠٢) ، و« الأعلام » للزركلي (٣/١٣٠) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/٧٣٢) .

ـ قام ابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ) بوضع حاشية عليه [١]

ـ قام الشيخ خير الدين الرملي (ت ١٠٨١ هـ) بوضع حاشية عليه ، حررها ولده نجم الدين الرملي (ت ١١١٣ هـ) وتعرف بـ : « اللآلئ الدرية في الفوائد الخيرية » [٢]

وقد اعتمد الشيخ الرملي في كثير من المواضع بحاشيته على نقل كلام الشيخ محمد الغزي التمرتاشي ، وخاصةً من كتابه « منح الغفار » .

ـ قام مجهول باختصاره في « المنتخب من جامع الفصولين » [٣]

※ أهم طبعات الكتاب :

طبع عدة طبعات ؛ منها :

ـ طبعة المطبعة الأزهرية بمصر ، في جزأين ، الطبعة الأولى سنة (١٣٠٠ هـ) ، وطبع معه في الصلب حاشيته المسماة : « اللآلئ الدرية في الفوائد الخيرية » لخير الدين الرملي (ت ١٠٨١ هـ) ، وبهامشه كتاب « جامع الصغار » لأبي الفتح محمد بن محمود الأسروشني السمرقندي (ت ٦٣٢ هـ تقريباً) صاحب « فصول الأسروشني » ، ويليه بالهامش أيضاً كتاب « آداب الأوصياء » [٤] للملا فضيل بن علي الجمالي (ت ٨٤٣ هـ) ، والكتاب بهذه الطبعة صححه أحد المشايخ ، بمشاركة كثير من علماء المذهب الحنفي [٥]

---

(١) منها نسخ خطية بدار الكتب المصرية ، ولايدن ، وغيرهما ، وقد أجاب الشيخ ابن نجيم أيضاً في حاشيته هذه على أسئلة المصنف واعتراضاته على الفقهاء . انظر « كشف الظنون » (١/٥٦٦) ، و« هدية العارفين » (١/٣٧٨) ، و« تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) ، (٧/٣٥٧) .

(٢) طبعت مع « جامع الفصولين » انظر « هدية العارفين » (١/٣٥٨) ، و« جامع الشروح والحواشي » (٢/٧٣٢) .

(٣) مخطوط بالموصل . انظر « معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٥/٣٥٧٧) .

(٤) جمعه في قضائه بمكة المكرمة ، ورتبه على اثنين وثلاثين فصلاً ، وهو من الكتب المعتبرة ، ويسمى أيضاً : « أدب الأوصياء » انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/٧١٢) .

(٥) انظر « جامع الفصولين » ، طبعة الأزهرية (٢/٣٥٨) ، و« المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة » ←

ـ طبع بالمطبعة الأميرية ببولاق ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٠٠هـ ـ ١٣٠١هـ) ، في جزأين ، وبهامشه حاشية الرملي : « اللآلىء الدرية في الفوائد الخيرية »[١] ، وقد قام مصححه الشيخ محمد الحسيني بترجمة النصوص الفارسية بالكتاب .

ـ طبع بالهند ، في سنة (١٣٠٠هـ ـ ١٨٨٣م)[٢]

* *

(ص٣٦٢) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٢١٠ ، ٧١٢ ، ١٠٤٤) ، و« فهرس دار الكتب المصرية » (١/٤١٤) .

(١) انظر « تاريخ الأدب العربي » لـ (بروكلمان) قسم (٧/٣٥٧ ـ ٣٥٨) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/٢١٠) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/١٣٠ ـ ١٣١) ، و« فهرست الكتبخانة الخديوية » (٣/٣٣) .

(٢) انظر « معجم المطبوعات العربية في شبه القارة الهندية والباكستانية » (ص٤٦٣) .

(٦٨٨)

تحفة الحكام في نكت العهود والأحكام

لابن عاصم

(ت ٨٢٩ هـ)

*** التعريف بالمؤلِّف**[١] :

هو محمد بن محمد ، أبو بكر ابن عاصم القيسي الغرناطي .

قاض ، من فقهاء المالكية بالأندلس .

أخذ عن : الأستاذ الشهير أبي سعيد بن لب ، والأستاذ أبي عبد الله القيجاطي ، والشيخ أبي إسحاق الشاطبي ، وغيرهم .

وأخذ عنه : ولده القاضي أبو يحيىٰ محمد ، وغيره .

وللشيخ تآليف بديعة العبارات ، سهلة المأخذ ، كاشفة لغوامض الإشكالات ؛ أهمها : « حدائق الأزاهر في مستحسن الأجوبة والمضحكات والحكم والأمثال والحكايات والنوادر » ، وأراجيز في الأصول ، والنحو ، والقراءات .

توفي رحمه الله سنة (٨٢٩ هـ) .

ـ منهج المؤلف :

يصنف علم القضاء في الفقه علىٰ رأس علوم التشريع والفقه العملي ؛ إذ يرتبط بحركة الزمن ، ويتعلق بواقعات الناس ، ومشاكل الحياة الاجتماعية ، لذٰلك أحاط الفقهاء هـٰذا العلم بشروط دقيقة ، وقواعد كثيرة ؛ ليؤدي وظيفته الشرعية على الوجه الصحيح .

فالقضاء علم يقوم أول ما يقوم على العلم بأحكامه ، ثم على الفقه بتنزيلها ،

---

(١) انظر ترجمته في « نيل الابتهاج » (ص ٤٩١ ـ ٤٩٣) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/ ٤٥) .

وهو وظيفة أيضاً ، وخطة لها مراسيمها وسننها ، ولها طابعها بحسب ظرفها ومحيطها التي هي فيه .

وقد أولى المالكية اهتماماً بالغاً بهٰذا الفن ، وألفوا فيه مؤلفات كثيرة جداً ، ولعل منظومة « **تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام** » من أيسر المنظومات التي نظمت في بابها ؛ لسلامة نظمها ، ووجازة لفظها ، وهي من بحر الرجز .

تبدأ المنظومة بمقدمة ، يليها أبواب لا ينتظمها غرض واحد ، ولهٰذا عنونت بكلمة (باب) ، وتحت كل باب فصول تتعلق بعنوان الباب ، مما يدل علىٰ وضوح المنهج والموضوع لدى الناظم ، حتىٰ إننا نستطيع القول : إن منهج ابن عاصم في منظومته هٰذه يجعلها من أفضل المنظومات في موضوعها .

وقد جاءت أبواب هٰذه المنظومة على النحو التالي : المقدمة ، (باب القضاء وما يتعلق به) ، (باب الشهود وأنواع الشهود وما يتعلق بذٰلك) ، (باب اليمين وما يتعلق بها) ، (باب الرهن وما يتعلق به) ، (باب الضمان وما يتعلق به) ، (باب الوكالة وما يتعلق بها) ، (باب الصلح وما يتعلق به) ، (باب النكاح وما يتعلق به) ، (باب الطلاق والرجعة وما يتعلق بهما) ، (باب النفقات وما يتعلق بها) ، (باب البيوع وما شاكلها) ، (باب في الكراء وما يتصل به) ، (باب الحبس والتبرعات والهبات وما يتصل بها) ، (باب في العتق وما يتصل به) ، (باب في الرشد والأوصياء والحجر الوصية والإقرار والدين والفلس) ، (باب في الضرر وسائر الجنايات) .

وقد بلغ عدد أبيات هٰذه المنظومة المباركة (١٦٩٨) بيتاً .

ـ اعتناء العلماء بها :

تلقىٰ أهل العلم هٰذه المنظومة بالقبول ؛ فقد شرحها المشارقة والمغاربة ، ونذكر من أهم هٰذه الشروح ما يلي :

ـ شرح التحفة ، لولد الناظم محمد بن عاصم (ت ٨٥٧ هـ) [(١)]

---

(١) طبع في دار ابن حزم ببيروت ، بتحقيق إبراهيم الجنابي ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٤ هـ ـ ٢٠١٣ م) .

- الإتقان والإحكام في شرح تحفة الحكام ، لميارة (ت ١٠٧٢ هـ)[١]

ومن الأعمال التي وضعت على « الإتقان والإحكام » : حاشية للحسن بن أحمد بن رحال (ت ١١٤٠ هـ - ١٧٢٧ م)[٢]

- البهجة في شرح التحفة ، للتسولي (ت ١٢٥٨ هـ)[٣]

ومن الأعمال التي وضعت على « البهجة » : كتاب « تطبيقات قواعد الفقه عند المالكية من خلال كتاب البهجة في شرح التحفة »[٤]

- وشي المعاصم في شرح تحفة ابن عاصم ، لأبي العباس اليزناسي[٥]

- حلي المعاصم لبنت فكر ابن عاصم ، للتاودي (ت ١٢٠٩ هـ)[٦]

- حاشية على شرح ابن سودة لتحفة ابن عاصم ، لمحمد الوزاني (ت ١٢٦٦ هـ)[٧]

---

(١) طبع على الحجر ، مطبعة العربي الأزرق بفاس ، سنة (١٢٩٧ هـ - ١٨٧٩ م) ، في جزأين ، الأول (٥٧٢) صفحة ، والثاني (٥٨٤) صفحة ، وأعيد طبعه على الحجر أيضاً في فاس ، سنة (١٢٩٩ هـ - ١٨٨١ م) . انظر « المنشورات المغربية » (ص ١٣١) ، وطبع بمطبعة محمد مصطفىٰ سنة (١٣١٥ هـ) ، وله عدة طبعات أخرىٰ .

(٢) طبعة حجرية ، مطبعة العربي الأزرق بفاس سنة (١٢٩٩ هـ - ١٨٨١ م) ، بهامش « شرح ميارة للتحفة » ، جزآن ، الأول (٥٧٢) صفحة ، والثاني (٥٨٤) صفحة . انظر « المنشورات المغربية » (ص ١١٧) .

(٣) طبع أول مرة بفاس ، سنة (١٢٨٩ هـ) ، ثم (١٢٩٠ هـ) ، ثم (١٣١٤ هـ) ، وبمصر سنة (١٣٠٤ هـ) ، و(١٣٠٥ هـ) ، و(١٣١٧ هـ) ، بهامشه شرح محمد التاودي ، و(١٣٧٠ هـ) ، باعتناء محمد عبد القادر شاهين . انظر هامش « الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي » (ص ٢٩٧) .

(٤) للصادق الغرياني ، طبع بدار ابن حزم ببيروت ، سنة (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) .

(٥) قام بتحقيقه ودراسته مرزوق آيت الحاج ، تحت إشراف حدو بناصر مزيان ، كلية الشريعة بفاس ، سنة (٢٠٠٢ م) .

(٦) طبع على الحجر بفاس عام (١٢٨٣ هـ - ١٢٨٤ هـ) ، (١٨٦٧ م) ، وأعيد طبعه على الحجر بفاس ، المطبعة السعيدة ، سنة (١٢٩٣ هـ - ١٢٩٤ هـ) ، (١٨٧٧ م - ١٨٧٨ م) ، في (١٠٧٧) صفحة . انظر « المنشورات المغربية » (ص ١٣٢) .

(٧) طبعة حجرية بفاس ما بين (١٣٠٨ هـ - ١٣١٠ هـ) ، (١٨٩٠ م - ١٨٩٢ م) ، ثلاثة أجزاء ؛ الأول ←

ـ وقد بلغ من العناية بها أن ترجمها (أوكتاف هـوادس Houdas, o) ، (ت ١٩١٦ م) إلى الفرنسية ، مع تعليق قانوني عليها ، وشرح لغوي [١]

* أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع على الحجر بفاس سنة (١٣٠٨ هـ ـ ١٨٩٠ م) ، في (٢٣٢) صفحة .

ـ وأعيد طبعه على الحجر مراراً ، ضمن « مجموع المتون الكبير » ، سنة (١٣٢٤ هـ ـ ١٩٠٦ م) ، وكذلك ضمن مجموع ، وطبعة أخرىٰ سنة (١٣٢٠ هـ ـ ١٩٠٢ م) [٢]

ـ طبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ، سنة (١٣٤٨ هـ) .

* * *

---

(٤٨٣) صفحة ، والثاني (٥٥٢) صفحة ، والثالث (٤٥٠) صفحة . انظر « المنشورات المغربية » (ص ١١٧) .

(١) انظر « المستشرقون » (١/ ٢٠١) .

(٢) انظر « المنشورات المغربية » (ص ١٠٦) .

(٦٨٩)

الفواكه البدرية في الأقضية الحكمية (١)

لابن الغرس

(ت ٨٩٤ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** (٢) :

هو الشيخ المحقق ، والإمام العلامة ، محمد بن محمد بن محمد بن خليل ، أبو اليسر ، بدر الدين ، ابن الغرس ـ **والغرس** : لقب جده خليل ـ القاهري ، الحنفي . عالم فاضل ، من فقهاء الحنفية وأعيانهم ، عارف بأصول الفقه وأصول الدين والتصوف .

---

(١) درس الكتاب بالأزهر الشريف وغيره من المدارس العلمية بمصر وخارجها ، وقرأه بعض الطلبة علىٰ مصنفه وذاكروه معه . ونقل الزركلي في هامش « الأعلام » (٥٢/٧) ، من خط ابن الغرس بإحدى النسخ المتقنة ـ توجد بمكتبة الأوقاف في حلب ، كما في « الفهرس الشامل » ـ من الكتاب : أنه انتهىٰ من مذاكرتها مع أبي العباس أحمد بن المجدي أبي الفداء إسماعيل الجوهري ، أثناء سنة (٨٨٩هـ) ، وعليها سماعات على المؤلف ، ويتوفر من هـٰذا الشرح (٨) نسخ خطية بالمكتبة الأزهرية ، وهو دليل على اعتماده والرجوع إليه عند الأزهرية . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٣٥/١) ، (٢٤٢/٤) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٣٢٧/٦ ـ ٣٢٨) ، (٢٥١/٢١) ، (٢٥٩/٢٢) ، (٤٢٨/٢٣) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧١٧/٧) .

(٢) انظر ترجمته في « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٣٥/١ ، ٣١٣) ، (٢٠٥/٢) ، (٢٤٢/٤ ، ٣٣١) ، (٢٥٩/٦ ، ٢٦١ ، ٣١٣) ، (٣٦/٨) ، (٤٣/٩ ، ٢٢٠ ـ ٢٢١) ، (٣١/١٠ ، ٢٥٤) ، (١٠٨/١١ ، ١٣٨ ، ٢٦٣) ، و« بدائع الزهور في وقائع الدهور » لابن إياس ، طبعة مطابع الشعب (٥٥٤/٢ ـ ٥٥٥) ، و« نيل الأمل في ذيل الدول » لعبد الباسط بن خليل (٣٧٩/٤) ، (٤٢٣/٦) ، (١٢٨/٧ ، ٣٥٨) ، (١٤٢/٨ ، ١٤٣) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » لحاجي خليفة (٢٤٨/٣) ، و« كشف الظنون » لحاجي خليفة أيضاً (١٢٩٣/٢ ، ١٣٠٠) ، و« ديوان الإسلام » لابن الغزي (٣٩٧/٣) ، و« الأعلام » للزركلي (٥٢/٧) ، و« معجم المؤلفين » لكحالة (١١١/١١ ، ٢٧٧ ، ٣٠١) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١٩٧/١ ، ١٩٨) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢٥١/٢) .

ولد بالقاهرة سنة (٨٣٣هـ ـ ١٤٢٩ م) ، أو سنة (٨٢٣هـ) .

سمع علىٰ جماعة ، وولي عدة وظائف سنية ، وناب في القضاء عن ابن الديري مدة ، وتولىٰ مشيخة تربة الأشرف بـ (رسباي) ، ودام بها إلىٰ وفاته ، ومشيخة الجامع الزيني ببولاق ، وتدريس الفقه في قبة الصالح ، والمنصورية ، والجمالية ، وغير ذٰلك ، كما ذكر إلىٰ قضاء الحنفية غير مرة .

وحج وجاور غير مرة ، وأقرأ الطلبة بمكة ، وكان غايةً في الذكاء .

وأخذ عليه السخاوي ولعه باللعب بالشطرنج ، ونقل عن البقاعي : أنه صار من رؤوس الاتحادية التابعين للحلاج وابن عربي وابن الفارض .

أخذ عن : ابن حجر ، وابن الهمام ، وتفقه عليه ، وعلى ابن الديري ، والأمين الأقصرائي ، والسرسي .

ومن شيوخه : المقرئ الشهاب أحمد بن محمد المصري الحنفي المسدي .

ومن تلاميذه : الشيخ أحمد بن إسماعيل ابن المجد ، الجوهري الحنفي (ت ٨٩٣هـ) ، والشيخ عبد الغفار بن أبي بكر النطوبسي الأزهري الضرير ، ومحمد بن إبراهيم الخراشي المالكي ، ومحمد بن محمد الصاغاني المكي الحنفي ، ويحيى بن محمد المرشدي المكي الحنفي ، وأبو القاسم بن محمد الجمال الفاكهي المكي .

من كتبه : « رسالة في التمانع »[١] ، و« حاشية علىٰ شرح السعد التفتازاني للعقائد النسفية »[٢] ، و« شرح العقائد النسفية »[٣] ، و« مقدمة في الماء

---

(١) لم يذكر موضوعها . انظر « كشف الظنون » (١/٨٥٦) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٥٢) .

(٢) وسماه أكثرهم شرحاً ، ومنه نسخ خطية في المكتبة الأزهرية ـ سمي بعضها شرحاً ـ ودار الكتب المصرية ، وبعض مكتبات تركيا . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٩/٢٢١) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٥٢) ، و« فهرست الكتبخانة الخديوية » (٢/٢٥) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١١/٢٠٠) ، (١٢/٢٢ ـ ٢٦) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٤/٣٠٨٨ ـ ٣٠٨٩) .

(٣) منه نسخة في مكتبة أحمد باشا بتركيا ، ونسخة بالمكتبة الأزهرية ضمن « الدرر الفرائد علىٰ شرح ابن غرس على العقائد » لمجهول . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٩/٢٢١) ، و« كشف الظنون »

المستعمل »[1] ، وكتاب في الرد على البقاعي ؛ دافع به عن ابن الفارض ، وأجاب فيه عن الأبيات التي انتقدها البقاعي من « التائية » لابن الفارض .

وله شعر حسن .

وقد توفي الشيخ ـ بعد أن تعلل مدةً ، وتعطلت أكثر جهات عمله ـ بالقاهرة في ربيع الآخر سنة (٨٩٤هـ ـ ١٤٨٩م)[2] ، وصلي عليه غائبة عقب الجمعة بالجامع الأموي بدمشق ، آخر جمادى الأولىٰ[3] ،

(١١٤٥/٢) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٤٤/٥) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣٠٨٨/٤) .

(١) رسالة صنفها رداً علىٰ رسالة أخرىٰ لعالِم آخر ، ومنها نسخة خطية في المكتبة الأزهرية برقم (٤٩٨١ فقه حنفي) ، (٨١٩٧٠ الأتراك) ، ونسخة في جامعة برنستون جاريت بنيوجيرسي . انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٣٦/٨) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٥٢٦/٦) ، و« الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٨٧٩/٣) .

(٢) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٢٢١/٩) ، و« بدائع الزهور » لابن إياس (٥٥٤/٢) ، و« مفاكهة الخلان في حوادث الزمان » لابن طولون الدمشقي (ص ٨٩) ، و« كشف الظنون » (٨٥٦/١) ، و« سلم الوصول إلىٰ طبقات الفحول » (٢٤٨/٣) ، وزاد فيه أنه توفي عن (٦١) سنة ، و« ديوان الإسلام » لابن الغزي (٣٩٧/٣) ، و« الأعلام » للزركلي (٥٢/٧) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١٩٧/١ ، ١٩٨) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢٥١/٢) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٣٠٨٨/٤) .

وقد رجح الزركلي في هامش « الأعلام » (٥٢/٧) : أن وفاته كانت سنة (٨٩٤هـ) ، وخطأ من قال بأنه توفي سنة (٩٣٢هـ) ؛ وذهب إلىٰ أن الذي توفي في عام (٩٣٢هـ) هو ابنه أبو اليمن محمد ابن الغرس ، وكان له علم بالنحو والشعر ، وليس له مصنفات ، وافتقر في آخر عمره ، ومات عن نحو (٥٠) سنة ، واستدل الزركلي بوجود خط المصنف علىٰ إحدى النسخ المتقنة بخصوص مذاكرة هـٰذا الكتاب سنة (٨٨٩هـ) .

قلت : ويؤكده أن ابن العماد ترجم في « شذرات الذهب » (٢٦٥/١٠ ـ ٢٦٦) لشمس الدين محمد بن محمد ، ابن الغرس ، **العلامة ابن العلامة** . . . وذكر أنه توفي في ذي القعدة (٩٣٢هـ) ، وكذا صنع صاحب « الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة » (٢٢/١) ، وأورد السخاوي ترجمته في كتابه « الضوء اللامع » (٢٨٠/٩) .

(٣) انظر « مفاكهة الخلان في حوادث الزمان » لابن طولون الدمشقي (ص ٨٩) .

وقد رثاه الشيخ عبد الباسط بن خليل الحنفي (ت ٩٢٠هـ) صاحب كتاب « نيل الأمل في ذيل الدول » ببيتين . انظر « نيل الأمل في ذيل الدول » (١٤٣/٨) ، و« بدائع الزهور » لابن إياس (٥٥٥/٢) .

وقيل : توفي سنة (٩٣٢هـ)[١]

❋ التعريف بالكتاب :

صنف الشيخ بدر الدين ابن الغرس رسالته المشهورة « **الفواكه البدرية في الأقضية الحكمية** »[٢] ، وتسمىٰ أيضاً : « الفوائد الفقهية في أطراف الأقضية الحكمية »[٣] ، و« الفواكه البدرية في أطراف الأقضية الحكمية »[٤] ، والمعروفة اختصاراً بـ : « الفواكه البدرية »[٥] ، وهي تتعلق بالأحكام الشرعية المرتبطة بأعمال القاضي ، وبيان طرق القضاء وآدابه ، والقضايا الحكمية ، والحوادث الشرعية ، علىٰ مذهب السادة الحنفية[٦]

---

(١) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٩٣) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٩٧ ـ ١٩٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٥٢) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٢٥١) ، و« فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٦/٣٢٧) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (٢/١٢٩٣) ، وسها حاجي خليفة حيث ذكر : أن الشيخ أتم شرحه في يوم الجمعة (٢٢) جمادى الأول سنة (٩٤٩هـ) ، وانظر أيضاً « معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/١٩٨) ، (٢/١٦٦٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/٥٢) ، و« الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٥/٣٢٥) ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٤/٣٠٨٨) .

(٣) انظر « كشف الظنون » (٢/١٣٠٠) ، و« هدية العارفين » (٢/٢٣١) بنحوه ، و« معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم » (٤/٣٠٨٨) ، وتوجد نسخة خطية في جامع الزيتونة بتونس ، ضمن المجاميع العامة ، لكنها بعنوان : « الفوائد البهية في أطراف القضايا الحكمية » ، ونسبت لمجهول ، وانظر « الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط » (الفقه وأصوله) ، (٧/٧٣٨ ، ٧٩٩) .

(٤) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (٦/٣٢٧) .

(٥) انظر « العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية » لابن عابدين (١/١٣٥) ، (٢/٩٧) ، و« الأعلام » للزركلي (٦/١٦٥) .

(٦) انظر « الضوء اللامع » للسخاوي (٩/٢٢١) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٢٥١) ، ومجلة (الرسالة) ، مقال بعنوان : (وجوب التثبت في المباحث العلمية قبل النقد) ، نشر بالعدد (٦٥١) ، بتاريخ (٢٤/١٢/١٩٤٥م) .

ويعرف الكتاب أيضاً بـ : « رسالة ابن الغرس في القضاء »[1]

وهو شرح مختصر أوله : (حمداً لله الذي إذا قضىٰ . . لطف ، ولا معقب لما حكم . . .) .

ذكر الشيخ بعدها أنه ابتلي بالحكم والقضاء ؛ فنظم هٰذين البيتين :

أطراف كل قضية حكمية ... ست يلوح بعدها التحقيق

حكم ومحكوم به وله ... ومحكوم عليه وحاكم وطريق

وكان الغرض من نظمهما : ضبط أطراف القضايا الحكمية ، وجمع أبواب الحوادث الشرعية ، ثم إنه شرحهما في الكتاب المذكور[2]

وقد رتب المصنف شرحه ـ أو : التعليقة المباركة ، كما عبر ـ علىٰ ستة فصول ، على النسق المذكور في النظم ؛ ليناسب التأصيل التفريع في الترتيب[3]

تناول الشيخ في الفصل الأول الحكمَ ، وفي الفصل الثاني المحكومَ به ، وفي الفصل الثالث المحكومَ له ، وفي الفصل الرابع المحكومَ عليه ، وفي الفصل الخامس الحاكمَ ، وفي الفصل السادس طريقَ القضاء .

ثم زاد الشيخ فصلاً سابعاً في تتمات ، تناول فيها بعض المسائل والفروع المتعلقة بموضوعات الكتاب ؛ ومنها : الخلاف في اشتراط علم القاضي بالخلاف في المحكوم به لنفوذ القضاء على المخالف ، ومسألة الشهادة على الشهادة ، ومسألة اشتراط الدعوى الصحيحة والخصومة الشرعية لصحة الحكم .

ناقش ما فهم عن الحنفية من أن القضاء مثبت لا مظهر .

من المسائل التي أوضحها الشيخ في شرحه : الحكم بالموجب .

كما تناول موضوع اعتبار الاجتهاد كشرط في القاضي عند الحنفية .

---

(١) انظر « الأعلام » للزركلي (٥٢/٧) .

(٢) انظر « كشف الظنون » (١٢٩٣/٢ ، ١٣٠٠) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١٩٨/١) .

(٣) انظر « كشف الظنون » (١٢٩٣/٢) ، و« معجم المطبوعات » لسركيس (١٩٨/١) .

ومن الموضوعات التي أثارها ابن الغرس في أول الفصل السادس من كتابه بين الحنفية : الأخذ بالقرائن كطريق من طرق الحكم ، ووسيلة من وسائل الإثبات في القضاء ؛ حيث اختلفوا في العمل بها ، وأنكروا عليه تفرده بجعلها من طرق القضاء ، حتىٰ صدر الأمر السلطاني بالعمل بموجبها ، واعتبرت المادة (١٧٤١) من مجلة (الأحكام العدلية) القرينة القاطعة البالغة حد اليقين [١]

كما تناول موضوع الدعوىٰ بالكثير من الفروع والمسائل

وفي آخر الكتاب قال : (وهٰذا ما أردنا بيانه من أحوال الأقضية الحكمية) .

ثم ذكر أن ما أورده في الفصل الأخير ـ السابع ـ بشرحه من فروع علىٰ سبيل الاستطراد كان لتكثير السواد ، والداعي إلىٰ ذٰلك فضل البياض .

يذكر المصنف الخلاف بين الحنفية مجملاً ، ورأي غيرهم لا يظهر إلا نادراً

أما مصادر الكتاب : فقد نقل الشيخ في كتابه عن كثير من معتمدات الحنفية ، كما يظهر من المسائل والفروع التي أوردها في شرحه ، لٰكنه لم يذكر صراحةً إلا القليل من الكتب ؛ وهي : « المختار » للموصلي ، و« المبسوط » للسرخسي ، وربما « الفتاوى البزازية » .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

ـ صنف الشيخ محمد ـ بيرم الثالث ـ بن محمد (ت ١٢٥٩هـ ـ ١٨٤٣م) حاشيةً علىٰ كتاب « **الفواكه البدرية** » [٢]

---

(١) راجع « البحر الرائق » لابن نجيم (٧/٢٠٥) ، و« قرة عيون الأخيار » تكملة حاشية ابن عابدين ، طبعة بولاق ، سنة (١٢٩٩هـ) ، (١/٤٠٨) ، ومقال بعنوان : (الإثبات بالقرائن والأمارات) ، من إعداد الدكتور عكرمة سعيد صبري ، نشر بالمجلد (١٢) من مجلة (مجمع الفقه الإسلامي) التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة .

(٢) وقد أبدع فيها ما شاء ، وقرظها عمه وتلميذه الشيخ مصطفىٰ بيرم . انظر ترجمة محمد بيرم الثالث في كتاب « مسامرات الظريف بحسن التعريف » لأبي عبد الله السنوسي ، طبعة دار الغرب الإسلامي ←

ـ وضع العلامة الفاضل ، والأستاذ الكامل ، الشيخ محمد صالح بن عبد الفتاح بن إبراهيم الجارم الحنفي الرشيدي الحنفي (ت بعد سنة ١٣٢٦ هـ) ـ قاضي الشرقية وقتها ـ تقييدات وشرحاً على الكتاب ، سماه : « المجاني الزهرية على الفواكه البدرية » ، وفرغ من تأليفه سنة (١٣٢٦ هـ)[١]

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الشرح في مطبعة النيل ، بالقاهرة ، سنة (١٣٢٦ هـ ـ ١٩٠٨ م) ، في مجلد (١٧٩) صفحة ، وبآخره فهرس .

وقد طبعت « الفواكه البدرية » بأعلى صفحات الكتاب ، وطبع بأسفلها : شرح « المجاني الزهرية على الفواكه البدرية » للشيخ محمد الجارم[٢]

❊ ❊ ❊

← ببيروت (٢/٩٣) ، وترجمة بيرم الثالث ضمن مقدمة تحقيق رسالة « الوفاء بما يتعلق ببيع الوفاء » لبيرم الثاني ، التي نشرت بالمجلد (٧) مجلة (مجمع الفقه الإسلامي) التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة .

وقد نسبها البعض ـ شرحاً على الكتاب ـ لوالده الشيخ محمد بن محمد بيرم الثاني (ت ١٢٤٧ هـ ـ ١٨٣١ م) ، وتوجد منه نسخة خطية بعنوان : « شرح الفوائد الفقهية » أو « شرح الفواكه البدرية » ، ضمن مجموع ، في دار الكتب الوطنية بتونس . انظر « الفهرس الشامل » (الفقه وأصوله) ، (٥/٣٢٥ ـ ٣٢٦) ، وبالهامش .

(١) طبع مع أصله في مطبعة النيل بالقاهرة ، سنة (١٩٠٨ م) . انظر « الأعلام » للزركلي (٦/١٦٥) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٢٥١) .

(٢) انظر « الأعلام » للزركلي (٦/١٦٥) ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٢/٢٥١) .

(٦٩٠)

فصل القضية في المرافعات وصور التوثيقات والدعاوى الشرعية[١]

للشيخ محمود خطاب السبكي

(ت ١٣٥٢ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو الشيخ العالم الشهير ، والإمام الكبير ، محمود بن محمد بن أحمد بن خطاب السبكي ـ نسبةً إلىٰ سبك الأحد ، بمركز أشمون ، المنوفية ـ أبو محمد ؛ أحد علماء الجامع الأزهر الشريف ، ومتصوف ، وفقيه مالكي[٣] .

ولد سنة (١٢٧٤ هـ ـ ١٨٥٧ م) في سبك الأحد ، الشهيرة بسبك العويضات ، وتعلم بالأزهر كبيراً ، حتىٰ نال العالمية منه سنة (١٣١٣ هـ) ، ثم اشتغل بالتدريس في الأزهر ، إلىٰ أن أحيل إلى المعاش سنة (١٣٥٠ هـ) .

كما أسس الجمعية الشرعية بمصر ، وترأسها من سنة (١٣٣١ هـ) إلىٰ وفاته .

من شيوخه : الشيخ سليم البشري ، والشيخ إبراهيم الظواهري ، والشيخ الأنبابي ، والشيخ أحمد الرفاعي .

ومن تلاميذه : الشيخ عبد المجيد سليم ، والشيخ علي محفوظ ، ومحدث

---

(١) قرر الكتاب ـ كما جاء في المقدمة ـ علىٰ طلبة السنة الثامنة علىٰ مقتضى النظام الجديد ، بالأزهر الشريف .

(٢) انظر ترجمته في : الترجمة الوارد في كتابه « الدين الخالص » بقلم الشيخ أبي القاسم إبراهيم أبي القاسم ، وهي في حوالي (٣٢) صفحة ، وطبعت مع الجزء الأول من الكتاب ، و« الأعلام الشرقية » (١/٤٠٦ ـ ٤٠٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/١٨٦) ، و« معجم المطبوعات العربية والمعربة » لسركيس (١/١٠٠٥) .

(٣) كما ذكر الزركلي في « الأعلام » (٧/١٨٦) ، وسركيس في « معجم المطبوعات العربية والمعربة » (١/١٠٠٥) .

الحرمين عمر بن حمدان المحرسي ، والشيخ السعيد الطيب الجزائري .

ومن أولاده : الشيخ أمين ، والشيخ شرف الدين ، والشيخ عبد الحليم .

ـ من كتبه : « الدين الخالص »(١) ، و« الرسالة البديعة »(٢) فتاوىٰ في النهي عن بعض البدع ، و« المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داوود »(٣) ، و« تحفة الأبصار والبصائر في بيان كيفية السير مع الجنازة إلى المقابر »(٤) ، و« هداية الأمة المحمودية » خطب منبرية ، و« المقامات العلية في النشأة الفخيمة النبوية » ، و« فتاوىٰ أئمة المسلمين بقطع لسان المبتدعين » ، و« رسالة في مبادئ العلوم »(٥) ، وغيرها .

توفي الشيخ بالقاهرة ، في (١٤) ربيع الأول (١٣٥٢ هـ) ، (٧ يوليو) سنة (١٩٣٣ م) ، ودفن في المقبرة الشرعية بقرافة باب الوزير .

❋ التعريف بالكتاب :

كتاب « فصل القضية في المرافعات وصور التوثيقات والدعاوى الشرعية »(٦) ،

---

(١) ويسمىٰ : « إرشاد الخلق إلىٰ دين الحق » ، طبع منه تسعة أجزاء في فقه العبادات ، وهو موسوعة فقهية مقارنة ، مع الأدلة . انظر « فهرس الأزهرية » (٣/٢٦) .

(٢) طبعت في المطبعة العثمانية ، سنة (١٣١٣ هـ) . انظر « معجم المطبوعات » لسركيس (١/١٠٠٥) .

(٣) طبع في مطبعة الاستقامة بالقاهرة ، سنة (١٣٥١ هـ ، ١٣٥٣ هـ ، ١٣٥٩ هـ) ، وفي المكتبة الإسلامية ، الطبعة الثانية (١٣٩٤ هـ ـ ١٩٧٤ م) ، وظهر منه (١٠) أجزاء ، وتوفي قبل إتمامه ؛ وصل في شرحه إلىٰ (باب التلبيد) ، وقد أكمل ابنه أمين محمود خطاب السبكي الشرح بعده في « فتح الملك المعبود تكملة المنهل العذب المورود » ، ووصل إلىٰ (باب في تعظيم الزنا) ، وظهر من تكملته (٤) أجزاء مطبوعة .

(٤) فقه مالكي ، وطبعت في المطبعة المحمودية (١٣١٦ هـ) ، في (٢٤) صفحة ، وهي رسالة فقهية مقارنة .

(٥) منها نسخة خطية في المكتبة الأزهرية برقم (٣٠٥٨ معارف عامة) ، (٤٩٠٤٩ الأمبابي) انظر « فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية » (١٩/٣٠١) ، وقد ألفها لنيل شهادة العالمية ، كما يظهر بترجمته في أول « الدين الخالص » .

(٦) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٦/٦٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/١٨٦) .

للشيخ العالم الشهير والإمام الكبير محمود خطاب السبكي ، صنفه كدروس في علوم المرافعات وصور التوثيقات والدعاوى الشرعية .

وأول الكتاب : (الحمد لله رب العالمين ، الرافع مقامات العاملين بالشرع المبين . . .) .

قال : (إنه لما أصدرت مشيخة الجامع الأزهر أمرها في هٰذه السنة (سنة ١٣٢٩ هـ) بقراءتي دروساً مخصوصةً لطلبة السنة الثامنة علىٰ مقتضى النظام الجديد ، وكان من جملة هٰذه الدروس : المرافعات وصور التوثيقات والدعاوى الشرعية ، وألقيت على الطلبة من ذٰلك جملاً مفيدةً . . طلبوا مني أن أجعل ما أريد إلقاءه عليهم كتاباً يكون في أيديهم ؛ خوفاً من النسيان ، حتىٰ يكونوا علىٰ بصيرة تامة في هٰذا الموضوع ، فأجبتهم إلىٰ ذٰلك . . .) .

قدم الشيخ لموضوعات كتابه بمقدمة في مهم مبادئ ذٰلك المشروع ، بين فيها حده ، وموضوعه ، وثمرته ، وحكمه ، وواضعه ، ونسبته ، وفضله .

ثم ابتدأ موضوعات الكتاب بالوكالة ؛ فعرف بها ، وذكر ركنها ، وشروطها ، وأنواعها ، وثمرتها ، مع بعض المسائل والفروع المتعلقة بها .

بعدها تناول الشيخ موضوع الدعوىٰ ؛ فعرف بها ، وذكر ركنها ، وأهلها ، وبيان من يكون خصماً يصح أن ترفع عليه الدعوىٰ ، وأنواع الدعوىٰ ، والفرق بين المدعي والمدعىٰ عليه ، وحكم الدعوىٰ ، وشروطها ، ومبحث ثبوت وضع اليد ، ومنع سماع الدعوىٰ ، ودفع الدعوىٰ .

ثم تكلم المصنف علىٰ طرق القضاء ؛ وهي عنده : الإقرار ، والبينة ، والنكول ، وتناول تعريف كلٍّ منهم ، وما يتعلق به من صور ، وشروط ، ونتائج ، وفروع ، ونحوه .

كما تكلم على التحالف ، والقضاء ، والتحكيم ، وكتاب القاضي إلى القاضي ، والصلح ، موضحاً ما يتعلق بهٰذه الموضوعات من تعاريف وفروع .

ثم تناول الشيخ موضوع التوثيقات الشرعية ؛ فعرف بها ، وذكر نماذج لبعض العقود والتوثيقات ؛ كتوكيل وبيع وزواج ، وغيره .

وتناول بعدها موضوع الوقف وما يتعلق به ؛ من عدم سماع دعوى الوقف في عصره إلا إذا كانت الوقفية مسجلة بسجل إحدى المحاكم الشرعية ، وأورد نموذجاً لوقفية ، ونموذجاً للإخراج من الوقف ، ونموذجاً لتغيير شرط نظر .

ثم تحدث المؤلف عن صور الدعاوى الشرعية ؛ صحيحة وفاسدة ، وذكر نماذج لبعض هٰذه الدعاوىٰ والمحاضر .

ولقد أكثر الشيخ في كتابه من إيراد صور الدعوىٰ والمحاضر وغيرها ؛ ولهٰذا قال في نهاية الكتاب : (المقصود من ذكر صور التوثيقات والدعاوىٰ ، والدفع والمحاضر والتسجيل : إنما هو لتدريب القاصر في أداء المطلوب في هٰذه المواضيع ؛ ليقيس عليها كل ما أراده في أي موضوع . . .) .

وقد جعل المؤلف المذهب الحنفي أساساً لكتابه ، ويظهر هٰذا جلياً في مصادره ، وذكره لخلاف أئمة المذهب الحنفي دون غيرهم ، إلا نادراً .

يطلق الخلاف أحياناً ، دون ذكر أصحابه .

دلل الشيخ علىٰ بعض مسائل الكتاب ؛ من الكتاب أو السنة أو المعقول .

أطلق المؤلف في بعض المواضع العنان لموهبته الدعوية [1]

وعبارة الكتاب مختصرة ، تراثية ، سهلة ، ميسورة .

أما مصادر الكتاب : فقد جعل الشيخ المذهب الحنفي أساساً لكتابه ، ويظهر هٰذا جلياً في مصادره ؛ ومنها : « الهندية » وأكثر من النقل عنها بلا عزو ، و« شرح الدر » للحصكفي ، ومجلة (الأحكام العدلية) ، و« الإسعاف » .

كما نقل عن بعض كتبهم دون ذكر اسم المصدر ، ويعرف هٰذا في مواضع (اهـ) ، ومنها ـ كما ظهر لي ـ : « الفواكه البدرية » لابن الغرس .

كما عاد إلىٰ « لائحة المحاكم الشرعية » الصادرة في (٢٥) ذي الحجة سنة (١٣١٤ هـ) .

---

(١) انظر « فصل القضية » (ص ٥٥ ـ ٥٦) في بيان ما يجب على القاضي .

ومن كتب اللغة والغريب : كتاب ابن فارس ، والأزهري ، وأبي عبيد .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بالقاهرة ـ دون ناشر ـ سنة (١٣٣٠ هـ ـ ١٩١٢ م) ، كما ورد في تقريظ الكتاب ، في مجلد (١١٥) صفحة ، بخلاف الفهارس بآخره[١] .

وقد كتب علىٰ غلاف الكتاب : (حقوق الطبع محفوظة للمؤلف) .

وذكر في مقدمة الكتاب : أنه درس في هـٰذه السنة (١٣٢٩ هـ) .

ومن الكتاب نسخة من هـٰذه الطبعة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم (٩٢٣ قوانين) ، (٧٢٦٣٧) ، وفي أوائلها بخط اليد زيادات يكتب قبلها أحياناً : (يزاد هنا . . .) ، وهـٰذا بخلاف وجود (٩٩) نسخة أخرىٰ من نفس الطبعة .

وفي نهاية الكتاب وقبل الفهرس تقريظ منثور ومنظوم على الكتاب ، للشيخ العالم الهمام مصطفىٰ أبو سيف الحمامي الحنفي الأزهري ؛ حيث مدح المؤلف وكتابه ، ومن نظمه فيها : [من المتقارب]

كتاب أبان سبيل القضايا ... ولـٰكنْ عباراته جوهريةْ
كتاب صغير حوىٰ من معان ... بأسفارنا الكل كانت أبيةْ

ثم أرخ المقرظ لطبع هـٰذا الكتاب بقوله :

ولما بدا طبعه قلت : تاريخه ... لنلقي النزاع وننقي الطويةْ
أريد من الخصم دثر الملام ... فمحمود جاء بفصل القضيةْ

ويعني بالشطر الأول : سنة (١٩١٢ م) ، وبالشطر الثاني : سنة (١٣٣٠ هـ) .

❋

---

(١) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٦/٦٨) ، و« الأعلام » للزركلي (٧/١٨٦) .

(٦٩١)

مذكرة الطب الشرعي [١]

للدكتور محمد عمارة

(كان حياً سنة ١٣٥٥ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف** [٢] :

هو حضرة الدكتور محمد عمارة ؛ المدرس بكلية الشريعة ، جامعة الأزهر .

من كتبه الأخرىٰ : « مبادئ الطب الشرعي » [٣]

كان حياً سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣٧ م) .

❊ **التعريف بالكتاب** :

« **مذكرة الطب الشرعي** » وضعها الدكتور محمد عمارة ؛ المدرس بكلية الشريعة .

بدأ المؤلف كتابه بمقدمة عرَّف فيها بالطب الشرعي ، وتاريخه ، وتاريخ الطب العام عند القدماء ؛ بدءاً بقدماء المصريين ، والرومان واليونان ، إلىٰ أن بدأ تأليف كتب خاصة في الطب الشرعي في القرن السادس عشر الميلادي أو العاشر الهجري ، ثم تطور هـٰذا العلم بمصر في عهد إسماعيل باشا ، فوضع الدكتور إبراهيم باشا حسن كتاب « الدستور المرعي في الطب الشرعي » ليكون أول كتاب يتعلق بالطب الشرعي في مصر .

وأول موضوعات الكتاب بعد هـٰذا : الحمل ، ومراحله .

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب ما نصه : (الأزهر الشريف ، كلية الشريعة الإسلامية ، مذكرة الطب الشرعي ، لطلبة السنة الأولىٰ من قسم إجازة القضاء الشرعي بكلية الشريعة الإسلامية) .

(٢) صيغت الترجمة من الموجود علىٰ غلاف الكتاب المذكور ، وبعض صفحات (الإنترنت) .

(٣) طبع في مجلد (١٦٠) صفحة ، بدار الفكر الجامعي ، سنة (١٩٩٧ م) ، و(١٩٩٨ م) ، بتقديم فتحي جابر العقيلي .

ثم خلص المؤلف إلىٰ محل البحث المتعلق بالحمل ، وهو أكثر مدة الحمل ، مبيناً ما عليه القانون حينها من اعتبار أكثر مدة الحمل سنة ، لا سنتين كما في الشرع ، كما بين ما أقرته بعض دول العالم في هٰذا الشأن .

كما تناول بالحديث علامات الحمل وأعراضه ، وطرق كشفه ، وبعض ما يتعلق بالحمل من قضايا تخص الطب الشرعي .

ثم تناول المؤلف بالحديث موضوع الوضع ، وبين أهمية إثباته في حالات معينة ، كما بين علامات الوضع الحديث في الحي ، وعلامات سابق وضع ، وعلامات الوضع الحديث في المتوفاة .

وتكلم بعدها على العنة والعقم ، مبيناً أهمية هٰذه الموضوعات من الوجهة الطبية الشرعية ، وأسباب العنة .

ثم تناول موضوعات : قتل الطفل المولود حديثاً ، وثبوت نسب الطفل لأبويه ، وتقدير السن ، ووظائف المخ ، والأمراض العقلية ، ونقص العقل الخلقي ودرجاته ، والمسؤولية الجنائية والمدنية في حالات الجنون ، والحجر ، والكشف الطبي في حالات الجنون ، وتصنع الجنون ، ومرض الموت ، مبيناً ما يتعلق بكل موضوع ؛ من أمور طبية ، ومن مسائل الطب الشرعي والمعاملات والأحوال الشخصية .

ومن منهج المؤلف : أنه يعرف بالموضوع المطروح ، ويستعين فيه بأقوال وتجارب أهل الخبرة والفن ، وينقل إلينا معارف طبية شرعية قانونية نافعة .

ويعتبر الكتاب تدريباً مفيداً لطالب القانون ، يستفيد منه في عمله ؛ من خلال دراسة الحالة المنظورة قضائياً ، والحكم بما يطابق الواقع ، وحتىٰ يتسنىٰ له النظر في فحوى التقرير الطبي وتقييم نتائجه .

أما مصادر الكتاب : فقد صرح المصنف بأسماء بعض المصادر ؛ وهي : « قانون الأحوال الشخصية » ، و« قانون الجنايات العام » ، و« لائحة قيد المواليد » ، والقانون الإنكليزي ، بالإضافة لرجوعه إلىٰ بعض أحكام المحاكم المصرية .

ويظهر أنه اعتمد في المعلومات الطبية التي أوردها بكتابه على الكتب المصنفة

في هٰذا العلم في أوروبا ومصر ، ومن أهمها بمصر : « الدستور المرعي في الطب الشرعي » للدكتور إبراهيم باشا حسن ، وعلىٰ بعض الأبحاث والتجارب الغربية في هٰذا المجال .

ويظهر كذٰلك أنه اعتمد في التعريف بالمصطلحات الواردة علىٰ بعض كتب اللغة والتعريفات ، وبعض المصادر الأجنبية .

❋ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب في مطبعة الفتوح بالقاهرة ، سنة (١٣٥٥ هـ ـ ١٩٣٧ م) ، في مجلد (١٠٤) صفحة .

❋ ❋ ❋

(٦٩٢)

طرق القضاء في الشريعة الإسلامية[١] (طرق الإثبات الشرعية) لأحمد إبراهيم بك

(ت ١٣٦٤ هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٥٤) .

※ التعريف بالكتاب :

كتاب « طرق القضاء في الشريعة الإسلامية ، ومقارنتها بما جاء في القوانين الوضعية ، وما عليه العمل اليوم في المحاكم الشرعية »[٢] من عمل الشيخ الجليل أحمد إبراهيم إبراهيم بك ، أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق بالجامعة المصرية ـ جامعة القاهرة حالياً ـ والمنتدب لتدريس الفقه لقسم التخصص في الشريعة بالأزهر المعمور والمعاهد الإسلامية العلمية والدينية[٣]

وأول الكتاب : (نحمدك يا مذلل الصعاب وميسر الأسباب . . .) .

قال بعدها : (هٰذه قطعة من قسم المرافعات من كتابي المطول في الشريعة الإسلامية ، بعد أن حذفت منها شيئاً من التفصيل والتطبيقات والاستطرادات التتميمية لأجل الإيضاح ، خشية الإطالة ، اخترت هٰذه القطعة لتكون مفتاح البحوث الفقهية النافعة ـ بمشيئة الله تعالىٰ ـ لطلاب قسم التخصص في الشريعة الإسلامية بالأزهر المعمور والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية .

---

(١) قرر الكتاب ـ كما أثبت في مقدمة طبعة المطبعة السلفية ، سنة (١٣٤٧ هـ) من الكتاب ـ علىٰ طلاب السنة الثالثة في قسم التخصص في الشريعة الإسلامية بالأزهر المعمور والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية .

(٢) راجع ما طرأ على العنوان من تعديل في طبعات الكتاب ، و« فهرس المكتبة الأزهرية » (٦٧/٦) .

(٣) كذا جاء علىٰ غلاف طبعة المطبعة السلفية سنة (١٣٤٧ هـ) .

وإنما اخترت هـٰذه القطعة ؛ لما فيها من المسايرة لبعض ما هو مقرر لطلاب السنة الثالثة من القسم المذكور من « شرح التبيين علىٰ متن الكنز » للزيلعي ؛ ولأن موضوعها عملي حيوي . . .) .

أنهى الشيخ الكتاب في (٦) رجب سنة (١٣٤٧ هـ) ، (١٨ ديسمبر) سنة (١٩٢٨ م) ، كما في مقدمة طبعة المطبعة السلفية (١٣٤٧ هـ) .

وذكر في خاتمة الكتاب : أنه تمت كتابة أصول هـٰذه الطبعة يوم الثلاثاء (١٥) شوال سنة (١٣٤٧ هـ) ، (٢٦ مارس) سنة (١٩٢٩ م) .

أول ما يطالعنا من موضوعات الكتاب ـ وهو ما يعد عنواناً عاماً للكتاب وموضوعاته ـ هو طرق الإثبات ؛ حيث بدأه الشيخ بمقدمة تمهيدية .

ثم عنون الشيخ بعنوان : (الحجج الشرعية ، أو طرق القضاء ، أو أدلة ثبوت الدعوىٰ) ، وبين فيه اختلاف علماء الشريعة بين قائل بقبول أي حجة تؤيد الدعوىٰ أو دفعها ، وقائل بحصر طرق القضاء في طائفة معينة ؛ وهو ما عليه القانون .

وتحت عنوان : (بيان من يلزم بإقامة الدليل من الخصمين وما يتصل بذٰلك) ذكر أن الأصل براءة الذمة ، وأورد بعض ما يتصل بهـٰذا الموضوع .

ثم تكلم علىٰ علم القاضي ، والقرينة القاطعة ، والخط ، والطعن في الخطوط والأوراق ؛ فبين الاختلاف الواقع فيها بين الفقهاء والقانونيين ، والمعمول به .

وتناول بعد هـٰذا موضوع الإقرار ، فعرَّف به لغة وشرعاً ، وذكر سببه ، ودليل حجيته ، وركنه ، وشروط الإقرار ، وحكم الإقرار ، وما يعرض للإقرار بعد تمامه فيؤثر فيه البطلان أو لا يؤثر ، وما يلحقه من البيان ، والاستثناء في الإقرار ، والإقرار بالكتابة ، وإقرار المريض ، والإقرار بالنسب ، وخاتمة في هـٰذا الموضوع .

ثم تناول المؤلف موضوع اليمين ، الذي انتظم عشرة فصول ؛ في معنى اليمين ، ومتىٰ ولمن وممن توجه اليمين ، وكيفية عرضها ، والنكول عنها ، وما يحلف به ، وكيف يستحلف ، وما يحلف عليه ، وافتداء المنكر يمينه ، والمصالحة

عنها ، ومسائل متنوعة ، ورد اليمين ، والقضاء بشاهد ويمين ، مبيناً في هٰذا كله رأي الفقهاء ، وخصوصاً الحنفية منهم ، ورأي القانون وعمل المحاكم .

واعتنى الشيخ في هٰذا الفصل ببسط مسألة القضاء بشاهد ويمين ؛ لأهميتها ، والخلاف الشديد فيها بين الحنفية وغيرهم ، وقد استقر رأي الشيخ فيها على القول برأي الجمهور ، واستغرب كيف قالت فيها الحنفية بقولهم مع أن الحق ليس في جانبهم ، ونحىٰ باللائمة في هٰذا علىٰ تلاميذ الأئمة الذين تعصب كل واحد منهم لمذهب إمامه بدل أن يتلمس الحق ويأخذ به بغض النظر عن قائله .

ثم تكلم المؤلف بعدها على الشهادة في ثمانية أبواب :

أولها : في التعريف بها ، وبيان حجيتها ، وسبب وجوبها ، وشروط وجوب الأداء ، وقانون نمرة (٣٣) سنة (١٩٢٠ م) ، وصفة الشهادة .

وثانيها : في تحمل الشهادة ، والأسباب المطلقة لها ، وشهادة النفي ، وشهادة التواتر .

وثالثها : في أداء الشهادة ، وشروطه ، وقانون ٣٠ مايو سنة (١٩٢٦ م) .

ورابعها : في موافقة الشهادة للدعوىٰ .

وخامسها : في موافقة الشهادة للشهادة .

وسادسها : في تزكية الشهود .

وسابعها : في الشهادة على الشهادة .

وثامنها : في الرجوع عن الشهادة .

وقد بين في هٰذه المسائل والأبواب رأي الفقهاء ، وخصوصاً الحنفية منهم ، ورأي القانون وعمل المحاكم في عصره .

ثم ألحق الشيخ بموضوعات كتابه ملحقاً بعنوان : (تنبيه) ، وأورد فيه بعض المسائل التي تخص موضوعات الكتاب مما استدركها أو زادها .

وعموماً : لقد عني الشيخ في الكتاب بعرض رأي الحنفية أكثر من آراء غيرهم ،

حتىٰ إنه يمكن القول : بأنه جاء علىٰ وفق ما هو مقرر في مذهب الحنفية على العموم .

جمع المؤلف في كتابه بين تراث الفقهاء وبين عمل المحاكم واللوائح في عصره ، وما أخذ به علماء القانون .

علق الشيخ في هوامش كتابه تعليقات مفيدة ، وتوضيحات مهمة .

يلاحظ المطالع للكتاب : كميةً هائلة من المعلومات والنقول والفوائد ، وتنوعاً في المصادر ، وتمازجاً بين الأصالة والمعاصرة .

تعرض الشيخ بالنقد لمؤلف كان في عصره ، كثرت مؤلفاته ، واختفت عيوبها وراء ستر الجهل العام ، ونقد ضمناً طبعة « البدائع » للكاساني [(١)]

تغنى المصنف في كتابه بقوة التشريع الإسلامي ، وأهاب بالمعاصرين أن يسلكوا مسلك المتقدمين في التأصيل والتفريع والتدقيق [(٢)]

ولغة الكتاب لغة علمية ، سهلة وقوية .

أما مصادر الكتاب : فقد لاحظت أن أكثر ما اعتمد عليه المؤلف من مصادر هو من كتب السادة الحنفية ، وسبب هٰذا واضح ؛ فقد كان الشيخ حنفياً ، حتىٰ إنه في كثير من المواضع بالكتاب يقول : (علىٰ مذهب أصحابنا) ، ولأن عمل المحاكم الشرعية يسير في مصر على الراجح من رأي الحنفية .

فمن كتب الحنفية وأصولهم التي ذكرت : « الدر المختار » ، و« رد المحتار » ، و« تكملة رد المحتار » ، و« البحر الرائق » ، و« المجلة العدلية » ، و« شرح الوهبانية » ، و« الفتح » ، و« العناية » ، و« التوضيح » ، و« التلويح » ، و« الأشباه » بحاشية الحموي ، و« ترجيح البينات » لغانم البغدادي ، و« ترجيح البينات » للسيد محمود حمزة ، و« القول لمن » لنوعي زاده ، و« معين الحكام » ، و« المبسوط » ،

---

(١) انظر « طرق القضاء في الشريعة الإسلامية » (ص ١٧٠) ، طبعة السلفية .

(٢) انظر « طرق القضاء في الشريعة الإسلامية » (ص ٢٦٢ ، ٣٤٧) ، طبعة السلفية .

و« البزازية » ، و« جامع الفصولين » ، و« فتاوىٰ علي أفندي » ، و« الذخيرة » ، و« إيضاح الخفيات في تعارض النفي والإثبات » للشرنبلالي ، و« شرح المجلة » ، و« الفتاوى الهندية » ، و« البدائع » ، و« الفواكه البدرية » ، و« الخانية » ، و« تنقيح الحامدية » ، و« الخيرية » ، و« تكملة الفتح » ، و« غاية البيان » ، و« التنوير » ، و« رسم المفتي » ، و« حاشية الطحطاوي » ، و« حاشية ابن عابدين » ، و« أصول الكرخي » ، و« الكنز » للنسفي ، و« حاشية العناية » ، و« شرح أدب القاضي » .

ومن كتب المذاهب الأخرىٰ وأصولهم : « المهذب » للشيرازي ، و« التبصرة » لابن فرحون ، و« شمس الهداية » للشفشاوني المغربي ، و« إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« نزهة الخاطر علىٰ روضة الناظر » في أصول الحنابلة ، و« الطرق الحكمية » لابن القيم ، و« الأم » للإمام الشافعي ، و« أدب المفتي » لصديق خان ، و« ظفر اللاضي » ، و« فتاوى الشيخ محمد عليش المالكي » ، و« المجموع » ، و« قوانين ابن جزي » ، و« حلي المعاصم » ، و« كشاف القناع » ، و« حواشي الرهوني » ، و« البهجة » .

بالإضافة إلىٰ بعض كتب القانون والكتب الحديثة ؛ ومنها : « شرح القانون المدني » للمرحوم أحمد باشا فتحي زغلول ، و« الطعن في الأحكام بطريق النقض والإبرام » لـ (مسيو دوهلس) القاضي بمحكمة الاستئناف ، و« رسالة الإثبات » لنشأت بك ، و« السر في خطأ القضاء » لـ (مسيو ج . جيلرمه) الفرنسي ، و« شرح اللائحة » لأحمد بك قمحة وعبد الفتاح بك السيد ، و« شرح قانون المرافعات » للأستاذ عبد الفتاح بك السيد ، و« المرافعات المدنية والتجارية » للمرحوم عبد الحميد بك أبي هيف ، و« القانون المدني » ، و« قانون العقوبات الأهلي » ، و« التعليقات القضائية » لجلاد .

كما عاد في التطبيق المعاصر بالمحاكم إلىٰ « لائحة المحاكم الشرعية » ، و« المذكرة الإيضاحية » ، ومرسوم قانون (٣٠ مايو) سنة (١٩٢٦ م) .

ومن الكتب الأخرى : « المصباح » للفيومي ، و« نيل الأوطار » ، و« تاريخ قضاة

مصر » ، و« تاريخ الكنيسة » لـ (موسهيم) ، و« القاموس المحيط » ، و« لسان العرب » ، و« أدب الطلب » للشوكاني ، وملخصه « طلب الأدب » للمولوي محمد عبد الصمد .

ـ **جهود العلماء حول الكتاب :**

قام ابن الشيخ ، المستشار واصل علاء الدين أحمد إبراهيم ـ نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا (٢٠٠٣ م) والمستشار بمحكمة النقض سابقاً ـ بالتعديل في صلب الكتاب ؛ حيث غير ترتيب بعض الموضوعات ، وأضاف بعض المقارنات القانونية لبعض مسائل الكتاب ، وعلق على بعض المسائل بأحكام المحكمة الدستورية ومحكمة النقض ، كما قام بتغيير اسم الكتاب ليصير : « طرق الإثبات الشرعية ، مع بيان اختلاف المذاهب الفقهية ، وسوق الأدلة ، والموازنة بينها ، ثم مقارنتها بالقانون ، ومعلقاً عليها بأحكام المحكمة الدستورية العليا ومحكمة النقض » ، ثم نسب الكتاب للشيخ وابنه معاً [١] .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

ـ طبع في المطبعة السلفية بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٤٧ هـ ـ ١٩٢٨ م) بعنوان : « **طرق القضاء في الشريعة الإسلامية ، ومقارنتها بما جاء في القوانين الوضعية ، وما عليه العمل اليوم في المحاكم الشرعية** » ، في (٤٤٤) صفحة ، بآخرها فهرس [٢] .

ـ طبع الكتاب بعد ذٰلك في نادي القضاة ، طبعة خاصة لرجال القضاء ، الطبعة الثالثة سنة (١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م) ، بإعداد ابنه المستشار واصل علاء الدين أحمد إبراهيم ، عضو المحكمة الدستورية العليا في حينها ، في (٤٨٨) صفحة ، وبآخره فهرس .

---

(١) راجع ما سيأتي من كلام على الطبعة الثالثة والطبعة الرابعة للكتاب .

(٢) انظر « فهرس المكتبة الأزهرية » (٦/٦٧) .

وجاء العنوان على الغلاف الخارجي لهـٰذه الطبعة : « **طرق الإثبات الشرعية** » ، بينما جاء العنوان على الغلاف الداخلي على النحو التالي : « طرق الإثبات الشرعية ، مع بيان اختلاف المذاهب الفقهية ، وسوق الأدلة ، والموازنة بينها ، ثم مقارنتها بالقانون ، ومعلقاً عليه بأحكام النقض » .

ثم علىٰ غلاف داخلي آخر جاء العنوان علىٰ عدة أسطر على النحو التالي : « طرق القضاء في الشريعة الإسلامية . القسم الثاني . طرق الإثبات الشرعية ، مع بيان اختلاف المذاهب الفقهية ، وسوق الأدلة ، والموازنة بينها ، ومقارنة بالقانون » .

وقد قام المستشار واصل علاء الدين بإعداد هـٰذه الطبعة ، وأضاف بالهوامش أحكام محكمة النقض حتىٰ (ديسمبر) سنة (١٩٨٤) ، ومواد قانون الإثبات الحالي ، ومواد مشروع قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

وظهر في هـٰذه الطبعة تقديم لها ، كتبه الإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق ، بتاريخ (محرم ١٤٠٣ هـ) ، (نوفمبر ١٩٨٢ م) ، وذكر الإمام اسم الكتاب بأنه : « **طرق القضاء في الشريعة الإسلامية ـ القسم الثاني : طرق الإثبات الشرعية** » ، ويظهر من وصف الإمام : أنه وصف الكتاب علىٰ حالته وطبعته الأولىٰ قبل التعديل والزيادات وتغيير العناوين .

وذكر الإمام أن الشيخ اتخذ الفقه الحنفي في الكتاب أساساً مع التفريع والتوضيح والمقارنة في بعض المواقع بآراء من فقه المذاهب الأخرىٰ ، معقباً بما يختاره من أقوال الفقهاء ، حتىٰ لا يترك القارئ علىٰ غير هدىً .

ثم أشار الإمام إلىٰ ضرورة التغيير الذي قام به ابن الشيخ لتغير بعض القوانين والأحوال .

والذي يطالع هـٰذه الطبعة ويقارنها بالطبعة الأولىٰ للكتاب . . يلاحظ ما طرأ عليها من تغيير وإضافات وغيره .

ـ ثم طبع الكتاب الطبعة الرابعة ، التي نشرتها المكتبة الأزهرية للتراث بالقاهرة

سنة (٢٠٠٣ م) ، في (٧٦٦) صفحة ، بصورة وعنوان جديدين ، وذٰلك بعناية المستشار واصل علاء الدين ، ابن الشيخ ؛ حيث قام ـ كما تقدم ـ بتغيير عنوان الكتاب ، وتغيير ترتيب بعض موضوعاته ، كما أضاف لصلب الكتاب بعض الإضافات ، والتعليقات ، والمقارنات القانونية ، والموضوعات ، وسماه ـ كما ورد على الغلاف الخارجي ـ : « طرق الإثبات الشرعية ، مع بيان اختلاف المذاهب الفقهية ، وسوق الأدلة ، والموازنة بينها ، ثم مقارنة بالقانون ، ومعلقاً عليها بأحكام المحكمة الدستورية العليا ومحكمة النقض » .

ثم كتب العنوان على الغلاف الداخلي : « طرق الإثبات الشرعية ، مع بيان اختلاف المذاهب الفقهية ، وسوق الأدلة ، والموازنة بينها ، ثم مقارنة بالقانون ، ومعلقاً عليها بأحكام المحكمة الدستورية العليا ومحكمة النقض ، ومواد قانون الإثبات الحالي ، ومواد مشروع قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية ، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية » .

وذكر أن هٰذه الطبعة مزيدة ومنقحة وفقاً لآخر التعديلات ، وخاصة القانون رقم (١) لسنة (٢٠٠٠) بإصدار قانون تنظيم أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية ، والقانون رقم (٣) لسنة (١٩٩٦) بإصدار قانون الحسبة ، ومشروع قانون محاكم الأسرة ، ونسب الكتاب في هٰذه الطبعة للشيخ وابنه معاً .

وقد ذكر في مقدمة هٰذه الطبعة : أن الطبعة الأولىٰ للكتاب ظهرت بعنوان : « **طرق القضاء في الشريعة الإسلامية** » سنة (١٩٢٨ م) ، وأنه سبقتها طبعات مدرسية موجزة منذ سنة (١٩١١ م) ، وجاءت الطبعة الثانية (١٩٤٠ م) دراسة مقارنة لطلاب دبلوم القانون الخاص ، والطبعة الثالثة (١٩٨٤ م) والتي عني فيها ابن الشيخ بإلحاق ما سطره المؤلف بالطبعتين الأولىٰ والثانية ، وأضاف أحكام محكمة النقض ، ومواد قانون الإثبات الحالي ، ومواد مشروع قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية ، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الذي اعتمدت المذكرة الإيضاحية لأغلب مواده اعتماداً كبيراً على الطبعة الأولىٰ من هٰذا المصنف .

وظهر في هـٰذه الطبعة أيضاً تقديم الطبعة الثالثة للإمام الأكبر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق ، وقد سبق الحديث عنه .

والذي يطالع هـٰذه الطبعة ويقارنها بالطبعة الأولىٰ للكتاب . . يلاحظ ما طرأ عليها من تغيير في الترتيب والإضافات وغيره .

وفي آخر موضوعات هـٰذه الطبعة أحال الشيخ إلىٰ (كتاب الدعوىٰ) ، وقال ما نصه : (الذي هو الجزء الأول من كتابنا في الأقضية والمرافعات الشرعية « طرق القضاء في الشريعة الإسلامية » ، والجزء الثاني منه : كتاب « طرق الإثبات » ، والثالث : كتاب « القضاء ») .

وأشير في الملاحق بنهاية الكتاب [١] إلىٰ أن طبعة (١٩٨٥ م) جاءت بعنوان : « طرق الإثبات الشرعية » ، وأنه أضيف إليها بالهوامش أحكام محكمة النقض ، ومواد قانون الإثبات الحالي ، ومشروع قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية ، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، وأنه في الطبعة الرابعة أعيد فيها ترتيب بعض الموضوعات . . . إلىٰ آخره .

❊

(١) طرق القضاء في الشريعة الإسلامية (ص ٧٤٥) ، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث .

(٦٩٣)

المرافعات الشرعية[١]

لأحمد إبراهيم بك

(ت ١٣٦٤ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٥٤) .

❊ التعريف بالكتاب :

هٰذا الكتاب وعنوانه : « **المرافعات الشرعية** » في الأصل محاضرات ألقاها فضيلة الشيخ أحمد إبراهيم إبراهيم بك علىٰ طلبة مدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة ، حيث أصبحت (المرافعات الشرعية) علماً قائماً بذاته ، له أصوله وقواعده وفروعه ، يحتاج إليها طلبة كليات الشريعة والحقوق ، وهي تهدف إلىٰ تعريف الطلاب بالإجراءات التي تتطلبها الدعوىٰ ، والقنوات التي تسير فيها ، سواء أكانت الدعوىٰ جنائية أم مدنية ، منذ دخولها في مرحلة الادعاء ، ثم التقاضي أمام المحكمة ، ثم التنفيذ .

وقد طبع الكتاب أولاً بمصر سنة (١٩٢٠ م) ، ثم طبع موجزاً سنة (١٩٢٥ م) .

ولم نقف بعد البحث على الطبعة الأولى الكاملة من « **المرافعات الشرعية** » ، بينما وقفنا على الطبعة الموجزة ، التي طبعت بعنوان : « موجز في المرافعات الشرعية » ، وكتب تحت عنوانها مباشرةً : « يتضمن بيان الدعوىٰ ، وطرق إثباتها ، والقضاء » .

---

(١) ذكر الأستاذ الدكتور محمد عثمان شبير في أواخر كتابه « أحمد إبراهيم بك ـ فقيه العصر ، ومجدد ثوب الفقه في مصر » : أن هٰذا الكتاب في الأصل محاضرات ألقاها فضيلة الشيخ علىٰ طلبة مدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة .

وسوف نعرض هنا للطبعة الموجزة من الكتاب :

حيث بدأ الشيخ كتابه بموضوع (كتاب الدعوىٰ) ، فعرف بها ، وبين أركانها وشروط صحتها ، وصفة المدعي والمدعىٰ عليه ، وكون الدعوىٰ لازمة ، وأنواع الدعاوىٰ ، وحكم الدعوىٰ ، والفرق بين المدعي والمدعىٰ عليه ، ومن يكون خصماً ومن لا يكون ، والتناقض في الدعوىٰ ، ودفع الدعوىٰ .

ثم تناول موضوع اليمين ؛ فعرف بها ، وبين أقسامها ، والترتيب بينها وبين البينة ، وكيفية عرضها ، والنكول فيها ، وكيفية اليمين والاستحلاف ، وأنواع اليمين والتحليف ، والنيابة في اليمين ، وكيفية استحلاف الأخرس .

وبعدها انتقل المؤلف إلىٰ (كتاب الإقرار) ، حيث عرَّف به ، وبيَّن ركنه وصفته ، وشروط أركانه ، وأحكام الإقرار ، والرجوع عنه ، والاستثناء منه ، والإقرار بالكتابة ، وإقرار المريض ، والإقرار بالنسب .

ثم تناول في (كتاب الشهادة) تعريفها ، وبين كذٰلك دليل مشروعيتها ، وسبب وجوبها ، وشرائطها ، وأنواعها ، وموافقة الشهادة للدعوىٰ ، وموافقة الشهادة للشهادة ، وتزكية الشهود ، والشهادة على الشهادة ، والرجوع عن الشهادة .

وتكلم بعدها في (كتاب القضاء) عن أركان القضاء الستة ؛ من حاكم ، وحكم ، ومحكوم به ، وطريق حكم ، ومحكوم له ، ومحكوم عليه ؛ مفصلاً تحت كل ركن ما يتعلق به ، وقد اعتمد أكثر ما اعتمد في هٰذا الموضوع على « الفواكه البدرية » لابن الغرس .

وتناول بإيجاز موضوعات : الحبس ، وكتاب القاضي إلى القاضي ، والتحكيم .

ومن **منهج المصنف** : أنه يبدأ بعد عنوان الموضوع بذكر تعريفه في اللغة والاصطلاح ، وقيود التعريف ، ثم ذكر ما يتعلق به من شروط وأركان وأقسام .

وقد عُني الشيخ في الكتاب بعرض رأي الحنفية ، مع ندرة ذكر آراء غيرهم ، حتىٰ إنه يمكن القول بأنه جاء علىٰ وفق ما هو مقرر في مذهب الحنفية على العموم .

كما عُني بذكر الاختلاف بين أئمة المذهب الحنفي ، وذكر الصحيح والأوفق وإن كان أحياناً يطلق الخلاف بلا ترجيح .

وقد علق الشيخ في هوامش كتابه بعض التعليقات المفيدة .

وجمع المؤلف في كتابه هٰذا ـ كما في أكثر كتبه ـ بين تراث الفقهاء وبين اختيار (المجلة) وعمل المحاكم واللوائح في عصره .

ولغة الكتاب لغة علمية ، سهلة ، ميسورة ، تجمع بين التراث والمعاصرة .

أما مصادر الكتاب : فقد لاحظت : أن ما اعتمد عليه الشيخ من مصادر هو من كتب السادة الحنفية ، وسبب هٰذا واضح ؛ فقد كان الشيخ حنفياً ، وعمل المحاكم الشرعية يسير في مصر على الراجح من رأي الحنفية ، فمن كتب الحنفية التي ذكرت : « الفواكه البدرية » لابن الغرس ، و« المبسوط » للسرخسي ، و« الهداية » ، و« العناية » للبابرتي ، و« الفتح » ، و« الخلاصة » ، و« الكنز » ، و« البحر » لابن نجيم ، و« التبيين » للزيلعي ، و« فتاوىٰ قاضيخان » أو « الخانية » ، و« البزازية » للكردري ، و« الهندية » ، و« التنوير » ، و« الدر » للحصكفي ، و« حاشية ابن عابدين » ، و« التكملة » أو « تكملة رد المحتار » ، و« الفتاوى السراجية » ، و« تنقيح الحامدية » لابن عابدين ، ورسالة « رسم المفتي » لابن عابدين ، و« معين الحكام » ، و« المجلة العدلية » وشرحها ، و« الدرر » لملا خسرو ، و« جواهر الروايات » ، و« الأنقروية » ، و« أدب القاضي » للخصاف ، و« التحفة » للسمرقندي ، و« الأشباه » وحواشيها ، و« الفصول العمادية » ، و« المجتبىٰ » للزاهدي ، و« المعراج » ، و« جامع الفتاوىٰ » .

كما عاد في التطبيق المعاصر بالمحاكم إلىٰ « لائحة المحاكم الشرعية الجديدة » .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

سبق أن قلنا : إن الشيخ أحمد إبراهيم طبع الكتاب أولاً بمصر سنة (١٩٢٠ م) ،

ثم إنه اختصره وطبعه موجزاً سنة (١٩٢٥ م) بعنوان : « موجز في المرافعات الشرعية » .

※ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب للمرة الأولىٰ في القاهرة ، سنة (١٣٣٩ هـ ـ ١٩٢٠ م) .

ـ ثم أعيد طبعه موجزاً بعنوان : « موجز في المرافعات الشرعية » ، وذلك في مطبعة الفتوح الأدبية بمصر ، سنة (١٣٤٤ هـ ـ ١٩٢٥ م) ، في مجلد (١٣٠) صفحة ، بخلاف الفهرس الخاص بالموضوعات ، وقد كتب علىٰ غلافه : (من عمل الأستاذ أحمد إبراهيم إبراهيم ؛ مدرس الشريعة بمدرسة الحقوق الملكية) .

※ ※ ※

(٦٩٤)

المرافعات الشرعية[١]

للشيخ عبد الحكيم محمد السبكي

(ت قبل ١٣٦٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو فضيلة الأستاذ الشيخ ، عبد الحكيم بن محمد ، السبكي الحنفي ، مدرس بمدرسة القضاء الشرعي ، ومن أفاضل المشتغلين بالفقه في هٰذا العصر .

من كتبه الأخرىٰ : كتاب مختصر في التوثيقات الشرعية ، ذكره الشيخ حامد مطاوع في ثنايا كتابه « التوثيقات الشرعية »[٣] .

توفي قبل سنة (١٣٦٦ هـ ـ ١٩٤٧ م) .

كان حياً سنة (١٣٢٩ هـ) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « **المرافعات الشرعية** » صنفه الشيخ عبد الحكيم محمد ، المدرس بمدرسة القضاء الشرعي ؛ ليكون مرجعاً للطلاب في تحصيل أصول المرافعات الشرعية .

قال في افتتاحية كتابه : (هٰذه مذكرات اضطرني إلىٰ تأليفها حاجة الطلاب

---

(١) صنف الشيخ هٰذا الكتاب كمذكرات ، وليكون مرجعاً للطلاب في تحصيل أصول المرافعات الشرعية ، ولحاجة الطلاب إلىٰ كتاب في هٰذا الباب كما ذكر في مقدمة كتابه .

(٢) صيغت هٰذه الترجمة من خلال ما كتب علىٰ غلاف الكتاب ومقدمته ، وما ذكر عنه في كتاب « التوثيقات الشرعية » لحامد مطاوع ، طبعة مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٦ هـ ـ ١٩٤٧ م) ، (ص ٨) .

(٣) حيث قال (ص ٨) ما نصه : (ولبعض أفاضل المشتغلين بالفقه في هٰذا العصر مختصرات في نماذج لبعض صور التوثيقات الشرعية ؛ منها . . . ومختصر للمرحوم الشيخ عبد الحكيم محمد ، وكلاهما مطبوع) .

إلىٰ مجموعة يرجعون إليها في تحصيل أصول المرافعات الشرعية ، تغنيهم عن كثرة البحث وشدة التنقيب في أمهات كتب المذهب) .

ثم قال عن ترتيب هٰذه المذكرات : (وقد تحريت في ترتيبها النظم الطبيعي للقضايا ؛ فبدأت بالكلام على التوكيل ، ثم أصول رفع الدعوىٰ ، ثم قواعد الدفع قبل الإجابة ، ثم أنواع الإجابة ، ثم البينات ، وطرق الإثبات ، مبتدئاً بالإقرار ، فالشهادة ، فاليمين ، فالتحالف ، فترجيح البينات ، ثم أصول القضاء وكيفية المحاكمة ، ثم الصلح ، وختمت الكتاب بالوثائق والتسجيلات ، وهو آخر عمل يحصل في القضايا) .

وفي المقدمة نوَّه بأحكام سيدنا عمر بن الخطاب في القضاء ، ولهٰذا قدم بين يدي الكلام على « المرافعات الشرعية » كتابَ سيدنا عمر إلىٰ أبي موسى الأشعري ؛ وهو الكتاب الذي جمع فيه جمل الأحكام ، واختصرها بأجود الكلام ، وجعل الناس بعده هٰذا الكتاب إماماً ، حتىٰ سماه الإمام محمد بن الحسن الشيباني : كتاب السياسة .

ثم وضع نص الكتاب ، وعلق عليه بالهامش ما يحل لفظه ، ويبين غامضه .

بعدها تناول المؤلف موضوعات الكتاب على الترتيب الذي سبق ذكره .

وفي نهاية الكتاب أورد الشيخ بعض النماذج للتوكيلات المختلفة ، ونموذجاً لدعوىٰ عزل ناظر وقف ، وآخر لدعوىٰ إثبات وراثة ، وآخر للدفع ، وآخر لإشهاد صلح ، وآخر لتخارج من تركة ، وآخر لعقد زواج بمباشرة وكيل الزوجة ، وآخر لوقفية ، وآخر لإخراج من وقف ، وآخر لتغيير شرط نظر ، وأخيراً لتوثيق بعقد شراء .

ثم قال في خاتمة الكتاب : (هٰذا آخر ما أردت إيراده تذكرة للمتعلمين . . .) .

وقد ذكرت أن المؤلف كان حنفي المذهب ، كما نقلنا قوله في افتتاحية كتابه : (هٰذه مذكرات . . . في تحصيل أصول المرافعات الشرعية ، تغنيهم عن

كثرة البحث وشدة التنقيب في أمهات كتب المذهب) ، وهي إشارة إلىٰ أن هـٰذه المذكرات علىٰ وفق مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان .

ولهـٰذا تراه يُعنىٰ بذكر رأي الحنفية فقط ، وخلاف أئمتهم في المسائل .

وذكر أيضاً ما جرت عليه متون الحنفية .

كما ذكر في بعض الموضوعات ما عليه عمل المحاكم وقتها ، أو ما أخذت به « مجلة الأحكام العدلية » ، حتىٰ إنه في بعض الموضوعات الفرعية كان يورد فقط بعض مواد اللائحة المعمول بها .

ومن منهجه : أنه يضع عناوين مختصرة في أوائل كل موضوع رئيس من كتابه ؛ يقول مثلاً في أول موضوع الوكالة : (اصطلاحات : ركن الوكالة ، شروطها ، أنواعها ، حكمها ، تعدد الوكلاء ، وكيل الوكيل ، عزل الوكيل) ، ثم يبدأ في تناول هـٰذه العناوين بالتفصيل والبيان والشرح .

ولغة الكتاب سهلة ، جامعة بين الأصالة والمعاصرة .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكرنا : أن المؤلف أشار إلىٰ أن هـٰذه المذكرات جاءت علىٰ وفق مذهب الإمام أبي حنيفة ، ومن هنا تجد أن كل الكتب التي ذكرت في ثنايا الكتاب هي من كتب فروع الحنفية ، ومن كتب القضاء الخاصة بهم ؛ ومنها : « المبسوط » ، و« الهندية » ، و« البدائع » ، و« قرة عيون الأخيار » أو « التكملة » ، و« التبيين » للزيلعي ، و« السراجية » ، و« معين الحكام » ، و« العمادية » ، و« الحواشي السعدية » ، و« شرح الدر » ، و« البحر » ، وكتاب ابن الغرس ، و« رد المحتار » ، و« مجلة الأحكام العدلية » ، وكتاب الخصاف ، و« التنوير » ، و« الغرر » ، و« الملتقىٰ » ، و« المحيط » .

كما أحال في بعض المواضع إلىٰ « لائحة ترتيب المحاكم الشرعية المصرية » الصادرة في سنة (١٩١٠ م) ، واللائحة الصادرة سنة (١٩١١ م) .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في مطبعة الجمالية لأصحابها محمد أمين الخانجي وشركائه ، وأحمد عارف ، بمصر ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٣٢٩هـ) ، في مجلد (١٥٠) صفحة ، بآخره فهرس ، وكتب على الغلاف : (حقوق الطبع محفوظة للمؤلف)[١]

❋ ❋ ❋

(١) من الكتاب نسخة مطبعة بالمكتبة الأزهرية برقم (١٠٨٠٠٨) ، عبد الرحمٰن حسن .

مذكرات في الإجراءات القضائية [(١)]

للشيخ إسماعيل جاب الله عساكر

(كان حياً سنة ١٣٦٨ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف [(٢)] :

هو فضيلة الأستاذ الشيخ ، المستشار ، إسماعيل جاب الله عساكر ، أحد مدرسي تخصص القضاء الشرعي بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، وعضو المحكمة العليا الشرعية سابقاً .

ولد في إحدىٰ قرىٰ مصر ، زار لبنان وسوريا للترويح سنة (١٣٦٨ هـ ـ ١٩٣٧ م) باقتراح من صديقه الشيخ عبد الوهاب خلاف (١٣٠٥ هـ ـ ١٨٨٨ م) ، (١٣٧٥ هـ ـ ١٩٥٦ م) ، أستاذ الشريعة في كلية الحقوق المصرية ؛ حيث قابل بعض الشخصيات هناك ؛ ومنهم : عبد الوهاب عزام المصري (ت ١٩٥٩ م) ، وعز الدين التنوخي (ت ١٣٨٦ هـ ـ ١٩٦٦ م) ، ومحمد بهجة البيطار (ت ١٣٩٦ هـ ـ ١٩٧٦ م) ، وأحمد مظهر العظمة (ت ١٩٨٢ م) رئيس تحرير مجلة (التمدن الإسلامي) ، وسعيد الأفغاني (ت ١٩٩٧ م) .

وقد سجل الشيخ أحداث هـٰذه الزيارة في مقال نشره في مجلة (التمدن الإسلامي) .

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب المذكور ما نصه : (كلية الشريعة . مذكرات في الإجراءات القضائية . لطلبة السنة الأولىٰ من تخصص القضاء الشرعي) .

(٢) صيغت هـٰذه الترجمة مما وجد علىٰ غلاف الكتاب المذكور ، ومن نعي ابنه محمد شوقي إسماعيل جاب عساكر ، الذي نشر في جريدة (الأهرام) ، بتاريخ : السبت (٢٣) من ربيع الآخر سنة (١٤٣٣ هـ) ، الموافق (١٧ مارس) سنة (٢٠١٢ م) ، السنة (١٣٦) ، العدد (٤٥٧٥٧) ، وبه بعض عناوين المراسلة . راجع : مقال « إلى الشام » بقلم الشيخ ، نشر في مجلة (التمدن الإسلامي) ، السنة الثالثة ، العدد السابع ، سنة (١٣٥٦ هـ ـ ١٩٣٧ م) .

من أولاده : المرحوم الدكتور محمد شوقي ، وكيل وزارة الصحة الأسبق بقنا ، والدكتور أحمد برهان الدين ، رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية الدولية للصناعات الدوائية (إيبيكو) ، والمرحوم الأستاذ محمود فؤاد ؛ رئيس القطاع الإداري الأسبق بشركة (إيبيكو) ، والمرحومة مديحة ، والمرحومة شوقية .

كان حياً سنة (١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٩ م) .

❋ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **مذكرات في الإجراءات القضائية** » وضعه فضيلة الأستاذ الشيخ إسماعيل جاب الله عساكر كمقرر مادة الإجراءات القضائية ، على طلبة السنة الأولىٰ من تخصص القضاء الشرعي بكلية الشريعة .

بدأ الكتاب مباشرةً بتعريف الإجراءات القضائية التي تحدد طريقة التقاضي من مبدأ الخصومة إلىٰ نهايتها بتنفيذ الأحكام .

ثم تناول موضوع القضية بين يدي القضاة ، والأدوار التي تمر بها القضية ، وكيفية ترتيب القضايا في الجلسات ، ثم وصف بدء العمل القضائي في القضية ، وتعامل القضاة مع المدعي والمدعىٰ عليه ، ومناقشة الشهود ، والطعن فيهم وفي شهادتهم .

وتكلم بعدها علىٰ دلالة الأوراق ، والطعن بها ، ثم السير في دعوى التزوير ، والسير في تحقيق السند المنكر .

كما تكلم تحت عنوان : (إعلانات أخرىٰ) علىٰ بعض الأنواع الأخرىٰ من الإعلانات التي يكثر حصولها بالمحاكم أثناء التداعي ؛ كإعلان الشهود ، وإعلان تحليف اليمين ، وإعلان السير في الدعوىٰ ، وإعلان الشخص بالحضور لسماع الحكم علىٰ خصم المدعي في مواجهة هـٰذا الشخص المعلن ، وإعلان الأمر بالدفع .

ثم تناول بالذكر شروط الإعلان .

بعدها تناول الشيخ موضوع المرافعات ، وكيف تدار الجلسات ، وعدد هيئة المحكمة ، والتوكيل في الخصومة ، وشروط الوكيل ـ المحامي ـ وتغيب الخصوم ، وترتيب نظر القضايا ، وغير ذٰلك .

ثم تكلم على المحل الذي ترفع فيه الدعوىٰ .

كما تناول مسائل : المرافعة في الدعوىٰ ، ودفع الدعوىٰ ، ودخول خصم ثالث في الدعوىٰ ، وقراري الشطب واعتبارها كأن لم تكن .

وبعدها تناول المصنف موضوع الأدلة ؛ فعرف بها ، وذكر منها : الإقرار ، والشهادة ، والنكول ، والقرينة القاطعة ، مفصلاً في هٰذه الموضوعات الفرعية بما تيسر له .

وتناول ضمن الأدلة مسألة الأدلة الخطية .

ثم تكلم على : انتقال المحكمة لمحل النزاع للمعاينة ، وأهل الخبرة فيها .

وتناول أيضاً موضوع انقطاع المرافعة ، والتنازل عن الدعوىٰ ، ثم قواعد عمومية في المرافعة والتقاضي والحكم الصادر ، واشتماله على الأسباب التي بني عليها ، ثم الأحكام الحضورية والغيابية ، والمعتبرة حضورية .

وأخيراً أرفق الشيخ بنهاية كتابه نموذجاً عملياً من إعلان دعوىٰ ، وفيه أورد تواريخ : (يناير ١٩٤٨ م) ، و(مايو ١٩٤٨ م) .

والكتاب عملي أكثر منه نظري ؛ نظراً لخبرة المؤلف وعمله في المحاكم الشرعية .

والكتاب مع صغر حجمه ، وقلة عدد صفحاته . . حوىٰ في بابه الكثير من المسائل العملية ، ومطالعته تعتبر خير تدريب للطلبة علىٰ ما يدور عملياً بالمحاكم .

أما مصادر الكتاب : فإن الشيخ لم يذكر في ثنايا كتابه غير مصدر واحد ، وهو : « لائحة المحاكم الشرعية » ، ولا شك أنه عاد إلىٰ كثير من كتب القوانين واللوائح المنظمة لعمل القضاء والمرافعات وغيرها من أعمال القضاء والمحاكم .

❋ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب في مجلد (٣٢) صفحة (بدون ناشر) .

وتوجد من هـٰذه الطبعة نسخة في المكتبة الأزهرية ، ضمن مجموع (١٢٥٠ قوانين) ، ولأن كل ما فيه من كتب من طبع مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م) ، أو (١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٩م) ، ولأنه ورد في آخر صفحة (٣٢) من الكتاب المذكور ذكر تاريخ (مايو) سنة (١٩٤٨م) ضمن أحد نماذج إعلام دعوىٰ . . يمكننا القول بأن هـٰذا الكتاب طبع في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٩م) ، في مجلد (٣٢) صفحة .

❋ ❋

(٦٩٦)

التوثيقات الشرعية (١)

للشيخ حامد مطاوع

(كان حياً سنة ١٣٦٨ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف (٢) :

هو فضيلة الأستاذ الشيخ ، حامد مطاوع ، أحد مدرسي قسم تخصص القضاء الشرعي بكلية الشريعة الإسلامية .

كان حياً سنة (١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٩ م) .

* التعريف بالكتاب :

كتاب « التوثيقات الشرعية » وضعه فضيلة الأستاذ حامد مطاوع كمقرر مادة التوثيقات علىٰ طلبة قسم إجازة القضاء الشرعي بكلية الشريعة .

ذكر الشيخ في مقدمة الكتاب : أن هـٰذا هو ملخص دروس التوثيقات الشرعية التي أُلقيت علىٰ طلبة السنة الأولىٰ من تخصص القضاء الشرعي .

ثم بين الشيخ موضوعات المنهج المقرر علىٰ طلبة السنة الأولىٰ .

وبدأ بموضوع التوثيق ، والموثق ، والوثيقة ؛ فعرف بالتوثيق ، وموضوعه ، وتسميته بـ (علم الشروط) عند الفقهاء ، كما عرف بالموثق ، والوثيقة ، وذكر فوائد التوثيق ، وسند التوثيق من الكتاب والسنة والقياس ، ومدىٰ عناية الفقهاء

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب : (كلية الشريعة . التوثيقات الشرعية . لقسم إجازة القضاء الشرعي) ، وذكر في المقدمة : أن هـٰذا ملخص دروس التوثيقات الشرعية التي أُلقيت علىٰ طلبة السنة الأولىٰ من تخصص القضاء الشرعي .

(٢) صيغت هـٰذه الترجمة مما وجد علىٰ غلاف كتابه هـٰذا ، وغلاف كتابه « مذكرة في تاريخ القضاء » ، وقد طبع الأخير في مطبعة الأزهر سنة (١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٩ م) .

بالتوثيق ، وسبق الحنفية في الاهتمام بهٰذا العلم والتصنيف فيه .

ثم تناول شروط الموثق ، وشروط الوثيقة ، والجهات الرسمية التي لها أولوية التوثيق بمصر ، بحسب القوانين المعمول بها في وقته ، وبين العقود المسموح لكل جهة القيام بها حسب القانون .

وتكلم بعدها عن الأوراق الرسمية وغير الرسمية ، فعرَّف بالأوراق الرسمية ، وذكر شروط أو أركان الأوراق الرسمية ، وحكم المحرر الرسمي إذا فقد أحد أركانه ، وأقسام المحررات الرسمية .

ثم عرَّف بالأوراق غير الرسمية ، وذكر أقسامها ، وتطرق منها إلىٰ مسألة حجية الخطوط شرعاً وقانوناً ؛ فبين اختلاف الفقهاء في اعتبار الكتابة حجة بذاتها ، وأدلة كل فريق ، ورأي القانون في المسألة ، وأحال على القانون رقم (٧٨) لسنة (١٩٣١ م) والخاص بما يجب إثباته بالكتابة في المحاكم الشرعية .

كما تكلم علىٰ قوة الأوراق الرسمية في الإثبات بالنسبة للطرفين ، وبالنسبة لغير الطرفين ، وقوة صور المحررات الرسمية في الإثبات .

ثم تناول مسألة الإشهادات الشرعية ، فبين تاريخ تطورها ، وذكر أن تدوين الإشهادات بالمحاكم الشرعية أخذ منذ سنة (١٢١٣ هـ) طريقاً معيناً ؛ يلزم كل من يريد إنشاء عقد أن يشهد علىٰ نفسه به في (حجة) يسجل ما فيها في السجل الخاص بها في المحاكم الشرعية ، وما تلىٰ ذٰلك من تطوير وأنظمة .

وتكلم ضمن هٰذا علىٰ مسألة المضبطة التي تدون بها الإشهادات ، والسند ، والسجل ، وسماع الإشهادات الشرعية ، بحسب القانون (٧٨) لسنة (١٩٣١ م) .

كما تناول بعض صور الإشهادات ؛ كإشهادات عقود الزواج ، وإشهادات الطلاق ، وإشهاد تحقيق الوفاة والوراثة ، وذكر نموذجاً عملياً لكل صورة منها .

ومن منهجه : أنه يذكر اختياراته في بعض المسائل ، ويذكر المعمول به في وقته .

يمزج المؤلف في سبك عجيب بين ما أورده الفقهاء والقانون الحديث ؛ كما في كلامه على الموظف العمومي [1] ، وارتباط هٰذا فقهياً بحكم البغاة .

يشير إلىٰ بعض أحكام المحاكم الخاصة بموضوع البحث .

يعتني بذكر رأي الحنفية وخلافهم أكثر من ذكر غيرهم .

وهٰذا الكتاب مع صغر حجمه ، وقلة عدد صفحاته . . حوى الكثير من المسائل والعلم الغزير ، ومطالعته تعتبر خير تدريب للطلبة علىٰ كيفية البحث ، ودراسة الموضوعات الطارئة والمستحدثة في عالمنا المعاصر ، مع ربط ذٰلك بالقانون المطبق .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر الشيخ بعض المصادر ضمن كتابه ؛ ومنها : « المبسوط » للسرخسي ، و« الفتاوى الهندية » ، و« الكوكب المشرق فيما يحتاج إليه الموثق » ، و« غاية المقصود لمن يتعاطى العقود » ، و« الكتاب اللائق لمعلم الوثائق » ، و« الأمثلة الشروقية في تحرير الوثائق الشرعية » ، ومختصر في التوثيقات للمرحوم الشيخ عبد الحكيم محمد ، و« شروط أبي زيد البغدادي » ، وغير ذٰلك .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م) ، في (٣٨) صفحة [2] .

❊

(١) التوثيقات الشرعية (ص١٧) .

(٢) من الكتاب نسخة مطبوعة بالمكتبة الأزهرية ، ضمن مجموع رقم (١٢٥٠ قوانين) .

(٦٩٧)

مذكرة في تاريخ القضاء [١]

للشيخ حامد مطاوع

(كان حياً سنة ١٣٦٨ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٩٦) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **مذكرة في تاريخ القضاء** » [٢] وضعه فضيلة الأستاذ حامد مطاوع كمقرر علىٰ طلبة قسم إجازة القضاء الشرعي بكلية الشريعة .

ذكر الشيخ في مقدمة الكتاب : أن هـٰذا تلخيصات قصيرة وكلمات مشيرة في تاريخ القضاء الشرعي ، قصد بها التيسير على الطلاب ، وإرشادهم إلىٰ طريق الإلمام بهـٰذا الفرع من فروع العلم .

ثم بدأ الشيخ موضوعات المنهج المقرر ؛ حيث بدأ بتعريف القضاء لغة واصطلاحاً ، والحاجة إليه ، ثم بين أهمية القضاء علىٰ مدار الزمان منذ القدم عند كل الأمم .

ثم تكلم على القضاء عند العرب ، ثم سأل : (هل كانت هناك نظم للقضاء في الجاهلية ؟) ، ويرىٰ أنه لم تكن عند العرب قوة لتنفيذ الأحكام ، وإنما كان التنفيذ اختيارياً .

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب : (كلية الشريعة . مذكرة في تاريخ القضاء . وفق مناهج قسم إجازة القضاء الشرعي) ، وذكر في المقدمة : أن هـٰذا ملخص دروس التوثيقات الشرعية التي ألقيت علىٰ طلبة السنة الأولىٰ من تخصص القضاء الشرعي .

(٢) وذكر المؤلف في (ص ٥) : (هـٰذا ؛ ولو أن عنوان المذكرة هو تاريخ القضاء في الإسلام ، إلا . . .) .

وذكر حلف الفضول ، وسبب تسميته بذٰلك ، ثم تكلم على المرجع الذي كان العرب يرجعون إليه في أحكامهم .

ثم تكلم علىٰ طرق الإثبات عند العرب ، وذكر أهم مبادئ الإثبات ؛ وهي : البينة علىٰ من ادعىٰ ، واليمين علىٰ من أنكر .

ويرىٰ أن كثيراً من الأحكام التي توصل إليها العرب كانت نتيجة تأثرهم بالديانات القديمة .

ثم انتقل الشيخ للحديث عن القضاء في الإسلام ، وشرح خلال ذٰلك : اختصاص القاضي ، ومرجع الأحكام في عهد رسول الله ﷺ ، وذهب إلىٰ أن الرسول ﷺ لم يخصص أحداً للقضاء في عهده ﷺ ، ثم ذكر طرفاً من سيرة بعض القضاة من الصحابة ؛ مثل : معاذ بن جبل ، وأبي موسى الأشعري ، وعلي بن أبي طالب ، وعتاب بن أسيد .

بعد ذٰلك تناول القضاء في عهد الخلفاء الراشدين ، وذكر فصل عمل القضاء عن بقية أعمال الدولة ، وأن أول من قام بذٰلك هو عمر بن الخطاب ؛ فقد ولَّىٰ أبا الدرداء معه بالمدينة ، وولىٰ شريحاً بالبصرة ، وأبا موسىٰ بالكوفة .

ثم تحدث بعد ذٰلك عن قضاة مصر في عهد الخلفاء الراشدين ، وذكر منهم : كعب بن يسار ، وقيس بن أبي العباس ، وعثمان بن قيس بن أبي العاص .

وختم الشيخ كتابه بإيراد عهد عمر بن الخطاب إلىٰ أبي موسى الأشعري .

أورد المؤلف بعض القضايا والقصص والصور في بعض موضوعات كتابه .

استدل بالأدلة الشرعية المعتبرة في بعض موضوعاته .

والكتاب مع صغر حجمه ، وقلة عدد صفحاته . . حوى الكثير من تاريخ القضاء عند العرب والمسلمين في الصدر الأول للإسلام وقبله في الجاهلية ، ومطالعته تعتبر خير معين للطلبة علىٰ فهم معنى القضاء وتاريخه ، والاستفادة من التجارب التاريخية في القضاء في العهد الإسلامي الأول ، مما يعين على التطبيق الصحيح والسليم .

أما مصادر الكتاب : فنستطيع أن نقسم المصادر التي رجع إليها المؤلف إلىٰ : كتب السنة ، وكتب الأدب ، وكتب السيرة والتراجم ، وكتب المغازي ، وكتب الفقه ، وأصوله ، وتاريخ التشريع .

ومن الكتب التي ذكرت : « إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« أخبار القضاة » لوكيع ، و« أخبار قضاة مصر » للكندي ، و« حسن المحاضرة » للسيوطي .

ومن ضمن المؤلفين الذي ذكر اسمهم : أبو بكر الخطيب ، والجاحظ ، وابن خلدون ، وابن العربي .

*** أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٨م) ، في (٣٨) صفحة .

ومن هٰذه الطبعة نسخة محفوظة بالمكتبة الأزهرية .

(٦٩٨)

الموجز في الاقتصاد السياسي [١]

لأحمد محمود الصاوي

(ت ١٣٧٨ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو الشيخ أحمد محمود الصاوي [٣]

مدرس الاقتصاد السياسي بقسم تخصص القضاء الشرعي ، بكلية الشريعة .

ورد اسمه في (٢٤ مارس) سنة (١٩٥١ م) الموافق (١٥) جمادى الآخرة ، سنة (١٣٧٠ هـ) ضمن المدرسين في كلية الشريعة الإسلامية علىٰ درجة (مدرس حرف أ) ، عند اعتماد تكوين هيئات التدريس في كليات الأزهر من قبل مجلس الأزهر الأعلىٰ .

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب : (كلية الشريعة . الموجز في الاقتصاد السياسي . وفق منهاج قسم إجازة القضاء الشرعي) كمقرر لمادة الاقتصاد السياسي .

(٢) صيغت الترجمة مما وجد علىٰ غلاف الكتاب المذكور ، وراجع « الأزهر في ألف عام » (٤/٢٠٣ ، ٢٠٨) .

(٣) ورد اسم الشيخ أحمد الصاوي العمراني ، أحد علماء الأزهر ، وعضو حزب الوفد ، وأنه كان شيخ مشايخ الطرق الصوفية في مصر في الفترة من (١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٧ م) إلىٰ وفاته سنة (١٣٧٨ هـ ـ ١٩٥٨ م) ، وأن زعيم الوفد ـ مصطفى النحاس ـ بذل جهوداً لترشيحه لهٰذا المنصب . راجع « الدين الشعبي في مصر ـ نقد العقل المتحايل » للدكتور شحاتة صيام ، بحث غير موافق للمطبوع ، منشور على (الإنترنت) ، ومجلة (التبيان) ، مقال بعنوان : (سيف السياسة بين نصرة الحق ومظاهرة الباطل) لعبد العزيز مصطفىٰ ، نشر بالعدد (١٣١) ، في رجب سنة (١٤١٩ هـ) .

وصفحة (الصوفي) علىٰ شبكة (الإنترنت) :

(http:www.alsufi.netpagedetailsid572) .

وصفحة « الموقع الفلسفي للدكتور مصطفىٰ فهمي » علىٰ شبكة (الإنترنت) :

(https:kenanaonline.comusers/Dr_mostafafahmyposts279691) .

توفي سنة (١٣٧٨ هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **الموجز في الاقتصاد السياسي** » وضعه الشيخ أحمد محمود الصاوي كمقرر لمادة الاقتصاد السياسي بقسم تخصص القضاء الشرعي بكلية الشريعة .

قسم المؤلف الكتاب إلىٰ أبواب :

الباب الأول : وقسمه إلىٰ فصول :

الفصل الأول : أوله مقدمة عامة ، عرف فيها بهٰذا العلم ، وبيان علاقته بالعلوم الأخرىٰ ، وتقسيمه ، والقوانين الاقتصادية ، وبعض الاصطلاحات الأساسية في علم الاقتصاد ، وتكلم على المنفعة ، والقيمة .

الفصل الثاني : المذاهب الاقتصادية ، بين فيه تاريخ علم الاقتصاد السياسي ، وتكلم علىٰ مذهب التجاريين ، والمذهب الحر ، والطبيعيين (الفيزيوكرات) ، وآدم سميث ، وانتشار المذهب الحر ، ونظرية (مالتس) .

ثم تحدث عن الاشتراكية ، ووضع تحتها الشيوعية ، والاشتراكية الجمعية ، والاشتراكية العلمية ، ومذهب (سان سيمون) .

كما تكلم على : الفاشية ، ومبادئها ، ومظاهرها .

الباب الثاني : وقسمه إلىٰ فصول :

الفصل الأول : الإنتاج ، وفيه مقدمة ، وتعريف الإنتاج ، والطبيعة .

الفصل الثاني : العمل ؛ تعريفه ، وأنواعه ، وخصائصه .

الفصل الثالث : رأس المال ؛ تعريفه ، وأقسامه ، وتكوينه ، وفائدته في الإنتاج ، والآلات في الحياة الاقتصادية ، والانتقادات الموجهة لاستعمالها .

الفصل الرابع : التنظيم ، وتعريف المنظم ، والفرق بين المنتج والمنظم .

الفصل الخامس : نفقة الإنتاج ؛ تعريفها ، وأثر زيادتها في الناتج ، وقانون الغلة المتناقصة ، وقانون الغلة المتزايدة ، والإنتاج الكبير ومزاياه .

الفصل السادس : أشكال المشروعات ، وتقسيم المشروعات الجمعية إلىٰ : شركات ، وجمعيات تعاونية ، وأنواع شركات الأشخاص ، وأنواع شركات الأموال ، والسندات ، وشروط إنشاء الشركات المساهمة في مصر ، وتناول موضوع الجمعيات التعاونية ؛ فعرف بها ، وقارن نظام التعاون بالنظم الاشتراكية ، وذكر أنواع الجمعيات ، وحركة التعاون في مصر .

الفصل السابع : تطور الإنتاج ، وما مر به من أدوار خمسة ، **أولها** : دور الصناعة العائلية ، **وثانيها** : دور العامل المتنقل ، **وثالثها** : دور الحرفة ، **ورابعها** : دور المصنع اليدوي ، **وخامسها** : دور المصنع الآلي .

الفصل الثامن : توطن الصناعات وتركيزها ، وأسباب ذٰلك ، وآثار التركيز .

الفصل التاسع : الاتفاقات الصناعية ؛ وتناول فكرة (الكارتل) ، وأنواعه ، وآثاره ، ثم تناول فكرة (الترست) ، ومنشأها ، وآثارها ، والفرق بين (الكارتل) و(الترست) ، كما تناول الاتفاقات الصناعية في مصر ، والقوانين المنظمة لها

عُني المصنف بنقد هٰذه المذاهب والأفكار والنظريات واحدةً واحدة ، مبيناً ما فيها من عوار وسلبيات ، وما فيها من إيجابيات .

تابع الشيخ التطور القانوني لبعض النظم والقوانين .

ضرب في بعض الموضوعات مسائل عملية علىٰ بعض القوانين .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر في ثنايا كتابه بعض الكتب والقوانين ؛ ومنها : « مقدمة ابن خلدون » ، وقانون المهن بمصر سنة (١٨٩٠ م) ، والقانون التجاري الأهلي بمصر ، وقانون الخمسة أفدنة بمصر ، وقانون الجمعيات التعاونية الزراعية ، وقانون العقوبات ، وقانون الجمعيات التعاونية بمصر .

وذكر أيضاً : اتفاقية (بروكس) سنة (١٨٩٠ م) التي حرم فيها الرق .

وذكر من العلماء : (روسي) ، و(تروشي) ، و(أرسطو) ، والدكتور (كيناي) ، و(آدم سميث) ، (١٧٢٣ م ـ ١٧٩٠ م) ، وهو أب الاقتصاد السياسي ، و(مالتس) ، و(أفلاطون) ، و(كارل ماركس) ، و(موسوليني) ، و(غاندي) ، و(سيسموندي) الاقتصادي السويسري ، وعمر لطفي بك .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٩ م) ، في مجلد (٧٥) صفحة .

وتوجد من الكتاب نسخة مطبوعة بالمكتبة الأزهرية ، ضمن مجموع رقم : (١٢٥٠ قوانين) ، ويبدو من نهاية الكتاب أو النسخة أنها ناقصة من آخرها .

❊ ❊ ❊

(٦٩٩)

مذكرة في مادة السياسة الشرعية[١]

للشيخ رزق محمد الزلباني

(كان حياً سنة ١٣٧١ هـ)

※ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو صاحب الفضيلة ، الأستاذ الشيخ رزق محمد الزلباني[٣] ؛ المعروف برزق الزلباني .

أستاذ السياسة الشرعية بتخصص القضاء الشرعي في كلية الشريعة ، وعضو جماعة كبار العلماء ؛ انضم إليها في (١٠) صفر سنة (١٣٧١ هـ) ، (١٠ نوفمبر) سنة (١٩٥١ م) .

له مقال في مجلة (الأزهر) بعنوان : « السياسة الدستورية الشرعية ، أو شكل الحكومة وعلاقتها بالأمة »[٤]

---

(١) درس هـٰذا الكتاب بالأزهر الشريف ؛ فقد كتب علىٰ غلافه : « الجامع الأزهر . كلية الشريعة » ، وذكر فضيلة الشيخ في مقدمته : أنه جمع فيه بعض المحاضرات التي ألقاها علىٰ طلبة قسم تخصص القضاء الشرعي ، طبقاً للمنهج المقرر لذٰلك القسم .

(٢) انظر ترجمته في : غلاف الكتاب المذكور ، و« هيئة كبار العلماء » (١٩١١ م ـ ١٩٦١ م) للدكتور زوات عرفان المغربي ، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب (٢٠١٢ م) (ص ٤٨٠) ، ومقالاً بعنوان : « رأي الأكثرية في السياسة الشرعية » للأستاذ عبد المتعال الصعيدي ، نشر في مجلة (الرسالة) ، بالعدد (٧٣٢) ، بتاريخ (١٩٤٧/٧/١٤ م) الموافق (٢٥) شعبان سنة (١٣٦٦ هـ) ، والذي رد فيه الأستاذ عبد المتعال الصعيدي علىٰ مقال الشيخ المنشور له في مجلة (الأزهر) ، والذي عارض فيه الأخذ برأي الأكثرية في المجالس النيابية ؛ لما فيه من ضرر .

(٣) يظهر أنه منسوب إلىٰ صناعة الزلابية وبيعها . راجع « تكملة المعاجم العربية » (٥/٣٤٤) .

(٤) نشر في عدد صفر سنة (١٣٦٦ هـ) ، المجلد (١٨) ، الجزء (٢) ، من صفحة (١٣٠) إلىٰ صفحة (١٣٦) .

وقد ضمَّن الشيخ أكثر هـٰذا المقال في كتابه الذي نتناوله (من ص ٢٦ ـ ٣١) ، كما سترىٰ في عرض موضوعات الكتاب ، وقد بقي من موضوعات المقال مما لم يضمن بالكتاب : كفالة حقوق الأفراد والجماعات .

ومقال آخر فيها بعنوان : « السياسة الشرعية ـ مبناها »[1]

وقد ضُمِّنت مقالاته هـٰذه في الكتاب الذي نتناوله .

كان حياً سنة (١٣٧١ هـ ـ ١٩٥١ م) .

*** التعريف بالكتاب :**

« **مذكرة في مادة السياسة الشرعية** » من وضع صاحب الفضيلة ، الشيخ رزق محمد الزلباني ، عضو جماعة كبار العلماء .

جمع فيها بعض المحاضرات التي ألقاها علىٰ طلبة قسم تخصص القضاء الشرعي ، طبقاً للمنهج المقرر من هـٰذه المادة لذٰلك القسم .

بدأ الشيخ كتابه بتمهيد عرَّف فيه بالسياسة الشرعية ، وأنها ترجع إلى التصرف في الشؤون العامة علىٰ قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد ، مع عدم المخالفة للشريعة الغراء .

فهي في الواقع : بناء الأحكام المتعلقة بالشؤون العامة على المصالح ، ومراعاة الحكمة في التصرفات ؛ بحيث يكون الناس معها أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد .

وذكر أن هـٰذه السياسة قائمة علىٰ أمرين : ثبوت الحكمة لله ، وعدم وجوب التقليد لواحد من الأئمة الأربعة أو غيرهم .

كما قسم المصالح إلىٰ : ضرورية ، وحاجية ، وتحسينية أو كمالية .

كما عرف بالمصالح المرسلة ، وذكر أقسامها .

ثم ذكر بعض القواعد الخاصة بالسياسة ، وخلص من هـٰذا للتعريف ثانية بمصطلح السياسة الشرعية .

---

(١) نشر في عدد ربيع الأول سنة (١٣٦٦ هـ) ، المجلد (١٨) ، الجزء (٣) ، من صفحة (٢٥١) إلىٰ صفحة (٢٥٥) ، وقد ضمَّن الشيخ هـٰذا المقال في كتابه الذي نتناوله .

ثم بين تقسيم السياسة العامة إلىٰ فروع كثيرة ، أعظمها : السياسة الداخلية ، والسياسة الخارجية ، والسياسة الاقتصادية .

وفي أول الموضوعات بعدها تناول الفرق بين السياسة العادلة والظالمة .

وذكر بعدها أن الإسلام كفيل بالسياسة العادلة في تشريعاته كلها ؛ المدنية والجنائية والسياسية والحربية والخارجية .

ثم تناول بعدها تاريخ دخول السياسة الوضعية في الحكومات الإسلامية ، والأسباب الداعية إلىٰ ذٰلك .

وبعدها تكلم على السياسة الدستورية الشرعية ، أو شكل الحكومة وعلاقتها بالأمة ، وقد تناول فيها ضرورة وجود الحكومة ، وحرمة الاستبداد .

وذكر أن السياسة الدستورية التي قررتها الشريعة هي : الأمة مصدر السلطتين التنفيذية مطلقاً والتشريعية فيما لا نص فيه ، والحاكم مسؤول ، وحقوق الأفراد والجماعات مكفولة .

ثم تناول هٰذه الأمور بالتفصيل تحت عناوين : السلطة التنفيذية أو الحكومة ، والسلطة التشريعية .

وتحتها تحدث عن الشورىٰ ، ومسؤولية الحاكم ، وكيف كانت الحكومة في عهد الرسول وخلفائه الراشدين .

ثم تناول ما طرأ علىٰ شكل الحكومة الإسلامية من التطور ، والأسباب الداعية إلىٰ ذٰلك .

ثم تناول المؤلف بعدها موضوع أن الإسلام كفيل بمصالح الأمم في كل زمان ومكان ، في مختلف مجالات الحياة والتشريع .

وختم الشيخ كتابه ببيان أمثلة من اجتهاد الرسول ﷺ وخلفائه ، وحذاق الولاة في مختلف العصور .

يظهر من عبارة الشيخ مدىٰ غيرته الدينية ، وحسن عرضه للمسائل

أما مصادر الكتاب : فمما ذكره في كتابه : « جمع الجوامع » لابن السبكي ، و« شرح المحصول » للقرافي ، و« إعلام الموقعين » لابن القيم .

وذكر من العلماء : العراقي ، والزركشي ، والعز بن عبد السلام ، والنووي .

❋ **أهم طبعات الكتاب :**

ـ طبع الكتاب في مطبعة الأزهر بالقاهرة ، سنة (١٩٥٣ م) ، في مجلد (٤٨) صفحة .

ويبدو أن الكتاب ناقص من آخره ؛ لأن الموجود منه علىٰ شبكة (الإنترنت) يصل إلىٰ بعض اجتهاد سيدنا أبي بكر الصديق ، ولعل به موضوعات أخرىٰ بعدها .

❋ ❋ ❋

(٧٠٠)

مذكرات في القوانين واللوائح [١]

لمحمد إبراهيم سالم

(كان حياً سنة ١٣٧٢ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف [٢] :

هو حضرة صاحب الفضيلة ، الأستاذ الشيخ ، محمد إبراهيم سالم بك ، رئيس المحكمة العليا الشرعية سابقاً ، وأحد علماء الأزهر الشريف .

من أولاده : السيدة وجيهة [٣]

كان حياً سنة (١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م) .

---

(١) كتب علىٰ غلاف الكتاب المذكور ، علىٰ عدة أسطر ، ما نصه : (كلية الشريعة . مذكرات في القوانين واللوائح . لطلبة السنة الثانية بقسم إجازة القضاء الشرعي) .

(٢) صيغت الترجمة من غلاف الكتاب المذكور . راجع « ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء » للدكتورة مريم إبراهيم هندي ، وهو بحث موجود على المكتبة الشاملة ، غير موافق للمطبوع ، وقد ورد فيه ذكر اسم الشيخ ضمن من حكى الإجماع على استحسان ختان البنت .

وكذا « الدفاع عن الله ورسوله وشرعه » لأبي الأشبال حسن الزهيري آل مندوه المنصوري المصري ، وهي دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية ، وموجودة بالمكتبة بالشاملة ، غير موافق للمطبوع ؛ حيث نقل نص فتوى الشيخ بهٰذا الشأن .

(٣) نشر لها نعي في جريدة (الأهرام) بتاريخ : الاثنين (٢٢) من رجب سنة (١٤٣٦هـ) ، (١١ مايو) سنة (٢٠١٥م) ، السنة (١٣٩) ، العدد (٤٦٩٠٧) ، وذكر أنها كريمة المرحوم الشيخ محمد إبراهيم سالم ؛ رئيس المحكمة العليا الشرعية سابقاً ، وشقيقة المستشار ممدوح سالم ، والمرحوم صفي الدين سالم ، والمرحوم إبراهيم سالم ، وعمة الدكتور أشرف صفي الدين ، والأستاذ محمد صفي الدين ، والأستاذة شرين إبراهيم سالم ، والدكتور محمد إبراهيم سالم ، والأستاذ خالد ممدوح سالم ، والأستاذ حسام ممدوح سالم ، والأستاذة جيهان ممدوح سالم ، وبنت عم حسين سالم وإخوته ، وبآخر النعي ذكر عنوان المراسلة بالتفصيل علىٰ أرض (الكولف) .

❊ التعريف بالكتاب :

وضع فضيلة الشيخ محمد إبراهيم سالم « مذكرات في القوانين واللوائح » كمقرر لطلبة السنة الثانية بقسم إجازة القضاء الشرعي ، كلية الشريعة .

بدأ المؤلف موضوعات الكتاب بـ (الفصل الثالث [١] في التماس إعادة النظر) ، وبين أن هٰذا هو الطريق الثالث من طرق الطعن في الأحكام ، وتكلم علىٰ حكمة مشروعية الالتماس ، وأسبابه ، والأحكام التي يجوز فيها الطعن بطريق الالتماس ، وأثر الالتماس ، وميعاده ، والمحكمة التي يرفع إليها الالتماس ، وإجراءات رفع الالتماس ، وسير المحكمة في الالتماس والحكم فيه ، والطعن في أحكام الالتماس ، والطعن بالنقض .

ثم تناول المصنف في (الفصل الرابع في طلب تصحيح الحكم أو تفسيره) موضوعَ ميعاد طلب تصحيح الحكم أو تفسيره ، والأحكام التي يجوز فيها هٰذا الطعن ، وكيف يرفع هٰذا الطعن ، والمحكمة التي يقدم إليها هٰذا الطعن ، وكيفية السير فيه .

وبعدها تكلم في (الفصل الخامس في الطعن في الأحكام ممن يتعدىٰ إليه) على الأحكام القابلة لهٰذا الطعن ، والمحكمة المختصة بنظره ، وميعاد رفع هٰذا الطعن .

ثم عنون المؤلف بعدها : (الكتاب الخامس في تنفيذ الأحكام) ، وقسمه إلىٰ أبواب :

الباب الأول : قواعد عمومية ، وبدأه بتعريف التنفيذ ، وأقسامه ، وتناول بالكلام الأحكامَ والسندات التي يجوز تنفيذها ، وصيغة التنفيذ ، والسلطات التي تباشر التنفيذ ، والحبس ، وغيره من موضوعات .

الباب الثاني : في الإشكال في التنفيذ ، وأنواع الإشكال ، والمحكمة

---

(١) وهٰذا يعني : أن هٰذه المذكرات اقتطعها المؤلف من كتاب آخر له .

المختصة بنظر الإشكال ، وكيفية رفع الإشكال للمحكمة ، وغيره .

الباب الثالث : في التنفيذ المؤقت .

ثم عنون المؤلف بعدها : (الكتاب السادس في تحقيق الوفاة والوراثة ، وفي الإشهادات والتسجيل) ، وقسمه إلىٰ أبواب :

الباب الأول : في تحقيق الوفاة والوراثة .

الباب الثاني : في الإشهادات والتسجيل ، وختمها بأحكام عمومية .

كما عنون : (الكتاب السابع في القوانين الوضعية الخاصة بالمحاكم الشرعية) ، وبحث فيه ما جرىٰ عليه القضاء الشرعي منذ الفتح العثماني على الحكم بمقتضىٰ أقوال وقواعد مذهب أبي حنيفة ، وما طرأ علىٰ ذٰلك من تطوير وتغيير .

وبحث أيضاً قانون رقم (٢٥) لسنة (١٩٢٠ م) ، الذي تضمن بعض أحكام النفقة ، والعجز عن أدائها ، والتفريق بين الزوجين بالعيب الفاحش .

كما بحث قانون رقم (٢٥) لسنة (١٩٢٩ م) ، الذي عالج بعض المسائل التي عمت بها الشكوىٰ من تطبيق أحكام مذهب أبي حنيفة عليها ؛ كالطلاق ، والتطليق لغيبة الزوج ، والعدة ، وسن الحضانة ، والمفقود .

يذكر المصنف في كل موضوع وعنوان ـ غالباً ـ المواد التي تخصه وتنظمه ، ثم يشرع بعدها في شرح ما فيها ، مع إيراد آراء المذاهب عند الضرورة .

أما مصادر الكتاب : فقد ذكر في ثنايا الكتاب بعض المصادر القليلة ؛ ومنها :

« تنقيح الحامدية » ، و« جامع الفتاوىٰ » ، و« الخلاصة » ، و« الطحاوي » ، و« البحر » ، و« المبسوط » ، و« الزيلعي » ، وكلها كتب للحنفية .

كما عاد إلىٰ « لائحة المحاكم الشرعية » الصادر بها المرسوم بقانون رقم (٧٨) لسنة (١٩٣١ م) .

و« القانون المختلط » ، و« قانون الوقف » رقم (٤٨) لسنة (١٩٤٦ م) .

و« قانون الشهر العقاري » رقم (١١٤) لسنة (١٩٤٦ م) .

وبعض القوانين الأخرىٰ ، والمنشورات التي تصدرها المحاكم والوزارات .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م) ، في مجلد (١٠٤) صفحة .

❊ ❊

(٧٠١)

الإجراءات القضائية الشرعية والقضايا ذات المبادئ[(١)]

للشيخ مجاهد الدولتلي

(كان حياً سنة ١٣٧٣ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّف[(٢)] :

هو الشيخ الأستاذ مجاهد الدولتلي[(٣)] ، القاضي بمحكمة السيدة زينب الشرعية ، وعضو المحكمة العليا الشرعية سابقاً ، ثم أستاذ المادة بإجازة القضاء الشرعي .

كان حياً سنة (١٣٧٣ هـ ـ ١٩٥٣ م) .

❋ التعريف بالكتاب :

كتاب « الإجراءات القضائية الشرعية والقضايا ذات المبادئ »[(٤)] وضعه

---

(١) كتب على غلاف الكتاب : (كلية الشريعة . قسم إجازة القضاء الشرعي . الإجراءات القضائية الشرعية والقضايا ذات المبادئ . لطلبة السنة الثانية . للأستاذ مجاهد الدولتلي . . .) .

(٢) صيغت الترجمة مما وجد على غلاف هٰذا الكتاب ، وفي بعض المواقع الإلكترونية .
وقد نُشر في جريدة (الأهرام) سنة (١٢٦) ، العدد (٤٢٠٥٣) ، بتاريخ : يوم الجمعة (١١) من ذي القعدة سنة (١٤٢٢ هـ) ، الموافق (٢٥ يناير) سنة (٢٠٠٢ م) نعيُ زوجة الشيخ نعيمة حلاوة ، وذكر فيه من أبنائه : علي الدولتلي المحامي ، ومحمد الدولتلي المدير ببنك فيصل الإسلامي ، كما نشر في جريدة (الأهرام) السنة (١٣٨) ، العدد (٤٦٣٤٤) ، بتاريخ : الجمعة (٢٠) من ذي الحجة سنة (١٤٣٤ هـ) ، الموافق (٢٥ أكتوبر) سنة (٢٠١٣ م) نعي ابنته حورية مجاهد الدولتلي .

(٣) قد يكون الشيخ منسوباً إلىٰ قرية دولتلي بمركز بلقاس ، محافظة الدقهلية ، وله صورة علىٰ موقع « بوابة الفجر » علىٰ شبكة (الإنترنت) : (https:www.elfagr.com1778089) مع مجموعة من قضاة مصر وأعضاء المحكمة العليا الشرعية ، بتاريخ سنة (١٩٣٧ م) .

(٤) ذكر اسم الكتاب ضمن « بحوث مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات ـ الواقع والطموح » في عمان (١٦ ـ ١٩) ربيع الأول سنة (١٤١٥ هـ) ، (٢٣ ـ ٢٦ أغسطس آب) سنة (١٩٩٤ م) ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٩٩٥ م) ، (٥٢٧/١) .

الشيخ مجاهد الدولتلي ـ طبقاً للمنهاج المرسوم للفرقة الثانية بكلية الشريعة ـ في الإجراءات والتمرينات القضائية ، وفي القضايا ذات المبادئ ؛ كما في نهاية الكتاب .

بدأ الشيخ موضوعات الكتاب بتعريف القضاء لغة واصطلاحاً .

ثم بيَّن حكم تولية القضاء .

ثم بعد ذٰلك عرَّف القضية ، وذكر أركانها ، وأجزاءها ، وأطرافها ، ثم ذكر حكم رفع القضية دون إعلان .

ثم تكلم بعد ذٰلك علىٰ دفع الدعوىٰ ، وأنواع الدفوع الفردية والموضوعية .

ثم تحدث بعد ذٰلك عن إجراءات الدعوىٰ أمام القاضي .

انتقل المؤلف بعد ذٰلك إلى الحديث عن تعريف بعض الوثائق ، وذكر وظيفتها في إجراءات التقاضي ؛ مثل : محضر الجلسة ، والقائمة .

وتكلم بعد ذٰلك عن الطعن في الأحكام ، وطرقه ؛ مثل : الاستئناف ، والمعارضة ، وذكر بعد ذٰلك من له حق الطعن ، وموعده ، وطريقته .

انتقل بعد ذٰلك للحديث عن الأوقاف ، والتصرف فيها ، والمحكمة المختصة بنظرها ، وإجراءات التصرف فيها .

انتقل بعد ذٰلك للكلام علىٰ تحقق الوفاة ، والوراثة ، ومجمل الإجراءات فيها

انتقل الشيخ بعد ذٰلك لعرض بعض القضايا في درجات من التقاضي مختلفة ، وذكر بعض القضايا جزئية ، وعشرة أحكام لها ، ثم ذكر قضايا استئنافية لأحكام جزئية ، وبعد ذٰلك ذكر قضايا كلية ، وأمثلة لها ؛ مثل : دعوى الميراث ، وذكر أحكاماً منها

انتقل بعد ذٰلك لذكر مواد التصرف في الأوقاف ، وما يتعلق بها من تصرفات ؛ مثل : الاستبدال ، والإجارة ، والولاية عليها .

انتقل بعد ذٰلك إلى الحديث عن تنفيذ أحكام المحاكم الشرعية ، وذكر أنواعها ، وصيغ التنفيذ ، وذكر مثالاً من أحكام الحبس .

وتحدث بعد ذٰلك عن الإشكال في التنفيذ ، وما يجب اتباعه في تنفيذ الأحكام الصادرة في مواد النفقات أو الصادرة بالحبس ، وذكر أمثلة من أحكام الإشكال .

وفي ختام الكتاب : ذكر الشيخ دراسة لبعض الملاحظات القضائية التي لوحظت علىٰ بعض الأقضية .

ومن منهج المؤلف : أنه يعرف بالمصطلحات القضائية لغة واصطلاحاً

كما ذكر خلال الكتاب كثيراً من القضايا ؛ كتمرينات واقعية عملية للقضايا الكلية والجزئية ، والقضايا المتعلقة بالمواريث ، والوقف ، والمنازعات الأسرية ، وغيرها ، وهٰذا مما يوضح للقارئ ما كان يتم عملياً بالمحاكم حينها .

أما مصادر الكتاب : فقد كان من الكتب التي ذكرها الشيخ واعتمد عليها : « الفتاوى الأنقروية » ، و« الفتاوى الخانية » ، كما رجع الشيخ إلىٰ بعض القوانين ؛ ومنها : القانون رقم (٧٨) لسنة (١٩٣١ م) ، كذٰلك اعتمد علىٰ « لائحة المحاكم الشرعية » ، وبعض أحكام المحاكم .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في مجلد (١٤٣) صفحة ، في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٧٣ هـ ـ ١٩٥٣ م) ، كما كتب على الغلاف الخارجي .

وكتب على الغلاف الداخلي من الكتاب : (١٣٧٢ هـ ـ ١٩٥٣ م) .

وتوجد نسخة من الكتاب بالمكتبة الأزهرية ، برقم (١٠٧٨ قوانين) .

❊

(٧٠٢)

السياسة الشرعية[١]

للشيخ عبد الوهاب خلاف

(ت ١٣٧٥ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٦٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

كتاب « **السياسة الشرعية** » أو « نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية »[٢] صنفه الشيخ عبد الوهاب خلاف كمقرر مادة السياسة الشرعية ، علىٰ طلبة قسم تخصص القضاء الشرعي وقت إنشائه .

قال الشيخ في مقدمة الكتاب : (في شهر جمادى الأولىٰ سنة « ١٣٤٢ » للهجرة ، « ديسمبر » سنة « ١٩٢٣ » للميلاد . . ابتدأت الدراسة في قسم التخصص بالقضاء الشرعي للعلماء المختارين من خريجي مدرسة القضاء والأزهر المعمور ، وكان من حسن حظي أن عهد إلي بدراسة مادة من المواد التي قررت دراستها في هٰذا القسم ؛ وهي : السياسة الشرعية .

بدأنا في دراسة هٰذا العلم الناشئ ، الذي لم يدرس من قبل فيما نعلم ، وليس بين أيدينا سوىٰ منهج دروسه ، الذي ينتظم عدة بحوث في مختلف الشؤون ، لا تظهر بينها وحدة جامعة ، ولا صلات ترتبها ترتيب مسائل العلم الواحد .

---

(١) درس الشيخ هٰذا الكتاب لطلبة قسم التخصص بالقضاء الشرعي بالأزهر الشريف ، لما أنشئ هٰذا القسم سنة (١٣٤٢ هـ ـ ١٩٢٣ م) كما ذكر الشيخ في مقدمة الكتاب .

(٢) حملت طبعة المطبعة السلفية هٰذين العنوانين علىٰ غلافها ، والعنوان الثاني يدل علىٰ تقسيم الكتاب ، وكذا ورد العنوانان في كتاب « الأعلام » للزركلي (٤/ ١٨٤) .

لهٰذا عُنينا أول دراستنا بنظرة عامة ، نستكشف بها الوحدة التي ألفت بين هٰذه البحوث ، والصلة التي نظمتها بعنوان واحد ؛ لنتعرف الرسم الذي يحد علم السياسة الشرعية ، ونميز موضوع البحث فيه ، ونقف على الغاية التي يوصل إليها) .

وفي ختام المقدمة يقول المؤلف عن تقسيم الكتاب ومنهجه فيه : (علىٰ ضوء هٰذه الغاية أخذنا في دراسة تلك البحوث ، بعد أن قسمنا شؤون الدولة إلىٰ عدة أقسام ؛ من دستورية ، وخارجية ، ومالية وغيرها ، وجمعنا بين مباحث كل شأن من هٰذه الشؤون .

وراعينا في بحث أكثر الشؤون المقارنة والمقابلة بين ما شرعه الإسلام وما وضع من النظم الحديثة تدبيراً لها .

وقد تم لنا البحث في ثلاثة من تلك الشؤون ؛ وهي : الشؤون الدستورية ، والخارجية ، والمالية . . .) .

عرف الشيخ في المقدمة بمصطلح السياسة ، وذكر أقسامها ، وعرف علم السياسة الشرعية ، وذكر موضوعه ، وغايته .

تلاه تمهيد ، تكلم فيه عن التشريع الإسلامي والاجتهاد وتطورهما ، وأوضح أن الإسلام كفيل بالسياسة العادلة في كل المجالات .

ثم قسم الشيخ موضوعات كتابه إلىٰ ثلاثة أقسام رئيسة ؛ هي :

الأول : السياسة الشرعية الدستورية .

الثاني : السياسة الشرعية الخارجية .

الثالث : السياسة الشرعية المالية .

وقد احتوى القسم الأول علىٰ عناوين : (شكل الحكومة الإسلامية والدعائم التي تقوم عليها) ، و(حقوق الأفراد) ، و(السلطات ـ مصدرها ومن يتولاها) ، و(الخلافة ـ وجوبها وشروطها) .

واحتوى القسم الثاني على عناوين : (العلاقة بالدول غير الإسلامية) ، و(أحكام الإسلام الحربية ـ مقارنة بالقانون الدولي) ، و(أحكام الإسلام السلمية) .

كما احتوى القسم الثالث على عناوين : (شروط عدلها) ، و(أسس الموارد الإسلامية) ، و(الموارد المالية الإسلامية) ، و(المصارف المالية الإسلامية) ، و(جباية الإيراد وصرفه في مصارفه) ، و(نبذة من تاريخ بيت مال المسلمين) .

والكتاب بسيط ، سهل العبارة ، مفيد للمبتدئين .

أما مصادر الكتاب : فمما ذكره الشيخ بكتابه من مصادر اعتمد عليها : « البحر الرائق » لابن نجيم ، و« خطط المقريزي » ، و« معين الحكام » لعلاء الدين ، و« الطرق الحكمية » لابن القيم ، و« المقدمة » لابن خلدون ، و« الأحكام السلطانية » للماوردي ، و« الإسلام والنصرانية » للشيخ محمد عبده ، و« السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية » لابن تيمية ، و« البدائع » للكاساني ، و« الخراج » لأبي يوسف .

بالإضافة إلى رجوعه لبعض كتب التفسير ؛ ومنها : « تفسير الفخر الرازي » ، و« تفسير الشيخ محمد عبده » .

كما نقل عن بعض العلماء ؛ ومنهم : الإمام مالك ، وأبو يوسف ، وابن تيمية ، والقرافي ، والأستاذ الإمام محمد عبده .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

يكفي الكتاب شرفاً أنه من أوائل الكتاب التي وضعت على النظام الحديث في هٰذه المادة وهٰذا الفن ، وعليه اعتمد من كتب بعد الشيخ في هٰذا الفن .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب في المطبعة السلفية ومكتبتها بالقاهرة ، سنة (١٣٥٠ هـ) ، في

مجلد (١٤٨) صفحة ، وفي أوله مقدمة الناشر الأستاذ محب الدين الخطيب ، وبآخره فهرس لموضوعات الكتاب .

ـ طبع في دار القلم ، سنة (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م) ، في مجلد ، بعنوان : « السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية » .

ـ طبع في مؤسسة الرسالة ببيروت ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م) .

ـ طبع في (كتاب ناشرون) ببيروت ، بعناية الدكتور عاصم الكيالي ، تحت عنوان : « السياسة الشرعية ، أو نظام الدولة الإسلامية » ، وقد اعتنى المحقق بتخريج الأحاديث ، والتعريف ببعض الكلمات الغريبة ، وعزو بعض المسائل .

❋ ❋ ❋

(٧٠٣)

مذكرة في السياسة القضائية[١]

للشيخ محمد الخضر حسين

(ت ١٣٧٧ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّف :**

هو محمد الخضر بن حسين بن علي بن عمر ، الحسيني ، التونسي ، الأزهري .

أخذ عن : خاله الشيخ محمد المكي بن عزوز ، وسالم بن عمر بو حاجب ، وإسماعيل بن محمد الفصايحي ، وغيرهم .

ورحل إلى الجزائر ، والشام ، ومصر ، والأستانة ، وبرلين ، وغيرها ، وتولى العديد من المناصب ، والتي كان من أرفعها : توليه مشيخة الأزهر الشريف .

ومن مواقفه التي سجلها له التاريخ : أنه كان يحتفظ في جيبه باستقالة محررة ، وأخرىٰ مع مدير مكتبه ، وقال له : (إذا أحسست بضعفي في موقف من المواقف . . فقدم استقالتي نيابةً عني) ، وكان يقول : (إن كانت جنة . . فقد دخلتها ، وإن كانت ناراً . . فقد خرجت منها) .

وأخذ عنه : حامد بن أديب التقي ، وعبد الفتاح أبو غدة ، ومحمد بهجت البيطار ، والسيد أحمد صقر ، وعبد الفتاح بن عبد الغني القاضي ، ومحمد زكي الدين إبراهيم ، وأحمد بن الصديق الغماري ، وعبد الله بن الصديق الغماري ، وغيرهم .

وله نتاج علمي غزير نافع في كثير من أبواب العلم ؛ فمن ذٰلك : « حياة ابن خلدون ومثل من فلسفته الاجتماعية »[٢] ، و« نقض كتاب الإسلام وأصول

---

(١) كتب علىٰ غلاف المذكرة وفي مقدمتها : أنها محاضرات ألقاها المؤلف لطلبة السنة الثانية بقسم التخصص في القضاء بكلية الشريعة ، سنة (١٣٦٥ هـ ـ ١٩٤٦ م) .

(٢) طبع في المطبعة السلفية بمصر ، سنة (١٣٤٣ هـ) .

الحكم »[1] ، و« نقض كتاب في الشعر الجاهلي »[2] ، و« الخيال في الشعر العربي »[3] ، و« دراسات في العربية وتاريخها »[4] ، و« رسائل الإصلاح »[5] ، وغيرها من الكتب والمقالات والأبحاث .

وقد جمعت أعماله في « موسوعة الأعمال الكاملة »[6]

ومن كتب التراث التي قام علىٰ نشرها : « الموافقات » للشاطبي[7] ، و« المغني عن الحفظ والكتاب » للموصلي[8]

توفي الشيخ بالقاهرة يوم (١٣) رجب ، سنة (١٣٧٧ هـ) ، ودفن في المقبرة التيمورية ، في حي الإمام الشافعي ـ بوصية منه ـ بجوار صديقه أحمد تيمور .

*** التعريف بالكتاب :**

ألقى الشيخ محمد الخضر حسين محاضرات في السياسة القضائية علىٰ طلبة السنة الثانية بقسم التخصص في القضاء بكلية الشريعة ، سنة (١٣٦٥ هـ ـ ١٩٤٦ م) ، فكان منها هـٰذه المذكرة التي طبعت بعنوان : « **مذكرة في السياسة القضائية** » .

بعد المقدمة : تناول المؤلف تعريف السياسة ، والقضاء ، وبيَّن ما يمتاز به القضاء والقاضي عن الفتوىٰ والمفتي ، وما يشترط في القاضي .

---

(١) طبع بالمطبعة السلفية بمصر ، سنة (١٣٤٤ هـ) .
(٢) طبع بمطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ، سنة (١٣٤٢ هـ) .
(٣) طبع في المطبعة الرحمانية بمصر ، سنة (١٣٤٠ هـ) .
(٤) طبع بالمكتب الإسلامي ببيروت ، ودار الفتح بدمشق ، سنة (١٣٨٠ هـ) .
(٥) طبع في المطبعة التعاونية بدمشق ، سنة (١٣٩١ هـ) .
(٦) طبعت بدار النوادر بسوريا ، سنة (١٤٣١ هـ) ، بجمع واعتناء ابن أخيه علي الرضا الحسيني ، في (١٥) مجلداً .
(٧) طبع في المطبعة السلفية بمصر ، سنة (١٣٤١ هـ) .
(٨) طبع بدار الكتب العربية بمصر ، سنة (١٣٤٢ هـ) .

ثم عرَّف المراد بـ « السياسة القضائية » بأنه يراد بها : الأحكام والنظم المتعلقة بالقضاء ، ويسميها الكاتبون في أسماء العلوم وتعريفاتها : علم القضاء .

ثم بيَّن مسألة أن حكم الحاكم يرفع الخلاف .

تكلم بعدها عن مكانة القضاء ، وسلطة القضاء ، وصلة القضاء بالحكام .

وتناول موضوع الدعاوىٰ ؛ فعرف بالدعوىٰ ، ثم ذكر شروط الدعوى الصحيحة ، والمدعي ، والمدعىٰ عليه ، وأقسام الدعوىٰ .

ثم تكلم عن طرق الحكم ؛ من البينات ، والشهادات ، وشروطها ، وتحليف الشهود ، والتفريق بينهم ، والحكم بالتواتر والاستفاضة ، وشهادة السماع ، وخبر الواحد .

ثم تناول مسألة القرائن ، وحكم العمل بها ، واعتبارها في الإسلام .

وأخيراً تكلم عن اليمين ؛ فعرف بها ، ثم بين حكم دفع الدعوىٰ بها .

ذكر الشيخ آراء المذاهب الأخرىٰ في المسائل المعروضة ، إلا أنه ركز في بعض الأحيان علىٰ ذكر كتب المالكية ومصادرهم ؛ لأنه مالكي .

بيَّن محترزات التعريفات الفقهية التي أوردها في الكتاب .

ذكر واقعةً قضائية عرضت عليه أثناء ولايته للقضاء في مديرية (بنزرت) في تونس .

أما مصادر الكتاب : فقد اعتمد الشيخ علىٰ كتب كثيرة من كتب المذاهب الأربعة ، والسياسة الشرعية ، وعلم القضاء ، وغيرها ؛ منها : « حدود ابن عرفة » ، و« الإحكام في تمييز الفتاوىٰ عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام »[١] للقرافي ، و« الأحكام السلطانية » للماوردي ، و« أحكام القرآن » لابن العربي ، ورسالة لابن نجيم الحنفي ، و« شرح العاصمية » للتسولي ، و« مقدمة ابن خلدون » ، و« عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي » لابن العربي ، و« التبصرة »

---

(١) ذكره باسم : « الإحكام في الفتاوىٰ والأحكام » .

لابن فرحون ، و« إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« الطرق الحكمية » له ، و« التنوير » للتمرتاشي الحنفي ، و« البدائع » للكاساني ، و« الهداية » للمرغيناني ، و« فتح القدير » لابن الهمام ، و« النوادر » لا بن أبي زيد القيرواني ، و« الموطأ » للإمام مالك ، و« ظفر اللاضي بما يجب في القضاء على القاضي » لحسن صديق ، و« المدونة » ، و« معين الحكام » .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعت هٰذه المذكرة في مطبعة الأزهر ، سنة (١٣٦٦هـ ـ ١٩٤٧م) ، في مجلد (٣٢) صفحة .

السياسة الشرعية والفقه الإسلامي (١)

للشيخ عبد الرحمٰن تاج

شيخ الجامع الأزهر

(ت ١٣٩٥ هـ)

* التعريف بالمؤلِّف (٢) :

هو فضيلة الإمام ، والأستاذ الأكبر ، الشيخ عبد الرحمٰن تاج ، شيخ الجامع الأزهر .

ولد بمدينة أسيوط سنة (١٣١٤ هـ ـ ١٨٩٦ م) ، وانتقلت أسرته إلى الإسكندرية ، وحصل على العالمية بالمرتبة الأولىٰ سنة (١٩٢٦ م) ، فعين مدرساً بالمعهد الديني بأسيوط ، ثم أستاذاً بكلية الشريعة سنة (١٩٣٣ م) ، ثم أرسل في بعثة سنة (١٩٣٦ م) إلىٰ فرنسا مع آخرين ، فدرسوا مقارنة الأديان ، وفروع اللغة العربية ، ونال الدكتوراه من جامعة السوربون ، وعاد منها سنة (١٩٤٣ م) ، فشغل بعض المناصب ، حتى اختير أستاذاً للشريعة بكلية الحقوق بجامعة إبراهيم باشا ـ عين شمس ـ وحصل علىٰ عضوية كبار العلماء (١٩٥١ م) .

ثم تولى الشيخ مشيخة الأزهر مطلع سنة (١٩٥٤ م) بعد استقالة الشيخ محمد الخضر حسين (ت ١٩٥٨ م) من منصبه ، ثم ترك الشيخ منصبه سنة (١٩٥٨ م)

(١) كتاب متين في بابه وفنه ، ومصنفه شيخ من مشايخ الأزهر الشريف ، وهٰذا كاف في اعتماده ، بل هو معدود في الدرجة العليا من الاعتماد والمراجعة .

(٢) انظر في ترجمة الشيخ رحمه الله « الأزهر في ألف عام » (١/٢٤٦) ، (٢/٢٦١) وما بعدها ، و« الأزهر وأثره في النهضة الأدبية الحديثة » لمحمد كامل الفقي ، طبعة المطبعة المنيرية (٢/٨٠) ، و« موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين » (١٠/٢/ص ٢١٠) .

لتوليه منصب وزير في اتحاد بعض الدول العربية مع مصر ، فخلفه الشيخ محمود شلتوت (ت ١٩٦٣ م) .

من كتبه الأخرىٰ : « مذكرة في تاريخ التشريع الإسلامي »[١] ، و« أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية »[٢] ، و« مذكرة في الفقه المقارن » .

توفي سنة (١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥ م) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

كتاب « **السياسة الشرعية والفقه الإسلامي** » صنفه الإمام الجليل عبد الرحمـٰن تاج ـ شيخ الجامع الأزهر ـ بغرض تحديد معنىٰ كلمة (السياسة) وما ينبغي أن يعمل به المسلمون منها ، مع بيان كفاءة السياسة الشرعية ، والارتباط الوثيق بينها وبين الفقه .

وقد نال الشيخ بهـٰذا الكتاب عضوية كبار العلماء سنة (١٩٥١ م)[٣]

وقد رتب الإمام هـٰذه الأبحاث في : مقدمة ، وكتابين ، وخاتمة .

وجعل المقدمة في ثلاث مقالات :

ففي المقالة الأولىٰ : حدد معنى السياسة ، وبين أنواعها .

وفي المقالة الثانية : عرض لبيان الفرق بين السياسة الشرعية والسياسة الوضعية .

وفي المقالة الثالثة : بيَّن موضوع السياسة الشرعية ، وفائدتها ، ومنزلتها من الفقه .

---

(١) بالاشتراك مع الدكتور محمد علي السايس (ت ١٣٩٦ هـ) ، وهي مطبوعة في مطبعة وادي الملوك بالقاهرة ، سنة (١٣٥٢ هـ ـ ١٩٣٤ م) ، في (٢٧٨) صفحة ، ويراجع الكلام عليها بموضعها من هـٰذا الكتاب (٥/٦١٥ ـ ٦١٧) .

(٢) طبع في مطابع دار الكتاب العربي بالقاهرة ، سنة (١٣٧٤ هـ ـ ١٩٥٥ م) .

(٣) انظر « الأزهر في ألف عام » (٢/٢٦١ ـ ٢٦٢) .

أما الكتاب الأول : فهو مشتمل علىٰ بابين :

الأول : في بيان ما يلزم من الاحتياط ، وقصد العدالة في تطبيق أحكام السياسة .

والثاني : في بيان وفاء الإسلام فقهه وسياسته بمصالح الناس في كل زمان ومكان .

وأما الكتاب الثاني : فقد خصصه بالأدلة على الاعتداد بأحكام السياسة الشرعية . وقد جعله علىٰ ثلاثة أبواب ، بعد تمهيد :

الباب الأول : في قاعدة سد الذرائع .

والباب الثاني : في الكلام على العادة والعرف ، وفيه ثلاثة فصول .

والباب الثالث : في الاستحسان .

وأما الخاتمة : فقد أتىٰ فيها بكلمة عن اجتهاد الرسول ﷺ ، وألَمَّ بجملة من أحكامه وتصرفاته السياسية ، بالإضافة إلىٰ أمثلة من اجتهادات بعض الخلفاء الراشدين في الناحية السياسية .

وقد ترسم الشيخ في جميع هٰذه الأبحاث آثار العلماء المتقدمين ، واقتبس مما حفظوه لنا من علم ، وخلفوه من ذخيرة .

ومن منهجه : أنه يعني بتخريج الأحاديث باختصار .

علق بعض التعليقات بهوامش الكتاب ؛ كتفصيل مسألة ، أو بيان غريب .

لم يكتف الشيخ بالحديث في موضوع السياسة الشرعية فقط ، ولٰكنه أتبعه ببعض المباحث الأصولية ممثلة في الكتاب الثاني كما ترىٰ بالعناوين .

ويلاحظ : عناية المؤلف بعرض رأي الحنفية ؛ لأنه كان حنفي المذهب .

أما مصادر الكتاب : فقد ترسم الشيخ في جميع هٰذه الأبحاث آثار العلماء المتقدمين ، واقتبس مما حفظوه لنا من علم ، وخلفوه من ذخيرة .

وقد أورد الشيخ في آخر كتابه فهرساً بمصادر كتابه :

فمن كتب التفاسير : « الكشاف » للزمخشري ، و« أحكام القرآن » لابن العربي .

ومن كتب السنة وشروحها : « الموطأ » ، و« فتح الباري » لابن حجر العسقلاني ، و« تأويل مختلف الحديث » لابن قتيبة ، و« منتقى الأخبار » لابن تيمية ، و« نيل الأوطار » للشوكاني ، و« المواهب اللدنية » للقسطلاني ، « شرح الشفا » للشهاب الخفاجي المصري .

ومن كتب الفقه الحنفي : « بدائع الصنائع » للكاساني ، و« الهداية » للمرغيناني ، و« فتح القدير » للكمال ابن الهمام ، و« مجموعة الرسائل » لابن عابدين ، و« الفتاوى البزازية » للكردري ، و« شرح الكنز » للزيلعي ، و« رد المحتار » لابن عابدين ، و« حاشية مراقي الفلاح » للطحطاوي .

ومن كتب المذاهب الأخرى : « الأم » للشافعي ، و« مقدمات المدونة » لابن رشد ، و« زاد المعاد » لابن القيم ، و« الفروق » للقرافي .

ومن كتب أصول الفقه : « الرسالة » للشافعي ، و« الموافقات » للشاطبي ، و« المنخول » للغزالي ، و« المستصفىٰ » له ، و« المنهاج » للبيضاوي ، و« شرح المنهاج » للإسنوي ، و« شرح مختصر ابن الحاجب » في الأصول للقاضي العضد ، و« جمع الجوامع » وشرحه لابن السبكي ، و« كشف الأسرار علىٰ أصول البزدوي » للبخاري ، و« الإحكام » للآمدي ، و« حاشية المرآة » للأزميري ، و« التلويح » للتفتازاني ، و« التحرير » مع « شرح التقرير والتحبير » ، و« حاشية شرح المنار » للكنوي ، و« التحرير » لابن الهمام ، و« شرح مسلم الثبوت » ، و« الإحكام في أصول الأحكام » لابن حزم .

ومن كتب السياسة الشرعية : « الطرق الحكمية » لابن القيم ، و« كتاب الأموال » لأبي عبيد ، و« إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام » لعلاء الدين الطرابلسي ، و« تبصرة الحكام » لابن فرحون .

ومن كتب اللغة والمصطلحات : « النهاية » لابن الأثير ، و« المصباح » للفيومي ، و« القاموس » للفِيروزابادي .

ومن كتب التاريخ : « أخبار القضاة » لوكيع ، و« البداية والنهاية » لابن كثير .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب في مطبعة دار التأليف بالقاهرة ، سنة (١٣٧٣ هـ ـ ١٩٥٣ م) .

ـ ثم طبعته مجلة (الأزهر) في جزأين ، كهديتين بمجلة (الأزهر) ، عدد رمضان سنة (١٤١٥ هـ) ، وعدد شوال سنة (١٤١٥ هـ) ، في (١٩٠) صفحة ، بآخره فهرس للمصادر وآخر للموضوعات .

ويتكون الجزء الأول من (٩٦) صفحة ، والثاني من صفحة (٩٦ ـ ١٩٠) .

ينتهي الجزء الأول بنهاية الفصل الثاني من الباب الثاني من الكتاب الثاني .

ويبدأ الجزء الثاني والأخير ببداية الفصل الثالث من الباب الثاني من الكتاب الثاني ؛ في بيان مدى اعتبار العرف ، وتأثيره على القياس وعموم النص .

ـ نشره مجمع البحوث الإسلامية سنة (٢٠١٣ م) ، ضمن مجلة (الأزهر) ، بتقديم وتعليق الأستاذ الدكتور محمد عمارة ، في جزأين .

ثم طبع في دار السلام بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ سنة (٢٠١٤ م) ، في مجلد (٢٤٠) صفحة .

ـ طبع في مجلة (الأزهر) ، سنة (١٤٣٤ هـ) ، علىٰ أجزاء .

❊

(٧٠٥)

النظم الإسلامية[١]

للدكتور أبي الحمد أحمد موسىٰ

(ت ١٤٠٦ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٥٧) .

* **التعريف بالكتاب :**

كتاب « النظم الإسلامية » صنفه الشيخ الدكتور أبو الحمد أحمد موسىٰ حين كان يعمل أستاذاً بكلية الدراسات العربية ، جامعة الأزهر .

وقد قسم الشيخ كتابه إلىٰ قسمين أو جزأين أو كتابين .

أما القسم الأول : فلم نقف عليه .

وأما القسم الثاني : فقد بدأه الشيخ بمقدمة أولها : (الحمد لله رب العالمين ، له المثل الأعلىٰ في السمٰوات والأرض . . .) إلىٰ آخره .

وبعدها قال : (هٰذه دراسة موضوعية في النظم الإسلامية حسب المنهج الجديد الذي اقتضاه التطوير علىٰ طلبة السنة الثالثة من كلية الدراسات العربية .

وهو منهج طريف يعطينا فكرةً صادقةً عن أهداف الإسلام الجذرية التي تتصل بالسلطات الثلاث : التشريعية ، والقضائية ، والتنفيذية ، تلك السلطات التي تهيمن علىٰ شرايين الدولة ، وتضمن حياةً سعيدةً للأفراد والجماعات .

كما يتصل المنهج بالنظام المالي ؛ فيتعرف علىٰ موارده ، ويشير إلى الجهة المصرفية له .

---

(١) قرر الكتاب علىٰ طلبة كلية الدراسات العربية بجامعة الأزهر حين كان المؤلف مدرساً بها ، وقرر القسم الثاني منه علىٰ طلبة السنة الثالثة بالكلية المذكورة ، كما كتب علىٰ غلاف الكتاب الداخلي وفي مقدمته .

وختمته بحسنة من حسنات الإسلام ؛ وهي معاملة الإنسان لأخيه الإنسان في السلم والحرب ، والأمان والمعاهدات ؛ حتىٰ يكون وافياً بالغرض .

وقد توخينا في عبارته البسط والسهولة ؛ حتىٰ يستفيد منه كل قاصد ، ويروىٰ كل ظامئ) .

وبدأ الشيخ موضوعات كتابه بموضوع نظرة الإسلام إلى السلطات الثلاث ، وبيَّن ما امتاز به التشريع الإسلامي عن الوضعي ، ومنه تطرق إلىٰ ذكر مصادر التشريع ، فقسمها إلىٰ : نقلية وعقلية ، وباعتبار آخر إلىٰ : أصلية وتبعية ، ثم تناول هٰذه المصادر بالتفصيل ، فتكلم على القرآن الكريم ، ثم السنة ، ثم الاجتهاد ، ثم الإجماع ، فالقياس ، فالمصالح المشروعة .

ثم عنون لموضوع آخر بعنوان : (السلطة القضائية) ، فعرَّف بالقضاء ، وطرقه عند العرب قبل الإسلام ، ثم بيَّن كون القاضي نائباً عن ولي الأمر ، وأنه لا يولى القضاء من طلبه ، وجواز تخصيص القاضي بزمان ومكان ونوع حادثة ، واستقلال القاضي في حكمه ، ودستور القاضي .

وأورد كتاب عمر بن الخطاب إلىٰ أبي موسى الأشعري وشرحه ، كما أورد كتاب علي بن أبي طالب إلى الأشتر النخعي عندما ولَّاه مصر ، وشرحه أيضاً .

وبعدها عنون بـ : (السلطة التنفيذية وكيانها في الإسلام) ، فعرَّف بها ، وذكر بداية تأسيسها ، وتطورها ، واختصاصاتها السياسية أو مظاهرها .

ثم تناول موضوع الشرطة واختصاصاتها ، وموضوع الدواوين كسلطات تنفيذية ؛ فعرَّف بكل منهما ، وذكر بداية استحداثهما ، وتطورهما .

كما تكلم علىٰ مسؤولية الموظفين أمام الخليفة والرؤساء ، وضرب أمثلة من السنة والآثار علىٰ محاسبة الولاة والموظفين .

ثم تناول موضوع الحسبة في الإسلام بالحديث ؛ فعرَّف بها ، وبيَّن أركانها ، مع التفصيل ، وأوضح اختصاصات المحتسب ، ونشأة ولاية الحسبة ، ومن يتولىٰ عمل المحتسب الآن ، كما تناول موضوع أثر الحسبة في تطهير المجتمع من المنكرات والجرائم .

وبعد هـٰذا تكلم المصنف على الحدود ؛ فعرَّف بها ، وبيَّن هدف الشارع من تقريرها ، واستعرض بالتفصيل العقوبات النصية : حد الزنا ، وحد القذف ، وحد السرقة ، وحد الاعتداء علىٰ أمن السبل ـ قطاع الطريق ـ وحد شرب المسكر ، ثم تناول العقوبة التفويضية ـ التعزير ـ وارتباطه بقانون العقوبات ، كما دافع عن العقوبات الإسلامية تحت عنوان : (أفكار مسمومة حول العقوبات الإسلامية) .

وبعد أن انتهى المصنف من تناول هـٰذه السلطات تحدث عن النظام المالي ؛ فبين حاجة الدولة إلى المال ، وأورد موارد الدولة الإسلامية من : الزكاة والعشر والخراج ، والجزية والغنائم ، والضرائب التي تفرضها الدولة بأنواعها ، ثم بيَّن مصارف هـٰذه الأموال ، كما تكلم علىٰ بيت المال ، ومكانته في الدولة الإسلامية .

ثم تكلم الشيخ رحمه الله عن علاقة الدولة الإسلامية بالدول الأخرىٰ ، وبين أن الإسلام دين السلام ، وضرورة الوفاء بالعهود للمعاهدين مع الاستعداد للقتال ، وذٰلك رغم أن الحرب في الإسلام لا تكون إلا دفاعية ، فإذا وجب القتال . . فلا بد من الالتزام بما يسمىٰ : (أدب الحرب) ، مع معرفة من يقتل ومن لا يقتل ، كما تناول موضوع الهدنة والأمان والذمة والأسرىٰ ، والرق في الإسلام ، وكيف عالج الإسلام هـٰذه القضايا بكل حكمة ومنطقية .

ويتميز الكتاب عامة : بالتناول الأصولي والفقهي المقارن للموضوعات المطروحة .

كما عُني المؤلف فيه بشدة ببيان وتحرير المصطلحات والألفاظ الغريبة .

ولم يهتم الشيخ بتخريج الأحاديث والآثار الواردة بكتابه ، بينما خرَّج الآيات .

أما مصادر الكتاب : فقد استقى الشيخ مادة كتابه من عدة كتب ذكر بعضها في ثنايا كتابه :

ومنها في **جانب السياسة والإدارة والنظم** : « الأحكام السلطانية » للماوردي ، و« التطور السياسي للمجتمع العربي » للدكتور الطماوي ، و« النظم الإسلامية » للدكتور حسن إبراهيم وعلي إبراهيم ، و« السياسة الشرعية » لابن تيمية ، و« تاريخ الأمم الإسلامية » للخضري ، و« الخراج في الدولة الإسلامية » لضياء الدين الريس ،

و« الخراج » لأبي يوسف ، و« كتاب الأموال » لأبي عبيد ، و« اشتراكية الإسلام » للدكتور مصطفى السباعي ، و« تنظيم الإسلام للمجتمع » للأستاذ أبي زهرة ، و« شبهات حول الإسلام » للأستاذ محمد قطب ، و« آداب الحرب في الإسلام » للشيخ الخضر حسين ، و« الإسلام عقيدة وشريعة » للشيخ شلتوت ، و« نظرية الحرب في الإسلام » لأبي زهرة ، و« الإسلام دستور الحكم » للأستاذ الشوربجي ، و« الإسلام عقيدة وشريعة » للإمام الأكبر الشيخ شلتوت .

ومن كتب الأصول : « التلويح » للتفتازاني ، و« المستصفىٰ » للغزالي ، و« كشف الأسرار » ، و« المدخل في الفقه الإسلامي » للأستاذ عيسوي ، و« إعلام الموقعين » .

ومن كتب الفقه : « مجمع الأنهر » لشيخي زاده ، و« الدر المنتقىٰ » للحصكفي ، و« شرح الخرشي » ، وكتاب « الأم » للشافعي ، و« مغني المحتاج » للخطيب ، و« المغني » لابن قدامة ، و« الشرح الكبير » لابن قدامة ، و« المحلىٰ » لابن حزم .

بالإضافة إلىٰ كتب أخرىٰ ؛ منها : « نيل الأوطار » للشوكاني ، و« سيرة ابن هشام » ، و« البيان والتبيين » للجاحظ ، و« إعجاز القرآن » ، و« الأعلام » للزركلي ، و« نهج البلاغة » ، و« طبقات ابن سعد » ، و« عمدة القاري » للعيني ، و« إحياء علوم الدين » للغزالي ، و« مقدمة ابن خلدون » ، و« جامع أحكام القرآن » للقرطبي ، و« النجوم الزاهرة » ، و« التاج الجامع للأصول » ، و« سبل السلام » ، و« تفسير الجصاص » .

* أهم طبعات الكتاب :

- طبع الكتاب في قسمين أو كتابين ، سنة (١٩٦٢ م) .
- طبع في دار الكتب الإسلامية بالقاهرة ، الطبعة الثانية سنة (١٩٦٥ م) .
- طبع القسم الثاني في دار الطباعة المحمدية بالقاهرة ، الطبعة الثانية (بدون تاريخ) .

(٧٠٦)

رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي[١]

لمحمد رأفت عثمان

(ت ٢٠١٦ م)

❊ التعريف بالمؤلِّف[٢] :

هو محمد رأفت عثمان محمد درويش ، ولد سنة (١٩٣٥ م) ، وتلقىٰ تعليمه في الأزهر الشريف حتىٰ حصل علىٰ درجة الدكتوراه من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر سنة (١٩٧١ م) .

ترقىٰ في المناصب من أستاذ للفقه المقارن بجامعة الأزهر حتىٰ أصبح عضواً لهيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف ، صنف عدة كتب في الفقه الإسلامي ؛ منها : « فقه النساء في الخطبة والزواج »[٣] ، و« النظام القضائي في الفقه الإسلامي »[٤] ، وغيرهما .

توفي سنة (٢٠١٦ م) .

❊ التعريف بالكتاب :

أُلِّف الكتاب في باب السياسة الشرعية ، وضمنه مؤلفه العديد من مباحث هٰذا الباب في الفقه الإسلامي ، وسماه : « **رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي** » .

وقد بين المؤلف في مقدمة كتابه الغاية التي دفعته لتأليف الكتاب فقال : (لنبرز فيه رحابة تعاليم الإسلام ، وشمولها لأمور الناس كلها ؛ بالتنظيم وتقعيد

---

(١) الكتاب أصله موضوع الرسالة التي حصل بها مؤلفه علىٰ درجة الدكتوراه بمرتبة الشرف الأولىٰ .

(٢) نشرت له بوابة الأزهر الشريف على (الإنترنت) ترجمة وافية .

(٣) طبع بدار الاعتصام بالقاهرة ، ودار الفضيلة بدبي .

(٤) طبع عدة طبعات ؛ منها : بمكتبة الفلاح للنشر والتوزيع بالكويت ، كطبعة أولىٰ سنة (١٩٨٩ م) .

القواعد التي تحكمها . . . ولنثبت بهٰذا البحث بطلان دعوى الانفصال بين الدين والدولة في الإسلام . . . ولنبرز فيه الفكر السياسي لفقهاء الإسلام)[(١)]

وتناول المؤلف في كتابه الحديث عن رئاسة الدولة ـ أو الإمامة العظمىٰ كما يسميها علماء الشريعة ـ وتطرق إلىٰ عدة مواضيع متعلقة بهٰذه الوظيفة الشرعية عند فقهاء التشريع الإسلامي ؛ منها : حكم تولية الرئيس وشروطه ، والطرق التي تنعقد بها الرئاسة ، والعلاقة بين الأمة ورئيس الدولة ، وطبيعة نظام الرئاسة .

وقد قسم المؤلف كتابه إلىٰ مقدمة طويلة ، وخمسة فصول يندرج تحتها المواضيع المتفرعة عن رئاسة الدولة في التشريع الإسلامي .

ثم ختم كتابه بخاتمة بيَّن فيها أهم النتائج التي توصل إليها خلال كتابه .

والمقلب لصفحات الكتاب يجد أن المؤلف نهج الآتي :

ـ يبدأ المؤلف بذكر الآراء الفقهية في المسائل المطروحة في المصادر القديمة أولاً ، ويقارن بينها ، ثم يناقش أدلة هٰذه الآراء حتىٰ يصل إلى استخلاص رأي علىٰ حد تعبيره هو : (يطمئن له عقلي وقلبي فأدفع عنه)[(٢)]

ـ يعرج المؤلف ثانياً علىٰ كتب المحدثين في موضوع الإمامة العظمىٰ ؛ حتىٰ يوسع أفق البحث ـ قدر الاستطاعة ـ للآراء والأفكار القديمة والحديثة .

ـ بجوار ما ذكر نجد المؤلف يذكر الآراء الفقهية في المسألة المطروحة ، وأدلة كل مذهب ، ثم يذكر مناقشة تلك الآراء ، ويرد علىٰ كثير من الآراء الشاذة أو الضعيفة أو المرجوحة في المسألة ؛ ليأتي في آخر المسألة إلىٰ ترجيح رأي فقهي في المسألة .

ـ لم يكتف المؤلف بذكر آراء أصحاب المذاهب الأربعة المشهورة ، بل توسع في ذكر مذاهب وآراء الفرق الأخرىٰ ؛ كالشيعة ، والمعتزلة ، والخوارج ، وغيرهم .

---

(١) رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي ، المقدمة صفحة (جـ) .

(٢) المصدر نفسه .

ـ **يلاحظ على الكتاب** : حسن التأليف والترتيب والتنسيق .

ـ **مصادر الكتاب** :

أشار المصنف في مقدمة كتابه إلىٰ أنه جمع مادة كتابه من المصادر القديمة والحديثة[1] ، كما أنه أفرد في آخر كتابه قائمة بأهم المصادر والمراجع التي اعتمد عليها المؤلف في كتابه ، وذكر (١٦٣) مرجعاً[2] ؛ ما بين قديم وحديث .

فمن تلك **المصادر القديمة** : « الإبانة عن أصول الديانة » لأبي الحسن الأشعري ، و« الأم » للشافعي ، و« بدائع الصنائع » وغيرها .

ومن **المصادر الحديثة** : « النظريات السياسية الإسلامية » للدكتور محمد ضياء الدين الريس ، و« محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية » للشيخ محمد الخضري ، و« الخلافة » لمحمد رشيد رضا ، وغيرها .

❊ **أهم طبعات الكتاب** :

طبع الكتاب طبعتين ؛ هما :

ـ دار الكتاب الجامعي بالقاهرة ، كطبعة أولىٰ سنة (١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م) .

ـ دار القلم بدبي ، كطبعة ثانية سنة (١٩٨٦م) .

❊ ❊ ❊

---

(١) المصدر نفسه .

(٢) المصدر نفسه (ص ٤٥١ ـ ٤٦٥) .

الدولة وسياسة الحكم في الفقه الإسلامي
للدكتور أحمد الحصري

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

هو الدكتور أحمد محمد الحصري .

عمل أستاذاً للفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر الشريف بالقاهرة ، كما أنه عمل أستاذاً بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض .

وصنف عدة كتب في الفقه الإسلامي ؛ منها : « علم القضاء ـ أدلة الإثبات في الفقه الإسلامي »(١) ، و« من الفقه المقارن ـ المدخل والعبادات »(٢) ، وغيرهما(٣)

❊ **التعريف بالكتاب :**

أُلِّف الكتاب في باب السياسة الشرعية والقضاء ، وضمنه مؤلفه الكثير من مباحث هٰذا الباب في الفقه الإسلامي دراسة وتأصيلاً ، وسماه : « **الدولة وسياسة الحكم في الفقه الإسلامي** » كما ذكره في مقدمته(٤)

وقد ذكر المؤلف في المقدمة : أنه سيتناول الدولة ومقوماتها في القانون الوضعي ، وفي فقه القرآن الكريم والسنة النبوية ، وسيتناول أيضاً الإسلام ديناً

---

(١) طبع بمكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، طبعة أولىٰ سنة (١٩٧٧ م) ، وأعادت دار الكتاب العربي ببيروت طباعته سنة (١٩٨٢ م) .

(٢) طبع بمكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، ودار الجيل ببيروت ، طبعة أولىٰ سنة (١٩٨٨ م) .

(٣) أخذت تلك الترجمة من غلاف النسخة المطبوعة من كتاب « الدولة وسياسة الحكم في الفقه الإسلامي » ، ومقدمة المؤلف (ص ٥) .

(٤) الدولة وسياسة الحكم في الفقه الإسلامي (ص ٦) .

ودولة ، وضرورة قيام الدولة على الأسس الإسلامية ، والآراء الفقهية في ضرورة الخلافة ونظامها ، وشروط الخليفة ، وكيفية اختياره وسلطاته ، وحكم الخروج عليه ، ومبدأ نفي الحرج في الشريعة ، كما سيتناول بقية أجهزة الدولة الإسلامية سواء الإدارية منها أو القضائية أو التنفيذية ، كما سيحاول تسليط الضوء على الأسس والمبادئ السياسية العامة للدولة في الفقه الإسلامي داخلياً وخارجياً ، وموقف الإسلام من غير المسلمين ، وحرية الرأي داخل الدولة الإسلامية للرجال والنساء ، وموقف الإسلام من النقد الذاتي ومحاسبة النفس ، مستنبطاً كل هٰذا من فقه الكتاب والسنة ، ومبادئ الشريعة العامة ومقاصدها ، مقارنة بالقانون الوضعي [١] .

وقد قسم المؤلف كتابه إلىٰ مقدمة وخمسة أبواب ، يندرج تحت كل باب منها عدة فصول ، عرض من خلالها للموضوعات السابقة وتفصيلاتها المختلفة ، والمقلب لصفحات الكتاب يتبين له أن المؤلف نهج في تأليفه الآتي :

ـ عرض المؤلف مادة كتابه بأسلوب سهل مبسط يسهل على القارئ فهمه واستيعابه ، وقد غلب عليه أسلوب الفقهاء .

ـ تتسم موضوعات الكتاب بالشمولية والعموم ، فلا يكاد يترك المصنف تفصيلاً ولو دقيقاً يتعلق بالموضوع المتناول . . إلا تطرق إليه وبيَّنه .

ـ في أكثر مواضع الكتاب يصدر موضوعه بمفهوم كثير من المصطلحات المتعلقة بالموضوع محل الدراسة .

ـ أكثر المؤلف من ذكر مسائل فقهية خلافية بين العلماء ، وعرض آرائهم واستدلالاتهم ، ولم يكتف بذكر مذاهب الأئمة الأربعة المشهورة ، بل تطرق لذكر غيرها ؛ كمذهب الزيدية والشيعة ، وبعض الفرق الكلامية ؛ كالأشاعرة ، والمعتزلة ، وغيرهما ، وذٰلك في بعض المسائل .

---

(١) انظر « الدولة وسياسة الحكم » (ص ٧ ـ ٨) .

ـ استدل المؤلف في كثير من مسائل الكتاب بالأدلة الشرعية المعروفة بين الفقهاء ؛ من كتاب ، وسنة ، وقياس ، وإجماع ، وغيرها ، كما أنه استدل بكثير من الحقائق ؛ كالحقيقة اللغوية والتاريخية ، فما من قضية سياسية إلا واستشهد عليها بما ورد في السيرة النبوية ؛ تأصيلاً منه للمسألة .

ـ استشهد المؤلف بنصوص كثير من العلماء في ثنايا كتابه ؛ كالطبري ، والقرطبي ، والماوردي ، وغيرهم ؛ وذلك لبيان وجوه الدلالة على الحكم الشرعي .

ـ **يلاحظ على الكتاب** : حسن التأليف والترتيب والتنسيق .

ـ مصادر الكتاب :

كثرة الموضوعات التي تناولها المؤلف في كتابه دعته للرجوع إلىٰ عدة مصادر مختلفة ، تنوعت تلك المصادر تبعاً لتنوع الموضوعات ، ففي توجيه الآيات القرآنية رجع إلىٰ كتب التفسير ؛ كـ « تفسير الطبري » ، و« تفسير القرطبي » ، كما رجع عند حديثه عن العقيدة والتوحيد إلىٰ « رسالة التوحيد » للشيخ محمد عبده ، كما أنه رجع إلىٰ كتب التاريخ والسيرة عند استشهاده على القضايا السياسية بالأحداث التاريخية ، وتعرضه للشؤون الإدارية والتنظيمية للدولة ، وذلك كـ « تاريخ الطبري » ، و« طبقات ابن سعد » ، و« سيرة ابن هشام » ، و« مقدمة ابن خلدون » .

ونظراً لأن الكتاب من باب السياسة الشرعية . . فإنه رجع إلى الكتب التي أُلِّفت فيها ؛ كـ « السياسة الشرعية » لابن تيمية ، و« الأحكام السلطانية » للماوردي وأبي يعلى الفراء ، و« الطرق الحكمية » لابن قيم الجوزية ، كما أنه رجع لكتب اللغة عند بيان المعنى اللغوي للفظة من الألفاظ ؛ كـ « لسان العرب » ، و« القاموس المحيط » ، كما رجع عند نقل آراء المذهب الشيعي أو الزيدي إلىٰ بعض كتبهم ؛ كـ « المراجعات » لشرف الدين الموسوي ، و« مسند الإمام الرضا » .

وبحكم تناوله لكثير من المسائل الفقهية . . فقد كانت كتب الفقه حاضرة في الكتاب مع قلتها ، وذلك كـ « الهداية » للمرغيناني ، و« بداية المجتهد » لابن رشد ، و« كشاف القناع » للبهوتي .

وبما أن المصنف قد استشهد بالحديث النبوي . . فقد لجأ لكتب الحديث لتوثيق هٰذا الاستشهاد ؛ كـ « الصحيحين » ، و« مسند الإمام أحمد » .

وغير ذٰلك من المصادر التي صرح بها المؤلف أو لم يصرح .

❋ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب بمكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة ، كطبعة أولىٰ سنة (١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م)[١]

❋ ❋ ❋

---

(١) الكتاب به كثير من الأخطاء المطبعية والكتابية ، ويحتاج إلىٰ عناية الباحثين ؛ بتصحيحه وتخريجه وتنسيقه .

(٧٠٨)

السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام[١]
لنصر فريد واصل

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٠٣) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

ألف الكتاب في باب القضاء الشرعي في الفقه الإسلامي ، وقد ضمنه مؤلفه الكثير من مباحث هٰذا الباب ، وقد سماه مؤلفه : « **السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام** » ، وقد بحث المؤلف عدة مواضيع في باب القضاء ؛ منها : تاريخه ، وتعريفه ، وأنواعه ، وحكمه ، وكيفية تعيين القضاة ، والشروط الواجب توافرها في ولاية القضاء ، وحدودها من حيث الاختصاص القضائي ، والاستخلاف في القضاء ، والفرق بين ولاية التحكيم وولاية القضاء ، والآداب القضائية الواجبة والمندوب إليها ، كما بحث أيضاً نزاهة القضاء وحصانته ، وطرق الطعن في الأحكام ، ومسؤولية القاضي عن خطئه في القضاء ، والتفتيش علىٰ أعمال القضاة[٢] .

وقد قسم المؤلف كتابه إلىٰ مقدمة وأربعة أبواب ، يندرج تحت كل باب منها عدة مباحث ، عرض من خلالها للموضوعات السابقة .

والمقلب لصفحات الكتاب يتبين أن المؤلف نهج في تأليفه الآتي :

ـ يعد الكتاب تأصيلاً لفكرة القضاء وولايته في التشريع الإسلامي .

ـ عرض المؤلف مادة كتابه بأسلوب سهل بسيط ، يستطيع القارئ فهمه واستيعابه بكل يسر .

---

(١) قرر الكتاب علىٰ طلبة الدراسات العليا في بعض أقسام كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر .
(٢) انظر « السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام » (ص ١٨) .

ـ استند المؤلف في جمع مادة كتابه إلىٰ عدة حقائق ؛ كالتاريخية واللغوية والشرعية ؛ فنجده يعرض للمعنى اللغوي والفقهي للمصطلحات عند بداية كثير من مباحثه ، كما نجده يعرض لكثير من الحوادث التاريخية من سيرة النبي ﷺ وخلفائه وصالحي الأمة ؛ لتأصيل فكرة القضاء ، كما نجده يعرض لآراء الفقهاء المستندة إلى الأدلة الشرعية في إثبات الأحكام الشرعية .

ـ استدل المؤلف عند تناوله للمسائل بالآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، وغيرهما من الأدلة الشرعية المعروفة عند فقهاء المذاهب الأربعة .

ـ أكثر المؤلف من نقل نصوص العلماء في ثنايا كتابه ، معتمداً عليها في توجيه الدليل الشرعي .

ـ اتسم عرض آراء المذاهب الفقهية بالإيجاز ، وذكر الرأي الفقهي دون التوسع في المناقشات والردود إلا نادراً .

ـ كثيراً ما يذكر رأي القانون الوضعي في المسألة مقارنة بالرأي الفقهي في التشريع الإسلامي .

ـ **يلاحظ على الكتاب** : حسن التأليف والترتيب والتنسيق .

مصادر الكتاب :

أشار المصنف في مقدمة كتابه إلىٰ أنه جمع مادة كتابه من التراث الفقهي القديم والحديث [١] ، كما أنه أفرد في آخر كتابه قائمة بأهم المراجع التي اعتمد عليها المؤلف في كتابه ، وذكر (٩٥) مرجعاً [٢] ؛ ما بين قديم وحديث .

فمن تلك المصادر القديمة : « الأحكام السلطانية » للماوردي وأبي يعلىٰ ، و« أدب القضاء » لابن أبي الدم ، و« المهذب » لأبي إسحاق الشيرازي ، وغيرها .

ومن المصادر الحديثة : « تاريخ القضاء في الإسلام » لمحمود عرنوس ،

---

(١) انظر « السلطة القضائية » (ص ٥) .

(٢) المصدر نفسه (ص ٢٩٣ ـ ٢٩٨) .

و« رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي » لمحمد رأفت عثمان ، و« الإسلام عقيدة وشريعة » للشيخ محمود شلتوت ، وغيرها .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب بالمكتبة التوفيقية بالقاهرة ، كطبعة ثانية سنة (١٤٠٣هـ) ، وكانت الطبعة الأولىٰ منه سنة (١٣٩٧هـ) .

❊ ❊ ❊

تاريخ التشريع

(٧٠٩)

بحوث في تاريخ التشريع الإسلامي وأسانيد قانون الزواج والطلاق [١] للمراغي

(ت ١٣٦٤ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٤٣) .

❊ التعريف بالكتاب :

هٰذا الكتاب يحتوي علىٰ مواد القانون المتعلقة بمسائل : الزواج ، والطلاق ، ودعوى النسب ، والنفقة ، والحضانة ، مع بيان مراجعها من الأدلة ونصوص العلماء ، وطرق استنباطها من الأدلة والنصوص ، وقد اقتصر على المواد التي اختلفت فيها أنظار العلماء .

وقد قدم لذٰلك بعدة مقدمات تناول فيها من مهمات المسائل التي تعد توطئة لدراسة مسائل الخلاف ؛ فتحدث عن قضية التكفير والتأثيم في الأحكام الفقهية ، والاجتهاد والتقليد ، وإمكانية الوثوق بالأقوال والآراء المنسوبة لغير الأئمة الأربعة ، وقضاء القاضي وفتواه بخلاف مذهبه ، وبالضعيف من مذهبه ، وتغير الأحكام بتغير الأزمنة والأمكنة والعرف ، وسوابق التشريع في مصر في العمل بالأقوال الضعيفة ، والسياسة الشرعية ، وطاعة ولي الأمر ، والتخصيص في القضاء .

وقام بعد ذٰلك بدراسة مواد القانون علىٰ ضوء هٰذه القواعد التي قدم بها كتابه .

---

(١) هٰذا الكتاب يكتسب اعتماده من جهة واضعه وموضوعه ؛ فواضعه : هو شيخ الأزهر وإمامه الأكبر في عصره ، وموضوعه : مشروع قانون الزواج والطلاق رقم (٢٥) لسنة (١٩٢٩ م) ، وبيان مراجع هٰذا القانون من نصوص العلماء ، وطريق استنباطه من تلك النصوص .

ونلاحظ : أنه في دراسته لهٰذه المواد يعتني بذكر الأدلة من القرآن الكريم والسنة المطهرة ، والآثار المنقولة عن الصحابة والتابعين ، ويتحرى الدقة في نسبة المذاهب وعزو الأقوال ، وتعرض لمناقشة الأدلة من جهتي الثبوت والمدلول ، ولم يقتصر على المذاهب الفقهية الأربعة .

وقد رجع في كتابه إلى العديد من المصادر المعتمدة ؛ كـ « المستصفىٰ » للغزالي ، و« الإحكام في أصول الأحكام » للآمدي ، و« بداية المجتهد ونهاية المقتصد » لابن رشد ، و« إعلام الموقعين عن رب العالمين » لابن قيم الجوزية ، و« فتح الباري » لابن حجر ، و« فتح القدير للعاجز الفقير » للكمال بن الهمام ، و« تيسير التحرير » لأمير بادشاه ، و« فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت » لابن نظام الدين الأنصاري ، و« رد المحتار على الدر المختار » و« رسم المفتي » و« نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف » لابن عابدين ، و« روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني » للألوسي ، وغيرها كثير .

※ طبعة الكتاب :

طبع في مصر ـ بدون ناشر ـ سنة (١٣٤٦هـ ـ ١٩٢٧م) .

مذكرة في حكمة التشريع الإسلامي ـ قسم العبادات [١]
للشيخ أحمد محمد ندا (كان حياً سنة ١٣٧٠ هـ)
والشيخ طنطاوي مصطفىٰ (كان حياً سنة ١٣٧٠ هـ)

❋ التعريف بالمؤلِّفَين :

ـ الشيخ أحمد محمد ندا [٢] :

أستاذ بكلية الشريعة ، جامعة الأزهر .

من زملائه في مرحلة الدراسات العليا بكلية الشريعة ، سنة (١٩٣٥ م) وما بعدها : الشيخ أحمد فهمي أبو سنة (١٩٠٩ م ـ ٢٠٠٣ م) ، والشيخ محمد أبو النور زهير (١٩٠٦ م ـ ١٩٨٧ م) ، والشيخ طـه العربي (ت بعد سنة ١٣٧٦ هـ) ، والشيخ سيد جهلان [٣]

كان حياً سنة (١٣٧٠ هـ ـ ١٩٥١ م) .

ـ الشيخ طنطاوي مصطفىٰ [٤] :

أستاذ بكلية الشريعة ، جامعة الأزهر .

---

(١) أصل الكتاب مجموعة من المحاضرات في حكمة التشريع الإسلامي ، قسم العبادات ، ألقيت علىٰ طلاب السنة الأولى الإعدادية بكلية الشريعة بجامعة الأزهر علىٰ حسب المنهج المقرر عليهم .

(٢) ورد اسم الشيخ أحمد ندا علىٰ درجة مدرس حرف (أ) ، بكلية الشريعة ، بتاريخ (٢٤ مارس) سنة (١٩٥١ م) ، حيث اعتمد مجلس الأزهر الأعلىٰ تكوين هيئات التدريس في كليات الأزهر . انظر « الأزهر في ألف عام » (٢٠٣/٤ ، ٢٠٧) .

(٣) كما وجدت في ترجمة الشيخ أحمد فهمي أبو سنة ، ضمن « أرشيف ملتقىٰ أهل الحديث » .

(٤) ورد اسم الشيخ علىٰ درجة مدرس (أ) ، بكلية الشريعة ، بتاريخ (٢٤ مارس) سنة (١٩٥١ م) ، حيث اعتمد مجلس الأزهر الأعلىٰ تكوين هيئات التدريس في كليات الأزهر . انظر « الأزهر في ألف عام » (٢٠٣/٤ ، ٢٠٨) .

كان حياً سنة (١٣٧٠ هـ ـ ١٩٥١ م) .

* **التعريف بالكتاب :**

« **مذكرة في حكمة التشريع الإسلامي ـ قسم العبادات** » صنفها الشيخان الجليلان : أحمد محمد ندا ، وطنطاوي مصطفىٰ ؛ في بيان حكمة التشريع الإسلامي .

وقد كتب هـٰذا الكتاب في عهد تطوير الأزهر وتعديل مناهجه ـ كما قال المؤلفان ـ بما يتلاءم مع فلسفة العصر وحاجة المجتمع ؛ حيث إن البحث عن أسرار التشريع ـ كما جاء في الكتاب ـ كان وليد الحاجة إليه في العصر الحاضر ، وفي العصور الأولىٰ كان البحث مقصوراً على استنباط الأحكام والدفاع عنها ، ودفع الشبهات والاعتراضات الواردة عليها ، ولا يتحدثون عن الحكمة قصداً ، بل كانوا يذكرونها عرضاً .

تحدث الكتاب في بدايته عن أن الأحكام الشرعية نوعان : نوع معلل تدرك حكمته ، والنوع الثاني تعبدي لا تدرك حكمته .

ثم انطلق المؤلفان في الاجتهاد ؛ ببيان الحكم التشريعية للطهارة بتفاصيلها ، ثم الصلاة بما فيها من أحكام وأنواع ، ثم الزكاة ، ثم الصيام ، ثم الحج .

ففي حكمة الطهارة مثلاً : جاء في الكتاب : إن الشخص إذا كان قذر الثياب والبدن . . اشمأزت منه النفوس ، ونفرت منه القلوب ، وتحولت عنه الأعين . . . ثم إن هـٰذه الطهارة الظاهرية تذكر بطهارة الباطن من الصفات الذميمة المخلة بمكارم الأخلاق ؛ كالكبر ، والحقد ، والحسد ، وسوء الظن بالمسلمين . . . وشرعية الطهارة في جملتها رحمة من الله بعباده ؛ لأنها اشتملت علىٰ حكم كثيرة وفوائد عدة ؛ فهي تزيل الأقذار ، وتقتلع الروائح الكريهة ، وتجدد في المتطهر النشاط والهمة ، وتحفزه علىٰ أداء الكثير من العبادات المفروضة عليه بنفس منشرحة وفكر مستيقظ ، ومن ثم ينصرف عن الحالة البهيمية إلى الحالة الملائكية . . . ولقد كان

لشرعية الطهارة من الوجهة الصحية أثر كبير ؛ فإن ما يكتنف البدن من الأقذار ، وما يعلق بالأعضاء من غبار عند مزاولة الأعمال . . من شأنه أن يزعج الصحة ، ويجلب للبدن شر الأمراض ؛ من أجل ذٰلك كانت الطهارة ضرورية لحفظ الصحة وسلامة البنية .

والحديث هنا عن حكمة تشريع الطهارة يكاد يكون متوافقاً مع من سبقه ، لٰكنه يتميز بذكر شيء هنا يقترب كثيراً من مفهوم المقصد إن لم ينطبق عليه ؛ وهو : حفظ الصحة وسلامة البنية ، وهو مقصد معتبر بلا شك .

وفي حكمة مشروعية الصلاة : ذكر الكتاب أن لها حكماً خمسة ؛ هي :

أولاً : شرعت لتعظيم المنعم وتقديسه بكافة أنواع التعظيم والتقديس .

ثانياً : لشكر المنعم ؛ باستعمال الجوارح كلها في خدمته .

ثالثاً : لحجز المسلم عن اقتحام المعاصي وارتكاب المنكرات .

رابعاً : لتكفير ما يقع فيه المسلم من صغائر الذنوب والخطايا .

خامساً : لتعويد المسلم علىٰ كثير من الرياضات البدنية والروحية .

ولا شك أن هٰذه الحكم تشترك مع الصلاة فيها باقي العبادات ، لٰكن المؤلِّفَين يبينان خصوصية هٰذه الحكم مع العبادات ووجه الحكمة منها فيها .

وفي حكمة مشروعية الزكاة تم تقسيمها إلىٰ أنواع :

ـ حكم نفسية ؛ مثل : المواساة والتعاون ، وإدخال السرور على الناس .

ـ حكم خلقية ؛ مثل : تطهير المسلم من أخلاق الطمع والجشع والأثرة والأنانية ، وسائر الرذائل الخُلُقية .

ـ حكم اجتماعية ؛ فإن الفقراء يمثلون أكثريةً في المجتمع ، ولا بد من رعايتهم وإخراج ضرورياتهم لكفايتهم ؛ حتىٰ يكونوا أعضاء نافعين في المجتمع ، ومواطنين صالحين ، وقد يكون فيهم من هو أقدر على القيام بأعمال معينة كفاءةً وذكاءً إذا ما توفرت له ضروريات العيش ، وإلا . . حملوا علىٰ توفيرها بكل ضرب من ضروب

الشر للحصول عليها ، ونشب بين الناس العداوة والبغضاء ، فيهتز كيان الأمة بما يشيع فيها من فساد .

ونستطيع أن نصل إلىٰ مقصد مقرر من خلال هٰذه الحكم ؛ وهو : حفظ المجتمع ، وضمان سلامته من الأخطار ، وهٰذا مقصد كبير ومعتبر ، تسعىٰ إليه كثير من الأحكام الفقهية والتدابير الشرعية .

وهٰكذا نستطيع أن نصل إلىٰ مقاصد من خلال هٰذه الحكم ، رغم أن كثيراً منها أو معظمها لا علاقة له بمفهوم المقصد المقرر في هٰذه الدراسة ، وإنما هو حديث عن الأسرار والمعاني والآثار ، كما الحال في باقي المصنفات .

ثم تناول المؤلفان بعدها بقية الموضوعات علىٰ هٰذا النحو .

وقد توخىٰ مؤلفا الكتاب أن يكون الأسلوب مبسطاً مفهوماً .

أما مصادر الكتاب : فقد استقى المؤلفان مادة هٰذه المذكرة من كتب الفقه المتنوعة ، ومن كتب علم أصول الفقه ، بالإضافة إلىٰ كتب أخرىٰ .

❊ أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع الكتاب في دار الطباعة المحمدية بالقاهرة ـ بدون تاريخ ـ في مجلد (٢٢٢) صفحة .

❊

(٧١١)

تاريخ التشريع الإسلامي [١]

لمحمد السايس (ت ١٣٩٦ هـ)

وعبد اللطيف السبكي (ت ١٣٨٩ هـ)

ومحمد يوسف البربري (ت بعد سنة ١٣٨٩ هـ)

* **التعريف بالمؤلِّفين :**

ـ **محمد علي السايس :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٥٠) .

ـ **محمد عبد اللطيف السبكي** [٢] :

شيخ الحنابلة بالأزهر ، والأستاذ بكلية الشريعة ، وعضو جماعة كبار العلماء ، ورئيس لجنة الفتوىٰ .

توفي سنة (١٣٨٩ هـ) .

ـ **محمد محمد يوسف البربري :**

الأستاذ بكلية الشريعة ، وعضو جماعة كبار العلماء بالأزهر .

توفي بعد سنة (١٣٨٩ هـ) .

* **التعريف بالكتاب :**

يتناول هـٰذا الكتاب الحافل ـ كما يبدو من عنوانه ـ التأريخ للتشريع الإسلامي ، وملابسات نشأته ، والأطوار التي مرَّ بها .

---

(١) درس الكتاب لطلبة كلية الشريعة الإسلامية في زمن المؤلفين وبعدهم . انظر : مقدمة الكتاب (ص ٣) ، طبعة وادي الملوك .

(٢) انظر ترجمته في « الأزهر في ألف عام » (٣/٤٠١) .

أدار المؤلفون الكتاب علىٰ مقدمة وستة أطوار .

أما المقدمة : فهي بمثابة المدخل الذي ولج منه الكاتبون إلىٰ مقاصد الكتاب ، فتناولوا فيها الحديث عن التأريخ والتشريع ، والمقصود بهما ، وعن كون التشريع ضرورياً في حياة البشر ، وعن وجوه الفرق بين التشريع السماوي والتشريع الأرضي ، وعن تكفل التشريع الإسلامي بإسعاد الخلق وهدايتهم .

ثم قسموا الأطوار التي مر بها التشريع إلىٰ ستة أطوار بالاستقراء ؛ بناءً علىٰ مراعاة الفروق والمميزات التي لها أثر ظاهر في التشريع ، وتختلف بها عصوره .

فالطور الأول : في التشريع في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، وتكلموا فيه عن حالة العرب قبل الإسلام ، وسلطة النبي في التشريع .

وتطرقوا لمسائل عدة تتعلق بالقرآن الكريم .

وتحدثوا فيه كذٰلك عن السنة وعلاقتها بالقرآن ، وعن النسخ في السنة .

وتكلموا عن الاجتهاد في عصر النبوة ، وحكم اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم ، وإذنه للصحابة فيه .

وأما الطور الثاني : ففي التشريع في عهد الخلفاء الراشدين ، وتكلموا فيه عن جمع القرآن ، وتفاوت الصحابة في فهمه ، وكيفية تعاملهم مع السنة ، واستعمال الصحابة للرأي ، ونماذج مما اختلفوا فيه ، وختموا بتراجم الخلفاء الراشدين الأربعة ، وطائفة من علماء الصحابة .

وأما الطور الثالث : ففي التشريع من نهاية عهد الخلفاء إلىٰ أوائل القرن الثاني الهجري ، وتكلموا فيه عن حالة التشريع في هٰذا العصر ، مع كلمة عن الخوارج وفرقها ، والشيعة وفرقها ، وأثر التشيع في الفقه الإسلامي ، كما تكلموا عن رواية الحديث وظهور الوضع ، وتقسيم العلماء إلىٰ أهل رأي وأهل حديث ، والبقاع التي شاع فيها كل مذهب منهما ، وأسباب ذٰلك ، وختموا بتراجم لطائفة من علماء المذهبين .

وأما الطور الرابع : ففي التشريع من أول القرن الثاني إلىٰ منتصف القرن الرابع ،

وتكلموا فيه عن حالة التشريع في هٰذا العصر ، وعن عوامل نشاطه ، وعن تدوين السنة ، وتدوين علم أصول الفقه ، وظهور الاصطلاحات الفقهية ، وعن أثر التشيع في الفقه في هٰذا الدور .

ثم انتقلوا إلى الكلام على المذاهب الأربعة ؛ فترجموا للأئمة الأربعة ، ولأشهر أصحابهم ، وبينوا أماكن انتشار كل مذهب منها ، وترجموا كذٰلك لأشهر المجتهدين من غير الأئمة الأربعة .

وأما **الطور الخامس** : فمن منتصف القرن الرابع إلىٰ سقوط بغداد سنة (٦٥٦هـ) ، وتكلموا فيه عن حالة التشريع في هٰذا الطور ، ودور العلماء في إثراء الحركة التشريعية ، وكيف كان ذٰلك ، وختموا بتراجم لأهم فقهاء هٰذه الحقبة .

وأما **الطور السادس** : ففي التشريع من منتصف القرن السابع إلىٰ زمن المؤلفين ، وهو منتصف القرن الرابع عشر تقريباً ، وتكلموا فيه عن سوء حالة الفقه ، وأسباب انتشار التقليد ، وختموا بتراجم لمشاهير فقهاء هٰذه الحقبة ، وكلمة موجزة في كيفية إنهاض الفقه في العصر الحديث .

وصفوة القول في الكتاب : أنه من أجمع ما كتب في بابة تاريخ التشريع ، وأكثرها استيفاءً للمهم من المباحث المتعلقة بهٰذا التأريخ ، ولم لا وقد توارد علىٰ جمع مادته وترتيبها وتحليلها ثلاثة من كبار العلماء بالأزهر الشريف ؟!

وقد ذيل المؤلفون بقائمة تشتمل علىٰ أهم المصادر التي أفادوا منها في جمع مادة الكتاب ؛ ومنها : « إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« المقدمة » لابن خلدون ، و« الفصل في الملل والأهواء والنحل » لابن حزم ، و« تاريخ التشريع » لمحمد الخضري ، و« الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي » للحجوي ، و« الديباج المذهب » لابن فرحون ، و« الفوائد البهية في تراجم الحنفية » للكنوي ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » لابن السبكي ، و« طبقات الحنابلة » للعليمي ، ولجميل الشطي .

* أهم طبعات الكتاب :

ـ طبعة مطبعة وادي الملوك بالقاهرة ، سنة (١٣٥٥هـ ـ ١٩٣٦م) .

ـ طبعة مطبعة الشرق الإسلامية بالقاهرة ، الطبعة الثانية سنة (١٣٥٧هـ ـ ١٩٣٩م) .

ـ طبعة مطبعة الاستقامة بالقاهرة ، الطبعة الثالثة سنة (١٣٦٥هـ ـ ١٩٤٦م) .

ـ طبعة دار العصماء بدمشق ، الطبعة الأولىٰ سنة (١٤٣٥هـ ـ ٢٠١٤م) ، تعليق وإضافة علاء الدين زعتري ، وتقديم الدكتور محمد الزحيلي .

تركزت تعليقات المعلق حول عزو الآيات ، وتخريج الأحاديث ، وترجمة الأعلام ، وبيان معاني الغريب من الكلمات ، وألحق بآخر الكتاب بحثاً له بعنوان : « التشريع الإسلامي في القرن الرابع عشر الهجري بين الواقع والطموح » ، وملخصاً لمحاضرة للدكتور محمد الزحيلي بعنوان : « معالم النهضة الفقهية المعاصرة » .

ولا شك أن المعلق اعتنىٰ بالكتاب ، وصحح كثيراً من التحريفات والأغلاط التي وقعت في طبعاته السابقة .

(٧١٢)

مذكرة في تاريخ التشريع الإسلامي [١]
للشيخ عبد الرحمـٰن تاج (ت ١٣٩٥ هـ)
والشيخ الدكتور محمد السايس (ت ١٣٩٦ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّفَين :

ترجمة الشيخ عبد الرحمـٰن تاج :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٧٠٤) .

ترجمة الشيخ محمد علي السايس :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٥٠) .

❊ التعريف بالكتاب :

ذكر المصنفان في تصدير الكتاب : أن الملك فؤاد الأول لما أنشأ الكليات الأزهرية . . قضت أوامره بأن يضم فيها إلى العلوم الأزهرية علوماً أخرىٰ لها قيمتها ومكانتها بين علوم الإسلام ، ومن هـٰذه العلوم : علم تاريخ التشريع الإسلامي ، الذي هو علم حديث التكوين ، لم تكثر فيه المؤلفات [٢] التي تلم شتاته وتجمع ما تفرق في بطون الكتب الإسلامية من بحوثه ، وقد أُمر بتدريسه لطلاب كلية الشريعة

---

(١) درس الكتاب وقرر علىٰ طلبة كلية الشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر الشريف . انظر « مذكرة في تاريخ التشريع الإسلامي » ، طبعة مطبعة وادي الملوك ، بالغلاف ، (ص ٢) .

(٢) أول من كتب في هـٰذا المجال هو الشيخ محمد الخضري (ت ١٩٢٧ م) ، وذٰلك في كتابه الرائد « تاريخ التشريع الإسلامي » ، وتبعه في ذٰلك الشيخ السبكي والشيخ السايس والشيخ البربري في كتابهم القيم الذي يحمل العنوان نفسه ، إلىٰ أن جاء العلامة الجليل الشيخ محمد أبو زهرة (ت ١٩٧٤ م) فكتب « تاريخ المذاهب الإسلامية » العقدية والفقهية . انظر « نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة : الحنفي ، المالكي ، الشافعي ، الحنبلي ، وانتشارها عند جمهور المسلمين » ، طبعة دار القادري (ص ٥) .

الإسلامية ، وعهد إليهما بتدريسه لطلاب الكلية ، ولهٰذا رأيا من الخير أن يضعا فيه هٰذه المذكرة لهٰذا الغرض(١)

وقد ذكر المصنفان في المقدمة : أن هٰذا الكتاب يبين كيف نشأ الفقه ، والأطوار التي مر بها حتىٰ وصل إلىٰ ما هو عليه الآن ، ويصور الجهود التي بذلها العلماء في هٰذا الشأن ، ما يعد حافزاً لمن أراد الأخذ بطريقتهم(٢)

كما ذكرا : أنهما رتبا هٰذه الدروس وفق منهاج الدراسة لطلاب السنة الثالثة من كلية الشريعة الإسلامية ، فجعلا الأطوار التي مر بها الفقه ستة مراحل ، ساقا أمامها كلمة لبيان معنى الفقه ومنزلته في الإسلام ، وكلمة أخرىٰ تبين معنى الشريعة ، وأقسام المشروعات ، ومستند كل قسم(٣)

تناول المصنفان في الدور الأول : التشريع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويتضمن الكلام على القرآن كمصدر للتشريع ، ونزوله منجماً ، وكتابته ، وجمعه ، وأقسامه ، وأسس التشريع الإسلامي فيه ، وأساليبه ، ومجمل ما ورد به من الأحكام ؛ كالصلاة ، والحج ، والقتال ، والزواج ، والوصية ، والميراث ، والمعاملات ، والعقوبات ، كما تضمن هٰذا الدور الكلام على السنة من حيث حجيتها ، وتدوينها ، وطرق الاحتجاج بها .

وفي الدور الثاني : تناول المصنفان التشريع في عهد كبار الصحابة ، وفيه الحديث عن الاجتهاد أو القياس ، وبعض ما اختلفوا فيه ، والحديث عن الخلفاء الأربعة وبعض الصحابة ، وعلاقتهم بالفقه والتشريع .

وتناولا **في الدور الثالث** : التشريع في عهد صغار الصحابة وكبار التابعين ، وتضمن الكلام على الفرق التي ظهرت ، وعن تفرق العلماء بالأمصار ، وشيوع الرواية ، وظهور الوضع ، وعن الاجتهاد في هٰذا الدور ، وبعض أعلامه .

---

(١) انظر « مذكرة في تاريخ التشريع الإسلامي » (ص ٢) .
(٢) انظر « مذكرة في تاريخ التشريع الإسلامي » (ص ٣) .
(٣) انظر « مذكرة في تاريخ التشريع الإسلامي » (ص ٣) .

ثم تناولا في **الدور الرابع** : التشريع في المدة من أول القرن الثاني إلى الرابع ، وهو عهد النهوض والتقدم الفقهي والتشريعي ، وتضمن الحديث عن تدوين علم أصول الفقه ، وتدوين كتب الأحكام ، وأشهر كتب كل مذهب ، وبعض نوابغ هٰذا العصر في هٰذا المجال .

وفي **الدور الخامس** : تناولا الفترة من أوائل القرن الرابع إلىٰ سقوط بغداد ، وتضمن الكلام علىٰ ظهور التقليد ، والغلو في التعصب ، وعمل العلماء في هٰذا الدور وطبقاتهم ، وشيوع المناظرات والجدل ، وتراجم بعض رجاله .

وفي **الدور السادس** : تناولا الفترة من منتصف القرن السابع إلى الآن ، وتضمن الكلام على انتشار التقليد وأسبابه ، وكثرة التآليف ، وترجمة بعض أعلام هٰذا الدور من أتباع المذاهب المختلفة .

أما **مصادر الكتاب** : فإنهما قد صرحا بأن علم تاريخ التشريع الإسلامي علم حديث التكوين ، لم تكثر فيه المؤلفات التي تلم شتاته وتجمع ما تفرق في بطون الكتب الإسلامية من بحوثه ، وهٰذا يشير إلى اعتمادهما علىٰ ما صنف قبلهما من كتب تاريخ التشريع ، بالإضافة إلىٰ بعض المصادر التي تعينهم في هٰذا الجانب ، مع مصادر حديثية ولغوية ؛ ككتاب الخليل (ت ١٧٠ هـ) .

*** أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب في مطبعة وادي الملوك بالقاهرة ، سنة (١٣٥٢ هـ ـ ١٩٣٤ م) ، في مجلد (٢٧٨) صفحة .

(٧١٣)

تاريخ الفقه الإسلامي [١]

لمحمد السايس

(ت ١٣٩٦ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (١٥٠) .

❊ **التعريف بالكتاب :**

عرَّف العلامة السايس بكتابه فقال : (هٰذه كلمات في تاريخ التشريع الإسلامي ، تريك نشأته ، وتطوره ، وتطلعك علىٰ مصادر التشريع ومذاهبه ، وتكشف لك عن مزاياه ومقاصده .

وتصور لك كيف أبلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بعده في تدعيم قواعده الراسخة ، وكيف أوقف الأولون من سلف المسلمين جهودهم ونشاطهم علىٰ خدمة هٰذه الشريعة في استكناه أسرارها ، والبحث عن أحكامها وحكمها .

وتبين لك في وضوح أنها كانت محاولات موفقة ، وجهوداً طيبة مباركة ، وتقص عليك من أخبار الفقهاء والمجتهدين ، وتاريخ الحياة العلمية لأبطال الإسلام ، ما يحفزك على التأسي بهم ، ويقنعك بأنهم رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) .

تناول في كتابه معنى التشريع ، وحاجة البشرية إليه ، والفرق بين التشريع السماوي والوضعي .

---

(١) من مقررات السنة الثانية علىٰ طلاب كلية الشريعة الإسلامية ، بالأزهر الشريف .

ثم تحدث عن أدوار التشريع في العهد النبوي ، ثم في عصر الخلفاء الراشدين ، ثم ما بعده إلىٰ نهاية القرن الثاني الهجري ، ومنه إلىٰ نهاية القرن الرابع ، ثم منه إلىٰ سقوط بغداد سنة (٦٥٦هـ) ، ثم من منتصف القرن السابع إلى العصر الحديث .

وختم كتابه بكلمات رائقة في العمل علىٰ إنهاض الفقه في عصرنا الحالي ، فهٰذه ستة أدوار تناولها بالبحث والتحليل .

ونلاحظ في الكتاب : أنه توسع فذكر بعض الأشياء الزائدة عن المقرر الدراسي ، ونبه علىٰ ذٰلك في هوامش الكتاب .

وقد رأيت هٰذا التنبيه تحت موضوع (فائدة العلم بأسباب النزول) ، وموضوع (ظهور متعلمي الموالي) ، وموضوع (حالة التشريع في أوائل القرن الثاني) ، وموضوع (تراجم بعض العلماء من منتصف القرن السابع فما بعده) .

وذكر أنه أتىٰ بها لفائدتها أو شدة الحاجة إليها ، وهٰذا شأن من يريد أن ينفع الطلاب .

ـ مصادر الكتاب :

وقد أشار في خاتمة كتابه إلىٰ أهم المراجع التي رجع إليها ؛ وهي علىٰ ترتيبه : « إعلام الموقعين عن رب العالمين » لابن قيم الجوزية ، و« الإتقان في علوم القرآن » للسيوطي ، و« الموافقات » للشاطبي ، و« الملل والنحل » لابن حزم ، و« المقدمة » لابن خلدون ، و« إعجاز القرآن والبلاغة النبوية » للرافعي ، و« تاريخ التشريع الإسلامي » للخضري ، و« الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي » للحجوي ، و« الطبقات الكبرىٰ » لابن سعد ، و« الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب » لابن فرحون ، و« الفوائد البهية في تراجم الحنفية » للكنوي ، و« طبقات الشافعية الكبرىٰ » للسبكي ، و« طبقات الحنابلة » للعليمي ، ولجميل الشطي ، و« ضحى الإسلام » و« فجر الإسلام » لأحمد أمين .

ـ جهود العلماء حول الكتاب :

مثل هٰذه المقررات الجامعية لا تحظىٰ ـ في الأعم الأغلب ـ بشيء من الجهود ، لا سيما مع تأخر طبقة مؤلفها ، واندراجه في سلك المعاصرين ، وهٰذا لا يقلل من قيمته ، ولا من قيمة كتابه ؛ وكفاه شرفاً أنه من الكتب التي درست في الأزهر الشريف ، وتخرج بها الطلاب وانتفعوا .

وقد اعتمد عليه جمع ؛ منهم : العلامة شعبان محمد إسماعيل الأزهري في كتابه « التشريع الإسلامي ـ مصادره وأطواره » .

* أهم طبعات الكتاب :

ـ طبع بمطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالقاهرة ، سنة (١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م) .

ـ وفي دار المعارف بالقاهرة ، سنة (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م) .

* *

(٧١٤)

كتاب تاريخ الفقه الإسلامي
القسم الثاني : نشأة المذاهب الفقهية والعوامل التي أدت إليها[١]
لمحمد أنيس عباده
(كان حياً سنة ١٤٠٠ هـ)

❊ التعريف بالمؤلِّف :

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٤٥٧) .

❊ التعريف بالكتاب :

هٰذا الكتاب قرر كقسم من مادة تاريخ التشريع الإسلامي علىٰ طلبة كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، تحت عنوان : (نشأة المذاهب الفقهية ، والعوامل التي أدت إليها) .

بدأ المصنف كتابه ببيان ظروف التشريع الخاصة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وفي عصر صاحبيه أبي بكر وعمر باختصار .

ثم بيَّن أسباب الخلاف في المسائل الفقهية ؛ إجمالاً ثم تفصيلاً

وبعدها تطرق إلىٰ أشهر المدارس الفقهية في الدولة الإسلامية .

ثم ترجم للإمام أبي حنيفة ، موضحاً العوامل التي تأثره بها في حياته الفقهية والمذهبية ، ومنحاه في الاجتهاد ، وأسباب توسعه في الرأي ، وأصول مذهبه .

---

(١) كان الكتاب مقرراً كقسم ثان من مادة تاريخ التشريع علىٰ طلبة كلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر ، في حدود سنة (٢٠٠٨ م) وما قبلها ، وقرر معه أيضاً ـ ولا يزال ـ القسم الأول من هٰذه المادة تحت عنوان : « كتاب تاريخ الفقه الإسلامي ، القسم الأول : التشريع الإسلامي ـ أدواره ، تطوره ، مصادره ، مذاهبه الفقهية » ، بقلم الأستاذ الدكتور رشاد حسن خليل .

كما ترجم علىٰ هٰذا النهج للأئمة : مالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل .

ثم ترجم لبعض أتباع المذاهب ، وخص منهم : أبا يوسف ومحمد بن الحسن صاحبي أبي حنيفة ، وعبد الرحمٰن بن القاسم وابن وهب صاحبي الإمام مالك ، والمزني والبويطي صاحبي الإمام الشافعي .

والكتاب سهل العبارة ، اعتنىٰ فيه الشيخ بالرد علىٰ بعض الشُّبه ، وإظهار ما للعلماء من جهود مخلصة في خدمة الدين والتشريع والفقه .

أما مصادر الكتاب : فإن المصنف لم يذكر صراحة إلا بعض المصادر المعدودة ؛ ومنها : « مذكرة تاريخ التشريع الإسلامي » للشيخ السايس وزملائه ، و« ضحى الإسلام » للأستاذ أحمد أمين ، ولا شك في أنه رجع إلىٰ بعض كتب أسباب اختلاف الفقهاء ، وكتب تاريخ التشريع الإسلامي الأخرىٰ ، وكتب التراجم والأعلام .

* أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب طبعةً خاصةً بكلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر ـ بدون تاريخ ـ كقسم ثان من مادة تاريخ التشريع ، من (ص ٢٣٣) إلىٰ (ص ٢٨٦) ، ويسبقه القسم الأول من هٰذه المادة ، من (ص ٣) إلىٰ (ص ٢٣١) ، بعنوان : « كتاب تاريخ الفقه الإسلامي ، القسم الأول : التشريع الإسلامي ـ أدواره ، تطوره ، مصادره ، مذاهبه الفقهية » ، بقلم الأستاذ الدكتور رشاد حسن خليل ، مع فهرس لموضوعات الكتابين بنهاية الكتاب .

وطبع بدار الطباعة المحمدية في القاهرة ، سنة (١٩٦٦ م) ، والطبعة الثانية سنة (١٣٨٩ هـ) ، وسنة (١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥ م) .

(٧١٥)

محاضرات في تاريخ التشريع الإسلامي[١]

للدكتور محمد سند منصور

(كان حياً سنة ١٤٠٦ هـ)

❊ **التعريف بالمؤلِّف**[٢] :

هو الدكتور محمد محمد سند منصور ، أحد مدرسي كلية الشريعة والقانون بأسيوط في الفترة بين سنة (١٩٨٣ م) وسنة (١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م) .

من مؤلفاته : « الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية منذ الخلافة العثمانية » ، وهي رسالة دكتوراه ناقشتها كلية الشريعة سنة (١٩٧٥ م) .

كان حياً سنة (١٤٠٦ هـ) .

❊ **التعريف بالكتاب** :

كتاب « **محاضرات في تاريخ التشريع الإسلامي** » وضعه الدكتور محمد سند منصور لطلبة كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر بأسيوط في صعيد مصر .

يبدأ الكتاب بمقدمة الطبعة الثانية ، وفيها يبين المصنف الجهل بقيمة مادة تاريخ التشريع الإسلامي ، مع أن هـٰذا التشريع هو صاحب الفضل على الحضارة التشريعية المعاصرة في العالم ، وهو ما جحده أعداء الإسلام ونسبوه إلىٰ ما سموه : « القانون الروماني » والذي زعموا أنه كان قد اكتمل ونضج قبل ظهور الإسلام ،

---

(١) قرر هـٰذا الكتاب علىٰ طلبة السنة الأولىٰ في كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر بأسيوط ، سنة (١٩٨٣ م) إلىٰ سنة (١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م) ، كما هو مسجل علىٰ غلافه الخارجي ، وفي ملاحق الكتاب بنهايته .

(٢) كما هو مثبت علىٰ غلاف الكتاب الخارجي ، وفي ملاحق الكتاب بنهايته .

وهو ما أوضحته رسالة دكتوراه ناقشتها كلية الشريعة سنة (١٩٧٥ م) ، وهي بعنوان : « الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية منذ الخلافة العثمانية » .

ويتلو هٰذا مقدمة الطبعة الأولىٰ ، وفيها ذكر المؤلف : أن هٰذا الكتاب هو خلاصة محاضرات في تاريخ التشريع الإسلامي ، ألقاها علىٰ طلبة كلية الشريعة والقانون بفرع جامعة الأزهر بأسيوط ، وراعىٰ فيها أن تتضمن الجديد الذي وصل إليه البحث في هٰذه المادة ، وجاء في رسالة الدكتوراه التي تقدم ذكر عنوانها ، وكان من جديد تلك الرسالة : كشف أخطر عملية تزييف علمي في العصر الحديث ، والذي تمثل في السطو علىٰ تراث التشريع الإسلامي ونسبته إلى القانون الروماني ، مع شن هجمات شرسة على التشريع الإسلامي ، واتهام المسلمين بالسرقة ، بالإضافة إلى الكشف عن الأسباب الحقيقية لمحنة التشريع الإسلامي وتجميده ، والعوامل التي أدت إلىٰ هٰذا ؛ ومن أهمها : الامتيازات الأجنبية .

ثم بدأ المصنف موضوعات كتابه بتمهيد بين فيه أهمية الدراسات التاريخية للتشريع الإسلامي ، ومدى الاهتمام بالدراسات التاريخية للقانون ، ودور بعض المؤرخين والمستشرقين في الإشادة بالقانون الروماني وتنقص التشريع الإسلامي ، ظناً منهم أن الاعتراف للعربي بالفضل خطر يهدد المسيحية ، مع فشل محاولات أصحاب النظرية العكسية في الدفاع عن التشريع الإسلامي .

كما تحدث عن الدراسات التاريخية للتشريع الإسلامي ، وما تعرض له من تشويه حتىٰ من قبل المعتنين به .

وفي **الباب الأول** : تناول المؤلف نظرة عامة في الأوضاع التي سبقت ظهور التشريع الإسلامي ، أعاد فيه النظر في القضية التي حكموا فيها بنضج القانون الروماني قبل الإسلام ، وقسمه إلىٰ فصول ؛ **أولها** : عن الشرائع وحاجة الناس إليها ، **وثانيها** : عن إطلالة على اليونان ، **وثالثها** : عن نظرة في العهد القديم ، **ورابعها** : عن الرومان ونظمهم أو قوانينهم ، وختمها بإلقاء نظرة في العهد الجديد .

أما **الباب الثاني** : ففيه الحديث عن الدور التأسيسي للتشريع الإسلامي ،

والذي يمتد علىٰ مدىٰ قرنين تقريباً إلىٰ سنة (٢٠٤ هـ) ، وتناول الشيخ في فصوله : عصر النبوة أو الوحي ، وخصائص التشريع الإسلامي ومصادره ، ثم عصر الخلفاء الراشدين ، وعصر قيام المذاهب أو المدارس ، وبدء التدوين .

ويدور الكلام في الباب الثالث علىٰ : دور الاستقرار والانتشار ، والذي سمي بعصر التقليد أو الجمود ، وكيف استمر هٰذا التشريع في أداء رسالته ، وتناول المؤلف في فصوله : بدايات تأثير التشريع الإسلامي علىٰ قوانين الغرب تحديداً أثناء الحروب الصليبية ، وفي صقلية والأندلس ، وعلى التشريعات اليهودية ، ثم تحدث عن استمرار التأثير الإسلامي في النظم والتشريعات الغربية في عصر النهضة وعصر التنوير .

ثم تناول المصنف في الباب الرابع : دور التعطيل أو التجميد ، والأسباب التي أدت إلىٰ هٰذا ، وكيف كانت جهوداً عدوانية ؛ أهمها : الامتيازات الأجنبية ، مع ذكر نبذة تاريخية عنها ، وبيان أنواعها ، ووقت إلغائها .

وفي الخاتمة : حاول الشيخ تقويم الجهود المبذولة لإعادة التشريع الإسلامي إلىٰ منصة الحكم فيما يشجر بين المسلمين .

ويظهر واضحاً لمن يطالع الكتاب مدىٰ عناية الكاتب ببيان تفوق التشريع الإسلامي واستقلاليته ، وبيان ضعف القوانين الأخرىٰ ، وأخذ بعضها عن الأول (١)

أما مصادر الكتاب : فقد استعان المؤلف بمصنفات عدة ؛ منها : « الموافقات » للشاطبي ، و« رحلة ابن جبير » ، و« من معالم الحق » للشيخ محمد الغزالي ، و« تاريخ القانون » الذي كان يدرس في حقوق القاهرة حينها ، و« مبادئ نظام الحكم في الإسلام » للدكتور عبد الحميد متولي ، و« تطور الفكر القانوني » لأحمد

---

(١) ويبدو واضحاً أن غرابة تناول المؤلف في هٰذا الكتاب لمادة تاريخ التشريع الإسلامي . . أدت إلىٰ شكوى الطلبة من عدم إمكان فهمهم لهٰذه المادة ، مما أدىٰ لطلب تقرير عن الكتاب ، وعقد مجلس تأديب للمصنف ، كما هو مدون بمقدمة الكتاب وملاحقه المنشورة بنهايته .

غنيم ، و« المقارنات التشريعية » لسيد حسين ، و« دائرة المعارف البريطانية » التي أطلق عليها : « اليهودية البريطانية » .

بالإضافة إلىٰ رجوعه إلىٰ نصوص من العهد القديم ، والعهد الجديد ، وقوانين الملوك ، الذي يمثل المجموعة التشريعية شبه الرسمية للفقه المسيحي القبطي ، وبعض كتب تاريخ القانون والتشريع .

كما نقل أقوال وتعليقات بعض القانونيين والمفكرين والمؤرخين والمستشرقين .

وأشار إلىٰ بعض المقالات الصحفية دون ذكر عنوان الصحف .

❊ **أهم طبعات الكتاب :**

طبع الكتاب الطبعة الثانية ، على الآلة الكاتبة ، سنة (١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م) ، بدون ذكر دار النشر .

ومن هٰذه الطبعة نسخة محفوظة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم (٨٣٥٤ معارف عامة) ، وقد كتب المؤلف علىٰ غلافها الداخلي إهداءً لفضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الأزهر حينها ؛ نصه : (إلىٰ فضيلة الإمام الأكبر ، شيخ الأزهر ، فضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق ، مع أصدق التحيات .

غرة رمضان سنة « ١٤٠٦ هـ » . محمد سند) .

كما كتب على الغلاف الخارجي والداخلي بعد العنوان مقولة نصها : (هناك فرق بين حقيقة الإنسان وتاريخه ، وكما أن تاريخ الإنسان آثاره . . فكذٰلك التشريع) .

وتحتوي هٰذه الطبعة علىٰ بعض الاضطراب في ترتيب بعض الصفحات يلاحظ عند صفحتي (١٥) و(٢٣٨) ، مع تكرار في الترقيم ، ونسيان كتابة هوامش الفصل الأول من الباب الأول ، واختفاء كتابة أكثر النصف السفلي من (ص ٢١) .

(٧١٦)

كتاب تاريخ الفقه الإسلامي
القسم الأول : التشريع الإسلامي ـ
أدواره ، تطوره ، مصادره ، مذاهبه الفقهية [١]

للدكتور رشاد حسن خليل

* **التعريف بالمؤلِّف :**

تقدمت ترجمته عند الحديث عن الكتاب رقم (٦٠١) .

* **التعريف بالكتاب :**

هـٰذا الكتاب ـ وعنوانه كما أثبت علىٰ غلافه : « **كتاب تاريخ الفقه الإسلامي ، القسم الأول : التشريع الإسلامي ـ أدواره ، تطوره ، مصادره ، مذاهبه الفقهية** » ـ من الكتب القليلة التي عنيت ببيان تاريخ الفقه والتشريع الإسلامي .

بدأ الكتاب بتصديرٍ فيه بيان أهمية التشريع ، وعجز التشريعات الوضعية بالمقارنة بالتشريع الإسلامي عن إدراك المصلحة بشمولها ، وبيان أهمية دراسة تاريخ التشريع .

وتلا هـٰذا عنوان : (الإسلام دين الفطرة) ، وفيه بيان ضرورة الدين ، ودور القرآن في الهداية إلىٰ دين الفطرة ، وتحقق الفطرة بالتشريع ، ومعنى الخلافة عن الله ، وشمول الإسلام ، وعدم جمود التشريع ، وحكم التشريع .

ثم تحدث عن سمو التشريع الإسلامي ، والفرق بينه وبين القوانين الوضعية ، ثم رد بعض الشبهات تحت عنوان : (شبهات وردها) ، وتكلم علىٰ خصائص الشريعة ، وأنواع أحكام التشريع من ثابتة ومتغيرة .

---

(١) كان الكتاب ـ ولا يزال ـ مقرراً كقسم أول من مادة تاريخ التشريع علىٰ طلبة كلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر ، وقرر معه ـ في حدود سنة (٢٠٠٨ م) وما قبلها ـ أيضاً القسم الثاني من هـٰذه المادة تحت عنوان : « نشأة المذاهب الفقهية ، والعوامل التي أدت إليها » للأستاذ الدكتور محمد أنيس عباده .

تلاه الكلام على أدوار التشريع الإسلامي ، بدءاً بعصر الرسالة ؛ وهو دور النشأة والتأسيس ، مبيناً مراحل هٰذا العصر ، المكي منها والمدني ، ومصادر التشريع في هٰذا العصر ، وخصائص التشريع في عصر الرسالة .

ثم يأتي الحديث بعدها عن الدور الثاني ؛ وهو دور البناء والكمال ، والذي قسمه المصنف إلى ثلاث مراحل : مرحلة الخلفاء الراشدين ، مرحلة الأمويين ، ومرحلة العباسيين ، مبيناً مصادر التشريع في كل مرحلة ، والموقف من كل مصدر ، وأسباب كل من الاختلاف والنهوض بالفقه ، وخصائص التشريع في كل مرحلة ، وتكون مدرسة أهل الحديث ، ومدرسة أهل الرأي ، وظهور التدوين .

وبعدها جاء الكلام على الدور الثالث ؛ وهو دور التقليد والجمود ، حيث تناول فيه المؤلف مرحلة التقليد ، ثم مرحلة الجمود والتأخر ، مبيناً سبب كل منهما ، وحالة الفقه في كل منهما ، مع الأمثلة .

ثم تناول المصنف بالحديث الدور الرابع ؛ وهو دور اليقظة الفقهية ، الذي يبدأ من أواخر القرن الثالث عشر الهجري ، مبيناً مظاهر النهضة الفقهية ، وبدء تقنين أحكام الفقه الإسلامي .

وتحدث المؤلف أخيراً عن مصادر الفقه الإسلامي عامةً ؛ من الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والاستحسان ، والمصالح المرسلة ، والعرف .

والخلاصة : جاء الكتاب في لغة سهلة ، علمية ، مزوداً بأمثلة كثيرة ، مناسباً للطلبة وغيرهم ممن أراد الاطلاع على تاريخ الفقه الإسلامي .

أما مصادر الكتاب : فقد اطلع المصنف على تجارب سابقيه في هٰذا الموضوع ، وطالع من كتب التراث والمراجع ما استعان به على جمع وتأليف مادة كتابه ؛ ولهٰذا ساق بعضاً من مصادره في هوامش كتابه [1] وثناياه ؛ ومنها : « الإسلام

---

(١) رغم وجود بعض الهوامش الفارغة .

دين وهداية » للمرحوم الأستاذ محمد فريد وجدي ، و« القرآن والطبائع النفسية » للشيخ علي العماري ، و« الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي » للعلامة الحجوي ، و« إحياء علوم الدين » لأبي حامد الغزالي ، ومحاضرة « نظرات حول الفقه الدستوري في الإسلام » للأستاذ أحمد كمال أبو المجد ، و« الموافقات » للشاطبي ، و« المدنية والإسلام » للأستاذ إبراهيم الفحام ، و« الملكية في الإسلام » للأستاذ محمد عبد الله العربي ، و« نظرة عامة في الفقه الإسلامي » للدكتور علي حسن عبد القادر ، ومقدمة « موسوعة جمال عبد الناصر » بقلم الأستاذ الشيخ محمد فرج السنهوري ، و« السياسة الشرعية » للأستاذ الأكبر الشيخ عبد الرحمٰن تاج ، و« الطرق الحكمية » لابن القيم ، ورسالة « تعليل الأحكام » للأستاذ محمد مصطفىٰ شلبي ، و« تاريخ الفقه الإسلامي » للدكتور محمد يوسف موسىٰ ، و« إعلام الموقعين » لابن القيم ، و« الفروق » للقرافي .

❊ أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب طبعةً خاصةً بكلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر ـ بدون تاريخ ـ في (٢٣١) صفحة ، ويليه القسم الثاني للمادة من (ص ٢٣٣) إلىٰ (ص ٢٨٦) ، وهو بعنوان : « نشأة المذاهب الفقهية ، والعوامل التي أدت إليها » من تأليف الأستاذ الدكتور محمد أنيس عباده ، مع فهرس للموضوعات من (ص ٢٨٧) إلىٰ نهاية الكتاب .

(٧١٧)

محاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي [١]

ليوسف السيد شلبي

* **التعريف بالمؤلِّف :**

هو الأستاذ الشيخ يوسف السيد شلبي ، من كبار علماء الأزهر الشريف ، ومن أعضاء هيئة التدريس بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، فقد كان حاصلاً على العالمية من درجة أستاذ ، وكان يعمل أستاذاً مساعداً بكلية الشريعة حين طبع الكتاب .

* **التعريف بالكتاب :**

هـٰذا اللون من الدراسات التي تعنىٰ بالمزج بين التأريخ والتحليل في تناول قضايا التشريع والاجتهاد ورجالاته . . ظهر أثراً من آثار الحراك العلمي الذي حدث في الشرق بعد ظهور دعوات متعددة إلىٰ نمط جديد من الدراسة الفقهية ، لا تقتصر على السرد والمحاكاة ، وكان من أبرز هـٰذه الدعوات : دعوة الشيخ محمد عبده ـ وكان من أنبه الآخذين عنه : الشيخ محمد الخضري الذي صنف كتاب « تاريخ التشريع الإسلامي » ، الذي يعد كتاباً رائداً ـ وضعَ منهجيةً علميةً رصينة ، كما أن الاحتكاك بالغرب والاطلاع على الدراسات التشريعية والقانونية للمستشرقين وغيرهم . . كان ذا أثر بين في إثراء التفكير التحليلي آنذاك ، لـٰكن مع ملاحظة أن هـٰذا النمط المتميز من التفكير ينبغي أن يدور في فلك الضوابط العلمية المستقرة بلا شطط أو تجاوز للثوابت الرئيسة ؛ حتىٰ لا يخرج الأمر من نطاق البحث العلمي النزيه إلىٰ غير ذٰلك .

وهـٰذه الدراسات تسمىٰ ـ أحياناً ـ : « **تاريخ الفقه الإسلامي** » كما في هـٰذا

---

(١) كان هـٰذا الكتاب مقرراً دراسياً علىٰ طلاب الصف الثاني في كلية الشريعة الإسلامية بالأزهر الشريف ، في العام الدراسي : (١٣٨٢ هـ ـ ١٣٨٣ هـ) ، (١٩٦٢ م ـ ١٩٦٣ م) .

الكتاب ، ولكن التسمية الأكثر شيوعاً : « تاريخ التشريع الإسلامي » ، ولكل من التسميتين وجهها المقبول .

وقد بدأ المؤلف كتابه بتمهيدٍ تناول فيه بعض التعريفات والقواعد التي تعد مدخلاً لدراسة هٰذا العلم ، ثم ثنَّىٰ بمقدمة تحدث فيها عن تعريف الفقه ومنزلته ، وضرورة التشريع ، والفرق بين التشريع السماوي والتشريع الوضعي ، وحكمة تعدد الشرائع السماوية ، واختلاف الشرائع في المناهج ، والسر في هٰذا التعدد ، ثم ذكر تقسيماً إجمالياً للأدوار التي مر بها الفقه الإسلامي ؛ حيث جعلها ستة أدوار :

الدور الأول : التشريع في عصر النبوة .

الدور الثاني : التشريع في عصر الخلفاء الراشدين .

الدور الثالث : التشريع بعد عصر الخلفاء إلىٰ أوائل القرن الثاني الهجري .

الدور الرابع : نشأة المذاهب الفقهية ، والعوامل التي أدت إليها

الدور الخامس : ما بعد المذاهب ، وهو دور التقليد .

الدور السادس : المحاولات التي بذلت للإصلاح الفقهي في العصر الأخير .

ويلاحظ : أن المؤلف اقتصر عند التفصيل على الحديث عن الأدوار الثلاثة الأولىٰ فقط ، وذٰلك تماشياً مع المنهاج المقرر على السنة الثانية بكلية الشريعة آنذاك .

وقد حاول المؤلف في عرضه ذٰلك أن يسلك سبيلاً وسطاً بين التأريخ والتحليل ، وقد وفق في ذٰلك إلىٰ حد كبير غالباً ، ولٰكن **يلاحظ** : أنه لم يقم بتخريج الأحاديث والآثار المذكورة في كتابه ، كما أنه لم يوثق منقولاته .

ولم يكتف المؤلف بالحديث النظري ، بل عرض لبعض القضايا التطبيقية والأمثلة الشارحة ، كما عرض لبعض أبرز الشخصيات الاجتهادية خلال الإطار الزمني الذي تكلم عنه ، وقد كان هٰذا العرض إجمالياً في الغالب ، فلم يوضح معالم الاجتهاد وطرق الاستنباط عندهم بشكل كاف .

وقد ذكر المؤلف موارده في كتابه ، وهي موارد متنوعة بين القديم والحديث .

ويلاحظ : أن المؤلف لم يشر غالباً خلال مباحث الكتاب إلىٰ مآخذه العلمية تفصيلياً ، كما أنه لم يذكر في جريدة مراجعه الطبعات التي اعتمدها لتلك المراجع ؛ مما يجعل في الإحالات ـ عند وجودها ـ لوناً من الإبهام .

والكتاب في مجمله جيد ، وفيه فوائد نافعة .

أهم طبعات الكتاب :

طبع الكتاب في دار الطباعة المحمدية بالقاهرة ، الطبعة الأولىٰ ، رجب سنة (١٣٨٢ هـ) ، (ديسمبر) سنة (١٩٦٢ م) .

* * *

مُحتوى الكتاب